بسم الله الرحمن الرحيم
حول تصويبات الرسالة

اطلعت على التصويبات التي قام بها الطالب على هذه النسخة، فوجدته قد أنجز أكثر ما طُلِبَ إليه، ونسأل الله التوفيق لنا وله.

مناقش
د/ عبد الفتاح ابراهيم سلامة
١٤٠٩/٥/٢٢هـ

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
قسم الدراسات العليا
شعبة التفسير

١٤٠٩/٥/٢٤ عبد العزيز محمد عثمان

منتهى العلوم

في تفسير كتاب الله الحي القيوم

تأليف

نور الدين عبد الرحمن بن عمر البصري
«أبي طالب الحنبلي»

دراسة وتحقيق تفسير ٦٨٤ سورتي النساء والمائدة

إعداد
تقديم الطالب

محمد بن صالح البراك

لنيل درجة العالمية «الماجستير»

إشراف

فضيلة الشيخ أبي بكر جابر الجزائري

٨٠٦٠١

المقـــدمة

* بسم الله الرحمن الرحيـــم *

الحمد لله الذى أنزل على عبده الفرقان ، وجعله هاديا للخلـــق من إنس وجان ، وعصم به أولياءه من الزلل والعصيان ، وجعل ثـــواب المتمسك به أعلى الجنان ، وأشهد ألا اله الا الله وحده لا شريك لـــه شهدة معترف بقلبه واللسان ، والجوارح وسائر الأركان ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله سيد ولد عدنان ، المبعوث من ربه بالرحمة والرضوان ، صلى الله عليه وعلى آل بيته وأصحابه والتابعين لهم باحسان .

أما بعـــــد :

فان أولى ما صرفت فيه نفائس الأيام ، وأعلى ما خص بعزيـــــد الاهتمام ، الاشتغال بالعلوم الشرعية ، المتلقاة عن خير البرية ، ولا يرتـاب عاقل فى أن مدارها على كتاب الله المقتفى ، وسنة نبيه المصطفـــى ، وأن باقى العلوم إما آلات لفهمها وهى الضالة المطلوبة ، أو أجنبية عنها وهـى الضارة المغلوبة[1] .

وان اعظم هذه العلوم منزلة ، وأعلاها مكانة هذا القرآن المجيد ، الذى هو كلام الله تعالى تكلم به ، فسمعه جبريل أفضل ملائكة الله على الأطلاق ، فالقاه على قلب النبى صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى " نـــزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين "[2] .

---

(١) هدى السارى مقدمة فتح البارى : (٣) .

(٢) الشعراء : (١٩٣ ، ١٩٤) .

فوعاه قلبه ، وأولع بحبه ، ووقع فى نفسه القلق ، والخوف عليه من الضياع ،فطمئنه الله تعالى ، وتكفل له ببيانه ،فقال سبحانه وتعالى " إن علينا جمعه وقرآنه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه " (١) فتلاه النبى صلى الله عليه وسلم على أصحابه ،فأقبلوا عليه كتابة وحفظا ، ودراسة وفهما .

فما إن وطئت قدما النبى صلى الله عليه وسلم أرض هذه البلاد الطيبة حتى أقبل عليه الصحابة رضى الله عنهم ، متسابقين فى حفظه وفهمه فعُنى المسلمون بهذا الكتاب من لدن عصر الصحابة الى عصرنا هذا والى أن يرفع من الأرض ، فأقبل علماء المسلمين على هذا الكتاب يفسرون غوامضه ،ويكشفون أسراره ، فأُلفت حوله المؤلفات الكثيره من كتب التفاسير ، والأحكام ، وعلوم القرآن ، وكتب القراءات وغيرها من الكتب التى هى لخدمة هذا الكتاب العظيم ومن العلماء الذين عنوا بتفسير كتاب الله تعالى مؤلف هذا الكتاب الذى نقوم بدراسته وتحقيقه ، وهو كتاب منتهى العلوم فى تفسير كتاب الله الحى القيوم ، تصنيف العلامة نور الدين أبى طالب عبدالرحمن ابن عمر العبدليانى البصرى الفقيه الحنبلى ، المتوفى سنة ٦٨٤ هـ .

أسأل الله تعالى أن يعيننا على إتمامه ، وأن يجعل عملنا خالصا لوجهه ، موصلا لمرضاته، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

---

(١) القيامة (١٧ - ١٩) .

سبب اختيار الموضوع :

إن أول خطوة تواجه طالب الدراسات العليا ، بعد اجتيازه السنة التمهيديه ، هى اختيار الموضوع المناسب ، ولقد عكفت معظم السنة التمهيديه فى مكتبة المخطوطات بحثا عن موضوع يصلح أن يكون رسالة الماجستير العالميه " الماجستير " وبعد البحث والتنقيب والتحرى الدقيق ومشورة بعض المشايخ المتخصصين بهذا الشأن ، وقع نظرى على هذا الكتاب ، فلما قلبت صفحاته ، وقرأت من موضوعاته ، فرحت به كثيرا ورأيته بتحقيق مرادى كفيلا فعزمت على تقديمه لدراسته وتحقيقه ، وكان الدافع على اختيار هذا الموضوع عدة أمور منها :

١ - قيمة الكتاب العلميه ، فقد حوى الكتاب غالب الفنون التى يحتاجها مفسر القرآن اذ لا يخطر ببالك علم الا وتجده فيه غالبا .

٢ - كون المؤلف حنبليا ، فإن الحنابلة لا يوجد لهم تفسير معتمد مطبوع ، وان كان فلا تجد كتابا حقق ودرس دراسة تفى بالغرض المقصود ، وذلك أن كتب الحنابلة قد اعتدى عليها إما بالاتلاف ، أو الحرم ، فلا تكاد تجد كتابا من كتبهم الا وتجده مخروما ، الا ما حفظ الله تعالى .

٣ - صحة معتقد المؤلف ، فان غالب العلماء الذين كتبوا فى التفسير ولا سيما المتأخرون منهم لم يسلموا من بدعة - الا من عصم الله - ولهذا

فان هذا الكتاب وأمثاله حقيق بالتحقيق والدراسة لينتفع به طلبة العلـــم ، والمعنيون بالدراسات القرآنية .

٤ - خفاء شخصية المؤلف وعدم شهرته ، بالرغم من مكانته الفقهية لا سيما عند الحنابلة ، فحيث أن هذه الشخصية لم تدرس ، ولم يعرف عنهـــا الباحثون شيئا ،رغبت فى دراسة المؤلف والتعريف به ،وبكتابه .

وقد قسمت العمل فى هذا الكتاب الى قسمين :-

أ - القسم الأول الدراسة .

ب - القسم الثانى التحقيق .

أولا : الدراسة ، وفيها بابان :

الباب الأول ، ترجمة المؤلف ، وتشتمل على ما يأتى :-

١ - اسمه ونسبه وكنيته ولقبـــه .

٢ - مولده ونشأتـه .

٣ - أسرتـه .

٤ - بداية طلبـة العلم .

٥ - رحلاته فى طلب العلم .

٦ - شيوخـه .

٧ - مكانته العلمية .

٨ - تلاميـذه .

٩ - مؤلفاتـــه .

١٠- عقيدتـــه .

١١- مذهبـه .

١٢- وفاتـــه .

١٣- ثناء العلماء عليه .

* البـــاب الثانـــى *

=(التعريف بالكتاب المحقق)=

ويشتمل على ما يأتـــى :-

١ - توثيق نسبة الكتاب .

٢ - عنوان الكتاب .

٣ - موضوع الكتاب .

٤ - منهج المؤلف فى الكتاب .

٥ - مصادر المؤلف فى الكتاب .

٦ - قيمة الكتاب العلمية .

٧ - مكان وجود المخطوطة .

٨ - وصف النسخة وذكر السماعات الموجودة عليها .

٩ - عملى فى التحقيق .

القسم الأول
الدراسة

* ترجمة المؤلف *

اسمه ونسبه وكنيته ولقبه :

الذى عليه المصادر المعتمدة فى ترجمة المؤلف أن اسمه: عبد الرحمن ابن عمر بن أبى القاسم بن على بن عثمان البصرى ، الضرير ، نزيل بغداد ، نور الدين ،أبو طالب الحنبلى (١) وشذ الصفدى فى كتابه الوافى بالوفيات فقال : اسمه : عبد الحميد بن عمر(٢) .

وهذا شئ لم يتابعه أحد ممن ترجم له عليه ـ بل المعتمد هو الأول ، وما فى الوافى ، اما تصحيف من الناسخ ، أو سهو من المصنف .

ويدل على هذا أنه ذكره فى نكت الهميان(٣) ، وقال فيه : عبد الرحمن ابن عمر ، الا أنه لم يذكر جده عليا وعثمان ،فيجوز أنه لم يعرفهما أو أنه اختصر نسبه .

وزاد الصفدى فى كتاب الوافى (٤) : أنه يلقب بملك الموت .

ولم أجد أحدا تابعه على هذا اللقب ، ولا أعلم السبب الذى من أجله لقب به .

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣١٣) ،وطبقات المفسرين للداودى (١/٢٨٣) وشذرات الذهب (٥/٣٨٦) .

(٢) الوافى : (١٦/ق ١٩٢) قاله فى تاريخ علماء المستنصريه (١/١٩٨) .

(٣) نكت الهميان : (١٨٩) .

(٤) الوافى بالوفيات (١٦/ق ١٩٢) قاله فى تاريخ علماء المستنصريه (١/١١٣) .

* مولـــده ونشأتـــه *

ولد الامام نور الدين أبى طالب ، ونشأ ، فى قرية عبْدليان، مـــن قرى البصرة .

وكان مولده يوم الأثنين ثانى عشر من ربيع الأول سنة أربع وعشريـــن وستمائـــه .

وعلى هذا مشت كتب التراجم التى تعرضت لترجمة المؤلف[١] .

وقال القزوينى [٢] : مولده سنة خمس وعشرين [٣] .

والأول هو المعتمد ،لكثرة من خالف قول القزوينى .

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣١٣) ، ونكت الهميان (١٨٩) ،وطبقات المفسرين للداودى (١/٢٨٤) ، وشذرات الذهب (٥/٣٨٦) .

(٢) عمر بن على بن عمر أبو حفص القزوينى ، سراج الدين ، محدث العراق توفى فى بغداد سنة خمسين وسبعماية .
الاعلام (٥/٥٦) .

(٣) تاريخ علماء المستنصريـــه (١/١١) .

* * *

* أسرتـــــه *

أغفلت كتب التراجم الكلام على اسرة المؤلف ، فلم تحدثنا شيئا عـــن أولاده ، وزوجته ، وعائلته ، الا أن الذى يمكن الجزم به من هذا كله ، هـو أن المؤلف متزوج وله من الأولاد بنت واحدة ، فقد ذكر الحافظ ابن رجـب فى ذيل طبقات الحنابلة[1] ما يدل على زواجه حيث يقول : منها ما حكـى محمد بن ابراهيم الخالدى[2] ـ وكان ملازما للشيخ نور الدين حتى زوجـة الشيخ إبنته اهـ ومثله فى نكت الهميان[3] .

فدلنا هذا النقل على أن الشيخ متزوج ، لكن كتب التراجم اغفلـت الحديث عن زواجه وأولاده ، ولم أعثر بعد هذا على شئ من الحديث عـــن أسرته .

---

(١) : (٣١٤/٤) .

(٢) سوف تأتى ترجمته عند الكلام على تلاميذ المؤلف ص (١٨) .

(٣) : (١٩٠) .

* * *

* بداية طلبه العلم *

ابتدأ المؤلف طلبه العلم ،بحفظ كتاب الله تعالى ، كما هي طريقة أسلافنا ،فابتدأ حفظه في طفولته ، ثم ختمه سنة احدى وثلاثين وستمائه ، وكان عمره اذ ذاك سبع سنين ونصف وكان حفظه على يد الشيخ حسن بن دويره[1] بالبصرة .

فبعد أن جوّد كتاب الله تعالى حفظا ، تشوقت نفسه واستشرف لطلب العلم ،ففارق أهله ووطنه بحثا عمن يلازمه في طلب العلم ، فاستقرت قدمه وحط رحله في بغداد منار العلم وطلابه ،فعكف على كتب العلم فهما ودراسة ، ولازم اجلاء علماء عصره في بغداد على مايأتي تفصيله .

---

(١) ستأتي ترجمته في الكلام على شيوخه ص : (١٣) .

* * *

* رحلاته فى طلب العلم *

رحل المؤلف رحلتين :

الرحلة الأولى : وكانت فى طفولته حينما انتقل من قريته المعروفة بـ "عبدليان" الى البصرة لحفظ القرآن وتقدم الحديث عنها قريبا .

الرحلة الثانية : وكانت أصعب وأشق من الأولى فانه بعد ما حفظ كتاب الله تعالى ، رغب فى الاستزادة من العلوم الشرعيه ، فانتقل من البصرة الى بغداد : مركز العلم وقاعدة الفقه فنزل فى دار أبى حكيم ، فحفظ بها كتاب الهداية [1] لأبى الخطاب [2] ، ومختصر الخرقى [3]

---

(١) مجلد ضخم جليل ، يذكر فيه المسائل الفقهية ، والروايات عن الامام أحمد ، فتارة يجعلها مرسلة ، وتارة يعين اختياره ، وإذا قال فيه قال شيخنا أوعند شيخنا ، فمراده به القاضى أبو يعلى بن الفراء ، وبالجمله فانه حذا فيه حذو المجتهدين فى المذهب ، المصححين لروايات الامام اهـ من المدخل لابن بدران (٤٣٢) ، وقد طبع فى مجلدين لطيفين .

(٢) محفوظ بن أحمد الكلوذانى ، أبو الخطاب البغدادى الفقيه الحنبلى ، أحد أعيان المذهب وأئمته توفى سنة عشر وخمسمائه .
ذيل الطبقات لابن رجب (١/١١٦) .

(٣) اشتهر هذا المختصر عند المتقدمين والمتوسطين ، ولم يخدم كتاب ===

وسمع من المجد بن تيمية (١) أحكامه (٢) وكتابه المحرر (٣) وسمع مسند الشافعي من أبي بكر محمد بن سعيد بن الخازن .

فلازم الاشتغال بالفقه حتى أذن له بالافتاء سنة ثمان وأربعين وستمائة ، وكان قد كف بصره سنة أربع وثلاثين وكان رحمه الله تعالى محققا للمسائل ،عارفا بالخلاف صحيح النقل لمذهبه ومذهب غيره .

ولم تتسع رحلة المؤلف ،كغيره من العلماء الأفذاذ ، وانما اقتصر على هاتين الرحلتين ، ولعل السر في هذا - والله أعلم - هو كونه كفيف البصر ،فلم تتح له الرحلة كما أتيحت لغيره ، ولكن المؤلف في رحلته

== في المذهب مثل ما خدم هذا المختصر .
قال العلامة يوسف بن عبد الهادي عن شيخه عز الدين المصري : ضبطت للخرقي ثلاثمائة شرح ، وقد اطلعنا على ما يقرب من عشرين شرحا ، وبالجملة فهو مختصر بديع ، لم يشتهر متن عند المتقدمين اشتهاره اهـ ملخصا من المدخل لابن بدران (٤٢٤) .

(١) ستأتي ترجمته عند ذكر شيوخه ان شاء الله تعالى ص (١٣) .

(٢) المراد كتاب الأحكام الكبير ، الذي اختصره بمنتقى الأخبار ، المشهور وقد طبع بالهند عدة طبعات ، وآخرها بمصر بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي سنة ١٣٥٠هـ .

(٣) طبع - وسمه النكت لابن مفلح - بمطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٦٩هـ على نفقة الملك سعود رحمه الله .
وهو كتاب نافع جدا حذا فيه حذو الهدايه لأبي الخطاب ، يذكر الروايات ، فتارة يرسلها وتارة يبين اختياره فيها .
المدخل (٤٣٣) .

الثانية أدرك علما جما ، وفقها واسع ،بتتلمذه لكبار فقهاء عصره مما جعلـــه يدرك ، ويغوص على كثير من أسرار النصوص الشرعيه ، حتى برز في الفقـــه، وذاع صيته في الأمصار ، وطار ذكره في الأقطار ، وصار فقيها يشار اليـــه بالبنان ، ومن طالع مصنفاتـه ـ ولا سيما الفقهية منها ـ استفاد منهـــا أشياء لم يطلع عليها من قبل ، ولم تخطر له على بال .

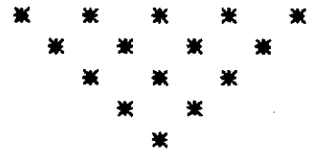

* شيوخـــــه *

لقد أخذ المؤلف عن جماعة من أبرز علماء عصره ، واليك ترجمـــة موجزه عن أشهر من أخذ عنهم :

١ - الشيخ حسن بن أحمد بن أبى الحسن بن دويرة ، البصرى ، المقرى ، الزاهد ، أبو على ، شيخ الحنابلة ، ورئيسهم ومدرسهم ، اشتغل عليـــه أمـــــــــم ، وختم عليه القرآن أزيد من ألف إنسان سمع منـــه الشيخ نور الدين عبد الرحمن بن عمر جامع الترمذى ، وختم عليـــــه القرآن ، وحفظ الخرقى عنده بمدرسته بالبصرة ، وتوفى سنة اثنتيـــن وخمسين وستمائه بالبصرة ، وخلفه على مدرسته المؤلف (١) .

٢ - عبد السلام بن عبدالله بن أبى القاسم بن تيمية الحرانى ، مجد الديـــن أبو البركات النميرى الامام المقرئ ، المحدث ، المفسر ، الأصولـــى ، النحوى جد شيخ الاسلام أحمد بن تيمية .

قال الذهبى : قال شيخنا : كان جدنا عجبا فى حفظ الأحاديث وسردها بلا كلفة ، وحفظ مذاهب الناس اهـ .

قرأ عليه القراءات جماعة ، وأخذ الفقه عنه خلق لا يحصون منهم الشيخ نور الدين البصرى .

وتوفى سنة اثنتين ، أو ثلاث وخمسين وستمائة بحران (٢) .

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٢٥٤) .

(٢) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٢٤٩) .

٣ - يوسف بن عبدالرحمن بن على بن الجوزى ، القرشى التيمى البكرى البغدادى ، محى الدين ، أبومحمد أو أبوالمحاسن ،الفقيه الأصولى ، الواعظ الصاحب المشهور ، اشتغل بالفقه ،والخلاف ، والأصول وبرع فى ذلك ، وكان أمهر فيه من أبيه ، سمع منه خلق ببغداد ودمشق ، ومصر ، منهم نور الدين أبوطالب ، وقتل شهيدا بسيوف الكفار سنة ست وخمسين وستمائه (١) .

وهؤلاء أشهر من أخذ عنهم المؤلف ، وقد سمع من جماعة سيمر بك ذكرهم فى ثنايا الكتاب ان شاء الله تعالى .

---

(١) ذيل الطبقات (٢٥٨/٢) .

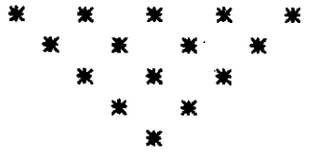

* مكانتـــه العلميـــة *

تعرف مكانة المؤلف بشيوخه ، فكم من طالب للعلم طلبه من غيـــر أهله ، فلم يشتهر أمره ، ولم تعلم مكانته .

ولقد حاز المؤلف مكانة علمية بارزه بتتلمذه لكبار علماء عصره حتـــى صار مقدما فى مذهبه ، معظما بين علماء بلده .

قال الحافظ ابن رجب : كان بارعا فى الفقه ،وله معرفة فى الحديـــث والتفسير (١) اهـ .

وقال عنه الصفدى : كان رحمه الله تعالى محققا للمسائل ،عارفا بالخلاف صحيح النقل لمذهبه ، ومذهب غيره ، تام الأنس ، حسن العشرة ،والخلـــق ، ينبسط مع جلسائه بحسب أحوالهم (٢)اهـ .

كل هذه الصفات أكسبته مكانة عاليه ، وتظهر مكانته بالمناصب التى تولاها من بين العلماء المعاصرين له ،فقد جعل فقيها بالمستنصرية (٣) فلازم الاشتغال

---

(١) ذيل الطبقات (٣١٣/٢) .
(٢) نكت الهميان (١٨٩) .
(٣) أول جامعة اسلامية تعنى بعلوم القرآن ، والسنة النبوية والمذاهـــب الأربعة ، وعلوم العربية وغيرها ، بناها الخليفة العباسى المستنصر بالله ببغداد بجانب الرصافة سنة خمس وعشرين وستمائة وافتتحت باحتفـال كبير فى اليوم الخامس من شهر، رجب سنة احدى وثلاثين وستمائة .
تاريخ علماء المستنصرية (٣٣/١) .

حتى أذن له بالفتوى سنة ثمان وأربعين وستمائة .

فلما توفى شيخه ابن دويرة بالبصرة نقل اليها سنة اثنتين وخمسين وستمائة ، ليتولى التدريس بمدرسته ، فدرس بها ما يقرب من خمس سنوات ، وانتفع به خلق كثير .

ثم بعد واقعة بغداد ، وفى سنة سبع وخمسين وستمائه ، طلب الى بغداد ليتولى تدريس الحنابلة بالمستنصرية ، لكنه رأى فى الميدان منه أولى منه ، فلم يتفق ، فتقدم لها الشيخ جلال الدين ابن عكبر[١] وعين الشيخ نور الدين مدرسا بالمدرسة البشيرية[٢] .

وخلع عليه[٣] ببغداد ، وألبس الطرحة السوداء[٤] فى خلافة المستعصم[٥] سنة اثنتين وخمسين وستمائة .

---

(١) عبد الجبار بن محمد بن عكبر العكبرى ، أبو محمد العدوى ، جلال الدين فقيه المستنصرية توفى سنة احدى وثمانين وستمائة .
ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣٠٠) .

(٢) لم أجد من عرّفها .

(٣) قال فى تاج العروس ، مادة خلع (٢٠/٥٢٤) ، اذا قيل خلع فلان على فلان كان معناه أعطاه ثوبا ... والخلعة ، خيار المال ، بضم الخاء وفتحها .

(٤) الطرحة : الطيلسان ، وهو ثوب يحيط بالبدن ينسج للبس ، خال عن الخياطة يلبسه الخواص من العلماء ، والمشايخ ، وهو من لباس العجم .
انظر المعرب : (٢٢٧) .

(٥) أمير المؤمنين : آخر خلفاء بنى العباس بالعراق - أبو أحمد عبدالله بن المستنصر بالله قتل بسيوف التتار سنة ست وخمسين وخمسمائة .
البداية والنهاية (١٣/٢٠٤) .

قال ابن الساعي[١] : انه لم يلبس الطرحة أعمى بعد أبي طالب ابـــن الحنبلي [٢] سوى الشيخ نور الدين اهـ[٣] .

فلما توفي الشيخ ابن عكبر نقل الشيخ نور الدين الى التدريس بالمستنصرية وذلك في يوم الأثنين التاسع من شهر شوال سنة احدى وثمانين وستمائة[٤] .

وبهذا حاز مكانة عاليه ،حيث حصل على هذه الفضائل والمكرمات ،فلازم التدريس بالمستنصريه حتى وافاة الأجل ، وقد انتفع به خلق كثير .

---

(١) علي بن أنجب ، تاج الدين ، المعروف بابن الساعي ،سمع الحديث ،واعتنى بالتاريخ وجمع وصنف ، له تاريخ كبير ، توفي سنة أربع وسبعين وست مائة . البداية والنهاية (١٣/ ٢٧٠) .

(٢) عبد الوهاب بن عبد الواحد الشيرازي ثم الدمشقي ، المعروف بابـــن الحنبلي ، الفقيه الواعظ ، المفسر توفي سنة ست وثلاثين وخمسمائة . المنهج الأحمد : (٢/ ٢٩٠) .

(٣) ذيل الطبقات (٢/ ٣١٣) ،وشذرات الذهب (٥/ ٣٨٧) .

(٤) نكت الهميان : (١٨٩) ،وذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣١٣) ، وشذرات الذهب (٥/ ٣٨٧) .

* * *

* تلاميـــــذه *

تفقه على المؤلف جماعة منهم :

١ - عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي الأصل ،البغدادي الفقيه صفـــي الدين أبو الفضائل ،اشتغل أول عمره - بعد الفقه - بالأعمـــال الديوانية والكتابة مدة ، ثم ترك ذلك وأقبل على العلم .

وكتب الكثير بخطه الحسن المليح الحلو ، وكان ذا ذهن حاد ، وذكاء وفطنة ،فصنف في علوم كثيرة ،في الفقه ، والأصلين ،والجدل ، والحساب ، والفرائض ،والوصايا ، والتاريخ ، والحديث ، والطب ، وغير ذلك .

واختصر كتبا كثيرة ، وكان يكتب عن شيخه نور الدين في الفتاوى ثم أذن له فكتب عن نفسه .

توفي سنة تسع وثلاثين وسبعمائة(١) .

٢ - تقي الدين أبو الوليد محمد بن ابراهيم بن عمر الخالدي الحنبلـــي ، لازم الشيخ نور الدين فزوجه الشيخ ابنته(٢) .

وقال الصفدي : كان خصيصا بالشيخ يقرأ له الدروس والفتـــــاوى ،

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٢٨) ، والدرر الكامنة (٣/ ٣٢) .

(٢) لم أعثر له على ترجمة .
وانظر ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣١٤) .

ويكتب عنه ما يحتاج اليه ، ويطالع له اهـ[1] .

هذا ما تيسر العثور عليه من تلاميذ المؤلف ، الذين تفقهوا عليـــه ، سوى من سمع منه فانهم كثيرون .

قال الحافظ ابن رجب : روى عنه جماعة من شيوخنا بالاجازة اهـ[2] .

---

(١) نكت الهميان (١٨٩ - ١٩٠) .

(٢) ذيل الطبقات (٢/٣١٤) .

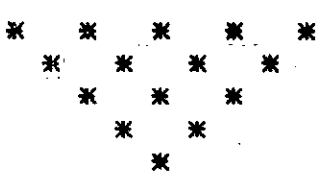

* مؤلفاتـــــه *

لقد خلف المؤلف ثروة علمية قيمة فى الفقه والتفسير ، وإليك ذكر ما تيسر العثور عليه من مؤلفاته :

١ - جامع العلوم فى تفسير كتاب الله الحى القيوم .

وهو كتابنا هذا وسيأتى الحديث عنه - ان شاء الله تعالى - فى موضعه .

٢ - الحاوى فى الفقه فى مجلدين :

ذكره ابن رجب (١) ، والصفدى (٢) .

وقال عنه : " كتاب جليل القدر كثير الفوائد " اهـ .

والداودى (٣) ، وابن العماد (٤) ، والبغدادى (٥) وابن بـــــدران (٦) ، والمرداوى (٧) وقد نقل عنه كثيرا فى الانصاف ، وظاهر عبارته فى مقدمة الانصاف أنهما كتابان الحاوى الصغير والكبير ، لكن الذين ذكروا مصنفاته لم يذكروا له سوى الحاوى فقط .

---

(١) ذيل طبقات الحنابله (٢/٣١٤) .
(٢) نكت الهميان (١٨٩) .
(٣) طبقات المفسرين (١/٢٨٤) .
(٤) شذرات الذهب (٥/٣٨٧) .
(٥) هدية العارفين (١/٥٢٥) .
(٦) المدخل الى مذهب الامام أحمد بن حنبل (٤١٤) .
(٧) مقدمة الانصاف (١/١٤) .

٣ - الشافي ، في المذهب :

ذكره ابن رجب (١) ، والداودي (٢) والسيوطي (٣) .

٤ - طريقة في الخلاف يحتوى على عشرين مسألة :

ذكره ابن رجب (١) ، والداودي (٢) ، والسيوطي (٣) .

٥ - الكافي ، في شرح الخرقي :

ذكره ابن رجب (١) ، والداودي (٢) ، وابن العماد (٤) .

٦ - مختصر المجرد لأبي يعلى :

انفرد بذكره المرداوي ، وقال في مقدمة الانصاف (٥) : انه نقل من جزء منه ، من البيوع .

٧ - مشكل كتاب الشهادات :

ذكره ابن رجب (١) ، والداودي (٢) ، وسماه : مشكل كتاب الشهاب . والظاهر أنه تصحيف .

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣١٤) .
(٢) طبقات المفسرين (١/٢٨٤) .
(٣) طبقات المفسرين (٥١) .
(٤) شذرات الذهب (٥/٣٨٧) .
(٥) الانصاف (١/١٤) .

٨ - الواضح فى شرح الخرقى :

ذكره ابن رجب [١] ، والداودى [٢] ، وابن العماد [٣] .

والمجلد الأول منه يوجد فى مكتبة شستربتى برقم (٣٢٨٦) [٤] ولدى معهد المخطوطات صورة منه برقم (١٧٦٦) [٥] وفى أوله خرم يسير ، حيث سقطت المقدمة ، وأول باب المياه من كتاب الطهارة، وآخره نهاية كتاب الولاء .

وعدد أوراقها احدى وعشرون ومائتى ورقة فى كل صفحة ثلاثة وثلاثون سطرا .

والمجلد الثانى موجود فى مكتبة الأوقاف الشرفية بحلب برقم (١٩٩٥٠) ولدى جامعة الملك سعود بالرياض مصورتها برقم (١٠٠٠ ص) وعدد أوراقها عشر ومائتى ورقة ، فى كل صفحة ثلاثة وثلاثون سطرا .

وهو كتاب نافع كثير الفوائد .

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣١٤) .
(٢) طبقات المفسرين (١/٢٨٤) .
(٣) شذرات الذهب (٥/٣٨٧) .
(٤) الأعلام (٣/٣١٩) .
(٥) فهرس المخطوطات المصورة (١/٤٢٢) .

وطريقته فيه :

أنه يذكر المسألة من مختصر الخرقي ثم يذكر ما فيها من أحكام فان كان فيها خلاف أشار اليه ، واستمر في تقرير المسألة على مذهبه بذكر الأدلة والحجج .

هذا ما استطعت العثور عليه من مؤلفاته ، وهي بينة صادقة على فقهه وعلو مكانته فرحمه الله رحمة واسعة .

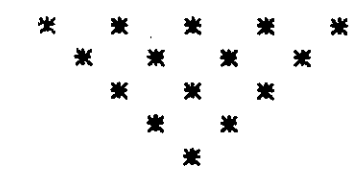

* عقيدتـــــه *

سار المؤلف في معتقده على معتقد امامه ، أحمد بن حنبل ، واقتفى آثاره ، الذى هو مذهب السلف الصالح ، النابع من فهم نصوص الكتـــاب والسنة ، فعقيدته في توحيد الألوهية : هى الايمان بوحدانية لله تعالـــى عبادة وخلقا وتدبيرا وأن الله تعالى هو المستحق للعبادة وحده لا شريـــك له ، ولم أجد في كتابه ما يناقض هذا الأصل ، الا أنه ساق قصة العتبـــي (١) عند قوله " ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهـــم الرسول " (٢) .

ولم يعقب عليها ، وهذا أمر قد سبقه اليه من قبله ، واقتدى به من أتى بعده ، بذكر هذه القصة والسكوت عليها ، فقد ذكرها ابن كثير فـــى تفسيره (٣) ولم يعقب عليها .

وكذلك في الصفات ، فعقيدته إثبات ما أثبته الله لنفسه وأثبته لـــه رسوله صلى الله عليه وسلم ، إثباتا بلا تشبيه وتنزيها بلا تعطيل ، على وفـــق ما عليه السلف الصالح من هذه الأمة .

ولهذا فقد رد على أهل البدع ولا سيما المعتزلة ، فمثلا قال عنـــد

---

(١) ص (٢٧٧) .
(٢) النساء : (٦٤) .
(٣) تفسير ابن كثير (١/٥١٩ - ٥٢٠) .

قوله تعالى " ومن يقتل مؤمنا متعمدا " [1] ص : (٣٣٢) : وتحجرت المعتزلة واسعا ، فقالت : لا يغفر الله لمن لم يتب من الكبائر . ثم قال : قلت : ولو تلا - يعني الزمخشري - هذه الآية على طائفته لكانت تلاوتها عليهم بهذا الاعتبار أليق ، وبحالهم أشبه .

وقال أيضا في رد مذهب القدريه وابطاله ص (٥٤٨) : وهذه الآية [2] من جملة البوادم لمذهب القدرية ، ولكنهم لا يؤمنون ولو جاءتهم كل آية .

كما كرر الكرة على مذهب المعتزلة في قولهم بتخليد فاعل الكبيرة في النار فقال ص : (٥٣٥) : فاعتصام أهل الزيغ من المعتزلة به [3] على ما افتروه على الله من القول بتخليد العصاة من المسلمين جهل أو عناد ، وانظر أيضا ص (٣٨٤) و (٦٧٩) .

أما عن مذهب الأشعرية ، فقد بين المؤلف رجوع أبي الحسن رحمه الله تعالى الى مذهب أهل السنة والجماعة ، ودعا المؤلف المنتسبين اليه الى اتباع مذهبه الأخير ، أو ترك الانتساب اليه ، فان الرجل قد تاب وأناب واتبع المذهب الصواب ، فنسبة مذهب باطل اليه - بعد هذا -

---

(١) النساء : (٩٣) .
(٢) " أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم " المائدة : (٤١) .
(٣) يعني عود الضمير في قوله " وما هم بخارجين من النار " الى قوله " ان الذين كفروا " .

ظلم وعدوان .

قال المؤلف ص (٦٠٤) ولقد زجر الأشعرى فى غير موضع من كتبه عن التأويل ، ونصر مذهب السلف ، الى أن قال : بل على وجه الازدراء على الذين يتمذهبون له من متفقهة هذا الزمان ، ويبالغون فى تجهيل من لم ينتحل بمثل مقالتهم ، مع أن صاحب معتقدهم تراءت به الأدلة الى المذهب السليم ، والمنهج القويم .

ثم قال : فسبحان من حجب قلوب أهل الأهواء ، بالأكمه الصادرة لها عن النظر الى حقائق ما بعث به رسوله محمدا - صلى الله عليه وسلم - اللهم فثبتنا على لزوم سننه ، وأمتنا على التمسك بسنته .

وعلى هذا سار المؤلف فى كتابه ، ففى سائر آيات الصفات يفسرها على مذهب أهل السنة والجماعة ، لكنه ربما عدد أقوال المتكلمين فى الآية ثم ينثنى عليها ويفندها كما فعل عند قوله تعالى " بل يداها مبسوطتان "(١) ص : (٦٠٣) ، قال بعد ذكر الأقوال فيها : وكلها تأويلات مدخولة لا تثبت على محك النظر .

وأما عن الصوفيه فقد ذم طريقتهم ، وعاب نحلتهم فقال فى ص (٥٨٣) : وأما ما يعتقده أجهل الناس واعداهم للعلم وأهله ، ومقتهم للشرع وأسوأهم طريقة ، وان كانت طريقتهم عند أمثالهم من الجهلة والسفهاء شيئا ، وهم الفرقة المفتعلة المتفعله من الصوف ، وما يدينون من المحبة والعشق ، والتغنى على كراسيهم - خربها الله - وفى مراقصهم - عطلها الله - الى آخر

---

(١) المائدة : (٦٤) .

كلامه ،فانه كلام جيد نفيس يدل على صحة عقد المؤلف ، وسلامة طريقتـــه ، وغيرته على الحق .

هذه هى خلاصة عقيدة المؤلف فى هذا الكتاب ، لكن قد جاء فـــى مواضع من هذا الكتاب ما يخالف هذه العقيدة فمثلا عند الكلام على الخلـــة ص (٣٩٥) نقل كلام الزمخشرى ولم ينقضه كعادته ، فيجوز أن يكـــون غفلة من المؤلف ، وكذلك فى الكلام على المحبه ص (٥٨٢) .

وأيضا فقد أكثر المؤلف من لفظة " عليه السلام " عند ذكر على رضـــى الله عنه ،وهذا لا يدل على تشيع المؤلف ، فقد مر فى هذا الكتاب كثيـرا الثناء على أبى بكر وعمر رضى الله عنهم أنظر على سبيل المثال ص (٥٧٠ - ٥٧١) و (٥٧٩) و (٥٨٩) ، وقال فيها : " اللهم فارزقنا لـــزوم منهاج الاصابة ،فى محبة القرابة والصحابة ، وأعذنا من وصمة الغلـــــو والتقصيـــر " .

ولكن تخصيص على رضى الله عنه بالسلام ليس أمرا جديدا بل فى كثيـر من كتب المتقدمين والمتأخرين ، ومن صدرت منه هذه العبارة ، فانهـــا لا تدل على أنه شيعى .

على أننا نقول انه لا مانع من أن يقال لأحد من الصحابة أو التابعيـــن أو من بعدهم " عليه السلام " ،فلو قال انسان : أبو بكر وعمر وعثمان وعلـى وطلحه والزبير وسعد عليهم السلام لم يكن ممنوعا ، لان جميع المصليـــن يقولون فى التشهد من صلاتهم : " السلام علينا وعلى عباد الله الصالحيـن "

إلا أن اتباع اصطلاح السلف الصالح ومنهاجهم في تخصيص مثل هذه العبارة بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام والصحابة رضى الله عنهم بالترضـــى ، ومن بعدهم بالترحم ، اتباع هذا هو الأولى ، والأقوم .

وانما المحذور هو تخصيص أحد من الأمة بها دون غيره ، لأن هذا أصبح علامة وسمة للرافضة ،قبحهم الله .

فهذه وأمثالها لا تُخرج من ابتلى بها عن مذهب أهل السنة والجماعة لأنه لا يكاد يسلم منها أحد ، الا من تولاه الله بحفظه وعصمته .

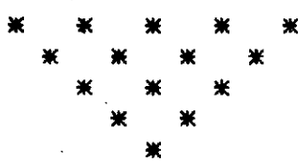

* مذهبـــــه *

لا يشك أحد أن المؤلف حنبلى المذهب ، وعلى هذا عدة براهين :

أ ـ أن الحافظ ابن رجب ترجمة فى طبقات الحنابلة .

ب ـ أن جميع من ترجم له لم يذكر فى مذهبه سوى الحنبلى .

جـ ـ أن المشايخ الذين تتلمذ لهم جميعهم من الحنابلة ، والعادة المستقرة أن التلميذ لا يفارق مذهب أشياخه ، الا ماندر .

د ـ المصنفات السالفة الذكر كلها فى فقه الحنابلة .

هـ ـ أن المصنف عين مدرسا للحنابلة فى المدرسة المستنصرية كما مر[1] .

و ـ مر فى طيات هذا الكتاب الكثير من العبارة الدالة على حنبليته مثل قوله : وهو مذهب امامنا أحمد ، وهو مذهب أصحابنا ، قال به أبو بكر عبد العزيز ، والقاضى أبو يعلى من أصحابنا ، وفيه عن امامنا أحمـــــد روايتان ، وما أشبهها من العبارات المصرحة بمذهبه .

انظر على سبيل المثال ص : (٩٨) و (١٨٢) و (٢٣٤) و (٥٣٠) و (٥٤٠) و (٦٦٧) .

---

(١) ص (١٥)

* * *

* وفاتـــــه *

توفى المؤلف رحمه الله تعالى ، ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنـــة أربـــع وثمانين وستمائه ، ولـه ستون سنة وبضعة أشهر .

ودفن في دكة القبور ، بين يدى الإمـام أحمد رحمة الله على الجميع رحمة واسعة .

هكذا ذكر وفاتـه جميع من ترجم له[1] من غير خلاف .

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣١٥) ، وطبقات المفسرين للداودى (١/ ٢٨٥) ، وللسيوطى (٥١) ، وشذرات الذهب (٥/ ٣٨٧) .

* * * * *
* * * *
* * *
* *
*

* ثنـــاء العلماء عليـــه *

لقد حظى المؤلف بثناء علماء عصره عليه ، وفاز باعجاب من عرفه .

فقال عنه تلميذه صفى الدين عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعـــى [1] :كان شيخنا من العلماء المجتهدين ، والفقهاء المنفردين اهـ[2] .

وقال عنه الصفدى : كان من العلماء المجتهدين العالمين العاملين .

وقال أيضا : وكان رحمه الله تعالى ، عارفا بالخلاف ،صحيح النقـــل لمذهبه ومذهب غيره ، تام الأنس ، حسن العشرة ، ينبسط مع جلسائـــه بحسب أحوالهم .

وكان لا يكاد يغلب فى البحث والمجادلة والمعارضة ، وفضائله كثيـــره مشهورة [3] .

وقال عنه الحافظ ابن رجب : وكان بارعا فى الفقه ، وله معرفة فـــى الحديث والتفسير .

وكانت له فطنة عظيمة ، وبادرة عجيبة .

أنبأنى محمد بن أبراهيم الخالدى [4] - وكان ملازما للشيخ نورالدين

---

(١) تقدمت ترجمته ص (١٨) .

(٢) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣١٤) ،وطبقات المفسرين للداودى (١/ ٢٨٥) ، وشذرات الذهب (٥/ ٣٨٧) .

(٣) نكت الهميان (١٨٩) .

(٤) تقدمت ترجمته ص (١٨) .

حتى زوجه الشيخ ابنته - قال : عقد مرة مجلس بالمستنصرية للمظالم ، وحضر فيه الأعيان ، فاتفق جلوس الشيخ الى جانب بهاء الدين بن الفخر عيسى (١) ، كاتب ديوان الإنشاء ، وتكلم الجماعة ، فبرّز الشيخ نور الدين عليهم بالبحث ، ورُجع الى قوله ، فقال له ابن الفخر عيسى : من أين الشيخ ؟ قال : من البصرة . قال : والمذهب ؟ قال : حنبلي : قال : عجبا ! بصري حنبلي ؟ فقال الشيخ : هنا أعجب من هذا : كردي رافضي . فخجل ابن الفخر عيسى وسكت ، وكان كرديا رافضيا ، والرفض في الأكراد معدوم أو نادر اهـ (٢) .

وقال ابن رجب أيضا : ومن فوائده أنه اختار :

١ - أن الماء لا ينجس الا بالتغير ، وان كان قليلا ، وفاقا للامام .

٢ - وأن الترتيب يجب في التيمم ، اذا تيمم بضربتين ، ولا يجب اذا تيمم بواحدة .

٣ - وأن الريق يطهر أفواه الحيوانات والولدان .

٤ - وأن بني هاشم يجوز لهم أخذ الزكاة ، اذا منعوا حقهم من الخمس .

٥ - وحكى في جواز التيمم لصلاة العيد اذا خيف فواتها روايتين (٣) .

---

(١) لم أعثر له على ترجمة .

(٢) انظر : نكت الهميان (١٨٩ - ١٩٠) .

(٣) ذيل طبقات الحنابلة (٢/٣١٤ - ٣١٥) .

* الباب الثانـى *

= (التعريف بالكتاب المحقق) =

* توثيق نسبة الكتاب *

لا أشك أن هذا الكتاب هو من تأليف نور الدين أبى طالب الحنبلى والدليل على هذا أمران :

أحدهما : أنه جاء اسم المصنف مثبتا على غلاف الكتاب ، الذى قرئ عليه .

الثانى : أن جميع من ترجم للمؤلف ذكره من جملة مصنفاته .

فقد ذكره ابن رجب (١) ، والصفدى (٢) ، والداودى (٣) وابن العماد (٤) ، والسيوطى (٥) ، والبغدادى (٦) ، والزركلى (٧) ، وعمر كحالة (٨) .

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢ / ٣١٤) .
(٢) نكت الهميان (١٨٩) .
(٣) طبقات المفسريـــن (١ / ٢٨٤) .
(٤) شذرات الذهـــب (٥ / ٣٨٧) .
(٥) طبقات المفسريـــن (٥١) .
(٦) هدية العارفين (١ / ٥٢٥) وايضاح المكنون (١ / ٣٥٥) .
(٧) الأعلام (٣ / ٣١٩) .
(٨) معجم المؤلفين (٥ / ١٦٢) .

* * *

* عنوان الكتـــاب *

كافة من ترجم للمؤلف ذكر أن له كتابا فى التفسير اسمه : "جامـــع العلوم فى تفسير كتاب الله الحى القيوم " وجاء اسم الكتاب على غـــلاف المخطوط كالتالى :

" منتهى العلوم فى تفسير كتاب الله الحى القيوم " .

ومثل هذا الاختلاف سببه - عندى - أحد عدة أمور :

الأول : إما أن يكون المؤلف سمى كتابه بالعنوانين جميعا على سبيل التخييـــر - وهذا يقع عند بعض المصنفين ، فإنك تجد فى بعض الكتب يقـــول المؤلف : وقد سميت كتابى بكذا أو كذا - فنسخ الكتاب نُسخـــاً متعددة على العنوانين ، وحيث أن مقدمة المؤلف ، التى يُحدّد بهـا هذا الاحتمال ، لم تكن بين أيدينا فلا نستطيع الجزم به .

الثانى : أن يكون المؤلف سمى كتابه فى أول الأمر "جامع العلوم" ثم عـدل عن هذه التسمية ،بعدما ذاع وانتشر .

الثالث : أن يكون وقع تصحيف أو تحريف فى العنوان ، فتناقله المترجمون خلفا عن سلف، من غير أن ينظروا فى صحته أو عدمها كما هى عدة المترجمين ينقل بعضهم عن بعض .

وحيث أن النسخة التى نقوم بتحقيقها قد قرأت على المؤلف والعنوان المثبت على غلافه هو " منتهى العلوم " فقد اعتمدته فى التحقيق ، ووسمت به الكتـــاب تبعا لأصله والله الموفق للسداد ، والهادى الى طريق الرشاد .

* موضوع الكتاب *

إن تحديد موضوع أى كتاب إما أن يستفاد من عنوانه أو من دراسة مادته العلميه .

وحيث أن كتابنا هذا يبحث فى كلام الله تعالى ، الذى هو أشرف العلوم واعلاها على الاطلاق ، لأنه يبحث فى أشرف معلوم ، اذا كان الأمر كذلك فان تحديد موضوع الكتاب من السهولة واليسر بمكان .

فهو تفسيرٌ لكلام الله تعالى ، وبيان لمعانيه ، وكشف عن أسراره ومغازيه ، كما هو ظاهر من عنوانه المدون على ظهر الكتاب وهو : منتهى العلوم فى تفسير كتاب الله الحى القيوم .

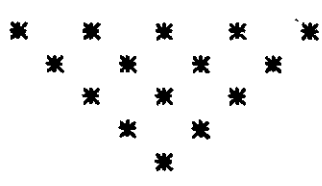

* منهج المؤلف فى الكتاب *

حيث ان مقدمة المؤلف ،التى صدّر بها كتابه ، والتى يمكن أن يكون أبان فيها عن المنهج الذى سار عليه فى هذا الكتاب ، لم يتيسر لنا الوقوف عليها ، فانه من الصعب فى هذا الكتاب معرفة منهجه الذى رسمه فى هذا الكتاب ، الا أنه يمكن التعرف عليه من خلال النظر فى كتابه ودراسته دراسة وافيه ، وقد قمت بدراسة القسم المطلوب تحقيقه ،فتحصل لى أن منهج المؤلف يتلخص فى النقاط التالية :

الأولى : يفتتح الكلام على السورة بالتسمية ، وهذا كما فى النساء والمائدة.

الثانية : يذكر اسم السورة التى يريد تفسيرها .

الثالثة : يقدم بين يدى السورة الكلام على عدد آياتها .

الرابعة : يتكلم على مكيتها ومدينتها ، فان كان فيها آية أوآيات تستثنى منها ذكرها ، ثم يرجح الصواب ،مدعوما بالأدلة ،كما صنع فى أول سورة النساء .

الخامسة : يكتب رأس الآية التى يريد تفسيرها ،وربما كتب الآية كاملة .

السادسة : ان كانت الآية نزلت على سبب أو أسباب ذكر سبب نزولها ، الا أنه يقدم فى الغالب ماترجح لديه منها .

انظر على سبيل المثال : ص (٢٢٩) و (٢٦٠) و (٣١٤) و (٣٢٠) و (٤٨٧) و (٥٦٩) و (٦٨٠) و (٦٩٧).

السابعـــــة : يتوسع فى نقل القراءات الصحيحة والشاذة مع ذكر حججها . فان كانت سبعية نص على من قرأ بها ، والا نقلها بصيغـــة التمريض ، وربما نص على شذوذها ، وقد يسمى من قرأ بها .

انظر على سبيل المثال ص : (٧١) و (٩٦) و (٣٨٣) و (٥٢٦) و (٥٥٦) و (٥٦٠) (٥٩٥) و (٧٠٢) و (٧٢٥) .

الثامنـــــة : يعتنى برواية الأحاديث النبوية المتعلقة بمعنى الآية فاذا وجد للآية تفسيرا عن النبى صلى الله عليه وسلم لم يتجاوزه.

انظر على سبيل المثال ص (١٨٩) و (١٩٢) و (٤٤٩) و (٤٥٢) و (٦٩١) .

التاسعـــــة : يحرص على الأحاديث الصحيحة أو الحسنة ، وربما استشهـد بالأحاديث الضعيفة ، ولكنه لا ينبه على ضعفها ، ولم يرو من الموضوع سوى حديث واحد فقط فى ص (٦٣٨) .

وانظر ص (٢١٢) و (٢٥٠) و (٣٦٨) و (٤٨٤) و (٥١٤) و (٥٣٤) و (٦٨٠) و (٧٢٤) .

العاشـــــرة : يكثر من نقل المذاهب الفقهية عند آيات الأحكام ولا سيما عن الأئمة الأربعة ، ولكنه يتركها مرسلة دون ترجيح الا فى القليل النادر . وربما نص على شذوذ أحدهم .

انظر مثلا ص (٩٩) و (١٠٢) و (١٠٣) و (٢٣٦)

و (٢٤٠) و (٣١٢) و (٤٧٨) و (٦٦٦)

الحادية عشـــرة : يعتنى بروايات الامام أحمد عليه رحمة الله تعالى فان كان له فى المسألة أكثر من رواية ذكرها ، وربما ذكر الصحيـح من الروايات أو الروايتين ، وقد ينص على المذهب منهـا أو تصحيح المذهب .

انظر على سبيل المثال : ص (٢٠٩) و (٢٣٦) و (٣٢٥) و (٥٣٢) و (٧٠٥) .

الثانية عشـــرة : يذكر حكم الآية من حيث النسخ والاحكام .

فان كان فى الآية نسخ صحيح أثبته ، والا بين بطلانـــه ورد هذه الدعوى .

انظر على سبيل المثال : ص (١١١) و (١١٧) و (١٨٧) و (٢٧٣) و (٦٩٣) و (٦٩٩) .

الثالثة عشـــرة : يكثر من نقل أقوال المفسرين من السلف ، من غير أن يرجـح قولا على آخر الا فى القليل ، اما بالنص على صحته ، وامـــا بتصديره وتقديمه .

انظر على سبيل المثال : ص (١٩٣) و (١٩٤) و (٣١٧) و (٥٠٣) و (٥١١) و (٦٨٩) (٦٩٦) .

الرابعـة عشـــرة : يتكلم على المباحث اللغوية عند موضعها من الآية وذلـــك

بالنقل عن ثقات أئمة اللغة المعتمدين فى هذا الباب ، وربما أغرق فى النقـــل على معانى الألفاظ .

انظر على سبيل المثال : ص (٩٧) و (٢٢٣) و (٢٣٨)و (٢٥٢) و (٤٨١) و (٥٤٩) .

الخامسة عشرة : يطنب فى نقل الوجوه الاعرابية تارة ، ويوجز أخرى .

انظر مثلا ص (٩٠) و (٣٢٠) و (٦٨٢) و (٧٠٣) و (٧٢٥) .

السادسة عشرة : يكثر من النقل عن الزمخشرى النكات البلاغية ، وإيراداتـــه الكثيرة على الآية ،لكنه لا يوافقه على كل ما يقول بل يبطـــل ويضعف مالا يتناسب مع ظاهر الآية ،وربما رماه بالجهـــل والتعسف .

انظر مثلا : ص (١٦٥) و (٢٤١) و (٣٣٢)و (٥٧٢) (٦٤٣) .

السابعة عشرة : يستشهد على المعانى اللغوية بالشعر الجاهلى أو ماكـــان منه فى صدر الاسلام .

وربما استشهد بأشعار المتأخرين كالمعرى .

انظر على سبيل المثال : ص (١٧٤) و (٣٧٥)و (٤١٨) (٥٢٠) و (٥٧٨) و (٦١٢) و (٧٢٠) .

الثامنة عشرة : يعرض مذاهب المبتدعة ـ أحيانا ـ مبينا فسادها وناصرا للمذهب الحق .

انظر : على سبيل المثال ص (٢٤٩) و (٣٣٢) و (٣٨٤) و (٣٨٥) و (٦٧٩) .

التاسعة عشرة : يبالغ فى نقل الحكايات الاسرائيلية ولا ينبه على بطلانها أو ضعفها غالبا ، كما فى قصة عوج ابن عنق ، وقصة الجباريين ، ونزول المائدة .

وانظر ص (٥١٠) و (٥١١) و (٥١٢) و (٥١٥) و (٥١٦) و (٥١٧) و (٥١٨) و (٧١٥) .

العشرون : يذكر عند تفسير الآية أكثر من وجه غالبا ، فربما رجح بعضها على بعض وربما رد بعضها .

انظر مثلا : ص (٢٠٦) و (٢٠٧) و (٣٢٦) و (٣٧٣) و (٣٩١) و (٤٣٧) و (٤٦٢) و (٥٢٧) و (٥٩٧) و (٦٦٠) .

الحادية والعشرون : يروى بعض الأحاديث باسناده الى النبي صلى الله عليه وسلم عن طريق الصحيحين ومسند الامام أحمد والشافعى .

انظر على سبيل المثال : ص (٨٠) و (٢٨٠) و (٣٣٩) و (٣٥٣) و (٦٧٢) و (٧٢٢) .

الثانية والعشرون : اذا كانت المسألة كبيرة فصلها فى فصول تيسيرا على القارىء .

انظر : ص (١٠٠) و (١٦٢) و (٥١١) و (٥١٢) و (٧١٥) .

الثالثة والعشرون : يشير الى بعض الحكم والفوائد المستنبطة من الآية ، أحيانا .

انظر مثلا : ص (٣٣٨) و (٣٦٦) و (٣٨٠) و (٤٧٧) .

الرابعة والعشرون : يحاول الجمع والتأليف بين ما ظاهرة التعارض من آيات القرآن .

انظر على سبيل المثال : ص (١١٨) و (٢٩٦) و (١٩٧) و (٣٢٩) .

الخامسة والعشرون : يذكر بعض الحكايات عن الأدباء ، فى المناسبات .

انظر ص : (٢١٨) و (٣٣٣) و (٤٠٥) و (٥٤٣)

السادسة والعشرون : اذا كان للآية نظير فانه يحيل على موضعها السابق أو اللاحق .

انظر مثلا : ص (٤٤٤) و (٤٤٩) و (٤٥٤) و (٥٠١) و (٥٦٩) و (٧١٠) .

السابعة والعشرون : لا يفسر الآية كلها أحيانا ، اما لوضوحها أو لتكررها وذلك كالتى فى خواتم الآيات .

انظر على سبيل المثال فى سورة النساء آية (٦١) و (٩٩) و (١٣٢) و (١٦٩) و (١٧٣) .

وفى سورة المائدة : آية (٨) و (١٣) و (٤٧) و (٦٧) و (٨٦) .

هذا ما توصلت اليه من منهج المؤلف فى هذا الكتاب بعد الدراسة الوافيه .

وربما وجد الناظر فيه سوى ما ذكرته ، لأنى انما ذكرت أبرز النقاط التى أكثر المؤلف منها وسار عليها فهناك مسائل تعرض لها المؤلف ، على سبيل الاستطراد لم أتعرض لها ولم أعدها من منهجه لندرتها .

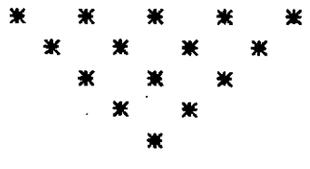

* مصادر المؤلف فى كتابـــه *

ان المصادر التى يرجع اليها كل مؤلف تتبع الفن الذى يبحث فيه، فعلى نوعية الفن تختلف المصادر قلة وكثرة .

وحيث أن هذا الفن الذى خاض غماره مؤلفنا ،هو تفسير كتاب اللـــه تعالى الذى اشتمل على علوم الدنيا والآخره ،فكفـل سعادة العبد فـــى الدارين حيث قال الله تعالى " وأنزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شئ "(١) وقال " ما فرطنا فى الكتاب من شئ " (٢) .

وجعل الله تعالى السعادة معلقة باتباعه ،والشقاوة والتعاسة بالاعـراض عنه حيث قال " فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكرى فان لـه معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى " (٣) .

ولهذا فان المفسر يحتاج من العلوم الى مالا يحتاجه غيره كالحديـــث ، والفقه وأصوله ،وعلم القرآءات ، والناسخ والمنسوخ ، واللغة ،والنحو ، والتواريخ والسير ، والأدب ونحوها .

ومن هنا فان المؤلف قد جمع غالب هذه الفنون فى كتابه هذا ،فتنوعـــة مصادره التى نقل منها مادة كتابه .

ويمكن تصنيف هذه المصادر تبعا لهذه الفنون فأقول :

١ - مصادره فى التفسير :

وهذه يمكن تقسيمها الى أصلية وفروعية .

---

(١) النحل (٨٩) .
(٢) الأنعام (٣٨) .
(٣) طـه (١٢٣ ، ١٢٤) .

أولا : الأصليـة : اعتمد المؤلف فى هذا الكتاب على أربعة كتب من كتـب التفسير كمصادر أصلية وهى :

أ ـ الكشاف للزمخشرى : وقد أكثر المؤلف النقل عنه ، فنقل فى هاتين السورتين منه ، ما يربو على أربعين موضعا . لكن كما قلنا سابقا ، انه انما ينقل عنه ما يتعلق بالأمور البلاغية ، والنحوية ، والإيرادات التى يزعم أنها واردة على الآية أو الآيات .

ب ـ زاد المسير فى علم التفسير لأبى الفرج ابن الجـوزى : وقد أكثر المؤلف النقل عنه سرا وعلانيه ، ولكن أكثر ما نقل عنه ، لا يصرح به ، وقد صرح بالنقل عنه فى مواضع معدودة .

انظر : ص (١٧٢) و (٢٧٧) .

وغالب ما نقله المؤلف عن أبى يعلى الحنبلى أخذه من زاد المسير ، ولم يصرح فى موضع واحد منها .

وانظر ص : (١١٨) و (٣١٩) و (٣٤٤) و (٥٥٧) .

جـ ـ رموز الكنوز للامام عبد الرزاق الرسعنى [1] :

---

(١) عبد الرزاق بن رزق الله الرسعنى ، الفقيه الحنبلى ، المحدث ، ولد ===

هذا الكتاب أيضا اعتمد المؤلف في النقل عنه ،ولكنه كسابقه لم يكن يصرح في النقل عنه الا في القليل النادر ص (٤١٩) و (٦٩١) .

وهذه سنة العلماء السابقين يأخذ بعضهم من بعض من غير تصريح أو بيان .

ولا يعدون هذا عيبا أو خللا ، وانما المقصود والهدف نقل المسألة من العلم ، بقطع النظر عن قائلها .

د - تفسير الثعلبي المسمى بالكشف والبيان :

وهذا الكتاب - كما هو معلوم - يعنى بجمع الآثار ، والأخبار الاسرائيلية الى جانب ما فيه من العلوم الأخرى ولهذا فقد نقل المؤلف عنه عامة الآثار ، ولكنه لم يصرح بالنقل عنه ، ولكن بالمقارنة يتبين للناظر أن هذه الآثار أخذها المؤلف من تفسيره ،لا سيما الآثار والأخبار الغرائب ، التي لا توجد في تفاسير المتقدمين ، وانظر ص (٣٦٥) و (٥٩٥) و (٦٠٣)

== سنة تسع وثمانين وخمسمائة ، وتوفي سنة احدى وستين ،وستمائة .
ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (٢/ ٢٧٤) وشذرات الذهب (٥/ ٣٠٥) وتذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٥٢) .
وتفسيره هذا سماه " رموز الكنوز " يقع في أربع مجلدات ،فيه نقص من أوله - سورة الفاتحة والبقرة والمائدة .
قال العلامة ابن بدران في المدخل : وأجل هذه التفاسير وأنفعها - يعنى تفاسير الحنابلة - تفسير الامام الحافظ عبدالرزاق بن رزق الله اهـ من المدخل (٤٧٧) .

ثانيا : الفرعيـــة : وهذه المصادر نقل منها المؤلف الحرف والحرفين ، أو أشار اليها فى معرض كلامه ، مثل الواحدى فقد نقل عنه فى ثلاثـــة مواضع فى ص (١٩٦) و (٢٨٧) و (٥٩٩) .

وكذلك ابن جرير نقل عنه فى عدة مواضع .

انظر ص (٣٧١) و (٤٦١) و (٤٨٠) و (٥١٠) .

وأشار أيضا الى كتاب التقشير فى التفسير[1] والانصاف فى الجمع بيـــن الكشف والكشاف[2] . ص (٤٥٣) وكذلك نقل عـــن المـــاوردى ص (٢٤٦) .

هذه الكتب بعضها صرح المؤلف بالنقل عنها ، وبعضها لم يصـــرح ، وانما بالتتبع تبين أنه أخذ عنها .

وبعضها ذكر فى معرض الاعتراض أو النقد .

٢ - مصادره فى القراءات :

وهذا المصدر يمكن تقسيمه الى فرعيـــن :

الفرع الأول : القراءات المتواتره :

وهذه القراءات لم يترك حرفا فيه قراءة متواترة الا ذكرها .

ويظهر - والله أعلم - أن المؤلف أخذ عن كتب شتى فـــــى

---

(١) لم أعرف هذا التفسير ولا مؤلفه .

(٢) جمع فيه بين كشاف الزمخشرى والكشف والبيان للثعلبى .

القراءات ،لكنه أعتمد على كتابين هما :

أ ـ الحجة للقراء السبعة لأبى على الفارسى فقد أكثر المؤلف النقل عنه من غير أن يصرح باسم الكتاب ، لكن بالمقارنة به يتضح جليا أنه أخذ منه .

أنظر على سبيل المثال : ص (١٩٦) و (٤٤٥) و (٥٤٩) و (٧١١) .

ب ـ الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها لمكى بن أبى طالب القيسى .

انظر : ص (٧٤)و (١٩٦) و (٤٦١) و (٦١٦) .

الفرع الثانى : القراءات الشاذة :

وهذه أيضا أكثر المؤلف منها حتى أتى بما لا طائل تحته ، ولكن لم استطع معرفة المصادر التى يستقى منها هذه القراءات . اللهم الا أنه يأخذ عن الزمخشرى فى كشافه، ولكنه فى جانب هذه القراءات المتكاثرة قليل جدا .

مصادره فى الحديث :

لقد أكثر المؤلف من رواية الأحاديث النبوية ، فأورد فى هاتين السورتين ما يقرب من مائتى حديث معتمدا على كتب السنة المعتبرة كصحيح البخارى ومسلم ، وسنن أبى داود ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه، ومسند الامام أحمد ، والزهد له ، ومسند الامام الشافعى ، وموطأ الامام مالك ،ومسند

أبى داود الطيالسى .

هذه هى المصادر الحديثية التى صرح المؤلف بالرواية عنها .

وأما مالم يصرح به فهو كثير يعرف بالتتبع والاستقراء .

وانظر على سبيل المثال : ص (١٢١) و (٢٥٦) و (٢٦٣) و (٣٥٤) و (٤٤٩) و (٥٢٠) و (٦٦٢) .

مصادره فى الفقه :

وهذا النوع من العلم قد حاز عند المؤلف قصب السبق ، وحصل على مرتبة الشرف ، اذ هو علمه المقدم ، وفنه المصدر ولهذا فقد شحن به كتابه .

ولكن لم يصرح بأسماء الكتب التى نقل منها هذه المادة العلميه الا فى القليل النادر فقد نقل عن الخرقى فى مواضع معدودة ، وكذلك نقل عن أبى يعلى فى كتابه المجرد مرة واحدة ، مع أنه نقل عن القاضى فى مواضع ، لكنه لم يصرح باسم الكتاب الذى نقل منه .

الا أنه بالتتبع والاستقراء ومقارنة كلامه بكتب المذاهب - كما سيمر بك ان شاء الله - اتضح أن المؤلف يأخذ من كتبهم المعتمدة ، وذلك أن جميع المواضع التى نقل فيها أقوال المذاهب وجدت بالمقارنة موافقة ومطابقة الا فى مسائل نادرة وهذا مما يصدق قول الصفدى المتقدم عن المؤلف : انه صحيح النقل لمذهبه ومذهب غيره .

وانظر على سبيل المثال : ص (١٢٠) ، (١٨٢) و (٣٢٥) و (٤٠١) و (٤٧٦) .

مصادره في اللغة والأدب ونحوها .

لقد أكثر المؤلف النقل عن أئمة اللغة ، ولا سيما الزجاج فلا يخلو مبحث لغوى الا وتجد الزجاج فى المقدمة ، ومع هذا فقد نقل عن كبار أئمة اللغة ممن تقدم عليه ، وتأخر عنه ، مثل سيبويه ، والخليل ، والأصمعى وأبو حاتم السجستانى ، والمبرد وابن السكيت ، وقطرب ، وأبو منصور الجواليقى والأزهرى ونحوهم .

وانظر على سبيل المثال : ص (٢٢٣) و (٢٥٢) و (٣١٧) و (٣٨٩) و (٥٤٣) .

واكثر المؤلف من الاستشهاد بالأبيات الشعرية ، على المسائل اللغوية والنحوية ، فقد ذكر فى هاتين السورتين فقط ما يزيد على مائة بيت من الشعر .

مصادر عامة :

هناك مصادر سوى ما تقدم ، نقل عنها المؤلف مرة أو أشار اليها اشارة .

فأحببت أن أفردها تحت عنوان يجمعها وان كانت مختلفة المشارب متباينة المقاصد .

مثل الابانة لأبى الحسن الأشعرى ، ومقالات الاسلاميين له أيضا ، ومثل نهاية العقول للرازى والاستيعاب فى معرفة الأصحاب لابن عبد البر .

فهذه الكتب ذكرها المؤلف ونقل عنها الكلمة والكلمتين فلهذا لم أفرد كل فن بعنوان ، وانما جعلتها تحت عنوان واحد يجمعها .

وانظر ص (٣٦٣) و (٦٠٤) و (٦٠٥)

هذا ما تيسر ذكره من مصادر المؤلف بعد الدراسة الوافية لكتابه .

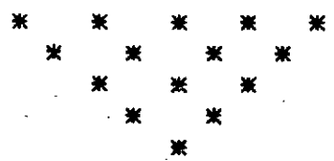

* قيمة الكتاب العلمية *

بعد هذا العرض الموجز لمنهج المؤلف ومصادره أترك للقارئ فرصة الحكم على الكتاب ، ومدى قيمته ومنزلته من المكتبة الاسلامية .

فان كتابا مثل هذا الكتاب ، اشتمل على هذه المصادر المختلفة الفنون المتنوعة الأغراض لا تخفى قيمته ومنزلته .

لا سيما وقد سار المصنف في تأليفه على منهج دقيق منظم قريب المتناول سهل المأخذ .

فقيمته تكمن فيما أودع فيه من أنواع الفنون المختلفة .

* مكان وجود المخطوطة *

النسخة المعتمدة في هذه الرسالة هى نسخة فريدة توجد في مكتبة دار العلوم لندوة العلماء بلكناو الهند برقم (١٤٦١) ويوجد مصورة عنها بمكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة برقم (٥٨١) .

ولقد حرصت أن أجد نسخة أخرى لهذا الكتاب لتكون مساعدة لنسخة الأصل ، ولكن جميع الجهود التى بذلت أخفقت .

الا أن النسخة التى اعتمدتها في التحقيق ـ بحمد الله تعالى ـ واضحة جدا ولم أواجه فيها أى صعوبة .

مما يجعل البحث عن نسخة أخرى ليس مهما كل الأهمية .

==========

=======

===

* وصف النسخة وذكر السماعات الموجودة عليها *

هذا الكتاب الذى بين أيدينا يقع فى أربع مجلدات ، وممن نص على هذا الصفدى حيث قال : ومن تصانيفه : كتاب جامع العلوم فى تفسير كتاب الله الحى القيوم ، أربع مجلدات اهـ(١) .

وجاء فى آخر هذا المجلد - وهو الثانى - ما نصه :

تم السفر الثانى ، والحمد لله رب العالمين ، ويتلوه - ان شاء الله تعالى - فى الثالث سورة الأعراف اهـ(٢) .

وفى السماع المثبت بآخر هذا المجلد ما نصه أيضا :

قرأت جميع هذا المجلد وهو الثانى ، والأول قبله على مصنفه اهـ(٣)

فتحصل من هذا أن المجلد الأول يبتدأ بالفاتحة وينتهى بآل عمران والثانى يبتدأ بالنساء وينتهى بالأنعام ، والثالث يبتدأ بالأعراف ، ولا نعلم بعد هذا عن حال بقية الكتاب .

الا أن هذه المجلدات لم نجد منها سوى المجلد الثانى الذى يبتدأ بسورة النساء .

وعدد أوراقه (٢٠٢) ورقه ، والجزء الذى أقوم بتحقيقه هو سورتى النساء والمائدة ويقع فى (١٤٤) ورقه .

---

(١) نكت الهميان (١٨٩) .

(٢) منتهى العلوم (٢/ق ٢٠١/ب) .

(٣) نفس المصدر السابق (٢/ق ٢٠٢/أ) .

ومسطرة هذه النسخة ٢٣ سطرا فى الصفحة الواحدة وعدد كلماتهـــا تتراوح ما بين ١٢ - ١٥ كلمة فى السطر الواحد وهى نسخة واضحة ، كتبـت بخط نسخى واضح ،معجمة ومشكولة ، وعليها هوامش تكميلا لما فيها من نقص ، وبعضها استدراكات وزيادات من الناسخ ،وفيها طمس يسير فى مواضع متفرقة .

وهذه النسخة كتبت سنة ٦٨٠ هـ .

بخط محمد بن يحيى بن أبى بكر المقرئ .

وقرأها على المصنف عبدالله بن محمد المرسى فى ثلاثة عشر مجلسا وذلك أن أول سورة النساء من المجلس الرابع عشر ونهاية المائدة بالمجلس السـادس والعشرين .

وفى هذه النسخة أختام لم أستطع قراءتها .

وفى أسفل ورقة العنوان كتابات بغير العربيه .

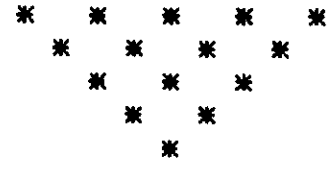

* السماعات التي على النسخة *

هذه السماعات لها أهمية علمية كبيرة .

فهي تبين اهتمام أهل العلم بقراءة هذا الكتاب ، أو مطالعته ، أو سماعه على الشيوخ المعتمدين ، ولها أهمية كبيرة في بعض المعلومات التي تحتوي عليه هذه السماعات ، وبالنسبة لقراء النسخة ، وسامعيها ، وكاتبيها ، وفي بيان أعمارهم ، ومن شاركهم في القراءة والسماع ، وفي تحديد عصر اشتغالهم بالعلم ، وتحديد وفيات بعضهم .

واليك نص السماع المثبت بآخر هذا الأصل :

قرأت جميع هذا المجلد ، وهو الثاني والأول قبله على مصنفه الامام العلامة ، شيخ الاسلام ، مفتي الأنام ، فريد وقته ، ووحيد عصره ودهره نور الملة والدين ، افتخار الاسلام والمسلمين ، أبي طالب عبد الرحمن بن عمر بن أبي القاسم بن علي بن عثمان البصري الأصل ، مدرس الحنابلة بالمدرسة المنيعة البشيرية بدار السلام بغداد .

١ - فسمع هذا المجلد الشيخ العالم الفاضل شمس الدين محمد بن أبي الثناء محمود بن محمد الخوارزمي الحنفي ، والسيد الأجل الأوحد تقي الدين والدنيا ، أبو المظفر عبد المنعم بن أبي نصر محمد بن عبد المنعم بن الحنبل ، وولده أبو نصر يحيى ، والشيخ العالم الفقيه عز الدين حسن ابن يوسف بن حسن المقرى ، الأعجمي الأصل ، المتصوف بالعصمتية والفقيه الأجل محمد بن ابراهيم بن عمر الحمامي .

٢ - وسمع جميعه سوى الحادى والعشرين والخامس والعشرين الفقيه الفاضل أبو محمد أحمد بن محمد بن أبى بكر الباب محولى .

٣ - وسمع جميعه سوى ثلاث مجالس وهى الخامس عشر والسادس عشروالثلاثين الفقيه حسن بن حامد بن حمدان المقرئ .

٤ - وسمع جميعه سوى الخامس والعشرين ، والرابع والعشرين قبله الشيخ على بن ابراهيم بن عيسى المقرئ ، الضرير الفقيه .

٥ - وسمع جميعه سوى السابع والعشرين حسن بن محمد بن ابراهيم المقرئ .

٦ - وسمع الخامس عشر جميعه حسن بن عبدالله بن نزله الفقير .

٧ - وسمع الثامن عشر حبيب أبو العباس أحمد بن الحسن بن أحمد بن دويره البصرى .

٨ - وسمع من أول الخامس عشر الى آخر التاسع عشر عبدالله بن يوسف ابن عبد اللطيف القواسيمى المقرئ .

٩ - وسمع الخامس عشر والسابع والثامن عشر والعشرين الشيخ الفاضل أحمد ابن عامر بن أحمد الرسعنى الفقيه الشافعى .

١٠- وسمع من أول الخامس عشر الى آخر العشرين ومن أول الثانى والعشرين الى آخر الثالث والعشرين ومن أول السادس والعشرين الى آخر السابع والعشرين والتاسع والعشرين الشيخ محمد بن حسن بن على المقرى .

١١- وسمع الحادى والعشرين والرابع والعشرين حسين بن على بن معتوق

الضرير.

١٢- وسمع من أول المجلد الى آخر الحادى والعشرين والثامن عشرين [1] أيضا يوسف بن أحمد بن يوسف بن اسماعيل الابرسمى .

١٣- وسمع المجلس الحادى عشر ومن أول السابع عشر الى آخر العشرين ومن أول الثانى والعشرين الى آخر الرابع والعشرين ومن أول السادس والعشرين الى آخر المجلد ، عبدالله بن محمود بن أحمد المقرى.

١٤- وسمع من أول هذا المجلد الى آخر المجلس التاسع عشر والثانى عشرين [1] والتاسع عشرين [1] أبو بكر بن يوسف بن عبدالله المؤذن .

١٥- وسمع لأول المجلد الى آخر السابع عشر والتاسع عشر والثالث والعشرين عبدالله بن محمد بن عمر الضرير .

١٦- وسمع من أول المجلد الى آخر العشرين ، ومن أول الحادى والعشرين الى الثالث والعشرين ، ومن أول السادس والعشرين الى آخر السابع والعشرين ومن أول التاسع والعشرين الى آخر المجلد حمد بن على بن يوسف المقرئ .

١٧- وسمع الخامس عشر والسابع عشر والعشرين أحمد بن على بن محمد المؤذن .

---

(١) كذا بالأصل .

١٨- وسمع الخامس عشر والسادس عشر والثامن عشر والتاسع عشر على بن أحمد بن عمر الفقيه .

١٩- وسمع من أول المجلد الى آخر الثامن عشر، ومن أول العشرين الى آخر الثاني والعشرين ، والسادس والعشرين والثامن والعشرين ، والتاسع عشرين [1] ، والحادي والثلاثين على بن عبدالله بن ربيع النشاج .

٢٠- وسمع الشيخ اسماعيل بن صالح بن يوسف من أول المجلد الى آخر العشرين .

٢١- وسمع الشيخ محب الدين على بن خليل بن عبدالله المقرئ الضرير الفقيه من أوله الى آخر السادس عشر ومن أول الثامن عشر الى آخر العشرين والثاني والعشرين .

٢٢- وسمع من أول السابع عشرين [1] الى آخر التاسع عشرين [1] عثمان بن ابراهيم بن هلال .

٢٣- وسمع من أول المجلد الى آخر الثامن عشر ، والثلاثين ، على بن يوسف ابن على الفقير .

٢٤- وسمع السادس عشر الى آخر التاسع عشر والسابع عشرين [1] أيضا معتوق بن ابراهيم بن حماد الرصافي .

٢٥- وسمع من أول السادس عشر الى آخر الثامن عشر ومن العشرين الى آخر

---

(١) كذا بالأصل .

الثانى والعشرين والرابع والعشرين ومن أول السادس عشرين [1] الى آخر الكتاب على بن صالح بن حاتم .

٢٦- وسمع من أول المجلد الى .... [2] والعشرين ، ومن أول الخامس والعشرين الى آخر السادس والعشرين ، والثامن عشرين [1] صفى الدين عبد المؤمن بن الشيخ العالم عبد الحق بن (عبدالله) [3] ..... وصح ذلك وتليت بمجالس آخرها الجمعة من ذى الحجه سنة ثمانين وستمائه بمصلا الشيخ ..... مدينة السلام بغداد حرسها الله تعالى ووقاها الآفات واصلح ساكنيها والحمد لله وحده وصلواته .....

---

(١) كذا بالأصل .
(٢) خرم بقدر كلمة .
(٣) مابين القوسين ليس بالأصل وما بعده غير مقروء .

* * * * *
* * * *
* * *
* *
*

* عملـي في التحقيق *

حيث ان تحقيق هذا الكتاب على نسخة فريدة فقد حرصت على خدمـــة النص قدر الطاقة والامكان ، فاتبعت في تحقيقه الخطوات التالية :

١ - نسخت الكتاب بدقة وأمانة مراعيا فيه قواعد الاملاء الحديثة ، فلم أراعي خط الناسخ في كتابة الأعلام مثل اسحاق واسماعيل ونحوها .

٢ - كتبت الآيات القرآنية على قرآءة حفص ، وان خالفت القراءة التي فـــي الأصل الا لسبب يتعلق بتفسيرها .

٣ - رقمت الآيات القرآنية التي استشهد بها المؤلف بذكر الآية واســـم السورة .

٤ - رقمت الآيات القرآنية التي فسرها المؤلف في السورتين بكتابة رقـــم الآية عند نهايتها في صلب الكتاب .

٥ - عزوت الأحاديث الى كتب السنة بذكر الكتاب والباب أو الجزء والصفحـة أو هما معا ، فان كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بعـزوه اليهما ، أو الى أحدهما ، والا استقصيته وطلبته من مظانة قدر الطاقـة والامكان .

٦ - عزوت الآثار التفسيرية الى المعتمد من كتب التفاسير ، وقدمت منها مـــا كان يروى بالسند مثل ابن جرير وابن أبي حاتم ونحوهما .

٧ - عزوت القراءات الى الكتب المعتمدة في هذا الفن .

٨ - عزوت الأبيات الشعرية ، فان كان للشاعر ديوان مطبوع اكتفيت بالعزو اليه غالبا ، والا عزوتها الى كتب اللغة والأدب ونحوها .

٩ - رقمت الأبيات بأرقام تسلسلية .

١٠- عرفت بالأعلام المبهمة ،فان كان من مشاهير الصحابة أو التابعين أو الأئمة لم أتعرض له ،والا ذكرت ترجمته باختصار فان كان مترجما في تقريب التهذيب اكتفيت بالعزو اليه ذاكرا رقم الترجمة من التقريب ، والا طلبت ترجمته من مصادرها .

١١- أرجعت الأقوال الفقهية الى المعتمد من كتب المذاهب .

١٢- وثقت النقول الواردة في الرسالة بردها الى مؤلفات من نسبت اليه ان أمكن ، والا فبواسطة الكتب التي تأخذ عنها .

١٣- شرحت الألفاظ الغريبة ،مستعينا بصحيح معاجم اللغة .

١٤- عرفت بالأماكن والبلدان بالرجوع الى المعاجم الجغرافية المعتمدة .

١٥- علقت على ما يحتاج الى تعليق .

١٦- قومت الأخطاء اللغوية بالزيادة ، أو الاصلاح وأشرت اليه في الحاشية .

١٧- نقلت الهوامش التي على الكتاب فان كانت تكميلا لنقص ادخلتها في صلب الكتاب من غير اشارة ، والا نقلتها في الحاشية .

١٨- ذيلت الكتاب بفهارس فنية خدمة للكتاب وتسهيلا على القارئ .

وهي على النحو التالي :

أ - فهرس الآيات .

ب - فهرس الأحاديث .

جـ - فهرس الأعلام .

د - فهرس الأبيات الشعرية .

هـ - فهرس الأماكن والبلدان .

و - فهرس الموضوعات .

ز - فهرس المراجع .

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يجعل عملنا خالصا لوجهه موصلا لمرضاته ، وأن يرزقنا العمل بكتابه وسنة نبيه والتمسك بهما قولا وفعلا واعتقادا ، والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحابته والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين .

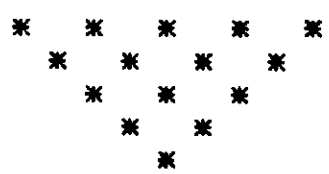

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر وأعن

(٢٨١)

وهي مائة وخمس وستون آية

في المدني وست في الكوفي

والمنقول عن ابن عباس أنها مدنية إلا قوله تعالى ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ﴾ الآية فإنها نزلت بمكة حين أراد كعب بن الأشرف وأصحابه أن يسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن صفة النبي صلى الله عليه وسلم وعن صفة مبعثه وعن الكعبة من عثمان بن طلحة الحجبي فيسلمها إليهم وقوله ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى ﴾ الآية نزلت بمكة لكن معظمها نزل على الشباب دل النقل والعقل على أن ذلك كان بالمدينة فما أدري ما وجه قول الحسن ومجاهد وابن زيد الذي رواه الثقات عن ابن عباس أنها مكية ثم إنه لا شك أن حيي بن أخطب وأشرف كانا بالمدينة وأن قصة طلحة بن البراء وسائر الدرع وقد نزلت فيه آيات كثيرة في هذه السورة كانت بالمدينة وأن قصة الإسراء مع الأنصاري حين نزل وقال النبي صلى الله عليه وسلم أتستطيع ارتسال إلى مكة فقال إن كان إلى بيت المقدس فلا وربك لا أركب حتى تحملوني إلى بيت المقدس كانت بالمدينة وأن قصة المنافق الذي دعا إلى محاكمة اليهود إلى الطاغوت وأبى أن يرضى بحكم النبي صلى الله عليه وسلم كانت بالمدينة وقوله ﴿ ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا ﴾ أن الآيات التي نزلت في الجهاد والجزية وصلاة الخوف كانت كلها بالمدينة وفي فؤاد البخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت ما نزلت سورة البقرة إلا وأنا عند النبي صلى الله عليه وسلم كان بنى بها بالمدينة فنزلت ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي

" صورة الصفحة الأولى من الأصل "

الامام احمد من حديث عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثلاث خلال اذا اعطيتهن فلا تضرك ما من الدنيا حسن خلقه
وعفاف طعمة وصدق حديث وحفظ امانة ٥ وقرئ اذا ينفع
الصادقين صدقهم بالنصب على ان اذا ظرف واعمل فيه اسم الله وبرفعهم
بالنصب على ثلاثة اوجه احدها ان يكون مفعولا له اي لصدقهم وثانيها
ان يكون على حذف حرف الجر اي بصدقهم ٥ والثالث ان يكون
مصدرا مؤكدا اي الذين يصدقون صدقهم كما تقول يصدق الصدق
والرابع ان يكون به والفاعل مضمر في الصادقين اي يصدقون
الصدق كقولك صدقته القتال ٥ والمعنى يحققون الصدق رضي
الله عنهم اي بطاعتهم ورضوا عنه اي بثوابه ٥ ثم عظم نفسه عز وجل
عما قالت النصارى ونبه على غبوديته عيسى ورغب في تعلق الآمال
به فقال لله ملك السماوات والارض وما فيهن قال
الحسن يريد خزائن السماوات وهي المطر وخزائن الارض وهي
النبات وما فيهن من الاشياء على اختلاف اجناسها وانواعها
وانما لم يقل ومن فيهن فغلب من يعقل لانه اراد العموم وصيغة
ما تتناول الاجناس تناولا عاما ان وهو على كل شيء من الخلق
والرزق وغيرهما قدير فاياه فارغبوا ومنه فارهبوا ٥ والله اعلم

والحمد لله رب العالمين وصلواته على محمد النبي وآله

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الانعام

وهي مائة وخمس وستون آية مكية

واستثنى قوم قوله وما قدروا الله حق قدره الآية وقوله ومن اظلم ممن

" صورة الصفحة الأخيرة من الأصل "

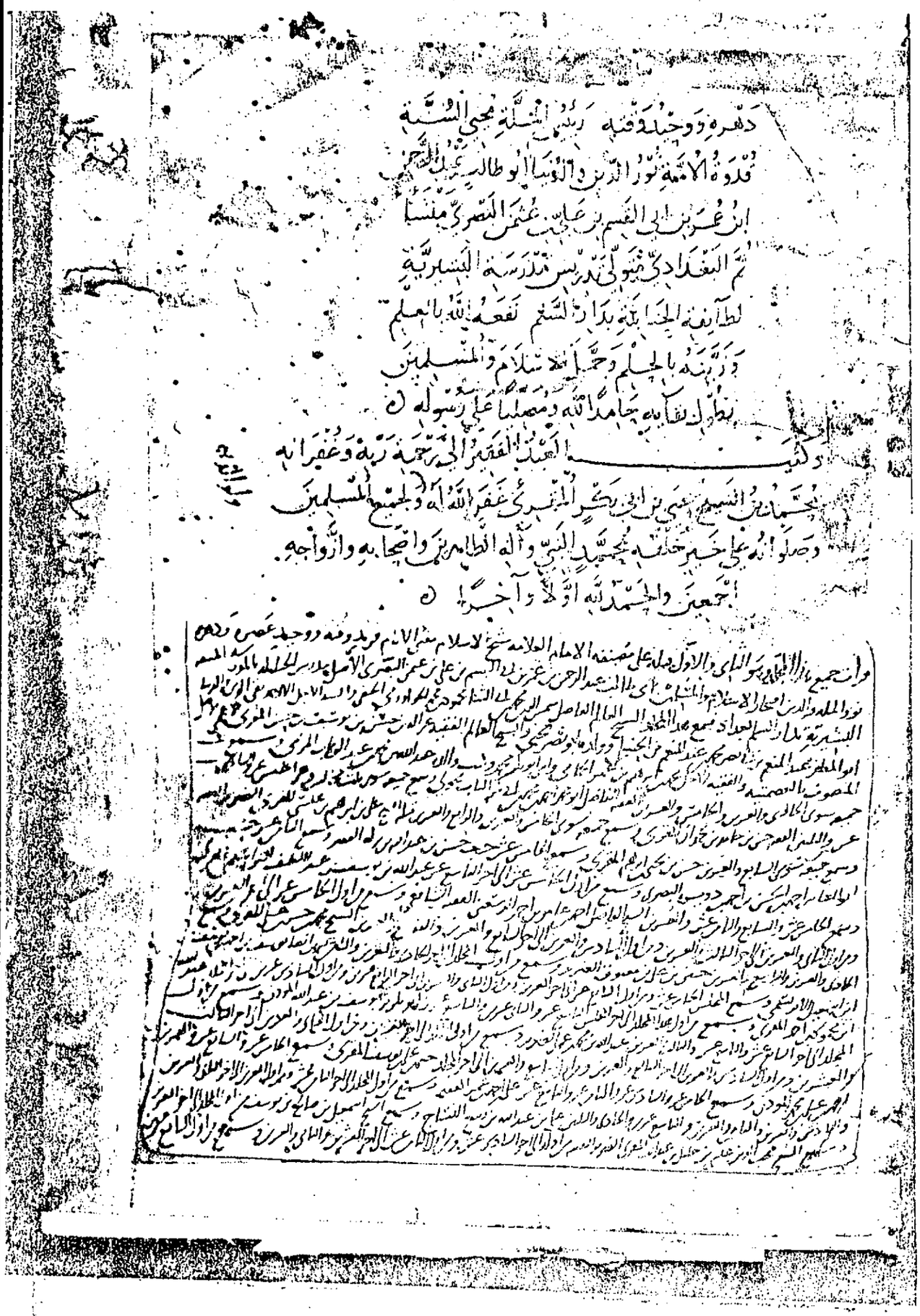

" صورة الصفحة الأولى من السماع "

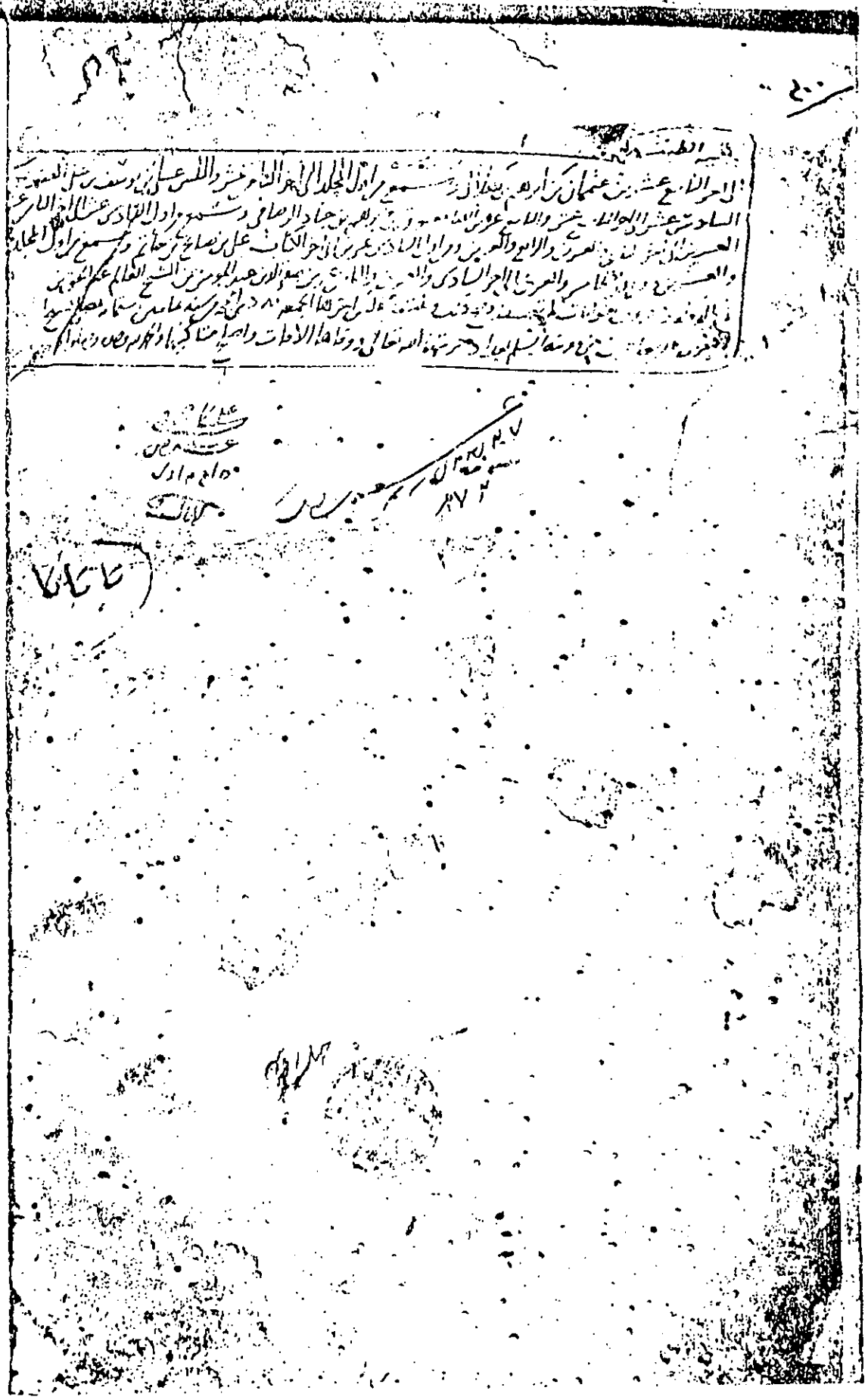

"صورة الصفحة الثانية من السماع"

الثاني من كتاب

منتهى العلوم

تصنيف

الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام

مفتي الأنام أوحد الزمان جمال القراء

نور الدين أبي طالب عبد الرحمن بن عمر

ابن أبي القاسم بن علي بن عثمان البصري

المدرس بالمدرسة البشيرية بالطائفة الأحمدية

أمتع الله المسلمين بطول بقائه

القسم الثانى

التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسّر وأعن برحمتك

((سورة النساء))

(١ /أ) وهى مائة وخمس وسبعون آية في المدني ، وست في الكوفي . والمشهور عن ابن عباس أنها مدنية ، الا قوله تعالى : ((ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها))[1] فانها نزلت بمكة[2] ، حين أراد النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن ينزع مفاتيح الكعبة من عثمان بن طلحة الحجبي[3] فيسلمها الى العباس . (٤)

وغير بعيد أن تكون مشتملة على آيات نزلت بمكة ، لكن معظمها نزل على أسباب دل النقل والعقل على أن ذلك كان بالمدينة . فما أدرى ما وجه قول الحسن[5] ، ومجاهد[6] واحدى الروايتين عن ابن عباس

---

(١) سورة النساء : آية : ٥٨

(٢) وهذا على القول بأن المكى ما نزل بمكة ، والمدني ما نزل بالمدينة . أما على قول من قال ان المكى ما نزل قبل الهجرة ، ولو نزل بغيرها والمدني ما نزل بعد الهجرة ولو نزل بغيرها ، فالسورة كلها مدنية ولا يستثنى منها شيء ، البتة وهو الراجح .

انظر : الاتقان : ١ / ٢٣ .

(٣) عثمان بن طلحة بن أبى طلحة بن عثمان بن عبد الدار العبدرى الحجبي صحابي شهير ، مات سنة اثنتين وأربعين . التقريب : ٤٤٨٢ .

(٤) ستأتي قصته مستوفاة ـ ان شاء الله تعالى ـ عند تفسير الآية رقم (٥٧)

(٥) الحسن بن أبى الحسن ، واسم أبيه يسار بالتحتانية والمهملة الأنصارى مولاهم ، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين . التقريب : ١٢٢٧ .

(٦) مجاهد بن جبر ـ بفتح الجيم وسكون الموحدة ـ أبوالحجاج المخزومي مولاهم المكى ، ثقة امام في التفسير وفي العلم ، مات سنة احدى أواثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة ، وله ثلاث وثمانون سنة . التقريب : ٦٤٨١ .

انها مكيـــة . (١)

أترُاه يشك أحد أن تحريم الخمر كان بالمدينة وأن قصة طعمـــة ابن أبيرق (٢) - سارق الدرع ، وقد نزلت فيه آيات كثيرة ، في هذه السورة - كانت بالمدينة . (٣)

وأن قصة الزبير مع الأنصارى ، حين ترافعا الى النبي - صلى اللـــه عليه وسلم - فقال للزبير : " اسق ثم أرسل الى جارك " فقال : أن كان ابن عمتك - الحديث - . ونزل فيه : ((فلا وربك لا يؤمنون حتـــــى يحكموك)) كانت بالمدينة . (٤)

وأن قصة المنافق الذى أراد أن يحاكم اليهودى الـى الطاغـــوت واليهودى يريد رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم كانت بالمدينة . (٥)

وقوله : ((ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلم : لست مؤمنـــا)) (٦)

---

(١) زاد المسير : ٢ / ١ ، ورموز الكنوز : ٢ / ق ١٠٠ / ب .

(٢) طعمة بن أبيرق بن عمير الأنصارى .
قال الحافظ في الاصابة : ذكره أبو اسحاق المستملى في الصحابـــة وقال : شهد المشاهد كلها الا بدرا ، وقد تُكلم في ايمـــان طعمـــة الاصابة : ٢ / ٢٢٤ .

(٣) ستأتى قصته مستوفاة - ان شاء الله تعالى - عند قوله تعالى ((انـــا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله))
النساء : ١٠٥

(٤) سيأتي الحديث عنها - ان شاء الله تعالى - عند الآية رقم (٦٥)

(٥) سيأتي الحديث عنها أيضا - ان شاء الله تعالى - عند قوله تعالـــى ((الم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك)) الآية رقم (٦٠)

(٦) النساء : (٩٣)

وأن الآيات التي نزلت في الجهاد ، والهجرة ، وصلاة الخوف كان ذلك كله بالمدينة .

وفي أفراد البخارى عن عائشة ـ رضى الله عنها ـ أنها قالت: ما نزلت سورة البقرة ، والنساء الا وأنا عند النبي ـ صلى الله عليه وسلم[1] وكان دخوله بها في المدينة .

قوله : ((يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة)) أى أخرجكم من أصل واحد ، وهو نفس آدم أبيكم ـ عليه السلام ـ (١ / ب)

((وخلق منها زوجها)) يعنى حواء ـ عليها السلام ـ .

و " من " للتبعيض ، إن أريد بالنفس جملة آدم ، وإلا فهى لبيان الجنس ، أو لابتداء الغاية .

وقال ابن عباس وابن مسعود : خلقت بعد دخوله الجنة ، وقال كعب[2] ووهب[3] وابن اسحاق[4] : قبل دخوله الجنة .

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب فضائل القرآن ، باب تأليف القرآن : ٦ / ٢٢٨ .

(٢) كعب بن ماتع الحميرى ، أبو اسحاق ، المعروف بكعب الأحبار ، مخضرم كان من أهل اليمن ، فسكن الشام ، مات في آخر خلافة عثمان بن عفان التقريب : ٥٦٤٨

(٣) وهب بن منبه بن كامل اليماني أبو عبد الله الأبناوى ـ بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون ـ مات سنة بضع عشرة ومائة .
التقريب : ٧٤٨٥ .

(٤) محمد بن اسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي مولاهم ، المدني ، نزيل العراق ، امام المغازى ، مات سنة خمسين ومائة ، ويقال بعدها التقريب : ٥٧٢٥ .

قال ابن عباس : خلقت من ضلع من أضلاعه اليسرى . (١)

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " استوصوا بالنساء خيرا ، فانهن خلقن من ضلع ، وان أعوج شيء من الضلع أعلاه ، وان ذهبت تقيمه كسرته ، وان تركته لم يزل أعوج " (٢)

قال صاحب الكشاف(٣) : فان قلت : علام عطف قوله : ((وخلق منها زوجها)) ؟

قلت : فيه وجهان :

أحدهما : أن يعطف على محذوف كأنه قيل : من نفس واحدة أنشأها أو ابتدأها ، وخلق منها زوجها ، وانما حذف لدلالة المعنى عليه ،

---

(١) زاد المسير : ٢/٢ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٠١ / أ .

(٢) البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى ((واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الأرض خليفه)) ٦/١٦١ ، ومسلم ، كتاب الرضاع: ٢/١٠٩١ .

(٣) هو أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي امام المعتزلة وكبيرهم في عصره ، ألف تفسيره الموسوم بالكشاف ، وأودع فيه مذهب المعتزلة ، مات سنة ثمان وثلاثين وخمس مائة .

سير أعلام النبلاء : ٢٠/١٥١ ، والأنساب للسمعاني : ٦/٣١٥ ، وانباه الرواة : ٣/٢٦٥ ، وطبقات المفسرين للداوودي : ٢/٣١٤

والمعنى : شعبكم من نفس واحدة ، هذه صفتها وهى : أنه أنشأهـا من تراب وخلق زوجها حواء من ضلع من أضلاعها ، وبث منهما نوعـى جنس الأنس ، وهما : الذكور والاناث فوصفها بصفة هى بيان وتفصيـل لكيفية خلقهم منها .

والثاني : أن يعطف على ((خلقكم)) ويكون الخطاب فـى ((يا ايها الناس)) للذين بعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسـلم

والمعنى : خلقكم من نفس آدم ، لأنهم من جملة الجنس المفرع منه وخلق منها أمكم حواء ((وبث منهما رجالا كثيرا ونساء)) غيركم من الأمـم الفائتة للحصر . (١)

قال : فان قلت : الذى يقتضيه سداد نظم الكلام وجزالته أن يجاء عقيب الأمر بالتقوى بما يوجبها أو يدعو اليها ويبعث عليها ، فكيف كان خلقه اياهم من نفس واحدة على التفصيل الذى ذكره موجبا للتقوى ، وداعيـا اليهـا ؟

قلت : لأن ذلك مما يدل على القدرة العظيمة ومن قدر على نحوه ، كان قادرا على كل شىء ، ومن المقدورات عقاب العصاة فالنظر فيه يؤدى الـى أن يتقى القادر عليه ويخشى عقابه ، ولأنه يدل على النعمة السابغة (٢/أ) عليهم فحقهم ان يتقوه في كفرانها ، والتفريط فيما يلزمهم من القيام بشـكرها .

---

(١) الوجه الثاني هو الصواب وأن الخطاب فيه ليس خاصا بمن بعث فيهـم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل الخطاب عام لكل من يصح خطابه . وأما الوجه الأول ، فهو متكلف لا داعى له .

وأراد بالتقوى ،تقوى خاصة ، وهى : أن يتقوه فيما يتصل بحفظ الحقوق بينهم ،ولا يقطعوا ما يجب عليهم وصله فقيل ((اتقوا ربكم الذى)) وصل بينكم حيث جعلكم صنوانا مفرعة من أرومة واحدة ،فيما يجب على بعضكم لبعض ، فحافظوا عليه ،ولا تغفلوا عنه . وهذا المعنى مطابق لمعاني السورة.

وقرئ (١) ((وخالق منها زوجها وباث منها)) بلفظ اسم الفاعل وهو خبر مبتدأ محذوف تقديره : وهو خالق . (٢)

ولما ذكّرهم سبحانه وتعالى ما دلهم على عظيم قدرته وحكمته ،أمرهم بالتقوى رغبة في ثوابه ، ورهبة من عقابه ، فقال : ((واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام)) .

قرأ أهل الكوفة (٣) : تساءلون بتخفيف السين ،وشددها الباقون . فمن شدد فلأن أصلها تتساءلون ـ بتائين ـ فادغم التاء في السين ، لأنها من طرف اللسان وأصول الثنايا .

ومن خفف حذف التاء الثانية .

والمعنى : تسألون به حوائجكم وحقوقكم ، كقول الرجل لأخيه : سألتك بالله ، ونشدتك بالله .

---

(١) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : (٢٤) والبحر المحيط ٣ / ١٥٥

(٢) الكشاف : ١ / ٢٤١ .

(٣) حجة القراءات لابن زنجله (٨٨) والسبعة لابن مجاهد : (٢٢٦) والكشف عن وجوه القراءات السبع لمكى : ١ / ٣٧٥ .

((والأرحام)) أى : واتقوا الأرحام أن تقطعوها ، أو يكون عطفا على محل الجار والمجرور ، نحو مررت بزيد وعمرا . ويؤيده قراءة ابن مسعود " وبالأرحام " (١)

وقرأ حمزة(٢) : " والأرحام(٣) " بالجر ، فعطف المظهر على المضمر .

قال سيبويه : لا يجوز عطف الظاهر على المكنى المخفوض من غير اعادة الخافض الا في ضرورة الشعر ، وانشد(٤) :

١- فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا . . فاذهب فهما بك والايام من عجب

وقال الزجاج(٥) : اجماع النحويين أنه يقبح أن ينسق باسم مظهر على اسم مضمر في حال الخفض الا باظهار الخافض . (٦)

---

(١) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٤ ، والكشاف : ١ / ٢٤١

(٢) حمزة بن حبيب الزيات ، أبو عمارة الكوفي ، مولى آل عكرمة بن ربعي التميمي ، أحد القراء السبعة ، ولد سنة ثمانين ، وتوفى سنة ست وخمسين ومائة . معرفة القراء الكبار للذهبي : ٩٣ ، وطبقات القراء لابن الجزرى : ١ / ٢٦١ .

(٣) حجة القراءات لابن زنجله : ١٨٨ ، والسبعة لابن مجاهد : ٢٢٦ والكشف لمكى : ١ / ٣٧٥ .

(٤) البيت في الكتاب لسيبويه : ٢ / ٣٨٣ ، وشرح السيرافي : ٢ / ٢٠٧ ، والانصاف : ٢ / ٤٦٤ ، وابن عقيل : ٣ / ١١٣ ، وهو غير منسوب .

(٥) ابراهيم بن السرى بن سهل ، أبو اسحاق الزجاج النحوى ، صاحب كتاب معاني القرآن ، كان حسن العقيدة ، جميل الطريقة ، صنف مصنفات كثيرة ، توفى في جمادى الآخرة سنة احدى عشرة وثلاثمائة . انباه الرواة : ١ / ١٩٤ ، وطبقات الأدباء لابن الأنبارى : ١٨٣ ، واشارة التعيين : ١٢ .

(٦) معاني القرآن : ٢ / ٢ .

كقوله تعالى ((خسفنا به وبداره الأرض))[1]

ويستقبح النحويون : مررت به وزيد ، لأن المكنى المخفوض حرف متصل غير منفصل ، فكأنه كالتنوين في الاسم فكره أن يعطف اسم يقوم بنفسه على اسم لا يقوم بنفسه .

وقال أيضا : الخفض في ((الارحام)) خطأ في العربية .

(٢/ب) لا يجوز الا في اضطرار الشعر ، وخطأ في الدين[2] ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم[3] قال : "لا تحلفوا بآبائكم"[4].

قال ابن الأنبارى[5] : انما أراد حمزة الخبر عن الأمر القديم الذى جرت به عادتهم . فالمعنى : الذى كنتم تسألون به وبالأرحام في الجاهلية[6].

---

(١) القصص : ٨١

(٢) يكون خطأ في الدين لو كان الحالف بغير الله تعالى هو المخلوق ، أما اذا كان الحالف هو الله تعالى فان له أن يحلف بما شاء من مخلوقاته كما جاء في القرآن كثيرا كقوله ((والسماء والطارق)) ((والليل اذا يغشى)) (((والفجر)) و ((الضحى)) ومثلها قوله ((والأرحام)) أى أقسم بالأرحام فعلى هذا ليس فيه خطأ من جهة الدين .

(٣) البخارى ، كتاب التوحيد ، باب السؤال بأسماء الله تعالى : ٩/١٤٧ ومسلم كتاب الايمان : ٣/١٢٦٧ .

(٤) معاني القرآن : ٢/٢ .

(٥) محمد بن القاسم بن محمد بن بشار ، أبو بكر بن الأنبارى النحوى ، كان من أعلم الناس بالنحو والأدب ، وأكثرهم حفظا له ، ولد في يوم الأحد لاحدى عشرة ليلة خلت من رجب سنة احدى وسبعين ومائتين ، وتوفى سنة ثمان وعشرين وثلثمائة من ذى القعدة .
انباه الرواة : ٣/٢٠١ ، وبغية الوعاة : ١/٢١٢ ، تاريخ بغداد ٣/١٨١

(٦) زاد المسير : ٢/٣ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٠٢/أ .

قال مكي[1] : هو قليل في الاستعمال بعيد في القياس لأن المعطوف والمعطوف عليه شريكان ، يحسن في أحدهما ما يحسن في الآخر ، ويقبح في أحدهما ما يقبح في الآخر ، فكما لا يجوز واتقوا الله الذى تسألون بالأرحام و"ه"، فكذلك لا يحسن " تسألون به والأرحام[2] "

((ان الله كان عليكم رقيبا - ١)) أى حفيظا يرقب عليكم أعمالكم .

قوله : ((وآتوا اليتامى أموالهم)) واليتامى : الذين مات آباؤهم فانفردوا عنهم ، واليتم : الانفراد ، ومنه : الرملة اليتيمة ، والدرة اليتيمة .

وقيل : اليتم في الأناسي من قبل الآباء ، وفي البهائم من قبل الأمهات .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : كيف جمع اليتيم وهو فعيل كمريض على يتامى ؟

قلت : فيه وجهان : أن يجمع على يتمى كأسرى لأن اليتم من وادى الآفات والأوجاع ثم يجمع فعلى فعالى كأسارى .

ويجوز أن يجمع على فعائل ، لجرى اليتيم مجرى الأسماء نحو : صاحب وفارس فيقال : يتائم ، ثم يتامى على القلب .

---

(١) هو العلامة المقرئ : أبو محمد مكى بن أبي طالب القيسي ، القيرواني ثم القرطبي ، صاحب التصانيف . ولد بالقيروان سنة خمس وخمسين وثلاث مائة ، وتوفى سنة سبع وثلاثين وأربعمائة .
سير أعلام النبلاء : ١٧ / ٥٩١ ، والصلة لابن بشكوال : ٢ / ٦٣١ ، طبقات المفسرين للداوودى : ٢ / ٣٣٧ .

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع : ١ / ٣٧٥ - ٣٧٦ .

وأنشد :

٢- أأطلال حسن بالبراق اليتائم . . سلام على أحجاركن القدائم (١)

وحق هذا الاسم أن يقع على الصغار والكبار لبقاء معنى الانفراد عن الآباء ، الا أنه قد غلب أن يسموا به قبل أن يبلغوا مبلغ الرجال ، فاذا استغنوا بأنفسهم عن كافل وقائم عليهم ، وانتصبوا كفاة يكفلون غيرهم ويقومون عليهم ، زال (٢) عنهم هذا الاسم .

وكانت قريش تقول لرسول الله : يتيم أبى طالب اما على القياس ، واما حكاية للحال التى كان عليها صغيرا ناشئا في حجر عمه توضيعا له .

وأما قوله - عليه السلام - : "لا يتم بعد الحلم" (٣)

فما هو الا تعليم شريعة لا لغة ، يعنى أنه اذا احتلم ، لم تجر عليه أحكام الصغار .

قال (٣/أ) : فان قلت : فما معنى قوله ((وآتوا اليتامى أموالهم)) ؟

قلت : اما أن يراد باليتامى : الصغار ، وبايتاءهم الأموال أن لا يطمع فيها الأولياء ، والأوصياء ، وولاة السوء وقضاته ، ويكفوا عنها أيديهم الخاطفة

---

(١) لم أعثر عليه .

(٢) في الأصل "زل" والتصويب من الكشاف .

(٣) أخرجه أبو داود ، كتاب الوصايا ، باب متى ينقطع اليتم : ٣/١١٥ ، عن على مرفوعا ، ولفظه "لا يتم بعد احتلام" وابن عدى في الكامل : ٧/٢٧١٦ قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى : "وقال عبد الحق : المحفوظ موقوف ، على علىّ وقد روى من حديث جابر ، ولكن في اسناده حرام بن عثمان . وقال ابن القطان : علة حديث على أنه من رواية عبد الرحمن بن قيس ولا يعرف في رواة الأخبار . اهـ وذكر له عللا أخرى ، انظر كلامه في تهذيب سنن ابى داود في حاشية عون المعبود : ٨/٧٥ .
وقال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف : ٣٧ ، اسناده حسن .

حتى تأتي اليتامى اذا بلغوا سالمة غير محذوفة .

واما أن يراد الكبار تسمية لهم يتامى على القياس ، أو لقرب عهدهم اذا بلغوا بالصغر ، كما تسمى الناقة : عُشَرا ، بعد وضعها ، على أن فيه اشارة الى أن لا يؤخر دفع أموالهم اليهم عن حد البلوغ ، ولا يمطلوا ان أونس منهم الرشد ، وأن يؤتوها قبل أن يزول[1] عنهم اسم اليتامى والصغار[2] .

قال سعيد بن جبير[3] : نزلت هذه الآية في رجل من غطفان ، كان معه مال كثير لابن أخ له يتيم ، فلما بلغ طلب المال فمنعه عمه ، فترافعا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت ، فلما سمعها العم ، قال : أطعنا الله واطعنا الرسول ، نعوذ بالله من الحوب الكبير ، فدفع ماله اليه فقال - عليه السلام - : " ومن يوق شح نفسه ويطع ربه هكذا ، فانه يحل داره " - يعني جنته - .

فلما قبض ألفوا ماله قد انفقه في سبيل الله ، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : " ثبت الأجر ثبت الأجر ، وبقي الوزر " قالوا : يارسول الله قد عرفنا أنه ثبت الأجر ، فكيف بقي الوزر وهو ينفق في سبيل الله ؟ .

فقال : " ثبت أجر الغلام ، وبقي الوزر على والده " [4]

---

(١) في الأصل ، يزل والتصويف من الكشاف .

(٢) الكشاف : ١ / ٢٤٢ .

(٣) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، قتل بين يدي الحجاج صبرا ، سنة خمس وتسعين . التقريب : ٢٢٧٨ .

(٤) أخرجه ابن ابي حاتم (٢ / ق ١٠٣ / أ) ومن طريق مقاتل والكلبي ذكره الواحدي في أسباب النزول : ١٣٦ ، والثعلبي في تفسيره ٤ / ق ٣ / ب - ٤ / أ ، والبغوي : ١ / ٣٩٠ ، ومقاتل في تفسيره : ١ / ٢٢٢ .

((ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب)) . قال السدى[1] : كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من مال اليتيم ، ويجعل مكانها المهزولة ويأخذ الدراهم الجياد ويطرح مكانها الزيوف . (٢)

وقال غيره : ((ولا تتبدلوا الخبيث)) وهو الحرام الذى كانوا يختزلونه من أموال الأيتام .

((بالطيب)) وهو الحلال من أموالكم .

((ولا تأكلوا أموالهم الى أموالكم)) أى ضامّين لها الى اموالكم.

قال السدى : لا تخلطوها بأموالكم ، ثم تأكلوها جميعا[3].

انه يعنى أكل اموالهم .

((كان حوبا كبيرا - ٢)) أى اثما عظيما .

وقرأ الحسن : " حوبا - بفتح الحاء - (٤)

---

(١) السدى : هو الكبير اسماعيل بن عبد الرحمن السدى : بضم المهملة وتشديد الدال القرشي مولاهم ، أبو محمد الكوفي ، مات سنة سبع وعشرين ومائة . التقريب : ٤٦٣ .

(٢) تفسير ابن جرير : ٧/ ٥٢٦ ، وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٠٣/ب والثعلبي ٤/ق ٤/أ - ب ، مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وانظر : تفسير البغوى : ١/ ٣٩٠ .

(٣) تفسير ابن ابى حاتم : ٢/ق ١٠٣ / ب ، رموز الكنوز ٢/ق ١٠٢ / ب .

(٤) مختصر ابن خالوية في شواذ القرآن : ٢٤ ، والكشاف : ١/ ٢٤٤ ، واتحاف فضلاء البشر : ١٨٦ .

قال ابن قتيبة[(١)] : فيه ثلاث لغات : حُوب (٣/ب) وحَوب وحاب[(٢)].

قال الفراء[(٣)] : أهل الحجاز يقولون : حوب - بالضم - وتميم يقولون : حوب - بالفتح - [(٤)].

قوله : ((وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى)) اختلفوا في تنزيلها وتأويلها ، فقيل : لما نزلت هذه الآية في اليتامى ، وما في أكل اموالهم من الحوب الكبير ، خاف الأولياء ، أن يلحقهم الحوب بترك الاقساط في حقوق اليتامى ، وأخذوا يتحرجون من ولايتهم وكان الرجل ربما كان تحته العشر من الأزواج أو أكثر ، أو أقل فلا يقوم بحقوقهن ، ولا يعدل بينهن فقيل لهم : ان خفتم ترك العدل في أموال اليتامى فتحرجتم منها ، فخافوا أيضا ترك العدل بين النساء فقللوا عدد المنكوحات لأن من تحرج من ذنب أو تاب عنه وهو مرتكب مثله فهو غير متحرج ولا تائب ، لأنه انما وجب أن يتحرج من الذنب ويتاب عنه لقبحه . والقبح قائم في كل ذنب .

وهذا المعنى مروى عن ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، وقتادة[(٥)]

---

(١) عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، أبو محمد الكاتب الدينورى النحوى اللغوى ولد ببغداد ونشأ بها ، وتوفى سنة سبع ومائتين .
طبقات الأدباء لابن الأنبارى : ١٥٩ ، وانباه الرواة : ٢/١٤٣ .

(٢) تفسير غريب القرآن : ١١٨ .

(٣) يحى بن زياد بن عبد الله الأسدى مولاهم ، الكوفي ، نزيل بغداد الفراء النحوى المشهور ، مات سنة سبع ومائتين . التقريب : ٧٥٥٢

(٤) لم أجده في معانى القرآن وانما هو في زاد المسير : ٢/٥ ، وانظر اللسان : ١/٣٤٠ .

(٥) قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصرى ، مات سنة بضع عشرة ومائة . التقريب : ٥٥١٨ .

والسدى ، ومقاتل[١] والأكثرين[٢] .

وقيل : كانوا لا يتحرجون من الزنا ، وهم يتحرجون من ولاية اليتامى فقيل لهم : ان خفتم الجور في أموال اليتامى فخافوا الزنا ، فانكحوا ما حل لكم من النساء ، ولا تحوموا حول المحرمات .

وهذا المعنى مروى عن مجاهد . [٣]

وقيل : انهم تحرجوا من نكاح اليتامى ،كما تحرجوا من أموالهم فرخص الله لهم في ذلك ، فقيل لهم : وان خفتم يا أولياء اليتامى أن لا تعدلوا فيهن اذا تزوجتموهن فانكحوا عددا يمكنكم العدل فيه .

وهذا مروى عن الحسن البصرى .[٤]

وقيل : المعنى وان خفتم يا أولياء اليتامى أن تجوروا في صدقاتهن أو تسيئوا صحبتهن لعدم من يغضب لهن ، ويقوم بنصرهن ، فانكحوا سواهن من الغرائب اللواتى أحل الله لكم .

وهذا المعنى مروى عن عائشة ـ رضى الله عنها ـ .

أخبرني الشيخان : اسماعيل بن على بن سعدان المقرى الواسطى[٥]

---

(١) مقاتل بن سليمان الأزدى الخرسانى ،أبو الحسن البلخي ، نزيل مرو ، كذبوه وهجروه ،مات سنة خمسين ومائة . التقريب : ٦٨٦٨ .

(٢) تفسير ابن جرير : ٧/ ٥٣٥ ، وأسباب النزول للواحدى : ١٣٧ ،تفسير مقاتل : ١/ ٢٢٢ - ٢٢٣ ، وزاد المسير : ٢/ ٦ .

(٣) تفسير ابن جرير : ٧/ ٥٣٩ ، والثعلبي : ٤/ق ٦/أ ، والبغوى ١/ ٣٩١ ، وانظر: زاد المسير : ٢/ ٧ ، والدر المنثور : ٢/ ٤٢٨ .

(٤) زاد المسير : ٢/ ٧ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٠٣ / أ .

(٥) اسماعيل بن على بن سعدان المقرئ جمال الدين ابو الفضل الواسطي امام عارف ،أظن أنه توفى في حدود سنة تسعين وستمائة . طبقات القراء لابن الجزرى : ١/ ١٦٦ .

وابراهيم بن أحمد بن ابى المفاخر الأزجى[١] قالا : اخبرنا محمد بن أحمد[٢] اخبرنا عبد الأول[٣] ، اخبرنا الداؤدى[٤] اخبرنا السرخسي[٥] ، اخبرنا الفربرى[٦] حدثنا البخارى[٧] حدثنا عبد العزيز بن عبد الله[٨] حدثنا

---

(١) لم أجده فيما لدى من كتب التراجم .

(٢) هو القطيعى كما صرح به المؤلف ص : ٢٨٠ الشيخ العالم المحدث المفيد المؤرخ المعمر ، مسند العراق ، شيخ المستنصرية اول مافتحت أبو الحسن محمد بن أحمد بن عمر بن حسين البغدادى الحنبلي ولد سنة ست واربعين وخمسمائة ، وتوفى سنة أربع وثلاثين وستمائة ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب : ٢/ ٢١٢ ، وسير أعلام النبلاء ٢٣/ ٨ ، والعبر : ٣/ ٢٢٠ .

(٣) عبد الأول بن عيسى السجزى ابو الوقت الهروى ، مسند الدنيا شيخ الاسلام ، سمع صحيح البخارى من الداودى ، وتوفى ببغداد سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة . سير أعلام النبلاء : ٢٠/ ٣٠٣ وشذرات الذهب : ٤/ ١٦٦ ، والمستفاد من ذيل تاريخ بغداد لابن الدمياطي : ١٥٠ .

(٤) عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودى ، أبو الحسن ، جمال الاسلام مسند الوقت ، توفى سنة سبع وستين وأربعمائة .
سير أعلام النبلاء : ١٨/ ٢٢٢ ، وطبقات الشافعية للاسنوى ١/ ٥٢٥ والأنساب للسمعاني : ٥/ ٢٩٥ .

(٥) عبد الله بن أحمد بن حموية ابو محمد السرخسي ، سمع صحيح البخارى من الفربرى ، توفى سنة احدى وثمانين وثلاثمائة . سير اعلام النبلاء ١٦/ ٤٩٢ ، شذرات الذهب : ٣/ ١٠٠ .

(٦) محمد بن يوسف ابو عبد الله الفربرى راوى صحيح البخارى ، سمعه منه بغربر مرتين ، توفى سنة عشرين وثلاثمائة . سير اعلام النبلاء ١٥/ ١٠ العبر : ٢/ ٩ ، شذرات الذهب : ٢/ ٢٨٦ .

(٧) محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي ابو عبد الله البخارى جبل الحفظ وامام الدنيا في فقه الحديث ، مات سنة ست وخمسين ومائتين . التقريب : ٥٧٢٧ .

(٨) عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسى ، أبو القاسم المدني . التقريب ٤١٠٦ .

ابراهيم (٤/أ) بن سعد[1] عن صالح بن كيسان[2] عن ابن شهاب[3] أخبرني عروة بن الزبير[4] أنه سأل عائشة عن قول الله عز وجل : ((وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى)) فقالت : يا ابن اختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليّها تشركه في ماله ويعجبه مالها وجمالها ، فيريد وليها ان يتزوجها من غير أن يقسط في صداقها ، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره ، فنهوا عن أن ينكحوهن الا أن يقسطوا لهن أعلى سنتهن في الصداق ، فأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن . (٥)

وقال ابن عباس في رواية عنه : قصر الرجال على أربع من النساء من أجل أموال اليتامى[6] لأن أولياء اليتامى مالوا على أموالهم بسبب كثرة

---

(١) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، أبو اسحاق المدني ، نزيل بغداد ، مات سنة خمس وثمانين ومائة التقريب : ١٧٧ .

(٢) صالح بن كيسان المدني ابو محمد أو أبو الحارث ، مؤدب ولد عمر ابن عبد العزيز مات بعد سنة ثلاثين ومائة أو بعد الأربعين . التقريب : ٢٨٨٤ .

(٣) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ابو بكر القرشي الفقيه الحافظ توفي سنة خمس وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك . التقريب : ٦٢٩٦ .

(٤) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، أبو عبد الله المدني ، فقيه مشهور مات سنة أربع وتسعين على الصحيح . التقريب : ٤٥٦١ .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب التفسير سورة النساء : ٦/ ٥٣ - ٥٤ .

(٦) تفسير ابن جرير : ٧/ ٥٣٥ ، وابن ابي حاتم : ٢/ق ١٠٥/أ وابن المنذر والفريابي قاله في الدر المنثور : ٢/ ٤٢٨ .

النســـاء . (١)

ومعنى ((خفتم)) علمتم ((ألا تقسطوا)) أى لا تعدلوا ، يقال : أقسط ، يقسط فهو مقسط : اذا عدل ، قال الله : ((ان الله يحب المقسطين)) (٢) وقسط يقسط فهو قاسط : ((اذا جار ، قال الله ((وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا)) (٣)

وقرأ النخعي (٤) : " أن لا تقسطوا " - بفتح التاء (٥) - وفيه وجهان : أحدهما : انه العدل أيضا قال الزجاج : قسط وأقسط واحد ، الا أن الأفصح أقسط اذا عدل . (٦)

---

(١) والقول الذى يعتمد عليه من هذه الأقوال هو قول عائشة ، لموافقته لظاهر الآية ، فيكون المعنى ، وان خفتم يا أولياء اليتامى أن لا تعدلوا في صداقهن ونفقتهن فاعدلوا عنهن ، وانكحوا ما طاب لكم من النساء سواهن .

(٢) الحجرات : ٩

(٣) الجن : ١٥

(٤) ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران الكوفي ثقة فقيه ، مات سنة ست وتسعين ومائة . (التقريب : ٢٧٠ .

(٥) مختصر شواذ القرآن لابن خالويه : ٢٤ ، والمتحسب لابن جنى ١/١٨٠ والكشاف : ١/٢٤٤ .

(٦) لم أجده في معاني القرآن ، وانظر رموز الكنوز : ٢/ق ١٠٣ / أ

والثاني : انه من الجور على أن " لا " مزيدة .

واليتامى : جمع لذكران الايتام واناثهم وهو جمع يتيمة على القلب كما قيل أيامى ، والأصل أيائم ويتائم .

((فانكحوا ما طاب لكم من النساء)) أى ما حل ، لأن منهن ماهو حرام .

وقرأ ابن أبى عبلة[1] : " من طاب[2] " على الأصل ، لأن " من " لمن يعقل ، على أن العرب تضع من موضع " ما " و " ما " موضع " من " قال الله تعالى ((والسماء وما بناها))[3] وقال الله : ((فمنهم من يمشى على بطنه))[4] .

وحكى ابو عمرو بن العلاء[5] : أن أهل مكة اذا سمعوا الرعد قالوا سبحان ما يسبح له الرعد . (٦)

وقال ابن جرير[7] : أراد الفعل ولم يرد أعيان النساء ، فلذلك

---

(١) شمر بن يقظان بن المرتحل ،أبو اسحاق العقيلي الشامي المقدسي شيخ فلسطين ، له حروف في القراءات واختيار خالف فيه العامة في صحة اسنادها اليه نظر ، توفى سنة احدى وقيل اثنتين وقيل ثلاث وخمسين ومائة . طبقات القراء لابن الجزرى : ١ / ١٩ ، وسير أعلام النبلاء : ٦ / ٣٢٣ ،وتهذيب تاريخ دمشق : ٢ / ٢١٨ .

(٢) البحر المحيط : ٣ / ١٦٢ (٣) الشمس : ٥

(٤) النور : ٤٥ .

(٥) زبان بن العلاء بن عمار التميمى ثم المازني ابو عمرو البصرى ، شيخ القراء والعربية اختلف في اسمه اختلافا كثيرا ، توفى سنة أربع وخمسين ومائة . التقريب : ٨٢٧١ .

(٦) تفسير الثعلبي : ٤ / ق ٦ / ب ، ورموز الكنوز : ٢ / ق ١٠٤ / أ .

(٧) محمد بن جرير بن يزيد ، أبو جعفر الطبرى ، الامام العالم المجتهد

= = =

قال : ((ما طاب)) ولم يقل : " من طاب " (١)

وقال مجاهد : فانكحوا النكاح الذى طاب لكم (٢) فـ" ما " على هذا عبارة عن النكاح .

وقيل : الاناث يجرين مجرى غير العقلاء ، ومنه قوله : ((أوماملكت أيمانكم)) (٣)

وقيل : " ما " مصدرية أى نكاحا طاب لكم .

((مثنى وثلاث ورباع)) معدولة عن أعداد مكررة (٤/ب) وانما منعت الصرف لما فيها من العدلين : عدلها عن صيغها ، وعدلها عن تكررها وهى نكرات يعرفن بلام التعريف ، تقول : فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع ومحلهن النصب على البدل من " ما طاب " أو حال منه تقديره : فانكحوا الطيبات ، لكم معدودات هذا العدد ثنتين ثنتين ، وثلاثا ثلاثا ، وأربعا أربعا ، كما قال في وصف الملائكة : ((أولى اجنحة مثنى وثلاث ورباع (٤))) ولم يرد بشيء من ذلك العطف ، اذ العدول الى ذلك عن لفظ التسعة عيٌّ ولكنة يأباه فصاحة القرآن وبلاغته .

قال القاضي ابو يعلى (٥) : الواو هاهنا لاباحة أى الأعداد شاء

(=) شيخ المفسرين توفى سنة عشر وثلاثمائة ، ودفن في بغداد ، سير أعلام النبلاء : ١٤/ ٢٦٧ ، وطبقات القراء لابن الجزري : ٢/ ١٠٦ طبقات المفسرين : ٢/ ١١٠ .

(١) تفسير ابن جرير : ٧/ ٥٤٢ ، وهذا هو الأظهر ، والأليق بسياق الآيات

(٢) تفسير ابن جرير : ٧/ ٥٤٢ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١٠٤/ب .

(٣) النساء : ٣

(٤) فاطر : ١

(٥) هو الامام العلامة شيخ الحنابلة ، محمد بن الحسين البغدادى ، ابن الفراء أبو يعلى الحنبلي ، صاحب التعليقة الكبرى والتصانيف =

لا للجمع[1] ، وهذا العدد انما هو للأحرار ،لا للعبيد ، في قول الأئمة الثلاثة : أحمد وأبى حنيفة والشافعي ، وقال مالك : هم كالأحرار[2] وسياق الآية وسياقها يوجبان التقيد بالأحرار ، دون العبيد ألا تراه يقول ((أو ما ملكت أيمانكم)) والعبد لا يملك .

فان قيل : الذى أطلق للناكح في الجمع أن يجمع بين ثنتين أو ثلاث أو أربع فما معنى التكرير في مثنى وثلاث ورباع ؟

فالجواب ان الخطاب للجميع فوجب التكرير ، ليصيب كل ناكح يريد الجمع ما أراد من العدد الذى أطلق له كما تقول : للجماعة : اقتسموا هذا المال وهو ألف درهم ، درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة ، وأربعة أربعة ولو أفردت لم يكن له معنى .

قال صاحب الكشاف : فان قلت فلم جاء العطف بالواو ، دون " أو " ؟

قلت : كما جاء بالواو في المثال الذى تقدم ، ولو ذهبت تقول : اقتسموا هذا المال درهمين درهمين أو ثلاثة ثلاثة ، أو أربعة أربعة ، علمت[3] أنه لا يسوغ الا على أحد أنواع هذه القسمة وليس لهم أن يجمعوا بينها ، فيجعلوا بعض القسم على تثنية .

(=) المفيدة في المذهب ، توفى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة . طبقات الحنابلة : ٢/ ١٩٣ ، ، وسير أعلام النبلاء : ١٨/ ٨٩ .

(١) زاد المسير : ٢/ ٨ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٠٤/ب

(٢) المغنى : ٦/ ٥٤٠ ، والهداية : ١/ ١٩٤ ، والروضة : ٧/ ١٦٣ ، وبداية المجتهد : ٢/ ٤٧ .

(٣) في الأصل " أعلمت " والتصويب من الكشاف .

وبعضه على تثليث ، وبعضه على تربيع ، وذهب معنى تجويز الجمع بين أنواع القسمة الذى دلت عليه الواو .

وتحريره : أن الواو دلت على اطلاق أن يأخذ الناكحون من أرادوا نكاحها من النساء على طريق الجمع ان شاؤا مختلفين (٥/أ) في تلك الأعداد ، وان شاءوا متفقين فيها ، محظورا عليهم ما وراء ذلك .

وقرأ ابراهيم النخعي (١) : " وثلث وربع على القصر من ثلاث وربـاع (٢) .

فان خفتم أن لا تعدلوا بين هذه الأعداد ، كما خفتم ترك العدل فيما فوقها ، فالزموا أو فاختاروا واحدة ، وذروا الجمع رأسا ، فان الأمر كله يدور مع العدل فأينما وجدتم العدل فعليكم به . (٣)

وقرأ أبو جعفر (٤) والأعمش (٥) فواحدة (٦) - بالرفع - على معنى : فالمقنع واحدة أو فكفت واحدة أو فحسبكم واحدة .

---

(١) النخعي : ليست في الكشاف .

(٢) المحتسب لابن جنى : ١/ ١٨١ ، وكتاب اعراب القراءات الشواذ للعكبرى : ق ٥١/ب .

(٣) الكشاف : ١/ ٢٤٤ - ٢٤٥ .

(٤) يزيد بن القعقاع ، أبو جعفر القارى المدني المخزومي مولاهم ، مات سنة سبع وعشرين ومائة . التقريب : ٨٠٢١ .

(٥) سليمان بن مهران الأسدى الكاهلي مولاهم ، أبو محمد الكوفي الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع ، مات سنة سبع وأربعين ومائة . التقريب : ٢٦١٥ .

(٦) التقريب والبيان في معرفة شواذ القرآن : ٥٨ خ) واتحاف فضلاء البشر : ١٨٦ ، واعراب القراءات الشواذ (ق ٥١/ب) .

((أو ما ملكت أيمانكم)) سوى في السهولة واليسر بين الحرة الواحدة وبين الاماء من غير حصر ولا توقيت عدد ، ولعمرى انهن أقل تبعة ، وأقصر شغبا ، وأخف مؤنة من المهائر ، لا عليك أكثرت منهن أم أقللت ، عدلت بينهن في القسم أم لم تعدل عزلت عنهن أم لم تعزل .

وقرأ ابن أبى عبلة : " أو من ملكت " (١)

((ذلك)) اشارة الى اختيار الواحدة ، والتسرى .

((أدنى)) أى أقرب .

((ألا تعولوا - ٣)) أى تميلوا فتجوروا ، من قولهم : عال الميزان عولا : اذا مال ، وميزان فلان عائل ، وعال الحاكم في حكمه اذا جار

وروى أن أعرابيا حكم عليه الحاكم فقال له : أتعول عليّ .

وقد روت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ((ألا تعولوا)) أى تجوروا (٢) .

وهذا قول عامة المفسرين .

وقال الشافعي - رضى الله عنه - : تعولوا : تكثر عيالكم .

ورده الزجاج فقال : جميع أهل اللغة يقولون : هذا القول خطأ (٣) . يريد الزجاج بذلك أنه انما يقال : أعال الرجل يعيل : اذا كثر عياله . وأفسده أيضا من حيث المعنى فقال : اباحة ملك اليمين أزيد في العيال من أربع .

---

(١) الكشاف : ١ / ٢٤٥ ، والبحر المحيط : ٣ / ١٦٤ .

(٢) تفسير ابن أبى حاتم : ٢ / ق ١٠٥ / أ ، وفيه قال : قال أبى : هذا حديث خطأ والصحيح عن عائشة موقوف . اهـ ، وابن حبان (موارد الظمآن ٤٢٨) والثعلبي : ٤ / ق ٧ / ب .

(٣) معاني القرآن : ٢ / ٧ .

وقد سلكوا في تصحيح قول الشافعي طرقا :

منها : انه لغة حمير ، وأنشدوا :

٣- وإن الموت يأخذ كل حي . بلا شك وان أمشى وعالا[1]

أى كثرت ماشيته وعياله .

ومنها : انه من عالت الفريضة اذا كثرت سهامها .

ومنها : ما ذكره صاحب الكشاف : انه من عال الرجل عياله يعولهم كقولهم : مانهم يمونهم اذا أنفق عليهم ، لأن من كثر عياله لزمه أن يعولهم (٥ /ب) ، وفي ذلك ما يصعب عليه المحافظة على حدود الورع، وكسب الحلال ، والرزق الطيب ، وكلام مثله من أعلام العلم، وأئمة الشرع ورؤوس المجتهدين ، حقيق بالحمل على الصحة والسداد .

وأن لا يظن به تحريف " يعيلوا الى " يعولوا " .

فقد روى عن عمر بن الخطاب ـ رضى الله عنه : "لا تظنن بكلمة خرجت من في أخيك سوءا ، وأنت تجد لها في الخير محملا[2] " الى أن قال : كان أعلى كعبا وأطول باعا في علم كلام العرب من أن يخفى عليه مثل هذا ، ولكن للعلماء طرقا وأساليب فسلك في تفسير هذه الكلمة طريقة الكنايات . (٣)

---

(١) البيت في الدر المصون : ٣/ ٥٦٩ ، والبحر : ٣/ ١٦٥ ، بغير نسبة .

(٢) قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف : ٣٨ ، أخرجه المحاملي حدثنا زياد ابن أيوب حدثنا محمد بن يزيد عن نافع عن ابن عمر عن سليمان أن عبدة قال : قال عمر فذكره ، واسناده منقطع ، ورواه الجوهرى في مشيخته ، والأصبهاني في الترغيب في قصة طويلة أولها عن سعيد بن المسيب قال : وفي الاسناد ضعف . اهـ

(٣) قال ابن القيم رحمه الله تعالى في كلام مفاده : قد قال الشافعي ذلك
= =

قال الزمخشري : فان قلت : كيف يقل عيال من تسرى وفي السراري نحو ما في المهائر ؟

قلت : ليس كذلك ، لأن الغرض بالتزوج التوالد والتناسل بخلاف التسري ، ولذلك جاز العزل عن السراري بغير اذنهن ، فكان التسري مظنة لقلة الولد ، بالاضافة الى التزوج كتزوج الواحدة بالاضافة الى تزوج الأربع .

وقرأ طاووس[1] : " أن لا تعيلوا[2] " من أعال الرجل اذا كثر عياله وهذه القراءة تعضد تفسير الشافعي - رحمه الله - من حيث المعنى الذي قصده .

((وآتوا النساء صدقاتهن)) أي مهورهن .

وفي حديث شريح[3] : قضى ابن عباس لها بالصدقة .

(=) - يعني تفسيره تعولوا أي تكثر عيالكم - وخالفه جمهور المفسرين من السلف والخلف وهو قول أهل اللغة قاطبة ، وهو قول ابن عباس والحسن وقتادة والربيع والسدي وابن مالك وعكرمة والفراء والزجاج وابن قتيبة وابن الأنباري وروى ذلك مرفوعا وان كان ما قاله الشافعي صحيحا ، لكن يتعين تفسير الآية بالمعنى الأول لوجوه .

ثم ذكر عشرة وجوه لتعين تفسير " تعولوا " بمعنى تميلوا وتجوروا .

تحفة المودود : ٨ - ١٠

(١) طاووس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم ، الفارسي مات سنة ست ومائة . التقريب : ٣٠٠٩ .

(٢) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٤ ، واعراب القراءات الشواذ ق ٥٠ / ب .

(٣) شريح بن الحارث بن قيس الكوفي القاضي أبو أمية النخعي ، مخضرم وقيل له صحبة ، مات قبل الثمانين أو بعدها .

التقريب : ٢٧٧٤ .

وقرئ : صَدْقاتهن - بفتح الصاد وسكون الدال - على تخفيف صدقاتهن " ، وصُدُقاتهن " - بضم الصاد وسكون الدال - جمع صدقة بوزن غرفة .

وقرئ : " صُدُقتهن " - بضم الصاد والدال - على التوحيد وهو تثقيل صدقة ، كقولك في ظلمة : ظلمة . (١)

((نحلة)) من نحله كذا ، اذا أعطاه اياه ، ووهبه له عن طيبة نفسه نحلة ونحلا .

ومنه حديث ابى بكر - رضي الله عنه - : " انى كنت نحلتك جذاذ عشرين وسقا بالعالية . (٢)

وانتصابها على المصدر لان النحلة والايتاء بمعنى الاعطاء فكأنه قيل : وانحلوا النساء صدقاتهن نحلة ، أى اعطوهن مهورهن عن طيب أنفسكم .

أو على الحال من المخاطبين أى اتوهن صدقاتهن (٦/أ) ناحلين طيبى النفوس بالاعطاء .

أو من الصدقات أى منحولة معطاة عن طيبة الأنفس .

---

(١) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٤ واعراب القراءات الشواذ ق ٥٠/ب .

(٢) أخرجه الامام مالك في الموطأ : ٢/٧٥٢ ، مطولا وفيه بدل العالية الغابه بالغين المعجمة ، والباء الموحده قال في معجم البلدان ٤/١٨٢ ، الغابة موضع قرب المدينة من ناحية الشام فيه أموال لأهل المدينة ، وقال الواقدى : الغابة بريد من المدينة . اهـ .

وقيل : نحلة من الله : عطية من عنده وتفضلا منه عليهـــــن .

وقيل : النحلة : الملة ونحلة الاسلام خير النحل ، وفـــــلان ينتحل كذا أي يدين به . والمعنى : آتوهن مهورهن ديانة على أنهـا مفعول لها .

ويجوز أن يكون حالا من الصدقات أي دينا من الله شرعه وفرضـــه والخطاب للأزواج .

وقيل : للأولياء ، لأنهم كانوا يأخذون مهور بناتهم ، وكانوا يقولون هنيئا لك النافجة لمن تولد له بنت يعنون تأخذ مهرها فتنفج به ماللـــك أي تعظمه .

((فان طبن لكم عن شيء منه نفسا)) الضمير في ((منه)) جـــارٍ مجرى اسم الاشارة كأنه قيل : عن شيء من ذلك كما قال الله ((قـــل أؤنبئكم بخير من ذلكم)) بعد ذكر الشهوات .

ومن الحجج المسموعة من أفواه العرب ما روى عن رؤبـة[1] أنه قيـل له في قوله :

٤ - كأنه في الجلد توليع البهق . (٢)

فقال : أردت ذاك .

أو يرجع الى ما هو في معنى الصدقات ، وهو الصداق ، لأنـك لو قلت وآتوا النساء صداقهن ، لم يخل بالمعنى فهو نحو قولـــه

---

(١) رؤية - بضم أوله وسكون الواو بعدها موحدة - ابن العجاج ، الراجز المشهور ، التميمي ، ثم السعدي فصيح مات بالبادية سنة خمس وأربعين التقريب : ١٩٥٩ .

(٢) هذا عجز بيت صدره : فيها خطوط من سواد وبلق .
كما في ديوانه : ١٠٤ ، ومجاز القرآن لأبي عبيدة : ١/ ٤٣ ، والدر المصون ١/ ٤٢٣ ، .

تعالى ((فأصدق وأكن من الصالحين))[1] كأنه قيل أصدّق .

و ((نفسا)) تمييز ، وتوحيدها لأن الغرض بيان الجنس والواحد يدل عليه .

فالمعنى : فان وهبن لكم شيئا من الصداق وتجافت عنه نفوسهن طيبات غير مخبثات بما يضطرهن الى الهبة من شكاسة أخلاقكم وسوء معاشرتكم .

((فكلوه)) أى فانفقوه .

قالوا : فان وهبت له ثم طلبت منه بعد الهبة ، علم أنها لم تطب عنه نفسا .

وعن الشعبي[2] : أن رجلا أتى مع امرأته شريحا في عطية أعطتها اياه وهى تطلب أن ترجع . فقال شريح : رد عليها . فقال الرجل : أليس قد قال الله : ((فان طبن لكم)) قال : لو طابت نفسها لما رجعت فيه وعنه : أقيلها فيما وهبت ، ولا أقيله لأنهن يخدعن . (٣)

وحكى أن رجلا من آل أبى معيط[4] أعطته امرأته (٦/ب) ألف دينار صداقا كان لها عليه ، فلبث شهرا ، ثم طلقها ، فخاصمته الى عبد الملك[5] بن

---

(١) المنافقون : ٩

(٢) عامر بن شراحيل الشعبي بفتح المعجمة ابو عمرو فقيه فاضل ، مات بعد المائه ، التقريب : ٣٠٩٢ .

(٣) مصنف عبد الرزاق : ٩/ ١١٤ ، وأخبار القضاة لوكيع : ٢/ ٢٣٠ ومصنف ابن ابى شيبة : ٦/ ١٩٢ .

(٤) أبو معيط هو أبان بن ابى عمرو بن أمية بن عبد شمس ، ولد ابو معيط عقبه ، قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم صبرا يوم بدر ، ثم ولد عقبة الوليد والى الكوفة . جمهرة انساب العرب لابن حزم : ١١٤ .

(٥) عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبى العاص الأموى ابو الوليد المدني
= = =

مروان فقال : اعطتنى طيبة بها نفسها فقال عبد الملك : فأين الآية التى بعدها ((فلا تأخذوا منه شيئا)) [1] اردد عليها .

وعن عمر : أنه كتب الى قضاته ان النساء يعطين رغبة روهبة ، فأيّما امرأة اعطت ، ثم أرادت أن ترجع ، فذلك لها . (٢)

وعن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الآية فقال : " اذا جادت لزوجها بالعطية طائعة غير مكرهة ، لا يقضى به عليكم سلطان ، ولا يؤاخذكم الله به في الآخره . (٣)

وروى : أن ناسا كانوا يتأثمون أن يرجع أحدهم في شيء مما ساق الى امرأته ، فقال الله ان طابت نفس واحدة من غير اكراه ولا خديعة فكلوه سائغا هنيئا .

وفي الآية دليل على ضيق المسلك في ذلك ، ووجوب الاحتياط ، حيث بنى الشرط على طيب النفس ، فقيل : ((فان طبن))

ولم يقل : فان وهبن ، أو سمحن اعلاما بأن المراعي هو تجافي نفسها عن الموهوب طيبة . وقيل : ((فان طبن لكم عن شيء منه)) ولم يقل فان طبن لكم عنها ، بعثا لهن على تقليل الموهوب .

وعن الليث بن سعد [4] : لا يجوز تبرعها الا باليسير .

(=) ثم الدمشقي ، كان طالب علم قبل الخلافة ، ثم اشتغل بها فتغير حاله ملك ثلاث عشرة سنة استقلالا ، وقبلها منازعا لابن الزبير تسع سنين مات سنة ست وثمانين ومائة . التقريب : ٤٢١٣ .

(١) النساء : ١٩ .

(٢) مصنف عبد الرزاق : ٩/ ١١٥ ، وابن ابي شيبة : ٦/ ١٩١ .

(٣) تفسير الثعلبي : ٤/ق ٩/ب .

(٤) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي مولاهم ، أبو الحارث المصرى

= = =

وعن الأوزاعي[1] : لا يجوز تبرعها ما لم تلد ، وتقم في بيت زوجها سنة .

ويجوز أن يكون تذكير الضمير لينصرف الى الصداق الواحد فيكون متناولا بعضه ، ولو أنث لتناول (ظاهره)[2] هبة الصداق كله ، لأن بعض الصدقات واحدة منها فصاعدا .

وقوله : ((هنيئا مرئيا - ٤)) الهنيء والمريء صفتان من هنأ الطعام ومرأ ، اذا كان سائغا لا تنغيص فيه .

وقيل : الهنيء : ما يلذه الآكل ، والمريء : ما يحمد عاقبته وقيل : هو ما ينساغ في مجراه ، وقيل لمدخل الطعام من الحلقوم الى فم المعدة المريء لمروء الطعام فيه وهو انسياغه .

وهما وصف للمصدر ، أى أكلا هنيئا مريئا .

أو حال من الضمير ، أى كلوه وهو هنيء مريء .

وقد يوقف على ((فكلوه)) ويبتدأ ((هنيئا مريئا))

(٧/أ) على الدعاء ، وعلى أنهما صفتان أقيمتا مقام المصدرين كأنه قيل : هنأ مرأ . وهذه عبارة عن التحليل والمبالغة في الاباحة وازالة التبعة.[3]

قوله : ((ولا تؤتوا السفهاء أموالكم)) والسفهاء : الجهلة وهذا نهى للانسان أن يدفع ماله الذى خوّله الله اياه وجعله قواما لمعيشته الى من

(=) فقيه امام مشهور ، مات سنة خمس وسبعين ومائة . التقريب : ٥٦٨٤ .

(١) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، أبو عمرو ، توفى سنة سبع وخمسين ومائة التقريب : ٣٩٦٧ .

(٢) ما بين القوسين مطموس بالأصل ، فاستدرك من الكشاف .

(٣) نهاية كلام الزمخشرى ، الكشاف : ١/٢٤٦ .

لا يقوم باستصلاحه من النساء ، والأطفال ، والمبذرين من الأولاد .

وكان السلف يقولون : المال سلاح المؤمن ، ولأن اترك مالا يحاسبني الله عليه ، خير من أن أحتاج الى الناس .

وكانوا يقولون : اتجروا واكتسبوا فانكم في زمان اذا احتاج أحدكم كان أول ما يأكل دينه .

وربما رأوا رجلا في جنازة فقالوا له : اذهب الى دكانك .

وكان سفيان الثورى[1] يقلب بضاعته ويقول : لولا ك لتمندل بني بنو العباس .

وعن بعضهم - وقيل له : انها لتدنيك من الدنيا فقال - : لئن أدنتني من الدنيا - اعني الأموال - لقد صانتني عنها . (٢)

وقيل : الخطاب للأولياء وأضاف الأموال اليهم ، لأنها من جنس ما يقيم به الناس معائشهم كما قال : ((ولا تقتلوا أنفسكم))[3] ((فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات)) (٤)

والدليل على أنه خطاب للأولياء في أموال اليتامى قوله ((وارزقوهم فيها واكسوهم)) .

---

(١) سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى الربابى ، أبو عبد الله الكوفي ، فقيه عابد امام حجة ، مات سنة احدى وستين ومائة . التقريب : ٢٤٤٥ .

(٢) الكشاف : ١ / ٢٤٧ ، ورموز الكنوز : ٢ / ق ١٠٥ / ب .

(٣) النساء : ٢٩ .

(٤) النساء : ٢٥ .

((التى جعل الله لكم قياما)) وقرأ الحسن : " اللاتي " وهى بمعنى التى (١) .

قرأ نافع (٢) وابن عامر (٣) : قيما بغير ألف بعد الياء ، وهى بمعنى قياما ، كما جاء عوذا بمعنى عياذا .

وقرأ الباقون : " قياما " بألف بعد الياء . (٤)

وقرى : شاذا قواما (٥) بفتح القاف وكسرها على الأصل .

والأكثرون قلبوا الواو ياء لانكسار ما قبلها مثل صيام وقيام . والمعنى في الجميع واحد ، أى تقوم بها أموركم ومعائشكم .

---

(١) التقريب والبيان : ٥٨ خ ، واتحاف فضلاء البشر : ١٨٦ ، واعراب القراءات الشواذ : ق ٥٠ / ب .

(٢) نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم القارئ ، المدنى مولى بنى ليث أصله من أصبهان ، وقد ينسب لجده ، مات سنة تسع وستين ومائة التقريب : ٧٠٧٧ .

(٣) عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم اليحصبى بفتح التحتانية وسكون المهمله وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة الدمشقي ابو عمران المقرئ مات سنة ثمان عشرة ومائة . التقريب : ٣٤٠٥ .

(٤) السبعة لابن مجاهد : ٢٢٦ ، وحجة القراءات : ١٩٠ - ١٩١ ، والكشف : ٣٧٦/١ ، والنشر : ٢٤٧/٢ .

(٥) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٤ ، والمحتسب : ١٨٢/١ واعراب القراءات الشواذ : ق ٥٠ / ب ، واعراب القرآن للنحاس ٣٩٦/١ .

قال ابن قتيبة : قياما وقواما بمنزلة واحدة ، تقول : هذا قـــوام أمرك وقيامه ،أى ما يقوم به . (١)

وقال الأخفش(٢) : قياما وقواما ،وقيما ،وقوما واحد وجميعها مصـادر(٣).

وقال قوم : القيم جمع قيمة كديمة وديم ، فالدراهم والدنانير قيـم الأشياء ،واختار الزجاج هذا القول فقال : من قرأ قيما فالمعنى :أموالكم التى جعلها الله قيما للأشياء فبها تقوم أموركم . (٤)

قال أبو علي(٥) : وليس هذا بشيء . (٦)

وقال الضحاك(٧) في معنى الآية (٧/ب) بها الحج ، والجهـاد واعمال البر ،وفك الرقاب من النار(٨) ، وهذا يندرج تحت عموم ما قالـه غيـره .

---

(١) تفسير غريب القرآن : ١٢٠ .

(٢) سعيد بن مسعدة الأخفش الأوسط ، أبو الحسن المجاشعي مولاهم من ائمة النحاة البصريين ،توفى سنة خمس عشرة ومائتين ، طبقات الأدباء لابن الأنبارى : ١٠٧ ، وتاريخ العلماء النحويين : ٨٥ وانباه الرواة : ٣٦/٢ ، وسير أعلام النبلاء : ٢٠٦/١٠ ، ومعجم الأدباء لياقوت : ٢٢٤/١١ .

(٣) الحجة للقراء السبعة لأبى على : ١٣٠/٣ ، ومشكل اعراب القرآن لمكى : ١٧٩/١ .

(٤) معاني القرآن : ١٠/٢ .

(٥) الحسن بن أحمد بن عبد الغفار ،أبو على الفارسي النحوى ، كان من أكابر أئمة النحو ، صنف كتبا حسنة لم يسبق الى مثلها ، توفى سنة سبع وسبعين وثلاثمائة .
طبقات الأدباء لابن الأنبارى : ٢٣٢ ،وانباه الرواة : ٣٠٨/١

(٦) الحجة للقراء السبعة لأبى على الفارسي : ١٣٠/٣

(٧) الضحاك بن مزاحم الهلالي ابو القاسم الخرساني ، مات بعد المائة التقريب : ٢٩٧٨ .

(٨) تفسير الثعلبي : ٤/ق ١١/ب ، والبغوى : ٣٩٣/١ .

((وارزقوهم فيها)) أى منها[1] ، والرزق من العباد هو: الاجراء الموظف[2] .

((واكسوهم وقولوا لهم قولا معروفا ـ ٥)) أى لينا تطيب به قلوبهم من عدة جميلة ،أو رد حسن ،وكل ما سكنت اليه النفس ، واحبته لحسنه شرعا أو عقلا ، من قول أو عمل ،فهو معروف . وما أنكرته ونفرت منه لقبحه فهو منكر .

قوله ((وابتلوا اليتامى)) أى اختبروا عقولهم ، وذوقوا أحوالهم ومعرفتهم بالتصرف قبل البلوغ .

((حتى اذا بلغوا النكاح)) أى وصلوا الى حال النكاح من الاحتلام وانزال الماء .

((فان آنستم منهم رشدا)) أى علمتم وأبصرتم ، ومنه قوله تعالى : ((آنس من جانب الطور نارا))[3] أى أبصر .

والرشد : الصلاح في العقل ، وحفظ المال ،فمتى بلغ عاقلا مصلحا لماله ، انفك الحجر عنه ، وهو مذهب امامنا وأبى حنيفة وأصحابه .

---

(١) عدا الفعل بـ" في " مع أنه في الغالب لا يتعدى الا بمن ، وللنحاة في مثل هذا الأسلوب طريقان : أحدهما أن يضمن الفعل بما يناسب الحرف ، وهذا مذهب البصريين .
الثاني : أن يضمن الحرف بما يناسب الفعل ، وهذا مذهب الكوفيين فجرى المؤلف على مذهب الكوفيين ، وعلى مذهب البصرين يكون الرزق من الربح ، لا من رأس المال ففيه الاشارة الى الاتجار بمال اليتيم حتى لا تأكله الزكاة والنفقات ،ولهذا آثر التعبير بـ" في " دون " من "
وانظر: تفسير النسفي : ١/٢٠٧ .

(٢) هذا أحد معاني الرزق ، وله معانى أخر ، والمراد به هنا الانفاق أى وانفقوا عليهم . وانظر: المفردات للراغب : ١٩٤ .

(٣) القصص : ٢٩ .

وذهب قوم الى : أن الرشد : الصلاح في الدين والمال[1] .

منهم الحسن وربيعة[2] ومالك والشافعي .

وعن ابن عباس : كالمذهبين .

والسبب في نزول هذه الآية : أن رفاعة قال : يارسول الله ان ابن أخي يتيم في حجري ، فما يحل لي من ماله ؟ ومتى ادفعه اليه ؟ فأنزل الله هذه الآية . (٣)

---

(١) المغني : ٤/٥١٦ - ٥١٧ ، والهداية : ٣/٢٨٤ ، وبداية المجتهد ٢/٣٤١ ، وفيها : " فان مالكا يرى أن الرشد هو تثمير المال واصلاحه فقط ، والشافعي يشترط مع هذا صلاح الدين . اهـ والمنهاج : ٥٩ ، وتفسير ابن جرير : ٧/٥٧٦ ، والقول الأول هو الصواب . وصوبه في المغني وانتصر له ، وذكر الحجج على صحته .

(٢) ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي مولاهم ، أبو عثمان المدني المعروف بربيعة الرأي ، واسم أبيه فروخ ، مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح . التقريب : ١٩١١ .

(٣) الواحدي في أسباب النزول : ١٣٧ ، والثعلبي : ٤/ق ١٢/أ والبغوي : ١/٣٩٤ ، قال الحافظ في الاصابة : ١/١٩٢ ، : " هذا مرسل رجاله ثقات" اهـ .

—((فصـــــل))—

قد دلت هذه الآية على أن لرفع الحجر عن اليتيم شرطين :

أحدهما : البلوغ .

والثاني : الرشد .

فأما البلوغ فانه يكون بواحد من خمسة أشياء :

ثلاثة يشترك فيها الرجال والنساء .

أحدهما : انزال المني بجماع أو احتلام أو غيرهما بدليل قوله تعالى : ((واذا بلغ الأطفال منكم الحلم))(١) وقول النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين بعثه الى اليمن : " خذ من كل حالم دينارا " (٢)

---

(١) النور : ٥٩

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند : ٥/ ٢٣٠ ، وأبو داود ، كتاب الزكاة باب زكاة السائمة (رقم " ١٥٧٦ " ٢/ ١٠١) والترمذي كتاب الزكاة ، باب ما جاء في زكاة البقر (رقم " ٦٢٣ " ٣/ ٢٠) والنسائي كتاب الزكاة ، باب زكاة البقر (٥/ ٢٥ - ٢٦) والحاكم (١/ ٣٩٨) وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . . كلهم من طريق الأعمش عن ابى وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل وفيه اختلاف على الأعمش فمرة عن أبى وائل ومرة عن ابراهيم ، وعندى أن مثل هذا لا يسمى اختلافا ، فان الأعمش حافظ كبير ، ويجوز أن يكون الحديث عنده من الطريقين .
قال الترمذي : هذا حديث حسن وروى بعضهم هذا الحديث عن سفيان عن الأعمش عن أبى وائل عن مسروق أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن وهذا أصح . اهـ

قلت : يعنى أنه مرسل ، وهذا فيه نظر ، فان الحديث جاء مسندا عن عدة من الثقات ولا سيما أبو معاوية عن الأعمش فقد أسنده ، وهو أثبت الناس في الأعمش ، فاذا اختلف الناس في حديثه فالقول قوله .

الثاني : بلوغ خمس عشرة سنة عندنا وعند الشافعي خلافا لابي حنيفة في تحديد سن البلوغ بسبع عشرة في المشهور من الروايتين عنه ، والأخرى بثماني عشرة سنة . وخلافا لمالك في قوله : " لا بلوغ بالسن وان طال "(١)

الثالث : نبات الشعر الخشن حول القبل خلافا لأبي حنيفة (٨/أ) وأحد قولي الشافعي . (٢)

وشذ مالك فجعل غلظ الصوت وانشقاق الأرنبة بلوغا في حق الغلام.

وسببان يختصان بالنساء وهما : الحيض والحمل . (٣)

الشرط الثاني : الرشد وقد ذكرناه .

فان اختل أحد الشرطين لم ينفك عنه الحجر أبدا .

وقال أبو حنيفة : ينفك عنه الحجر اذا بلغ خمسا وعشرين سنة ، وان كان مفسدا

---

(١) المغني : ٤/٥٠٩ - ٥١٠ ، والمنهاج : ٥٩ ، والهداية : ٣/٢٨٤ وتفسير القرطبي : ٥/٣٥ .

(٢) المغني : ٤/٥٠٩ ، والمنهاج : ٥٩ ، وهو مذهب الشافعية .

(٣) كون الحمل علامة في البلوغ فيه نظر ، وذلك أن الحمل مسبوق بعلامتين الحيض أو الانزال ، أو هما معا ، فان الجارية الغالب من حالها أنها لا تحمل حتى تحيض ، فان حملت من غير حيض فالحمل مسبوق بالانزال ، الذي ينعقد منه الولد ، وهذا لا محالة ، فيكون البلوغ به لا بالحمل ، والله أعلم .

لماله انى لا ستحي أن أحجر على من يصلح أن يكون جدا (١)

وقال مالك : ان كانت جارية ، بقى الحجر عليها الى أن تتزوج فتكون تصرفاتها معلقة باذن زوجها الى أن تكبر وتجرب فتصير مطلقة التصرف . (٢)

ـ((فصل))ـ

واتفق جماهير الأمة ، ومشاهير الأئمة على شرطية الحجر على السفيه العبذر منهم : عثمان ، وعلى ، والزبير ، وعائشة ، وابن عباس ، وعبد الله ابن جعفر ، وفقهاء المدينة ، والشام ، وصاحبا أبى حنيفة (٣) واسحاق امام خراسان (٤) ، وأبو ثور (٥) .

وادعى بعض العلماء الاجماع في هذه المسألة ، نظرا الى قصة جرت

---

(١) الهداية : ٣/٢٨٢ .

(٢) بداية المجتهد : ٢/٣٤٠ ، والصواب من هذا كله أن الحجر لا ينفك الا بشرطين هما :
١) الرشد ، وهو الصلاح في المال .
٢) والبلوغ ، ويكون بأربعة أمور : الانزال ، وبلوغ خمس عشرة سنة ونبات الشعر الخشن حول القبل ، وهذا عام في الغلام والجارية وتزيد الجارية بالحيض ، وأدلة هذه مبسوطه في كتب الأحكام وذلك أن الحكم المشروط بشروط لا يتم الا بتوفر الشروط كلها وقد شرط الله تعالى لفك الحجر عنهم شرطين : ايناس الرشد وبلوغ النكاح .

(٣) وهما محمد بن الحسن الشيباني ، وأبو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم الكوفى الانصارى . انظر : سير اعلام النبلاء : ٩/١٣٤ ، ٨/٥٣٥ .

(٤) اسحاق بن ابراهيم بن مخلد الحنظلي ابو محمد ، ابن راهويه المروزى ، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين . التقريب : ٣٣٢

(٥) ابراهيم بن خالد بن ابى اليمان الكلبي ، أبو ثور الفقيه ، صاحب الشافعي ، مات سنة أربعين ومائتين . التقريب : ١٧٢ .

بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى أن عبد الله بن جعفر اشترى أرضا سبخة بستين الف درهم ، فغبن فيها ، فأراد على أن يحجر عليه ، فأتى ابن جعفر الى الزبير فقال : انى اشتريت كذا ، وان عليا يريد أن يأتى أمير المؤمنين عثمان ، فيسأله أن يحجر علىّ فقال الزبير : أنا شريكك في المشترى ، فقال على لعثمان : ان ابن جعفر اشترى كذا وكذا فاحجر عليه . فقال الزبير : أنا شريكه فقال عثمان : كيف احجر على رجل شريكه الزبير" (١)

وشذ أبو حنيفة فقال : لا حجر عليه ، وان كان افسق الناس وأشدهم تبذيرا ، وتابعه على ذلك زفر (٢) ، ويقال : هو مذهب ابراهيم النخعي . (٣)

((ولا تأكلوها اسرافا وبدارا أن يكبروا)) هما مصدران في محل الحال ، أى مسرفين ، مبادرين كبرهم .

أو مفعولا ن على معنى : لا تأكلوها لأجل اسرافكم ومبادرتكم كبرهم تفرطون في انفاقها ، وتقولون : ننفق كما نشتهى قبل أن يكبر اليتامى فينتزعوها من أيدينا .

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي : ٦/ ٦١ ، والمغنى : ٤/ ٥١٨ - ٥١٩ ، وتفسير الثعلبي : ٤/ق ١٤/ب ، والبغوى : ١/ ٣٩٥ .

(٢) زفر بن الهذيل العنبرى ، الفقيه ، تفقه على أبى حنيفة ، وتوفى سنة ثمان وخمسين ومائة . سير أعلام النبلاء : ٨/ ٣٨ ، أخبار أصبهان : ١/ ٣١٧ .

(٣) الهداية : ٣/ ٢٨١ ، والمغنى : ٤/ ٥١٨ .

((ومن كان غنيا فليستعفف)) عن مال اليتيم ((ومن كان فقيـــرا فليأكل بالمعروف)) قال الحسن : أن يأكل بمقدار (٨/ب) (قيامه)[1] وأجرته . (٢)

وقالت عائشة : بمقدار حاجته .

وعن ابن عباس : كالقوليـــــن . (٣)

وقال الشعبي : لا يأكل الا أن يضطر اليه كما يضطر الى أكل الميتة.[4]

وحكم الكسوة حكم الأكل .

واختلفوا في وجوب القضاء عليه اذا أيســـر :

فقال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب : ألا انى انزلت نفسى من مال الله بمنزلة مال اليتيم ،ان استغنيت ، استعففت ، وان افتقرت ،أكلـــت

---

(١) ما بين القوسين مطموس بالأصل ، فاستدرك من البغوى .

(٢) تفسير ابن ابى حاتم (٢/ق ١٠٨ / ب) زاد المسير : ٢/ ١٦ والنكت والعيون : ١/ ٣٦٤ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٠٧ / ب .

(٣) تفسير ابن جرير : ٧/ ٥٩٣ ، وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٠٨ / ب .

(٤) تفسير ابن جرير : ٧/ ٥٨٤ ، وابن ابى حاتم : ٢ق ١٠٩/أ والثعلبي ٤/ق ١٥/ب ، والبغوى : ١/ ٣٩٦ .

وردها ، فاشرب غير مضر بنسل ، ولا ناهك في الحلب " (١)

وعنه : يضرب بيده مع أيديهم فليأكل بالمعروف ولا يلبس عمامة فما فوقها .

وعن النخعي : لا يلبس الكتان ، والحلل ، ولكن ماسد الجوعة ووارى العورة . (٢)

---

(١) أخرجه ابن جرير : ٧/٥٨٨ ، ومالك في الموطأ : ٢/٩٣٤ ، والثعلبي : ٤/ق ١٦/أ ، والبغوى : ١/٣٩٦ ، والنحاس في الناسخ والمنسوخ : ١١٣ وسنده صحيح .
وقوله في الحديث : " تبغى ضالتها " أى تطلبها ، و " تلوط حوضها " أى تطينه وتصلحه و " تهنأ جرباءها " أى تعالجها بالقطران ، وغير مضر بنسل " النسل الولد " ، ولا ناهك في حلب" أى غير مبالغ فيه ، يقال : انهكت الناقة أنهكها ، اذا لم يبق في ضرعها لبن .

(٢) تفسير ابن جرير : ٧/٥٨٧ ، وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٠٩/أ ، والناسخ والمنسوخ للنحاس : ١١٣ ، وتفسير سفيان الثورى : ٨٩ والثعلبي : ٤/ق ١٥/ب ، والبغوى : ١/٣٩٦ .

((يوصيكم الله)) فأعطى زوجته ، وهى أم كُجَّة الثمن ، والبنات وهن ثلاث ، الثلثين ، والباقي لابنى العم . (١)

((مما قلّ منه أو كثر)) بدل ((مما ترك)) بتكرير العامل .

((نصيبا مفروضا - ٧)) نصب على الاختصاص بمعنى : اعنى نصيبا مفروضا ، مقطوعا واجبا ، لا بد لهم من أن يحوزوه ، ولا يستأثر به ، ويجوز أن ينتصب انتصاب المصدر المؤكد ، كقوله : ((فريضةً من الله)) كأنه قيل : قسمة مفروضة .

وقال الأخفش : هو نصب على جعل لهم (٢) ، والآية تدل عليه لأن قوله ((للرجال نصيب)) ((وللنساء نصيب)) يدل على معنى جعل لهم نصيبا .

---

(١) أخرجه ابن جرير : ٧/٥٩٦ - ٥٩٩ ، وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٠٩/ ب) ، عن قتادة وعكرمة وابن زيد وابن عباس وسعيد بن جبير . والواحدى في أسباب النزول : ١٣٩ ، والثعلبي : ٤/ق ١٦/ ب والبغوى : ١/٣٩٦ - ٣٩٧ ، وذكره الحافظ في الاصابة ٤/٤٨٧- ٤٨٨ . وأم كجه ، بضم الكاف وتشديد الجيم ، الأنصارية . ويقال في اسم ابنى العم : خالد وعرفطة . انظر : الخلاف في الأصابة : ١/٨٠ .

(٢) رموز الكنوز : ٢/ق ١٠٨/ب ، تفسير القرطبي : ٥/٤٨ ، وانظر معاني القرآن للأخفش : ١/٢٢٧ .

بالمعروف . فاذا أيسرت قضيت . (١)

وأظهر الروايتين عن الامام أحمد : عدم وجوب القضاء تنزيلا لما أكله بالمعروف في مقابلة عمله . (٢)

أخرجا في الصحيحين من حديث عائشة رضى الله عنها في قوله : ((ومن كان غنيا فليستعفف ، ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف)) :أنها نزلت في والى اليتيم اذا كان فقيرا ، أنه يأكل منه مكان قيامه عليه بالمعروف . (٣)

---

(١) تفسير ابن جرير : ٧/ ٥٨٢ ، والسنن الكبرى للبيهقي :٦/ ٣٥٤ والناسخ والمنسوخ للنحاس :١١٢ ، وتفسير الثعلبي :٤/ق ١٥/ب والبغوى : ١/ ٣٩٦ ، وانظر: الدر المنثور : ٢/ ٤٣٦ .

(٢) حاصل ما تقدم أن لولى اليتيم أن يأكل من مال يتيمه بشرطين :
أحدهما : أن يكون فقيرا .
والثاني : أن يأكل بالمعروف
وهذا اذا كانت ولايته من غير أجرة فان كانت بأجره فلا يأكل لأنه حينئذ يخرج عن حد الفقير .
وحيث أبيح له الأكل فالصواب أنه لا يجب عليه القضاء مطلقا ، لأن الشارع آذن له أن يأكل ولم يتعرض للقضاء فالأخذ باطلاق الآية هو الصواب .

لكن هل يستحب له القضاء أولا ؟ ربما يحمل خبر عمر رضى الله عنه ومن وافقه على الاستحباب . فالله أعلم .

(٣) البخارى ،كتاب التفسير ، سورة النساء : ٦/ ٥٤ ، ومسلم ، كتاب التفسير : ٤/ ٢٣١٥ ، رقم (١٠) .

وعن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال له : ان في حجرى يتيما أفآكل من ماله ؟ قال : " بالمعروف غير متأثل مالا ، ولا واق مالك بماله " قال : أفأضربه ؟ قال : " ما كنت ضاربا منه ولدك " (١)

وعن ابن عباس : أن ولى يتيم قال له : أفأشرب من لبن ابله ؟ قال : " ان كنت تبغى ضالتها ، وتلوط حوضها ، وتهنأ جرباءها ، وتسقيها يوم

---

(١) أخرجه ابن جرير : ٧/٥٩٣ ، والنحاس في الناسخ والمنسوخ : ١١٤ عن الحسن مرسلا والثعلبي : ٤/ق ١٦/أ-ب ، عن الحسن العرني عن ابن عباس مرفوعا ، وفي تفسير الثعلبي " الحسن العوفى " بدل العرني " وهو تصحيف .
وأخرجه الامام أحمد في المسند (رقم " ٧٠٢٢ " ١١/١٩٢)
وأبو داود كتاب الوصايا ، باب ما جاء في مالولى اليتيم : ٣/١١٥ ، رقم ٢٨٧٢ ، والنسائي : ٦/٢٥٦ ، وابن ماجه ، كتاب الوصايا باب قوله " ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف : ٢/٩٠٧ رقم ٢٧١٨
والبيهقي في الكبرى : ٦/٢٨٤ ، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ١١٤ ، كلهم من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، وليس فيه قوله " أفأضربه " الخ .
ومن طريق عمرو بن دينار عن جابر مرفوعا ، أخرجه ابن حبان موارد الظمآن : ٥٠ ، وابن عدى في الكامل : ٤/١٣٩٠ ، وقال لا أعرفه الا من هذا الطريق وهو غريب ولا أعلم يرويه عن ابن عامر غير جعفر بن سليمان . اهـ
وأبو نعيم في الحلية : ٣/٣٥١ .

قلت :
فهذه ثلاثة طرق لهذا الحديث فيصح بمجموعها .
قال في النهاية : ١/٢٣ ، غير متأثل ، أى غير جامع ، يقال : مال مؤثل ومجد مؤثل ، أى مجموع ذو أصل ، وأثلة الشيء أصله . اهـ .

وردها ، فاشرب غير مضر بنسل ، ولا ناهك في الحلب " (١)

وعنه : يضرب بيده مع أيديهم فليأكل بالمعروف ولا يلبس عمامة فما فوقها .

وعن النخعي : لا يلبس الكتان ، والحلل ، ولكن ماسد الجوعة ووارى العورة . (٢)

---

(١) أخرجه ابن جرير : ٧/٥٨٨ ، ومالك في الموطأ : ٢/٩٣٤ ، والثعلبي : ٤/ق ١٦/أ ، والبغوى : ١/٣٩٦ ، والنحاس في الناسخ والمنسوخ : ١١٣ وسنده صحيح .
وقوله في الحديث : " تبغى ضالتها " أى تطلبها ، و " تلوط حوضها " أى تطينه وتصلحه و " تهنأ جربا"ها " أى تعالجها بالقطران ، وغير مضر بنسل " النسل الولد " ، ولا ناهك في حلب" أى غير مبالغ فيه ، يقال : انهكت الناقة أنهكها ، اذا لم يبق في ضرعها لبن .

(٢) تفسير ابن جرير : ٧/٥٨٧ ، وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٠٩/أ ، والناسخ والمنسوخ للنحاس : ١١٣ ، وتفسير سفيان الثورى : ٨٩ والثعلبي : ٤/ق ١٥/ب ، والبغوى : ١/٣٩٦ .

واستعف أبلغ من عفّ كأنه طالب زيادة العفّة .

((فاذا دفعتم اليهم أموالهم فاشهدوا عليهم)) هذا أمر استحباب وارشاد لأولياء الأيتام الى الاشهاد عليهم عند تسليم أموالهم اليهم ، اظهارا للأمانة ، ودفعا للتهمة بالخيانة ، وقطعا لأسباب المخاصمة والتجاحد .

((وكفى بالله حسيبا - ٦)) قال ابن عباس : شهيدا . (١)

وقيل : كافيا ، من قولك : أحسبني كذا أي كفاني .

قوله : ((للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون)) .

قال ابن عباس ، وقتادة ، وجمهور المفسرين : كانوا لا يورثون النساء في الجاهلية ، ولا الصغار ، وانما يورثون من حاز الغنيمة (٩/أ) وحمى الذمار ، فلما توفي أوس بن ثابت الأنصاري أخذ ابنا عمه ماله دون زوجته وبناته ، فجاءت زوجته الى النبي صلى الله عليه وسلم فشكت اليه الحاجة ، وذكرت له ذلك ، فانزل الله هذه الآية ، فأرسل النبي الى ابني العم وهما : سويد وعرفطة ، أو قتادة وعرفجة ، : " لا تفرقا من مال أوس شيئا فان الله قد جعل لهن نصيبا " ولم يبيّن حتى تبيّن ، فنزلت

---

(١) زاد المسير : ٢/١٧ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٠٨/أ ، وأخرجه ابن جرير : ٧/٥٩٦ ، عن السدي ، وابن أبي حاتم ٢/ق ١٠٩/ب) ، عن سعيد بن جبير .

((يوصيكم الله)) فأعطى زوجته ، وهى أم كُجَّة الثمن ، والبنات وهن ثلاث ، الثلثين ، والباقي لابنى العم . (١)

((مما قلّ منه أو كثر)) بدل ((مما ترك)) بتكرير العامل .

((نصيبا مفروضا - ٧)) نصب على الاختصاص بمعنى : اعنى نصيبا مفروضا ، مقطوعا واجبا ، لا بد لهم من أن يحوزوه ، ولا يستأثر به ، ويجوز أن ينتصب انتصاب المصدر المؤكد ، كقوله : ((فريضة من الله)) كأنه قيل : قسمة مفروضة .

وقال الأخفش : هو نصب على جعل لهم (٢) ، والآية تدل عليه لأن قوله ((للرجال نصيب)) ((وللنساء نصيب)) يدل على معنى جعل لهم نصيبا .

---

(١) أخرجه ابن جرير : ٧/ ٥٩٦ - ٥٩٩ ، وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٠٩/ ب) ، عن قتادة وعكرمة وابن زيد وابن عباس وسعيد بن جبير . والواحدى في أسباب النزول : ١٣٩ ، والثعلبي : ٤/ق ١٦/ ب والبغوى : ١/ ٣٩٦ - ٣٩٧ ، وذكره الحافظ في الاصابة ٤/ ٤٨٧- ٤٨٨ . وأم كجه ، بضم الكاف وتشديد الجيم ، الأنصارية . ويقال في اسم ابنى العم : خالد وعرفطة . انظر : الخلاف في الأصابة : ١/ ٨٠ .

(٢) رموز الكنوز : ٢/ق ١٠٨/ب ، تفسير القرطبي : ٥/ ٤٨ ، وانظر معاني القرآن للأخفش : ١/ ٢٢٧ .

والمفروض : الذى فرضه الله وهو آكد من الواجب .

قوله : ((واذا حضر القسمة)) يعنى قسمة المواريث ((أولوا القربى)) يريد أقرباء الميت الذين لا يرثون .

((فارزقوهم منه)) الخطاب للورثة ، حضّهم الله على الرضخ[1] لأقاربهم تطييبا لقلوبهم . والضمير في ((منه)) لما يقسم ، أو يعود الى قوله : ((مما ترك الوالدان)) وغير مستبعد أن يعود الى ((نصيبا)) ولم أر أحدا ذكره .

والاكثرون على أنه امر استحباب ، اذ لو كان فريضة لحد ، وقدر كما في سائر الحقوق .

وذهب قوم منهم مجاهد ، وابن سيرين[2] الى أنه أمر ايجاب[3] ثم اختلف القائلون بالوجوب في والي اليتيم هل يرضخ من ماله ؟ فروى عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني[4] : أنه فعله ، وقال : لولا هذه الآية لفعلت

---

(١) الرضخ العطاء اليسير من غير تقدير . المصباح المنير : ٢٢٨ .

(٢) محمد بن سيرين الأنصارى ، أبو بكر بن ابى عمرة البصرى ، عالم عابد كبير القدر ، مات سنة عشر ومائة . التقريب : ٥٩٤٧ .

(٣) تفسير ابن جرير : ٨/ ٩ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١١٠/ب ، الثعلبي ٤/ق ١٧/ب ، والبغوى : ١/ ٣٩٧ .

(٤) عبيدة بن عمرو السلماني ، بسكون اللام ، ويقال بفتحها ، المرادى أبو عمرو الكوفي ، تابعى كبير ، مخضرم فقيه ، كان شريح اذا أشكل عليه شيء يسأله الصحيح أنه مات قبل سنة سبعين .
التقريب : ٤٤١٢ .

ذلك من مالى ، وفعل نحو ذلك ابن سيرين[1] .

وذهب قوم الى أنها منسوخة بآية الميراث . (٢)

والصحيح أنها محكمة .

وفي الصحيحين عن ابن عباس : أنه قال : هى محكمة وليست بمنسوخة[3] ، ولكنها مما تهاون الناس بها .

وقال سعيد بن جبير (٩/ب) والله ما نسخت ولكنها مما تهاون به الناس . (٤)

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ١٧ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١١٠/ب .
والثعلبي : ٤/ق ١٨/أ ، والبغوى : ١/ ٣٩٧ .

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس : ١١٥ ، والايضاح لمكى : ٢١٠ ، نواسخ القرآن لابن الجوزى : ٢٥٣ .

(٣) البخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء : ٦/ ٥٤ .
ولم أجده في مسلم ، فربما يكون سهوا من المؤلف ، أو قصورا منى .
ورواه ابن جرير أيضا . ٨/ ٧ .

(٤) تفسير ابن جرير : ٨/ ٨ ، والثعلبي : ٤/ق ١٨ / أ ، وزاد المسير : ٢/ ١٩ .

((وقولوا لهم قولا معروفا - ٨)) قال الحسن والنخعي : أدركنا الناس وهم يقسمون على القرابات ، والمساكين ، واليتامى من العين - يريد ان الذهب والفضة - فاذا صارت القسمة الى الأرض والرقيق ، قالوا لهم قولا معروفا ، كانوا يقولون لهم : بورك فيكم . (١)

وقال سعيد بن جبير : ان كان الورثة كبارا دعوا لهم وان كانوا صغارا ، قال وليهم : لست املك هذا المال ، انما هو لهؤلاء الصغار فاذا بلغوا أمرناهم أن يعرفوا حقكم (٢) .

قوله : ((وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا)) قال ابن عباس : كان الرجل اذا حضرته الوفاة قعد عنده أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : انظر لنفسك ، فان أولادك لا يغنون عنك من الله شيئا ، فيقدم جل ماله ، وهذا قبل أن تكون الوصية بالثلث ، فكره الله ذلك منهم ، فانزل هذه الآية (٣) .

---

(١) زاد المسير : ٢ / ٢٠ ، ورموز الكنوز : ٢ / ق ١٠٩ / أ .

(٢) تفسير ابن جرير : ٨ / ١٥ ، وفيه " ان كان الورثة كبارا رضخوا لهم " وهو اللائق بالمعنى ، وانظر الدر المنثور ٢ / ٤٤١ ، وزاد المسير ٢ / ٢٠ ، والثعلبي : ٤ / ق ١٧ / ب ، والبغوى : ١ / ٣٩٧ ، عن ابن عباس .

(٣) تفسير ابن جرير : ٨ / ١٩ ، وابن أبي حاتم : ٢ / ق ١١١ / ب ، والثعلبي : ٤ / ق ١٨ / ب ، والبغوى : ١ / ٣٩٨ .

و ((لو)) مع ما في حيزه صلة لـ ((الذين)) والمـــراد بهم الأوصياء ، أمروا بأن يخشوا الله فيخافوا على من في حجورهم من اليتامى ويشفقوا عليهم ، خوفهم على ذريتهم ، لو تركوهم ضعافا ، وشفقتهـــم عليهم ، وأن يقدروا ذلك في أنفسهم ، ويصوروه حتى لا يجسروا على خلاف الشفقة والرحمة ((فليتقوا الله)) اذا حضروا عند الميت في ذريتـــه وورثته ((وليقولوا قولا سديدا ـ ٩)) أى عدلا بين الغلو والتقصيـــر .

والسداد ، والسدد ، والسديد بمعنى .

فانظر الى هذا اللطف كيف هيج سبحانه وتعالى دواعى شفقـــة الحاضرين عند الموصى على ذريته ، وورثته بتذكرهم موتهم وتخليفهم ذرّية ضعافا ليبعثهم على القول السديد بباعثى الشرع والطبع .

وقيل : ان هذه الآية متعلقة بقوله تعالى : ((ولا تأكلوهـــا اسرافا)) فيكون الخطاب لأولياء الأيتام ، ذكرهم سبحانه ما يحبـــون لذريتهم الضعاف بعد موتهم ، وما يخافونه عليهم ، ليبعثهم على العـدل في أموال الأيتام الذين هم تحت ولايتهم ، والنظر في مصالحهم والقيـــام بواجب ما استراعاهم الله عليه .

فعلى هذا يكون المعنى ((وليقولوا قولا سديدا)) للأيتـــام لا يزجروهم ولا ينهروهم (١٠/ب) ويخاطبوهم كما يخاطبون أولادهـــم بلطف وشفقة جبرا لكسر يتمهم وضعفهم .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : ما معنى وقوع ((لو تركوا)) وجوابه صلة لـ ((لّذين)) ؟

قلت : معناه : وليخش الذين صفتهم وحالهم أنهم لو شاوفوا أن يتركوا خلفهم ذرية ضعافا ، وذلك عند احتضارهم ، خافوا عليهم الضياع بعدهم لذهاب كافلهم وكاسبهم كما قال القائل (١) :

٥- لقد زاد الحياة الى حبا . . بناتي انهن من الضعاف

٦- احاذر أن يرين البؤس بعدي . . وأن يشربن رنقا بعد صافي

وقرئ : ضُعفاء وضُعافى (٢) وضَعافى نحو سكارى وسكارى (٣) .

قوله : ((ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما))

قال مقاتل : نزلت في رجل من غطفان يقال له : مرثد بن زيد أكل مال ابن أخيه اليتيم (٤) .

---

(١) هذان البيتان لأبي خالد القناني سعيد بن مسحوق ، وقيل لرجل من بني تيم الله بن ثعلبة .
انظر: الكامل : ٣/١٠٨٢ ، والمشوق المعلم : ٢/٦٧٠ ، والدر المصون : ٣/٥٩٠ .

(٢) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٤ ، والتقريب والبيان : ٥٨ خ واتحاف فضلاء البشر : ١٨٦ ، واعراب القراءات الشواذ : ق/٥١/أ

(٣) الكشاف : ١/٢٥٠ .

(٤) تفسير الثعلبي : ٤/ق ١٩/أ ، والبغوي : ١/٣٩٨ .

((انما يأكلون في بطونهم نارا)) أى ما يفضى بهم الى النار، وخص الأكل بالذكر ، وان كان غيره في معناه ، لأنه معظم ما تذهب الأموال فيه . وذكر البطون للتوكيد ، كقوله : ((يطير بجناحيه))[1] وقوله : ((فويل لهم مما كتبت ايديهم))[2] .

قال السدى : يبعث يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه وأذنيه وعينيه ، يعرفه من رآه بأكل مال اليتيم[3] .

وفي الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم : رأيت ليلة أسرى بى قوما لهم مشافر كمشافر الابل[4] ، احدهما قالصة[5] على منخريه ، والأخرى على بطنه ، وخزنة النار يلقمونهم جمر جهنم وصخرها ، ثم يخرج من اسافلهم ، فقلت : ياجبرئيل من هؤلاء ؟ قال : الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما[6] .

---

(١) الأنعام : ٣٨ .

(٢) البقرة : ٧٩ .

(٣) تفسير ابن جرير : ٨ / ٢٦ ، وابن ابى حاتم : ٢ / ق ١١٢ / أ

(٤) المشافر جمع مشفر ، والمشفر للبعير كالشفة للأنسان . النهاية ٤ / ٣٣٤ .

(٥) قلصت شفته انزوت وشمرت . القاموس : ٢ / ٣٢٦ .

(٦) تفسير ابن جرير : ٨ / ٢٧ ، وابن ابى حاتم : ٢ / ق ١١٢ / ب . والثعلبي : ٤ / ق ١٩ / ب ، والبغوى : ١ / ٣٩٨ ، كلهم من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه .

((وسيصلون سعيرا - ١٠)) قرأ ابن عامر وأبو بكر[1] : " وسيصلون " - بضم الياء - . وفتحها الباقون[2] ، وقرأ ابن مقسم[3] : وسيصلون - بضم الياء وتشديد اللام -[4] .

والسعير : النار المشتعلة ، والمعنى : سيقاسون حر السعير

قوله : ((يوصيكم الله في أولادكم))

روى جابر بن عبد الله قال : عادني النبي صلى الله عليه وسلم وأبوبكر في بني سلمة ماشيين ، فوجدني النبي لا اعقل ، فدعا بماء ، فتوضأ منه ، ثم رش عليّ ، فأفقت (١١/أ) فقلت : ما تأمرني أن اصنع في مالي يارسول الله ، فنزلت : ((يوصيكم الله في أولادكم)) .

---

(١) شعبة بن عياش الكوفي ، أبو بكر الحناط ، الامام ، أحد رواه عاصم عرض القرآن عليه ثلاث مرات .
طبقات القراء لابن الجزرى : ١/ ٣٢٥ .

(٢) حجة القراءات : ١٩١ ، والكشف : ١/ ٣٧٨ ، والنشر : ٢/ ٢٤٧

(٣) أحمد بن محمد بن مقسم العطار ، شيخ مقرئ ، متصدر معروف ضابط أخذ القراءة عرضا عن والده أبي بكر . طبقات القراء لابن الجزرى ١/ ١١٠ .

(٤) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٤ ، اعراب القراءات الشواذ ق ٥١/أ .

هذا حديث اتفق أئمة الاسلام على اخراجه في كتبهم ، فأخرجه الامام أحمد في مسنده ، والبخارى ومسلم في صحيحيهما ، وأبو داود في سننه ، والترمذى في جامعه . (١)

وقد أخرج أيضا أبو داود ، والترمذى من حديث جابر أن امرأة سعد بن الربيع جاءت بابنتيها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع ، قتل ابوهما معك يوم أحد وان عمهما أخذ مالهما ، فلم يدع لهما مالا ، ووالله لا ينكحان أبدا ، الا ولهما مال فما ترى يارسول الله ؟ قال : يقضى الله في ذلك فنزلت آية الميراث فقال رسول الله : ادعوا لى المرأة وصاحبها ، فقال للعم : اعط ابنتى سعد الثلثين ، واعط أمهما الثمن ، وما بقى فهو لك (٢) .

---

(١) المسند : ٣/٣٥٢ ، والبخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء ٦/٥٤ ومسلم ، كتاب الفرائض : ٣/١٢٣٤ ، وأبو داود ، كتاب الفرائض ، باب في الكلالة : ٣/١١٩ ، والترمذى ، كتاب الفرائض ، باب ميراث البنتين مع البنات : ٤/٤١٧ .

(٢) أبو داود ، كتاب الفرائض ، باب ما جاء في ميراث الصلب : ٣/١٢١ والترمذى ، كتاب الفرائض ، باب ما جاء في ميراث البنات : ٤/١١٤ وفي سنده عبد الله بن محمد بن عقيل وهو مختلف في توثيقه .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : والظاهر ان حديث جابر الأول انما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة ، فانه انما كان له اذ ذاك أخوات ، ولم يكن له بنات ، وانما يورث كلالة . . . والحديث الثاني عن جابر أشبه بنزول هذه الآية والله أعلم . اهـ : ١/٤٥٧ .

ومعنى ((يوصيكم الله)) يعهد اليكم ويأمركم في أولادكم ، أي في شأن ميراثهم ، ثم فصل ما أجمل فقال : ((للذكر مثل حظ الانثيين فان كن)) يعني المتروكات ، أو الوارثات ((نساء)) خلصا لا ذكر معهن ((فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك)) أجمعت الأمة على أن لما فوق الثنتين ، الثلثين وأما الثنتان فكذلك في قول عامة أهل العلم الا ابن عباس فانه اعتصم بظاهر الآية ولم يعط الثلثين الا لأكثر من ثنتين

قال القاضي ابو يعلى : انما نص على ما فوق الاثنتين ، والواحدة ولم ينص على الاثنتين ، لأنه لما جعل لكل واحدة مع الذكر الثلث كان لها مع الأنثى الثلث أولى[1].

وقال غيره : ذكر الفوق زائد[2] كقوله : ((فاضربوا فوق

---

(١) زاد المسير : ٢/٢٦ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١١١/أ .

(٢) دعوى الزيادة تفتقر الى دليل ، ولا دليل يدل عليه ، بل الصواب أنها على بابها .
وانما نص الله تعالى على ما فوق الثنتين وعلى الواحد ، وسكت عن ميراث الثنتين ، لأنه معلوم من ظواهر نصوص الكتاب وصريح السنة .
أما الكتاب فمن وجوه : أحدها ما ذكره القاضي .
الثاني : أن الله تعالى نص في آخر السورة على أن للاختين الثلثين وهو تنبيه على أن البنتين أولى به من الاختين لانهن أمس رحما بالميت.
الوجه الثالث : أنه تعارض عندنا مفهومان ، والقاعدة عند تعارض المفاهيم أنه يقدم الأقوى ، فنقدم مفهوم قوله ((وان كانت واحدة فلها النصف)) لأنه مفهوم شرط محض ، بخلاف مفهوم قوله
= = =

الأعنـــاق))[1]

((وان كانت واحدة)) وقرأ أهل المدينة : واحدة بالرفـــع فمن نصب فعلى معنى : فان كانت الوارثة أو المتروكة واحدة . ومن رفع فعلى معنى ، فان وقعت وحدثت واحدة[2] ((فلها النصف ، ولأبويـه)) يعنى لأبوى الميت ، فيكون كناية عن غير مذكور ، والمراد : الأب والأم فغلب أحدهما على الآخر ، كالقمرين ، والعمرين .

وقيل : القياس أن يقال : أب وأبة كابن وابنة ، لكنهم (١١/ب) اكتفوا بلفظ الأم ، فلما ثنى رجع الى القياس ، وغلب الأب للتذكيـــر أو للخفـــة .

(=) ((وان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك)) فانه وان كـــان مفهوم شرط ، الا أنه مشوب بظرف ، فضعف به ، على أن بعـــض الأصوليين يرى أن المفاهيم اذا تعارضت ، تتساقط ويبحث عن دليـل آخر .

ومن السنة قصة ابنتى سعد بن الربيع ، وهو حديث حسن ، والله أعلم.

وانظر : أضواء البيان : ١/٣٠٨ .

(١) الأنفال : ١٢ .

(٢) حجة القراءات : ١٩٢ ، والكشف : ١/٣٧٨ ، والنشر : ٢/٢٤٧ .

((فصـــــل))

اعلم أن للأب ثلاثة أحوال :

حال : يرث فيها بالفرض المجرد ، السدس . وهي مع ذكـــور الولـــد وان نزلوا .

وحال : يرث فيها بالتعصيب المجرد ، وهي مع عدم الولـــــد[1] .

وحال : يجتمعان له ، وهي مع اناث الولد ، يرث السدس بالفرض والباقي بالتعصيب .

وللأم أربعة أحوال :

حال : ترث فيها السدس ، وهي مع اثنين فصاعدا من الاخـــــوة والأخوات ، ومع الولد أو ولد الابن . وكان ابن عباس[2] لا يحجبها من الثلث بأقل من ثلاثة من الاخوة والأخوات وهو ظاهر القرآن .

وحال : ترث فيها الثلث وهو مع عدم هؤلاء .

وحال : ترث فيها ثلث الباقي . وذلك في العمريتين وهما : زوج وأبوان ، وامرأة[3] ، وأبوان . للأم ثلث الباقي بعد فرض الزوجين ، وهـو

---

(١) الولد المراد به الابن والبنت .

(٢) انظر : تفسير ابن جرير : ٨/ ٤٠ ، وسنن البيهقي : ٦/ ٢٢٧ ، ومستدرك الحاكم : ٤/ ٣٣٥ .

(٣) أي زوجة ، لكن المؤلف تجنب التعبير بها ،لانها لغة رديئـــــة واللغة العربية الفصحى ، اطلاق كلمة زوج على الذكر والأنثـــــى ،

===

قول عامة أهل العلم ، الا ابن عباس ، فانه يجعل لها ثلث جميع المال[١] وتابعه شريح ، وداود[٢] .

وحال رابعة : وهى اذا نفى ولدها باللعان ، فانه ينقطع نسبه من جهة من نفاه ،فلا يرثه هو ، ولا أحد من عصباته ، وترث هى وذو الفروض منه فروضهم ، فما أبقت الفروض ورثته الأم بالتعصيب في قول ابن مسعود ، واحدى الروايتين عن الامام أحمد ، وهى اختيار[٣] صاحبنا أبى بكر عبد العزيز . (٤)

(=) قال الله تعالى ((وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة)) البقرة : ٣٥
لكن علماء الفرائض استعملوا كلمة زوجة للتفريق بين الذكر والانثى .

(١) أخرجه البيهقي في الكبرى : ٦/ ٢٢٨ ، وعبد الرزاق في المصنف قاله في الدر : ٢/ ٤٤٦ .

(٢) داود بن على بن خلف الأصبهاني ، أبو سليمان الظاهرى ، الفقيه امام أهل الظاهر ، توفى سنة سبعين ومائتين .
تاريخ بغداد : ٨/ ٣٦٩ ، وسير أعلام النبلاء : ١٣/ ٩٧ .

(٣) انظر المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين : ٢/ ٦٣ .
والمغنى : ٦/ ٢٦٠ ، والانصاف : ٧/ ٣٠٨ - ٣٠٩ .

(٤) عبد العزيز بن جعفر بن أحمد ، أبو بكر المعروف بغلام الخلال أحد مشاهير الحنابلة الأعيان ،صنف وجمع وناظر ، خالف الخرقي في ثمان وتسعين مسألة تتبعها ابن ابى يعلى في الطبقات في ترجمة الخرقي ، توفى سنة ثلاث وستين وثلاثمائة . طبقات الحنابلة : ٢/ ١١٩

وقال على ـ عليه السلام ـ عصبته عصبة أمه ، وهى الرواية الأخرى عن الامام أحمد ، وهى اختيار الخرقي[١][٢] .

فان قيل : أى فائدة في قوله : ((وورثة أبواه فلأمه الثلث)) وهلا قال : فان لم يكن له ولد ، فلأمه الثلث ؟

فالجواب : أن المعنى : وورثه أبواه فقط ، لأنه اذا ورثه أبواه مع أحد الزوجين ، كان للأم ثلث الباقى ، كما ذكرته آنفا .

قرأ حمزة ، والكسائي : " فلامه الثلث " فلامه السدس" بكسر همزة " ام[٣]" اذا تقدمتها كسرة ، أو ياء ساكنة في الافراد والجمع نحو في " امها رسولا[٤] " و " في ام الكتاب[٥] " ولا مثل لهذه الأربعة المفردة .

---

(١) مختصر الخرقي : ٧٧ ، والمغنى : ٦ / ٢٦٠ ، والمسائل الفقهية ٢ / ٦٣ ، والانصاف : ٧ / ٣٠٨ - ٣٠٩ ، وهذه الرواية هى المذهب والأولى اختيار شيخ الاسلام ابى العباس ابن تيمية النميرى .

(٢) عمر بن الحسين الخرقي ، أبو القاسم ، صاحب المصنفات الكثيرة في مذهب الحنابلة من أشهرها المختصر الذى صار معول من أتى بعده عليه ، حتى قيل انه شرح في ثلاثمائة شرح من أشهرها المغنى لابن قدامة ، توفى سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة . طبقات الحنابلة ٢ / ٧٥ .

(٣) حجة القراءات : ١٩٢ ، والكشف : ١ / ٣٧٩ ، والنشر : ٢ / ٢٤٨

(٤) القصص : ٥٩ .

(٥) الزخرف : ٤ .

فأما الجمع فأربعة (١٢/أ) مواضع أيضا . في النحل ((من بطون امهاتكم))[١] ومثله في الزمر[٢] ، والنجم[٣] والنور ((أو بيوت أمهاتكم))[٤]

وزاد حمزة كسر الميم أيضا في الوصل من هذه الأربعة اتباعا للهمزة وزاد وقفا على ما قبل الهمزة فيما يصح فيه ذلك ابتداء بضم الهمزة لا غير ، لزوال ما كسرت لمجاورته .

وفتح حمزة أيضا الميم من الأربعة الجمع لذلك .

وقرأ الباقون بضم الهمزة من الثمانية المواضع في الوصل ، وعند الابتداء فيما يصح فيه .[٥]

ومعنى الكلام : ((فلأمه الثلث)) والباقى للأب بالتعصيب ((فان كان له اخوة)) يريد من أى جهة كانوا ذكورا أو اناثا ((فلأمه السدس)) وقد ذكرنا اختلافهم في حجب الأم من الثلث الى السدس بالأخوين آنفا .

((من بعد وصية يوصى بها أو دين)) أى قسم الميراث على الوجه المذكور انما يكون بعد تنفيذ وصية الميت وقضاء دينه .

---

(١) النحل : ٧٨

(٢) الزمر : ٦ .

(٣) النجم : ٣٢

(٤) النور : ٦١

(٥) حجة القراءات : ١٩٢ ، الكشف : ١/ ٣٧٩ ، والنشر : ٢/ ٢٤٨ .

قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو بكر إلا الأعشى[1] والبرجمي : " يوصى " بفتح الصاد في الموضعين جميعا .

وروى الأعشى والبرجمي بفتح الصاد في الأول ، وكسرها في الثاني .

وروى حفص كسر الصاد في الأول ، وفتحها في الثاني .

وقرأ الباقون بكسر الصاد فيهما . (٢)

((آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا)) المعنى : لا تعلمون أيهم أقرب لكم نفعا في الدنيا والآخرة ، فتقسموا أموالكم فيهم على حسب علمكم بمقادير نفعهم لكم ، ففرض الله مقادير الأنصباء للأقرباء بحكمته وعلمه .

---

(١) الأعشى والبرجمي من أشهر من روى عن ابى بكر بن عياش ، أما الأعشى فهو يعقوب بن محمد بن خليفة التميمى ، أبو يوسف الأعشى الكوفي ، عرض على أبى بكر .
وأما البرجمي فهو عبد الحميد بن صالح بن عجلان البرجمي التميمي أبو صالح الكوفي ، عرض على أبى بكر ، وتوفى سنة ثلاثين ومائتين طبقات القراء لابن الجزرى : ٢ / ٣٩٠ .

(٢) حجة القراءات : ١٩٣ ، والكشف : ١ / ٣٨٠ ، والنشر : ٢ / ٢٤٨ .

((فريضة من الله)) نصب على المصدر .

((ان الله كان عليما حكيما - ١١)) فيما فرض لكم .

قال سيبويه : كأن القوم شاهدوا علما وحكمة ، فقيل لهم : ان الله كان كذلك أي لم يزل على ما شاهدتم ، ليس ذلك بحادث .

وحكى الزجاج : ان لفظة " كان " في الخبر عن الله يتساوى ماضيها ومستقبلها ، لأن الأشياء عنده على حال واحدة[1] .

قوله ((ولكم نصف ما ترك أزواجكم ان لم يكن لهن ولد)) هذا فرض الزوج من تركة زوجته عند عدم ولدها ، وولد ابنها منه ، أو من غيره .

وفرضه : الربع مع وجود ولدها ، أو ولد ابنها منه أو من غيره .

وفرض الزوجة (١٢/ب) من الزوج على النصف من ذلك في الحالين وللزوجات من الزوج الواحد اذا اجتمعن ما للزوجة اذا انفردت من الربع أو الثمن .

((وان كان رجل يورث كلالة أو امرأة)) اعلم أن هذه الآية في شرح توريث الكلالة ، وهم الذين ينسبون الى الميت بواسطة ، وللعلماء في الكلالة اختلاف ، ومقصود الكلام فيها يحصره فصول نظمها بعضهم فقال :

---

(١) معاني القرآن للزجاج : ٢/٢٣ ، وزاد المسير : ٢/٣٠ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١١٢/ب .

ـ((الفصـــل الأولـــ))ـ

كثر أقوال الصحابة في تفسير الكلالة :

فاختار ابو بكر الصديق ـ رضى الله عنه ـ أنها عبارة عمّن سوى الوالـد والولد ، وهو الصحيح . وبه قال عليّ ، وابن مسعود ، وزيد بن ثابـت وابن عباس ، والحسن ، وسعيد بن جبير ، وعطاء[1] والزهرى ، وقتادة والفراء .

وأما عمر رضى الله عنه فكان يقول : الكلالة من سوى الولد وهـو قول طاووس .

وقال الحكم[2] : الكلالة ما عدا الولد ، وقيل : بنو العم الأباعـد

وقال عطية[3] : الاخوة من الأم .

وروى عن عمر : أنه قال لما طعن : كنت أرى أن الكلالـة : من لا ولد له ، وأنا استحى أن أخالف أبا بكر ، الكلالة : من عدا الوالـد والولـد .

وروى عن عمر أيضا : التوقف ، وكان يقول : ثلاثة لأن يكون بيّنهن لنـا

---

(١) عطاء بن أبى رباح ، بفتح الراء والموحدة ، القرشي مولاهم ، المكـي فقيه فاضل ، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور . التقريب: ٤٥٩١

(٢) الحكم بن عتيبة ، بالمثناة ثم الموحدة مصغرا ، أبو محمد الكنـدى الكوفي ، توفى سنة ثلاث عشرة ومائة أو بعدها . التقريب : ١٤٥٣ .

(٣) عطية بن سعيد بن جنادة بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، العوفـي الكوفي أبو الحسن ، مات سنة احدى عشرة ومائة . التقريب : ٤٦١٦ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الىّ من الدنيا وما فيها : الكلالة والخلافة والربا[1] .

والدليل على صحة قول أبى بكر وجوه :

الأول : التمسك باشتقاق لفظ الكلالة ، وفيه وجوه :

الأول : يقال : كلت الرحم بين فلان وفلان : اذا تباعدت القرابة ، وحمل فلان عن فلان ثم كل عنه : اذا تباعد . فسميت القرابة البعيدة : كلالة من هذا الوجه .

الثاني : يقال : كل الرجل كلالة وكلالا : اذا أعيى وذهبت قوته ثم جعلوا هذا اللفظ استعارة من القرابة الحاصلة ،لا من جهة الولاد وذلك لأنا بيّنا أن هذه القرابة حاصلة بواسطة الغير ، فيكون فيها ضعف. وبهذا يظهر أنه ببعد ادخال الوالد في الكلالة ، لأن انتسابه الى الميت بغير واسطة .

الثالث (١٣/أ) الكلالة في أصل اللغة : عبارة عن الاحاطة ومنه الاكليل[2] ،لاحاطته بالرأس ، ومنه الكل لاحاطته بما يدخل فيه ، ويقال :

---

(١) انظر: الكلام على هذه الآثار في تفسير ابن جرير : ٨/ ٥٣ ومابعدها وابن ابى حاتم : ٢/ق ١١٥/أ ، وسنن البيهقي الكبرى : ٦/ ٢٢٤ وما بعدها ، والثعلبي : ٤/ق ٢٣/ب ـ ٢٤ ، والبغوى ١/ ٤٠٣ - ٤٠٤ .

(٢) الاكليل شبه عصابة مزينة بالجواهر، والجمع أكاليل على القياس ويسمى التاج اكليلا ، وكلله أى ألبسه الاكليل . قاله في اللسان ١١/ ٥٩٥ .

تكلل السحاب : اذا صار محيطا بالجوانب .

اذا عرفت هذا فنقول : من عدا الوالد والولد انما سموا بالكلالة لأنهم كالدائرة المحيطة بالانسان ، وكالاكليل المحيط برأسه ، أما قرابة الولاد فليست كذلك ، فان فيها يتفرع البعض عن البعض ، ويتولد البعض من البعض كالشيء الواحد الذى يتزايد على نسق واحد ، ولهذا قال الشاعر :

٧- نسب تتابع كابر عن كابر . . كالرمح أنبوبا على أنبوب (١)

اما القرابة المغايرة لقرابة الولاد ، وهى كالاخوة والأخوات والأعمام والعمات ، فانما يحصل لنسبهم اتصال واحاطة بالمنسوب اليه .

فثبت بهذه الوجوه الاشتقاقية : أن الكلالة عبارة عمن عدا الوالد والولد .

الحجة الثانية : أنه - تعالى - ما ذكر لفظ الكلالة في كتابه الا في هذه السورة في موضعين : أحدهما في هذه الآية ، والثاني في آخر السورة وهو قوله : ((قل الله يفتيكم في الكلالة)) (٢) ، واحتج عمر بن الخطاب رضى الله عنه بهذه الآية على أن الكلالة من لا ولد له فقط ، قال : لأن المذكور هنا في تفسير الكلالة هو : أنه ليس له ولد ، الا أنا نقول : هذه

---

(١) لم استطع العثور عليه .

(٢) النساء : ١٧٦ .

الآية تدل على أن الكلالة من لا والد له ، ولا ولد ، وذلك لان الله حكم بتوريث الاخوة والأخوات حال كون الميت كلالة ، ولا شك أن الاخوة والأخوات لا يرثون حال وجود الأبوين ، فوجب أن لا يكون الميت كلالة حال وجود الأبوين .

الحجة الثالثة : أنه تعالى ذكر حكم الولد والوالد في الآيات المتقدمة ، ثم أتبعها بذكر الكلالة ، وهذا الترتيب يقتضى أن تكون الكلالة من عدا الوالد والولد .

الحجة الرابعة : قول الفرزدق (١) :

٨- ورثتم قناة المجد ، لا عن كلالة . عن ابني مناف عبد شمس وهاشم (٢)

فدل هذا البيت على أنهم ما ورثوا الملك عن الكلالة ، ودل على أنهم ورثوه عن (١٣/ب) آبائهم . وهذا يوجب أن لا يكون الأب داخلا في الكلالة .

---

(١) همام بن غالب بن صعصعه التميمى ، أبو فراس البصرى ، شاعر عصره أرسل عن على ، وروى عن ابى هريرة ، والحسن ، وابن عمر ، وأبى سعيد وطائفة . توفى سنة عشرومائة .
معجم الشعراء : ٤٨٦ ، وسير أعلام النبلاء : ٥/ ٥٩٠ ، ومرآت الجنان : ١/ ٢٦٥ .

(٢) لم أجده في ديوانه وهو في القرطبي : ٥/ ٧٦ ، والدر المصون : ٣/ ٦٠٧ .

-((الفصـــل الثانـــي))-

اعلم أن الكلالة قد تجعل وصفا للوارث ، وللموروث ، فاذا جعلناهـا وصفا للوارث ،فالمراد : من سوى الولد ،والوالد . واذا جعلناها وصفـا للموروث فالمراد : الذى يرثه من سوى الوالد والولد .

أما بيان أن هذا اللفظ مستعمل في الوارث ، والدليل عليـــــه ما روى جابر بن عبد الله قال : مرضت مرضا ،أشفيت منه على الموت ،فأتانـي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يارسول الله انى رجل لا يرثنى الا كلالـــة[1] وأراد به : انه ليس له لا والد ولا ولد .

قال بعض الأعراب : مالى كثير ويرثني كلالة متراخى نسبهم[2] .

وأما أنه مستعمل في الموروث فالبيت الذى رويناه عن الفرزدق ، فـــان معناه : انكم ما ورثتم الملك عن الأعمام ،بل عن الآباء ،فسمى العم كلالـــة وهو هاهنا موروث لا وارث .

فاذا عرفت هذا فنقول : المراد من الكلالة في هذه الآية الميت الذى لا يخلف الوالد والولد ، لأن هذا الوصف انما كان معتبرا في الميت الـذى

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ، كتاب الفراض : ٣/ ١٢٣٥ .
ومعنى " أشفيت " أى اشرفت يقال أشفى المريض على الموت ،أى أشرف عليه . قاله في الصحاح : ٦/ ١٣٩٤ .

(٢) تفسير ابن جرير : ٨/ ٦١ ، وزاد المسير : ٢/ ٣٢ .

هو الموروث لا في الوارث الذى لا تختلف حاله بسبب أن له ولـــــــدا أو والدا أولا[1] .

ـ((الفصـــل الثالـــث))ـ

يقال : رجل كلالة ، وامرأة كلالة ، وقوم كلالة لا يثنى ولا يجمع لأنـــه مصدر كالدلالة ، والوكالة .

اذا عرفت هذا فنقول : اذا جعلناها صفة للوارث أو الموروث كـــان بمعنى ذى كلالة ، كما تقول فلان من قرابتى تريد من ذوى قرابتي .

وقيل : يجوز أن يكون صفة كالهجاجة والفقاقة للأحمـــق .

ـ((الفصـــل الرابـــع))ـ

قوله : ((يورث)) فيه احتمالان :

(الأول) أن يكون ذلك مأخوذا من ورث الرجل يورث وعلى هـــذا التقدير يكون الرجل هو الموروث منه .

وفي انتصاب ((كلالة)) وجوه :

أحدها : النصب على الحال ، والتقدير : يورث حال كونه كلالـــة[2]

---

(١) أى لا والد ولا ولد .

(٢) فيكون حالا من الضمير في يورث ، وليس حالا من رجل ، لان الحـــال لا تأتي من النكرة .

====

فالكلالة مصدر وقع موقع الحال ، والتقدير : يورث متكلل النسب .

والثاني : أن يكون قوله : ((يورث)) صفة لرجل (١٤/أ) و ((كلالة)) خبر كان ، والتقدير : وان كان رجل موروث منه كلالة

والثالث : أن يكون مفعولا له أي يورث لأجل كونه كلالة .

((والاحتمال الثاني)) قوله : ((يورث)) يحتمل أن يكون مأخوذا من ورث يرث ، وعلى هذا التقدير يكون الرجل هو الوارث وانتصاب ((كلالة)) على هذا التقدير ايضا يكون على الوجوه المذكورة .

ـ((الفصل الخامس))ـ

قرأ الحسن البصري ، وأبو رجاء العطاردي[1] : " يورث " بالتخفيف والتشديد على البناء للفعل[2] .

قوله ((وله أخ أو اخت)) يعني من الأم بالاجماع ، وقد صرحت

(=) ويصح مجيء المصدر المنكر حالا . قال ابن مالك في الخلاصة :
ومصدر منكر حالا يقع . . بكثرة كبغتة زيد طلع
وهذا الوجه هو أحسن الوجوه .

(١) عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة ، ويقال ابن تيم أبو رجاء العطاردي ، مشهور بكنيته ، مخضرم معمر ، توفي سنة خمس ومائة وله مائة وعشرون سنة . التقريب : ٥١٧١ .

(٢) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٥ ، واعراب القراءات الشواذ (ق ٥١/ب ، واتحاف فضلاء البشر : ١٨٧ ، والقراءات الشواذ للقاضي ٣٨ .

بذلك قراءة سعد بن أبي وقاص ، وأبيّ بن كعب : " وله أخ أو أخت لأم "[1]

((فلكل واحد منهما السدس ، فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث)) ذكرهم وانثاهم فيه سواء ، ولا يسقط ولد الأم أخا كان أو اختا الا بأربعة : الأب ، والجد وان علا ، والولد ، وولد الابن وان نزل .

((من بعد وصية)) متعلق بما تقدمه من قسمة المواريث كلها لا بما يليه وحده ، كأنه قيل : قسمة هذه الأنصباء ((من بعد وصية يوصى بها أو دين)) ومعنى " أو " الاباحة وانه ان كان أحدهما أو كلاهما قدم على قسمة الميراث ، كقولك : جالس الحسن أو ابن سيرين .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : لم قدمت الوصية على الدين والدين مقدم عليها في الشريعة ؟

قلت : لما كانت الوصية مشبهة للميراث في كونها مأخوذة من غير عوض ، كان اخراجها مما يشق (على)[2] الورثة ويتعاظمهم ولا تطيب انفسهم بها ، فكان أداؤها مظنة للتفريط بخلاف الدين فان نفوسهم مطمئنة بأدائه ، فلذلك قدمت على الدين ، بعثا على وجوبها ، والمسارعة الى أدائها مع الدين ، ولذلك جيء بكلمة " أو " للتسوية بينهما في الوجوب.[3]

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨ / ٦٢ ، وابن ابي حاتم : ٢ / ق ١١٥ / أ ، وسنن البيهقي : ٦ / ٢٢٣ .

(٢) ما بين القوسين مطموس بالأصل فاستدرك من الكشاف .

(٣) الكشاف : ١ / ٢٥٤ .

((غير مضار)) حال أي يوصى بها وهو غير مضار لورثته وذلك أن يوصى بزيادة على الثلث ،أو يوصى بالثلث فما دونه ونيّته مضارة ورثته ، ومغاضبتهم لا وجه الله . وقال[1] : (١٤/ب) كره الله الضرار في الحياة وعند الممات ونهى عنه .

قال الحسن : المضارة في الدين ،أن يوصى بدين ليس عليه ومعناه : الاقرار .

((وصيّة من الله)) مصدر مؤكد ، أي يوصيكم بذلك وصية كقوله ((فريضة من الله))[2] .

ويجوز أن تكون منصوبة بـ ((غير مضار)) أي لا يضار وصية من الله وهو الثلث فما دونه بزيادته على الثلث .

و ((وصية من الله)) بالأولاد ، وأن لا يدعهم عالة باسرافه في الوصية ، وينصر هذا الوجه قراءة الحسن : " غير مضار وصية من الله "[3] بالاضافة .

((والله عليم)) بمن جار أو عدل في وصيته ((حليم - ١٢)) عن الجائر لا يعاجله بالعقوبة . وهذا وعيد[4] .

---

(١) أي صاحب الكشاف .

(٢) النساء : ١١

(٣) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٥ ، والمحتسب لابن جني ١/١٨٣ واعراب القراءات الشواذ : ق ٥١/ب ، واتحاف فضلاء البشر : ١٨٧ والقراءات الشاذه للقاضي : ٣٨ .

(٤) الكشاف : ١/٢٥٥ .

قوله : ((تلك)) اشارة الى ما شرع من الأحكام في اليتامى والميراث ، والوصايا .

((حدود الله)) سميت حدودا ، لأن الشرائع كالحدود المضروبة المؤقتة للمكلفين ،لا يجوز لهم ان يجاوزوها ويتخطوها الى ماليس لهم بحق .

((ومن يطع الله ورسوله)) فيما أمر به ونهى عنه من هذه الأحكام وغيرها .

((يدخله جنات تجرى من تحتها الأنهار - ١٣ - ١٤)) قرأ نافع وابو جعفر وابن عامر : " ندخله جنات " و" ندخله نارا " بالنون فيهما وكذلك في الفتح : " ندخله " و" نعذبه "[١] ، وفي التغابن : " نكفر عنه " و" ندخله "[٢] وفي الطلاق : " " ندخله "[٣] وهى سبعة مواضع . وقرأهن الباقون بالياء[٤] .

وانتصب ((خالدين)) و ((خالدا)) على الحال من الهاء في ((يدخله)) والتقدير : يدخله مقدرين الخلود فيها ، تقول : مررت برجل معه بازى[٥] صائدا به غدا . أى مقدرا للصيد غدا .

---

(١) الفتح : ١٧ .

(٢) التغابن : ٩

(٣) الطلاق : ١١

(٤) حجة القراءات : ١٩٣ ، والكشف : ١ / ٣٨٠ - ٣٨١ ، والنشر : ٢ / ٢٤٨ .

(٥) البازى : طائر من فصيلة الصقر ، حياة الحيوان للدميرى : ١ / ١٠٨ .

وانما جمع ((خالدين)) حملا على معنى ((من)) ووحد ((خالدا)) حملا على لفظها .

وانما أوجب له الخلود لتعديه الحدود بالجحود .

وقد أخرج الامام أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"ان الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة فاذا اوصى حاف في وصيته فيختم له بشر عمله وان الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة ،فيعدل في وصيته ، فيختم له بخير عمله ،فيدخل الجنة" قال : ثم يقول أبو هريرة واقرأ ان شئتم ((تلك حدود الله)) الى قوله: ((عذاب مهين)) (١)

قوله : ((واللاتى يأتين الفاحشة (١٥/أ) من نسائكم))

قال الزجاج : تجمع اللاتى واللواتى ، قال الشاعر :

٩- من اللواتي واللتى واللاتي . زعمن أنى كبرت لداتي

ويجمع اللاتى باثبات التاء وحذفها .

قال الشاعر :

١٠- من اللائي لم يحججن يبغين حسبة . ولكن ليقتلن البرىء المغفلا (٢)

و ((الفاحشة)) : الزنا ، سمى بذلك لظهور قبحه .

---

(١) المسند : ١٤/١٦٢ - ١٦٤ ،رقم ٧٧٢٨ ، وفيه شهر بن حوشب مختلف فيه ،لكن يشهد له ما في المسند : ٢/٤٨٤ - ٤٨٥ ،من حديث أبي هريرة أيضا ، ومن حديث أنس : ٣/٢٥٧ .

(٢) معاني القرآن : ٢/٢٦ - ٢٧ ، وانظر على البيت الأول خزانة الادب ٦/٨٠ ، وزاد المسير : ٢/٣٤ ،والقرطبي : ٥/٨٣ ===

((فاستشهدوا عليهن)) خطاب للحكام ((أربعة منكم))

يعني من المسلمين .

قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما جعل الله الشهود أربعة سترا ستركم به ، دون فواحشكم . (١)

((فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت)) أي خلد وهن محبوسات في بيوتكم ، وكان ذلك عقوبتهن في أول الاسلام ، ثم نسخ بقوله ((الزانية والزاني))(٢) الآية .

قال الزمخشري : ويجوز أن تكون غير منسوخه ، بأن يترك ذكر الحد لكونه معلوما بالكتاب والسنة ، ويوصى بامساكهن(٣) " في البيوت بعد أن يحد دن صيانة لهن عن مثل ما جرى عليهن بسبب الخروج من البيوت والتعرض للرجال(٤) .

(=) والبيت الثاني لعمرو بن أبي ربيعة ولم أجده في ديوانه المطبوع. انظر: مجاز القرآن : ١/ ١٢٠ ، وزاد المسير : ٢/ ٣٤.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : ٧/ ٣٧٤ - ٣٧٥. والبيهقي في الكبرى : ٨/ ٣٣٠ ، بسند صحيح .

(٢) النور : ٢

(٣) في الأصل باسكانهن والتصويب من الكشاف .

(٤) الكشاف : ١/ ٢٥٦.

(قلت : وهذا قول ظاهر البطلان لوجهين :

أحدهما : أنه على خلاف ما عليه علماء التفسير من الصحابة فمن بعدهم .

الثاني : أنه فسر السبيل بالنكاح ، وهذا مصادم لتفسير النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عبادة - وسنذكره - فيكون مطرحا لمناقضته تفسير النبي صلى الله عليه وسلم .) (١)

فان قيل : التوفي والموت واحد ، فكيف نسب الفعل اليه ؟

فالجواب : أن فيه اضمارا ، تقديره : حتى يتوفاهن ملك الموت، أو يكون المعنى : حتى يأخذ هن الموت ويستوفى أرواحهن .

((أو يجعل الله لهن سبيلا - ١٥)) هو النكاح الذى (٢) يستغنين به عن السفاح .

وقيل : السبيل هو : الحد ، لأنه لم يكن مشروعا ذلك الوقت .

قوله : ((واللذان يأتيانها منكم فآذوهما)) اللذان تثنية الذى والمراد : الزاني والزانية .

وابن كثير يشدد النون هنا ، وفي " هذان " في طه (٣) و " هذان "

---

(١) ما بين القوسين من الهامش .

(٢) تقدم ابطاله في أحد الوجهين في رد كلام الزمخشرى ، فعلى هذا يكون الصواب الثاني وهو الحد .

(٣) طه : ٦٣ .

في " الحج "[١] و" هاتين " في القصص[٢] ، و " فذانك "[٣] فيها أيضا ، و" اللذين " في حم السجدة[٤] . ووافقه ابو عمرو ورويس[٥] في " فذانك " وقرأ الباقي كالباقين بالتخفيف على الأصل[٦] .

وحجة من شدد النون في هذه المواضع ، الفرق بالتشديد بين النون التى تحذف للاضافة ، وبين النون التى لا تحذف للاضافة ، لأن المبهم معرفة فهو لا يضاف ألبتة .

وقيل : التشديد لهذه النون . للفرق بين النون (١٥/ب) التى هى عوض من تنوين ملفوظ به في الواحد ، نحو زيد وعمرو والتى لا تنوين للواحد ملفوظ به تكون النون عوضا منه .

وقيل : جعل التشديد عوضا من الحذف الذى لحق الكلمة ، ألا ترى أن قولهم : " ذا " قد حذف لامها ، وقد حذفت الياء من اللذان وهذان وكان حقهما في التثنية : اللذيان وهاذيان ، فجعل التشديد فيه عوضا من المحذوف عنه في التثنية .

---

(١) الحج : ١٩ .

(٢) القصص : ٢٧ .

(٣) القصص : ٣٢

(٤) فصلت : ٢٩

(٥) محمد بن المتوكل البصرى أبو عبد الله اللؤلؤى ، المعروف برويس ، مقرئ حاذق ضابط مشهور ، توفى سنة ثمان وثلاثين ومائتين . طبقات القراء لابن الجزرى : ٢/ ٢٣٤ .

(٦) حجة القراءات : ١٩٣ - ١٩٥ ، والكشف : ١/ ٣٨١ - ٣٨٢ ، والنشر ٢/ ٢٤٨ .

وقوله : ((فآذوهما)) قال ابن عباس : بالتوبيخ والتعيير والضرب بالنعال[1] .

((فان تابا)) من الفاحشة ((واصلحا)) العمل بعد ذلك ((فاعرضوا عنهما - ١٦)) أي عن أذاهما بقطع التوبيخ والمذمة ، فان التوبة تمنع استحقاق المذمة والعقاب ويحتمل أن يكون خطابا للشهود العاثرين على سرهما .

ويراد بالايذاء : ذمهما ، وتعنيفهما ، وتهديدهما بالرفع الى الامام والحد ((فان تابا)) قبل الرفع الى الامام ((فاعرضوا عنهما)) ولا تتعرضوا لهما .

وقيل : نزلت الأولى في السحاقات وهذه في اللواطين .

-((فصل))-

كان حكم الزانية في صدر الاسلام أن تحبس في البيت حتى تموت وحكم الزاني أن يؤذى كما قال ابن عباس . فنسخ الحكمان في حقهما واختلفوا في الناسخ . :

فذهب جماعة من المفسرين الى أنه نسخ بحديث عبادة بن الصامت وهو ما أخبرني به ابو بكر محمد بن سعيد الخازن[2] ، أخبرنا ابو زرعة طاهر

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ٨٥ ، وابن أبي حاتم : ٢/ق ١١٧/ب ، والثعلبي ٤/ق ٢٥/أ ، والبغوى : ٢/ ٤٠٦ .

(٢) محمد بن سعيد بن الخازن النيسابورى ، ثم البغدادى ، سمع أبا زرعة المقدسي ، وهو أحد رواة مسند الشافعي ، توفى سنة ===

ابن محمد المقدسي[١] ، أخبرنا ابو الحسن مكى بن منصور بن علان الكرجي[٢] أخبرنا أحمد بن الحسن الحيرى[٣] ، اخبرنا ابو العباس الأصم[٤] ، اخبرنا الربيع[٥] ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا

(=) ثلاث وأربعين وست مائة . سير أعلام النبلاء : ٢٣ / ١٢٤ ، وشذرات الذهب : ٥ / ٢٢٦ .

(١) طاهر بن محمد المقدسي ثم الرازى ، أبو زرعة الشيباني ، سمع مكى بن منصور الكرجى ، توفى سنة ست وستين وخمسمائة .
سير اعلام النبلاء : ٢٠ / ٥٠٣ ، وشذرات الذهب : ٤ / ٢١٧

(٢) مكى بن منصور بن محمد بن علاّن ، أبو الحسن الكرجي ، سمع بنيسابور من أبى بكر الحيرى ، توفى سنة احدى وتسعين وأربعمائة .
سير أعلام النبلاء : : ١٩ / ٧١ ، وشذرات الذهب : ٣ / ٣٩٧ .

(٣) أحمد بن الحسن النيسابورى ، أبو بكر الحيرى ، الشافعي ، حدث عن أبى بكر الأصم ، توفى سنة احدى وعشرين واربعمائة .
سير أعلام النبلاء : ١٧ / ٣٥٦ ، شذرات الذهب : ٣ / ٢١٧ .

(٤) محمد بن يعقوب النيسابورى ، أبو العباس الوراق المعروف بالأصم أخذ عن الربيع كتب الشافعي ، توفى سنة ست وأربعين وثلاثمائة .
طبقات الشافعية للأسنوى : ١ / ٧٦ ، وتذكرة الحفاظ للذهبي ٣ / ٨٦٠

(٥) الربيع بن سليمان ، أبو محمد المرادى ، المؤذن بجامع مصر ، وخادم الشافعي ، روى الأم وغيرها ، توفى سنة سبعين ومائتين .
طبقات الشافعية للأسنوى : ١ / ٣٩ ، سير أعلام النبلاء : ١٢ / ٥٨٧ .

عبد الوهاب[1] عن يونس[2] عن الحسن عن عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " خذوا عني ، خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلا ، البكر بالبكر ، جلد مائة وتغريب عام ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم " انفرد مسلم باخراجه . (٣)

وهذا القول ليس بسديد ، لأن أخبار الآحاد لا تنسخ القرآن الثابت بالتواتر .

وقد اختلفوا في خبر التواتر هل ينسخ القرآن ؟

فذهب أكثر الفقهاء من (١٦/أ) الشافعية ، والحنابلة وأهل الظاهر الى امتناع ذلك . (٤)

---

(١) عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي ، أبو محمد البصري مات سنة أربع وتسعين ومائة . التقريب : ٤٢٦١ .

(٢) يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، أبو عبيد البصري ، توفي سنة تسع وثلاثين ومائة . التقريب : ٧٩٠٩ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الحدود : ١٣١٦/٣ .

(٤) الرسالة للشافعي : ١٠٦ ، والاحكام للآمدي : ١٣٩/٤ ، والمحصول للرازي : ٥١٩/٣ ، والتمهيد لأبي الخطاب : ٣٦٩/٢ ، والاحكام لابن حزم : ٦١٧/٤ .

قال الامام أحمد : لا ينسخ القرآن الا قرآن يجيء بعده .[1]

والى هذا أشار عمر بن الخطاب رضى الله عنه : لا ندع كتاب ربنا بقول امرأة لا ندرى أحفظت أم نسيت ، وكانت روت عن النبى صلى الله عليه وسلم حديثا يخالف ظاهر القرآن .[2]

وذهب ابو حنيفة ومالك الى جواز نسخ القرآن بالسنة .[3]

والصحيح أن حديث عبادة مبيّن للسبيل .

وقال قوم : المراد بقوله ((واللذان يأتيانها منكم فآذوهما)) البكران ثم نسخ بقوله ((الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة))[4]

والذى يقتضيه البحث الصحيح : ظهور العموم في الثيب والأبكار فنسخ في حق البكر بقوله ((الزانية والزاني)) ونسخ في حق الثيب بوحى رفع رسمه ، وبقى حكمه .

والى هذا أشار عمر بن الخطاب بقوله على المنبر يوم الجمعة مع توافر المهاجرين والانصار : " ان الله بعث محمدا بالحق ، وأنزل عليه الكتاب

---

(١) العدة لأبى يعلى : ٢/ ٦٨١ ، والتمهيد لأبى الخطاب: ٢/ ٣٦٩

(٢) يعنى بهذا حديث فاطمه بنت قيس حين طلقها زوجها طلاقا بائنا فذهبت الى النبي صلى الله عليه وسلم تطالب زوجها بالنفقة ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم " ليس لك عليه نفقه "
أخرجه مسلم في كتاب الطلاق : ٢/ ١١١٤ .

(٣) المغنى للخبازى : ٢٥٥ ، وشرح تنقيح الفصول : ٣١٣ ، والتمهيد لأبى الخطاب : ٢/ ٣٦٩ .

(٤) النور : ٢ .

فكان مما أنزل عليه آية الرجم ، فقرأناها وعقلناها ، ووعيناها ، ورجم رسول الله ورجمنا بعده ، فأخشى ان طال بالناس زمان ، أن يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله .

والرجم في كتاب الله حق على من زنا ، اذا أحصن من الرجال والنساء[1] والذى يدلك على أن هذا هو الصحيح ، وأن الحبس والأذى كان حكما للبكر والثيب قوله عليه السلام : " خذوا عنى ، خذوا عنى ، قد جعل الله لهن سبيلا " فبيّن السبيل في حق البكر والثيب ، فدل على أن الحكم المنسوخ كان متناولا لهما .

وقد دل قوله : ((فان تابا وأصلحا فاعرضوا عنهما)) أن التوبة تسقط ما كان واجبا عليهما بسبب الفاحشة ، وهذا كان مخصوصا بذلك الحكم وفرعا عليه ، فزال بزوال أصله .

وأما الحكم اليوم فان الزاني ، لا يسقط عنه الحد اذا وجب عليه بالتوبة على الصحيح من أقاويل العلماء .

قوله : ((انما التوبة على الله)) أى انما قبول (١٦/ب) التوبة على الله أو يكون المعنى : انما التوبة المقبولة عند الله .

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الحدود ، باب رجم الحبلى من الزنا ٨/٢٠٨ - ٢١١ ، ومسلم ، كتاب الحدود : ٣/١٣١٧ .

((للذين يعملون السوء بجهالة)) ليس المراد بالجهالة عدم العلم بكون ما أتى به من المعصية ذنبا ، فان من كان بهذه المثابة معذور بسبب جهله .

وانما المعنى : يعملون السوء جاهلين سفهاء ، فيكون موضع قوله : ((بجهالة)) النصب على الحال .

قال مجاهد : كل عاص فهو جاهل حين معصيته . (١)

وقال الزجاج : آثروا العاجل بالآجل فسموا جهالا . (٢)

((ثم يتوبون من قريب)) قال ابن عباس : قبل أن ينزل به سلطان الموت (٣) ، وذلك بمعاينة الملك .

وقد أخرج الامام أحمد في مسنده ، باسناده عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " تقبل توبة العبد مالم يغرغر بنفسه " (٤)

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ٨٩ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١١٨/أ ، وعبد ابن حميد وابن المنذر والبيهقي في الشعب قاله في الدر: ٢/ ٤٥٩

(٢) معاني القرآن : ٢/ ٢٨ .

(٣) تفسير ابن جرير : ٨/ ٦٤ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١١٨ / ب

(٤) المسند : ٩/ ١٧ - ١٨ رقم ٦١٦٠ ، وأخرجه أيضا الترمذى ، كتاب الدعوات ، باب فضل التوبة : ٥/ ٥٤٧ ، وابن ماجه ، كتاب الزهد باب ذكر التوبة : ٢/ ١٤٢٠ ، والحاكم في المستدرك ، كتاب التوبه ٤/ ٢٥٧ ، وقال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وصححه أحمد شاكر .

((فاولئك يتوب الله عليهم)) وعد من الله الكريم بقبول التوبة .

وقال الحسن : ان ابليس قال حين أهبط الى الأرض : وعزتك لا افارق ابن آدم مادام روحه في جسده . فقال : وعزتي لا اغلق عليه باب التوبة مالم يغرغر . (١)

ومعنى ((من)) في قوله : ((من قريب - ١٧)) التبعيض (٢) أي يتوبون بعض زمان قريب ، كأنه سمى ما بين وجود المعصية وبين حضرة الموت زمانا قريبا ففي أى جزء تاب من أجزاء هذا الزمان فهو تائب من قريب ، والا فهو تائب من بعيد .

قوله : ((وليست التوبة للذين يعملون السيئات)) قال ابن عباس: يريد الشرك (٣) .

وقال أبو العالية (٤) : ، وسعيد بن جبير : النفاق . (٥)

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨ / ٩٥ ، وفيه قال الحسن بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكر نحوه .

وأخرجه الثعلبي في تفسيره : ٤/ق ٢٧ /ب.

(٢) ويحتمل أن تكون الابتداء الغاية ، وهو الأظهر .

(٣) تفسير ابن أبى حاتم : ٢/ق ١١٩ /ب ، ونسبه في الدر المنثور ٢ / ٤٦١ الى ابن جرير ، ولم أجده فيه وانظر: زاد المسير ٢ / ٣٨ .

(٤) رفيع - بالتصغير - ابن مهران الرياحي بكسر الراء والتحتانية ، مشهور بكنيته . توفى سنة تسعين . التقريب : ١٩٥٣ .

(٥) تفسير ابن ابى حاتم : ٢/ق ١١٩ /ب ، وانظر: زاد المسير : ٢ / ٣٨

والأظهر في نظرى : أنها سيئات المسلمين لأن الكلام في الزانيين ، والاعراض عنهما . وهو قول سفيان الثورى[1] . واحتج بقوله : ((ولا الذين يموتون وهم كفار))

((حتى اذا حضر أحدهم الموت))[2] أى نزل به سلطانه ، وعاين الملائكة ((قال انى تبت الآن)) فحينئذ لا تقبل توبته ، لأنه يصير مضطرا .

والقبول يتوقف على الايمان الاختيارى ، والتوبة الاختيارية .

وقد روى أن لقمان عليه السلام قال لابنه : يابنى لا تؤخر التوبة ، فان ملك الموت يأتي بغته .[3]

((ولا الذين يموتون وهم كفار)) عطف على ((الذين يعملون السيئات)) (١٧/أ) سوى بين الذين سوفوا توبتهم الى حضرة الموت وبين الذين ماتوا على الكفر في أنه لا توبة لهم ، لأن حضرة الموت أول أحوال الآخرة ، فكما أن المائت على الكفر قد فاتته التوبة على اليقين ، فكذلك المسوف الى حضرة الموت لمجاوزة كل واحد منهما أو أن التكليف ، والاختيار .

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/١٠١ ، وانظر: زاد المسير : ٢/٣٨ .

(٢) في الأصل " جاء " وهو خطأ .

(٣) رموز الكنوز : ٢/ق ١١٩/أ .

((أولئك اعتدنا لهم عذابا أليما - ١٨)) هذا في الوعيد نظير قوله : ((فأولئك يتوب الله عليهم)) في الوعد ليتبين أن الأمرين كائنان لا محالة .

قال أبو عبيدة[١] : اعتدنا : أفعلنا من العتاد . (٢)

وقيل : ان التاء بدل من الدال .

والمعنى : هيّأنا لهم عذابا اليما .

قوله : ((يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها)) قرأ أهل الكوفة الا عاصما : كرها بضم الكاف ، وكذلك في التوبة[٣] طوعا وكرها ، وفي الأحقاف كرها وكرها[٤] ، ووافقهم عاصم وابن ذكوان[٥] ويعقوب في الأحقاف ، وفتحوا الكاف هنا وفي التوبة ، وفتح الباقون الكاف في الأربع . (٦)

وهما لغتان مشهورتان كالفقر والفقر والضعف والضُعف .

---

(١) معمر بن المثنى ، أبو عبيدة التيمي مولاهم ، البصري ، النحوي اللغوي ، مات سنة ثمان ومائتين . التقريب : ٦٨١٢ .

(٢) مجاز القرآن : ١/ ١٢٠ .

(٣) التوبة : ٥٣

(٤) الأحقاف : ١٥ .

(٥) محمد بن سليمان بن ذكوان ، أبو طاهر البعلبكي مقرئ معمر نزل صيدا ، توفي سنة أربع وخمسين ومئتين ، وقيل سنة ستين . طبقات القراء لابن الجزري : ٢/ ١٤٨ .

(٦) حجة القراءات : ١٩٥ - ١٩٦ ، والكشف : ١/ ٣٨٢ ، والنشر ٢/ ٢٤٨

وقد أخرج البخارى في صحيحه باسناده عن ابن عباس في قوله :

((يا ايها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن)) قال : كانوا اذا مات الرجل ، كان أولياؤه أحق بامرأته ، ان شاء بعضهم تزوجها ، وان شاؤا زوجوها وان شاؤا لم يزوجوها فهم أحق بها من أهلها فنزلت هذه الآية (١) .

قال السدى : انما كان ذلك للأولياء ما لم تسبق المرأة فتذهب الى أهلها ، فان ذهبت فهى أحق بنفسها (٢) .

فعلى هذا القول المعنى : لا يحل لكم أن ترثوا نكاح النساء وهو قول جمهور العلماء والمفسرين .

وقد روى عن ابن عباس أيضا ، قال : كان يلقى حميم الميت على الجارية ثوبا ، فان كانت جميلة تزوجها ، وان كانت دميمة حبسها حتى تموت فيرثها ، فأنزل الله هذه الآية (٣) .

فيكون المعنى : لا يحل لكم أن ترثوا اموال النساء كرها (٤) .

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء : ٦ / ٥٥

(٢) تفسير ابن جرير : ٨ / ١٠٧ ، وابن أبى حاتم : ٢ / ق ١٢٠ / أ - ب

(٣) تفسير ابن جرير : ٨ / ١٠٨ ، وابن أبى حاتم : ٢ / ق ١٢٠ / أ .

(٤) الصحيح الثابت في سبب نزول هذه الآية هو ما أخرجه البخارى فلا يلتفت الى ما سواه ، الا أن الذى عليه المحققون أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، فعلى هذا تشمل الآية النهى عن ارث نكاح النساء ، وأموالهن كرها .

((ولا تعضلوهن)) نهى للأزواج عن (١٧/ب) امساك النساء على وجه الاضرار بهن ليفتدين أنفسهن .

واعراب ((ولا تعضلوهن)) النصب أى ولا أن تعضلوهن أو الجزم على النهى .

((الا أن يأتين بفاحشة مبينة)) قرأ ابن كثير ، وأبو بكر: " مبيّنة ومبينات " بفتح الياء ، في الواحد والجمع حيث حلا وهى ستة أمكنة ثلاثة مفردة : هاهنا ، وفي الأحزاب[١] ، والطلاق[٢] ، وثلاثة مجموعة : موضعان في النور[٣] وموضع في الطلاق[٤] .

وقرأ أهل المدينة والبصرة بكسر الياء في الواحد ، وفتحها في الجمع وقرأ ابن عامر وأهل الكوفة الا أبا بكر بكسر الياء فيهما . (٥)

والفاحشة هى : النشوز وسوء الخلق . وقيل : الزنا .

فأيها وجد فللزوج عضلها ، والتضييق عليها حتى تفتدى .

((وعاشروهن بالمعروف)) أى صاحبوهن بالنصفة في المبيت والنفقة ، والاجمال في المقال ، والفعال .

---

(١) الأحزاب : ٣٠

(٢) الطلاق : ١

(٣) النور : ٣٤ ، ٤٦

(٤) الطلاق : ١١

(٥) حجة القراءات : ١٩٦ ، والكشف : ١/٣٨٣ ، والنشر : ٢/٢٤٨-٢٤٩ .

((فان كرهتموهن ،فعسى أن تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا - ١٩)) قال : ابن عباس هو الولد يرزقه الله منها فيجعل الله فيه خيرا كثيرا . (١)

قال : الشيخ ابو الفرج ابن الجوزى (٢) - رضى الله عنه - : قد ندبت الآية الى امساك الزوجة مع الكراهة ، ونبهت على معنيين : أحدهما : أن الانسان لا يعلم وجوه الصلاح فرب مكروه عاد محمودا ، ومحمود عاد مذموما .

والثاني : أن الانسان لا يكاد يجد محبوبا ، ليس فيه ما يكره فليصبر على ما يكره لما يحب ،وأنشدوا في هذا المعنى :

١١- ومن لم يغمض عينه عن صديقه . . وعن بعض ما فيه يمت وهوعاتب

١٢ ومن يتبع جاهدا كل عثرة . . يجدها ولا يسلم له الدهرصاحب (٣)

قوله : ((وان أردتم استبدال زوج مكان زوج)) أى امرأة مكان امرأة وكان الرجل اذا طمحت عينه الى استظراف امرأة ، بهت التى تحته

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ١٢٣ ،وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٢١ / ب

(٢) عبد الرحمن بن على البغدادى الحنبلي ، أبو الفرج بن الجوزى أحد أفراد العلماء ، برز في علوم كثيرة ،وتفرد بها على غيره ،وله مصنفات كثيرة ،توفى سنة سبع وتسعين وخمسمائة . ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب : ١/ ٣٩٩ ، والبداية والنهاية لابن كثير ١٣/ ٢٨

(٣) زاد المسير : ٢/ ٤٢ .

ورماها بفاحشة حتى يلجئها الى الافتداء منه بما أعطاها ، ليصرفه الى تزوج غيرها فقيل : ((وان أردتم استبدال زوج مكان زوج))

((وآتيتم احداهن (١٨/أ) قنطارا ، فلا تأخذوا منه شيئا))

القنطار : المال العظيم من قنطرت الشيء : اذا رفعته ومنه : القنطرة ، لأنها بناء مشيد قال :

١٣- كقنطرة الرومي ، أقسم ربها . . لتكتنفن حتى تشاد بقرمد[1]

وقوله : ((فلا تأخذوا منه شيئا)) أي من القنطار .

وانما خص حال الاستبدال بالنهي ، لئلا يتوهم جواز الاسترجاع فيما بذل في مقابلة الأبضاع ، عند انقطاع الانتفاع ، وهذا في حق المدخول بها ، والتي خلا بها تتنزل منزلة المدخول بها في تكميل المهر وايجاب العدة قضى به الخلفاء الراشدون الأربعة ، وذهب اليه الأئمة الأربعة الا الشافعي في الجديد[2] .

وفي هذا دليل على جواز استكثار الصداق .

وقد روى أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه قام خطيبا فقال : أيها الناس لا تغالوا بصدق النساء ، فلو كانت مكرمة في الدنيا

---

(١) البيت لطرفة بن العبد ، من معلقته المشهورة ، وهو في ديوانه : ٣٧ وشرح القصائد للنحاس : ١/٦٦ .

(٢) المغني : ٦/٧٢٤ ، والهداية : ١/٢٠٦ ، وبداية المجتهد ٢/٢٦ والروضة : ٧/٢٦٣ .

أو تقوى عند الله ، لكان أولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصدق امرأة من نسائه أكثر من اثنتى عشرة أوقية ، فقامت اليه امرأة فقالت : يا أمير المؤمنين لم تمنعنا حقا جعله الله لنا ، والله يقول : ((وآتيتم احداهن قنطارا)) فقال عمر : كل أحد أعلم من عمر ، ثم قال لأصحابه : تسمعوننى أقول مثل هذا القول ، فلا تنكرونه علىّ ، حتى ترد علىّ امرأة ، ليست من اعلم النساء[1] .

((أتاخذونه بهتانا واثما مبينا - ٢٠)) البهتان : أن تستقبل الرجل بأمر قبيح تقذفه (به)[2] وهو منه برىء ، لأنه يبهت عند ذلك أى يتحيّر .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند : ١/ ٢٧٧ رقم ٢٨٥ ، وأبو داود كتاب النكاح ، باب الصداق : ٢/ ٢٣٥ ، والنسائي ، كتاب النكاح باب القسط في الصداق : ٦/ ١١٧ - ١١٩ ، وابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب صداق النساء : ١/ ٦٠٧ ، وليس فيه فقامت اليه امرأة .
وأخرجه أيضا عبد الرزاق في المصنف : ٦/ ١٧٥ - ١٧٦ ، ١٨٠ .
وسعيد بن منصور في السنن : ١/ ١٥٠ - ١٥٤ ، بمعناه ، وانظر : علل الدارقطني : ٢/ ٢٣٢ - ٢٤٠ .

(٢) ما بين القوسين مطموس بالأصل فاستدرك من الكشاف .

وانتصب ((بهتانا)) على الحال ، أى باهتين وآثمين ،أو أنه مفعول لـــه .

((وكيف تأخذونه)) استفهام في معنى التعجب والانكـــار.

((وقد أفضى بعضكم الى بعض)) أى وصل بعضكم الى بعـــض ولا بسه .

وقال الفراء : هو الخلوة.(١)

((وأخذن منكم ميثاقا غليظا - ٢١)) قال ابن عباس : هو الميثاق الذى أخذه الله للنساء على الرجال من الامساك بالمعروف ، والتسريح بالاحسان.(٢)

وقال الربيع :(٣) هو أمانة اللـــه.(٤)

قال صلى الله عليه وسلم : استوصوا بالنساء خيرا (١٨/ب)فانهـــن عوان في أيديكم ،أخذتموهن بأمانة الله ،واستحللتم فروجهن بكلمة الله (٥)

---

(١) معاني القرآن : ١/ ٢٥٩ .

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة وابن المنذر قاله في الدر المنثور :٢/ ٤٦٧ وانظر: زاد المسير : ٢/ ٤٣ ، ورموز الكنوز: ٢/ق ١٢١/أ

(٣) الربيع بن أنس البكرى أو الحنفي بصرى ، نزل خرسان ، مات سنة أربعين ومائة أو قبلها . التقريب : ١٨٨٢ .

(٤) تفسير ابن جرير : ٨/ ٣٠ ، وانظر: زاد المسير : ٢/ ٤٤ ، ورمـــوز الكنوز : ٢/ق ١٢١ / أ .

(٥) قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف : ٤٠ ، هذا مركب مـــن حديثين الأول أخرجه الترمذى - كتاب التفسير : ٥/ ٢٧٤ ===

وقد أخرج الامام أحمد في مسنده ، من حديث صهيب بن سنان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أيما رجل أصدق امرأة صداقا ، والله يعلم منه ، أنه لا يريد أداءه اليها ، فغرها بالله واستحل فرجها بالباطل لقى الله يوم يلقاه ، وهو زان ، وأيما رجل ادان من رجل دينا ، والله يعلم منه ، أنه لا يريد أداءه اليه ، فغره بالله ، واستحل ماله بالباطل ، لقى الله يوم يلقاه ، وهو سارق "(١)

قوله : ((ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء)) نزلت ناهية عما كانوا يفعلونه من نكاح الأبناء حلائل الآباء ، وذهب به مذهب الجنس ثم فسره بـ " من " وسواء في التحريم من دخل بها الأب أو لم يدخل بها اذا عقد عليها .

وقال القاضي ابو يعلى : قد يطلق النكاح على العقد .

قال الله تعالى ((اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن))(٢)

(=) والنسائي - قال في تحفة الأشراف في الكبرى - وابن ماجه - كتاب النكاح ، باب حق المرأة على الزوج - : ١ / ٥٩٤ ، من حديث عمرو بن الأحوص قال : شهدت حجة الوداع فذكر حديثا وفيه واستوصوا بالنساء خيرا فانهن عوان عندكم .
والثاني - يعني قوله " أخذتموهن بأمانة الله الحديث - أخرجه مسلم كتاب الحج : ٢ / ٨٨٩ رقم ١٢١٨ ، من حديث جابر الطويل في صفة الحج فقال فيه : " واتقوا الله في النساء فانكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله " اهـ

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند : ٤ / ٣٣٢ ، وفيه راوى مبهم .

(٢) الأحزاب : ٤٩ .

وهو حقيقة في الوطىء مجاز في العقد ،لأنه اسم للجمع ، والجمع انما يكون بالوطىء فسمى العقد نكاحا لأنه سبب اليه . (١)

وقال ابو عمر غلام ثعلب (٢) : الذى حصلناه عن ثعلب (٣) عن الكوفيين والمبرد عن (٤) البصريين : أن النكاح في أصل اللغة : اسم للجمع بين الشيئين وقد سموا الوطىء نفسه نكاحا من غير عقد : قال الأعشى (٥) .

١٤ - ومنكوحة غير ممهورة (٦)

---

(١) زاد المسير : ٢/ ٤٤ .

(٢) محمد بن عبد الرحمن الزاهد اللغوى ،أبو عمر النحوى ، من أكابر أهل اللغة ، أخذ عن ثعلب وغيره ، ويعرف بغلام ثعلب توفى سنة احدى وثلاثين وثلاثمائة .
طبقات الأدباء لابن الأنبارى : ٢٠٦ ، وانباه الرواة : ٣/ ١٧١

(٣) أحمد بن يحى الشيباني ،أبو العباس النحوي ، المعروف بثعلب امام الكوفة في النحو واللغة في زمانه ،توفى سنة احدى وتسعين ومائتين .
طبقات الأدباء : ١٧٣ ، وانباه الرواة : ١/ ١٧٣ .

(٤) محمد بن يزيد أبو العباس المبرد ، كان اماما في اللغة والنحو توفى سنة خمس وثمانين ومائتين .
طبقات الأدباء : ١٦٤ ،وابناه الرواة : ٣/ ٢٤١

(٥) ميمون بن قيس بن جندل البكرى ،الشاعر المشهور المقدم ،مات باليمامة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم . المؤتلف والمختلف : ١٢ ومعجم الشعراء : ٤٠١ .

(٦) ديوانه : ٤٩ ، وهذا شطر بيت عجزه : وأخرى يقال له : فادها .

يعنى المسبية الموطؤة بغير مهر ولا عقد . (١)

((الا ما قد سلف)) قال الأخفش : يعنى فانكم تعذبون به الا ما قد سلف فان الله وضعه عنكم .(٢)

وقال قطرب(٣) : لكن ما قد سلف فدعوه .(٤)

قال صاحب الكشاف : ان قلت : كيف استثنى ((ما قد سلف)) من ((ما نكح آباؤكم)) .

قلت : كما استثنى " غير ان سيوفهم "(٥) من قوله :

١٥- ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم(٦)

يعنى ان امكنكم أن تنكحوا ماقد سلف فانكحوه فلا يحل لكم غيره وذلك غير ممكن ، والغرض : المبالغة في تحريمه ، وسد الطريق الى اباحته

---

(١) زاد المسير : ٢ / ٤٤ - ٤٥ .

(٢) معاني القرآن : ١ / ٢٣٢ .

(٣) محمد بن المستنير ، أبو على اللغوى النحوى ، المعروف بقطرب أحد العلماء بالنحو واللغة ، أخذ من سيبويه وعن جماعة من البصريين توفى سنة ست ومائتين . طبقات الأدباء : ٧٦ ، وانباه الرواة ٣ / ٢١٩

(٤) زاد المسير : ٢ / ٤٥ .

(٥) في الهامش كتب بخط أزرق حديث مغاير للأصل ما نصه " سيوفهم بهن فلول من قراع " .

(٦) البيت للنابغة الذبياني وهو في ديوانه : ٥١ .

وعجزه :

بهن فلول من قراع الكتائب .

كما يعلق بالمحال (١٩/أ) في التأبيد في نحو قولهم : حتى يبيض القار ، وحتى يلج الجمل في سم الخياط . (١)

وقال بعض أهل المعاني : ((الا)) بمعنى الواو فالتقدير ولا ما قد سلف فيكون المعنى : اقطعوا ما أنتم عليه من نكاح حلائل الآباء ، ولا تبتدؤا نكاحهن ومنه قول الشاعر :

١٦- وكل أخ مفارقه أخوه . . لعمر أبيك الا الفرقدان (٢) .

أى والفرقدان أيضا .

وعدل ابن جرير الطبرى بها عن ظاهرها فقال : المعنى ((ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم)) أى مثل ما نكحوا في الجاهلية ، على الوجه الفاسد الذى لا يجوز مثله في الاسلام . الا ما قد سلف في جاهليتكم من نكاح لا يجوز ابتداؤه في الاسلام ، فانه معفو لكم عنه . وهذا كقول القائل :

(١) الكشاف : ١/ ٢٥٩ ، وتفسيره للآية فيه نظر ، لأنه مخالف لما عليه جمهور المفسرين من الخلف والسلف من تفسير قوله تعالى ((الا ماقد سلف)) فمعفو عنه ، فهو بيان من الله تعالى أنه رفع الجناح عنكم لما وقع منكم في الجاهلية من نكاح زوجات الآباء .

(٢) البيت لعمرو بن معد يكرب ، وقيل لسوار بن المضرب ، وقيل لحضرمي ابن عامر وهو في سيبويه : ٢/ ٣٣٤ ، وخزانة الأدب : ٣/ ٤٢١ والانصاف : ١/ ٢٦٨ ، وجمهرة أشعار العرب للقرشي : ١/ ١١٦ .

لا تفعل ما فعلت يريد مثل ما فعلت . (١)

((انه كان فاحشة ومقتا)) يعني نكاح حلائل الآباء .

والمقت هو : أشد البغض . فالمعنى : ان هذا النكاح يوجب المقت لفاعله عند الله .

وقال الزجاج : كانوا يسمون نكاح امرأة الأب في الجاهلية مقتا ، ويسمون الولد منه المقتى ، فاعلموا أن هذا الذى حرم عليهم لم يزل منكرا عند هم ممقوتا . (٢)

((وساء سبيلا - ٢٢)) أى قبح هذا الفعل طريقا .

قوله : ((حرمت عليكم أمهاتكم)) (٣) قال الزجاج : الأصل في أمهات : أمات ، ولكن الهاء زيدت مؤكدة ، كما زادوها في أهرقت الماء وانما أصله : أرقت . (٤)

وقيل : الأصل في أم : أمهه ، قال قصى بن كلاب : (٥)

١٧- أمهتى خندف و (إلياس) أبى (٦) (٧)

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨ / ١٣٧

(٢) معاني القرآن : ٢ / ٣٢ .

(٣) في هامش الأصل كتب مقابل قوله " حرمت عليكم أمهاتكم " ما نصه بلغ قراءة على مصنفه أيده الله تعالى المجلس الخامس عشر "

(٤) زاد المسير : ٢ / ٤٦ .

(٥) هو : جد النبي صلى الله عليه وسلم الرابع . جمهرة أنساب العرب ١٤ ، والاشتقاق : ١٩ .

(٦) ما بين القوسين مطموس بالأصل .

(٧) البيت في اللسان : ١٣ / ٤٧٢ ، وشطره : عبد يناديهم بهال وهب

= =

والمراد : تحريم نكاحهن ، لأنه المتبادر الى الأفهام عند الاطلاق خصوصا وقد احتفت به قرائن في سباق الآية وسياقها ، ومن له أنس بعرف اللغة يعلم أنهم يريدون بقوله : ((حرمت عليكم الميتة))(١) أكلها وحرم الطعام أى أكله ، دون لمسه وتقليبه ، وحرمت عليكم الجارية ، أى وطؤها ، فيذهبون في تحريم كل عين الى ما هى معدة له .

وذهب جماعة من الأصوليين الى أنها مجملة ، لأن الأعيان لا تتصف بالتحريم حقيقة ، وانما يحرم فعل يتعلق بها ، ولا يدرى ما ذلك الفعل (١٩/ب) في الأمهات ؟ مثلا أو في الميتة ؟ هل هو نظر أو لمس أو وطىء ؟ وقد أشرنا الى ابطال هذا من الوجه الذى ذكرناه . ولأن المجمل : ما تردد بين أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر ، كالألفاظ المشتركة ، كالقرء للحيض والطهر ، والشفق للبياض والحمرة ، واعتقاد الاجمال في هذه الآية بالمعنى المذكور المحدود قرية بلا مرية .

وأمهات الرجل : النساء اللاتى ينسب اليهن بجهة الولادة من الذكور والاناث كأم الأم ، وأم الأب ، وأم أبى الأم ، وأم أبى الأب .

وبناته : كل أنثى ترجع اليه بالولادة من جهة الذكور والاناث كبنت البنت ، وبنت الابن ، وبنت ابن البنت .

(=) وفي القرطبي : ٥/١٠٧ ، والدر المصون : ٣/٦٣٩ ، والأمالي لأبى على القالي : ٢/٣٠١ .

(١) المائدة : ٣ .

وأخواته من جميع الجهات محرمات عليه .

والعمات ، والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت على نحو ما ذكرناه من الانتساب بجهة الذكور والاناث فهؤلاء المحرمات بالنسب

ثم ان الله ذكر المحرمات بالسبب فقال : ((وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ، وأخواتكم من الرضاعة)) .

اتفق العلماء على أن الرضاع ينعقد سببا لتحريم النكاح لهذه الآية ولقوله ـ عليه السلام ـ : " يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب "(١)

وهذا الضابط لا ينخرم الا في مسألتين :

احداهما : يحرم على الرجل أخت ابنه من النسب لأنها بنت حليلة التي دخل بها(٢) ولا تحرم عليه من الرضاع .

والمسألة الثانية : تحرم عليه أم أخيه من النسب ، لأنها موطؤة أبيه ، ولا تحرم عليه من الرضاع(٣) .

---

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الشهادات ، باب الشهادة على الأنساب ٢٢٢/٣ .
ومسلم ، كتاب الرضاع : ١٠٧٢/٢ ، من طريق همام عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) يعني أنها ربيبته وسيأتي الكلام على حكم الربيبة ان شاء الله تعالى .

(٣) قال ابن كثير في تفسيره : ٤٦٩/١ ، والتحقيق انه لا يستثنى شيء من ذلك ، لأنه يوجد مثل بعضها بالنسب وبعضها انما يحرم من

= = =

—((فصـــل))—

اختلفت الروايةعن الا مام أحمد ـ رضى الله عنه ـ في مقدار الرضـاع المحرم ، فنقل عنه حنبل :[1] أنها رضعة واحدة ، وهو قول عمر ، وعلـى وابن عمر ، وابن عباس ، والحسن ، والنخعى ، والزهرى ، والثـورى وأبى حنيفه[2] ، ومالك[3] لعموم الأدلـة .

ونقل عنه محمد بن العباس :[4] أنه ثلاث رضعات ، لما أخـرج مسلم في صحيحه باسناده عن عائشة ـ رضى الله عنها ـ أن النبي صلى اللـه عليه وسلم قال :" لا تحرم المصة ولا المصتان "[5] فمدلوله تحريم ما فوقهمـا

(=) جهة الصهر ، فلا يرد على الحديث شيء أصلا ألبتة ، ولله الحمـد وبه الثقة . اهـ

قلت : هو كما ذكره رحمه الله فان هاتين الصورتين اللتين استثناهما المؤلف انما حرمتا بطريق المصاهرة لا النسب فلا تدخل في الحديث اصلا حتى تستثنى منه لان الحديث انما هو في النسب خاصة .

(١) حنبل بن اسحاق ابو على الشيباني ابن عم الا مام أحمد . قال الخلال : قد جاء حنبل عن أحمد بمسائل أجاد فيها الرواية . توفى سـنة ثلاث وسبعين ومائتين .

طبقات الحنابلة : ١/ ١٤٣ ، .

(٢) الهداية : ١/ ٢٢٣ ، .

(٣) بداية المجتهد : ٢/ ٤١

(٤) قال في طبقات الحنابلة : ١/ ٣١٥ ، : محمد بن العباس النسـائي نقل عن امامنا أشياء . اهـ .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الرضاع : ٢/ ١٠٧٥ .

(٢٠/أ) ونقل عنه ابو الحارث[(١)] : أنه خمس رضعات متفرقات .

وهو المنصور في المذهب[(٢)] ، وبه قال الشافعي[(٣)] - رضى الله عنه - لما أخرج مسلم في صحيحه من حديث عائشة قالت : أنزل في القرآن عشر رضعات يحرمن ، فنسخ من ذلك خمس ، وصار الى خمس رضعات يحرمن فتوفى رسول الله والأمر على ذلك . (٤)

وهذا الحديث أدل من الذى قبله ،لأن هذا دل بمنطوقه ودل ذاك بمفهومه . (٥)

((وأمهات نسائكم)) ذهبت الأئمة الأربعة وجمهور العلماء الى تحريم أمهات النساء بمجرد العقد .

---

(١) أحمد بن محمد ابو الحارث الصائغ .
قال الخلال : كان أبو عبد الله يأنس به ، وكان يقدمه ويكرمه ، وكان عنده بموضع جليل . طبقات الحنابلة : ١/ ٧٤

(٢) المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين : ٢/ ٢٣٢- ٢٣٣ والمغنى : ٧/ ٥٣٥ - ٥٣٦ ، وانظر: الاقناع : ٤/ ١٢٦ ، والمنتهى ٢/ ٣٦٢ .

(٣) المنهاج : ١١٧

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الرضاع : ٢/ ١٠٧٥

(٥) وذلك أن القاعدة " اذا تعارض المفهوم والمنطوق قدم المنطوق " لأن المفهوم لا عموم له ، فيكون المعتمد على حديث عائشة الصرح بخمس رضعات ، وما جاء من نصوص الكتاب والسنة التى ذكر فيها مطلق الرضاع فانه من المعلوم أن المطلق يحمل على المقيد .

ونقل عن علي ـ عليه السلام ـ وابن عمر ، وابن عباس ، وابن الزبير أنه يتوقف تحريم نكاحهن على الدخول ببناتهن .(١)

وكان ابن عباس يقرأ " وامهات نسائكم اللاتي دخلتم بهن " ويقول : والله ما أنزلت الا هكذا .(٢)

والذى يثبت كونه قرآنا ، ما نقل على لسان التواتر وذلك مبهم في أمهات النساء .

قال مسروق :(٣) هى مرسلة ، فارسلوا ما أرسل الله . (٤)

وسواء في التحريم أمهات النساء من النسب والرضاع (٥)

((وربائبكم اللاتى في حجوركم)) وهن بنات الزوجات وذكر الحجور

---

(١) المغنى : ٦ / ٥٦٩ ، وتفسير ابن جرير : ٨ / ١٤٥

(٢) تفسير ابن جرير : ٨ / ١٤٧ ، وعبد الرزاق وابن أبى شيبة قاله في الدر : ٢ / ٤٧٣

(٣) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعى أبو عائشة الكوفي ، فقيه عابد مخضرم ، مات سنة اثنتين ويقال ثلاث ـ وستين . التقريب : ٦٦٠١

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : ٦ / ٢٧٤ ، والبيهقي في الكبرى ٧ / ١٦٠ .

(٥) هذا مذهب جمهور أهل العلم ، وذهب شيخ الاسلام ابو العباس ابن تيمية الى جواز نكاح ام الزوجة من الرضاع وبنتها من الرضاع، لان الرضاع لا يؤثر في المصاهره . الاختيارات الفقهية : ٢١٣ .

خارج مخرج الغالب ، لا مخرج الشرط في تحريمهن ، حتى لو كانت ربيبته في بلدة أخرى لم يرها ، ولم يحضنها حجره ، فانها تحرم عليه الا ما روى عن علي ـ عليه السلام ـ أنه شرط في تحريم الربائب كونهن في الحجور[1] وبه قال داود . (٢)

((من نسائكم اللاتي دخلتم بهن)) متعلق بـ ((ربائبكم)) ومعناه : أن الربيبة من المرأة المدخول بها ، محرمة على الرجل ، حلال له اذا لم يدخل بها .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : هل يصح أن يتعلق بقوله : ((وامهات نسائكم)) ؟

قلت : لا يخلو اما أن يتعلق بهن وبالربائب ، فتكون حرمتهن وحرمة الربائب ، غير مبهمتين جميعا .

واما أن يتعلق بهن دون الربائب ، فتكون حرمتهن غير مبهمة ، وحرمة الربائب مبهمة .

فلا يجوز الأول (٢٠/ب) لأن معنى ((من)) مع أحد المتعلقين خلاف معناه مع الآخر . ألا تراك اذا قلت : وأمهات نسائكم من نسائكم

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : ٦/ ٢٧٨ - ٢٧٩ ، وابن ابى حاتم ٢/ق ١٢٣/ب .

(٢) المحلى : ١١/ ١٥٥ ، والمغني : ٦/ ٥٦٩ .

اللاتي دخلتم بهن ، فقد جعلت " من " لبيان النساء ، وتمييز المدخول بهن من غير المدخول بهن ، واذا قلت : وربائبكم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ، فانك جاعل " من " لابتداء الغاية كما تقول : بنات رسول الله من خديجة وليس بصحيح أن يعنى بالكلمة الواحدة في خطاب واحد معنيان مختلفان .

ولا يجوز الثاني ، لأن ما يليه هو الذى يستوجب التعليق به ما لم يعترض أمر لا يرد الا أن تقول : أعلقه بالنساء والربائب وأجعل " من " للاتصال ، كقوله تعالى : ((المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض)) (١) .

١٨ - فاني لست منك ولست منى . (٢)

(وكقوله - عليه السلام -) (٣) ما أنا من الدد ولا الدد منى . (٤)

---

(١) التوبة : ٦٧

(٢) هذا عجز بيت للنابغة الذبياني وشطره : اذا حاولت في أسد فجورا . وهو في ديوانه : ١٩١ ، والكتاب لسيبويه : ٤/١٨٦ .

(٣) ما بين القوسين ليس في الكشاف

(٤) أخرجه البخارى في الأدب المفرد : ٢٦٦ ، والبيهقي في الكبرى ١٠/٢١٧ ، وفي الآداب : ٤٢٤ عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فذكره .
والطبراني في الكبير : ١٩/٣٤٤ ، عن معاوية عن النبى صلى الله عليه وسلم قال في مجمع الزوائد : ٨/٢٢٦ ، رواه الطبراني عن محمد بن أحمد بن نصر الترمذى عن محمد بن عبد الوهاب الأزهرى ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . اهـ .

==== =

وأمهات النساء متصلات بالنساء ، لانهن أمهاتهن ، كما أن الربائب متصلات بأمهاتهن ،لأنهن بناتهن .

هذا ، وقد اتفقوا على أن تحريم أمهات النساء مبهم (١) دون تحريم الربائب على ما عليه ظاهر كلام الله .

وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم في رجل تزوج امرأة ثم طلقها قبل أن يدخل بها ، أنه قال : " لا بأس أن يتزوج ابنتها ،ولا يحل له أن يتزوج أمها . (٢)

(=) ورمز له السيوطي في الجامع الصغير : ٢ / ٣٤٧ بالصحة .
قلت : عن أنس فيه يحى بن محمد بن قيس ابو زكير المدني مختلف فيه والأظهر أنه صدوق . الا أن له أوهاما وقع فيها ، لكن ذكر الذهبي في الميزان : ٤ / ٤٠٥ ، بعض ما أنكر عليه وذكر هذا الحديث ولم يستنكره . وأما حديث معاوية فكما قال الهيثمي ، الا أن عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب رواه عن المطلب عن معاوية مرفوعا وحديث أنس لم يدخل فيه المطلب فيحتمل ان يكون من المزيد في متصل الأسانيد والله أعلم فالحديث بهذا حسن . والمراد بالدد في الحديث اللهو واللعب قاله في النهاية : ٢ / ١٠٩

(١) مراده بالابهام الاطلاق وأن أم الزوجه محرمه مطلقا بمجرد العقد بخلاف الربيبة فان تحريمها مشروط بالدخول بأمها .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : ٦ / ٢٧٨ ، والترمذى ، كتاب النكاح ، باب ما جاء فيمن يتزوج المرأة ثم يطلقها : ٣ / ٤٢٥
= = = =

وعن عمر وعمران بن الحصين : أن الأم تحرم بنفس العقـــــــد .

وعن سعيد بن المسيب عن زيد : اذا ماتت عنده ، فأخذ ميراثها كره أن يخلف على أمها ، واذا طلقها قبل أن يدخل بها فان شاء فعل .(١)

(=) وابن جرير : ٨/ ١٤٦ ، والبيهقي في الكبرى : ٧/ ١٦٠ كلهم من طريق المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الترمذي : هذا حديث لا يصح من قبل اسناده . اهـ .

وقال ابن جرير : في اسناده نظر .

قلت : انما قالا هذا من أجل المثنى ، لكن لم يتفرد به ، فقد أخرجه البيهقي في الكبرى : ٧/ ١٦٠ ، من طريق ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا .

قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف : ٤١ : ويشبه أن يكون ابن لهيعه أخذه عن المثنى لأن أبا حاتم قال : لم يسمع ابن لهيعه من عمرو بن شعيب شيئا . لهذا لم يرتق هذا الحديث الى درجة الحسن . اهـ

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ١٤٥ .

أقام الموت مقام الدخول في ذلك كما قام مقامه في باب المهر وسمى ولد المرأة من غير زوجها ربيبا وربيبة ، لأنه يربهما ، كما يرب ولده في غالب الأمر ، ثم أتسع فيه فسميا بذلك وان لم يربهما[1]

قال : فان قلت : ما فائدة قوله في حجوركم ؟

قلت : وفائدته التعليل للتحريم[2] وانهن لا حتضانكم لهن أو لكونهن بصدد احتضانكم (٢١/أ) وفي حكم التقلب في حجوركم اذا دخلتم بأمهاتهن ، وتمكن بدخولكم حكم الزواج ، وثبتت الخلطة والألفة ، وجعل الله بينكم المؤدة والرحمة ، وكانت الحال خليقة بأن تجروا أولادهن مجرى أولادكم وكأنكم في العقد على بناتهن عاقدون على بناتكم . [3]

ومعنى ((دخلتم بهن)) الكناية عن الجماع ، كقولهم : بنى عليها وضرب عليها الحجاب ، يعنى أدخلتموهن الستر .

والباء للتعدية[4] .

---

(١) الكشاف : ١/ ٢٦٠ .

(٢) هذا ليس بصواب اذ لو كان ذكر الحجور علة في التحريم ، لكان نكاح الربيبة جائزا اذا لم تكن في حجره ، لان الحكم يدور مع علته وجودا وعدما .

(٣) الكشاف : ١/ ٢٦١ .

(٤) اذا عدى الفعل بحرف لا يتعدى به في الغالب فانه يضمن ، وهنا عدى الدخول بالباء ، مع أنه في الغالب لا يتعدى الا بعلى فالأحسن - وهو مذهب البصريين - أن يضمن الفعل لكى يناسب الحرف فيضمن " دخلتم بهن " أى خلوتم بهن .

واللمس ونحوه يقوم مقام الدخول .

وعن عمر ـ رضى الله عنه ـ : أنه خلا بجارية فجردها فاستوهبها ابن له فقال : انها لا تحل لك .

وعن مسروق : أنه أمر أن تباع جاريته بعد موته ، وقال : أما انى لم أصب منها الا مايحرمها على ولدى من اللمس والنظر .

وعن الحسن في الرجل يملك الأمة فيغمزها بشهوة أو يقبلها أويكشفها فانها لا تحل لولده بحال .(١)

وهذا مذهب عطاء وحماد(٢) ، والأوزاعى ، وأبى حنيفة وأحمد .

وذهب ابن عباس وطاووس وعمرو بن دينار(٣) الى أن التحريم لا يقع الا بالجماع وحده ، واليه ذهب الشافعي(٤) .

((وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم)) الحلائل : الزوجات واشتقاقهن من الحل أو من الحلول . كأنها تحل مع الزوج أين حل .

وفى قوله ((من أصلابكم)) بيان لحل زوجات الأدعياء ، وقد تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش الأسدية بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب حين فارقها زيد بن حارثة ، وقال عز وجل ((لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج ادعيائهم)) (٥)

---

(١) انظر : مصنف عبد الرزاق : ٦ / ٢٧٧ ، وما بعدها ، وتفسير ابن جرير ٨ / ١٤٨ ، ورموز الكنوز : ٢ / ق ١٢٤ / ب ، والقرطبي : ٥ / ١١٣

(٢) حماد بن أبى سليمان : مسلم الأشعرى ، مولاهم ابو اسماعيل الكوفي فقيه مات سنة عشرين ومائة . التقريب : ١٥٠٠

(٣) عمرو بن دينار المكى ، أبو محمد الأثرم الجمحى مولاهم ، مات سنة ست وعشرين ومائة . التقريب : ٢٤٠٠

(٤) تفسير ابن كثير : ١ / ٤٧١

(٥) الأحزاب : ٣٧ .

((وأن تجمعوا)) في موضع الرفع عطف على المحرمات ، أى وحرم عليكم الجمع بين الأختين ، والمراد : حرمة النكاح . لأن التحريم في الآية تحريم النكاح .

وأما الجمع بينهما في ملك اليمين ، فعن عثمان وعلى رضى الله عنهما أنهما قالا : أحلتهما آية ، وحرمتهما آية[1] ، يعنيان هذه الآية وقوله : ((أو ما ملكت أيمانكم)) فرجح على التحريم ، وعثمان التحليل[2] .

((الا ما قد سلف)) أى ولكن ما مضى مغفور بدليل قوله ((ان الله كان (٢١ / ب) غفورا رحيما - ٢٣)) .

---

(١) أثر عثمان أخرجه مالك في الموطأ : ٢ / ٥٣٨ ، بسند صحيح وأما أثر على فأخرجه ابن ابى شيبة في المصنف : ٤ / ١٦٩ ، والبزار كشف الأستار : ٢ / ١٦٦ .
قال في مجمع الزوائد : ٤ / ٢٦٩ ، ورجاله رجال الصحيح . اهـ

(٢) قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف : ٤١ : أما عثمان فلم أجد عنه التصريح بالتحليل وانما توقف ، وأما على ففى رواية الموطأ : ٢ / ٥٣٩ ، فخرج من عنده - يعنى عثمان - فلقى رجلا من الصحابة - قال الزهرى : أراه عليا فسأله فقال : لو كان لى من الأمر شىء ثم وجدت أحدا فعل ذلك لجعلته نكالا . اهـ بتصرف .

وحكى الحافظ ابو الفرج ابن الجوزى في قوله : ((الا ما قد سلف)) قولين آخرين :

أحدهما : ((الا ما قد سلف)) من أمر يعقوب ـ عليه السلام ـ فانه جمع بين أم يوسف واختها . وهذا مروى عن عطاء ، والسدى ، وفيه ضعف لوجهين : أحدهما أن هذا التحريم يتعلق بشريعتنا ، وليس كل الشرائع تتفق ، ولا وجه للعفو عنا فيما فعله غيرنا . والثاني : أنه لو طولب قائل هذا بتصحيح نقله لعسر عليه .

والقول الثاني : أن تكون فائدة هذا الاستثناء ، أن العقود المتقدمة على الأختين ، لا تنفسخ ، ويكون للانسان أن يختار احداهما . ومنه حديث فيروز الديلمي قال : أسلمت ، وعندى أختان ، فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقال : " طلق احداهما "[1] ذكره القاضي ابو يعلى[2] .

قوله : ((والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم)) سبب نزولها : ما روى ابو سعيد الخدرى قال : أصبنا سبايا يوم أوطاس[3] ، لهن أزواج

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند : ٤/٢٣٢ ، والترمذى : ٣/٤٣٦ وابن ماجه : ١/٦٢٧ ، كلاهما في كتاب النكاح ، باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده أختان ، والدارقطني : ٣/٢٧٣ ، وفي سنده عبد الله بن لهيعه .

(٢) زاد المسير : ٢/٤٨ .

(٣) أوطاس واد في ديار هوازن ، فيه كانت وقعة حنين . اهـ معجم البلدان : ١/٢٨١ .

فكرهنا أن نقع عليهن ، فسألنا رسول الله فنزلت هذه الآية ، فاستحللناهن ونادى منادى رسول الله : الا لا توطأ حامل حتى تضع ، ولا حائل حتى تستبرى بحيضة .(١)

اتفق القراء العشرة على فتح الصاد من : ((والمحصنات من النساء)) وهو أول المواضع .

وقرأ الكسائي جميع ما أتى بعده في القرآن من المحصنات " و " محصنات" بكسر الصاد وجملته سبعة مواضع : ثلاثة في هذه السورة بعد الأول المجمع على فتحه ، وموضعان في المائدة(٢) ، وموضعان في النور(٣) .

وفتح الصاد في الجميع الباقون كالأول .

فمن كسر الصاد من احصن انفسهن بالعفاف ، فهن محصنات

ومن فتح الصاد ، أجرى الفعل على مالم يسم فاعله ، أى أحصنهن غيرهن من زوج أو ولى . ولذلك فتح الكسائي الصاد هنا ، لأن الآية نزلت في تحريم ذوات الأزواج(٤) .

---

(١) أخرجه مسلم ، كتاب الرضاع : ٢ / ١٠٧٩

(٢) المائدة : ٥

(٣) النور : ٤ ، ٢٣

(٤) حجة القراءات : ١٩٦ - ١٩٧ ، والكشف : ١ / ٣٨٤ ، والحجة للقراء السبعة : ٣ / ١٤٦ - ١٥٠ ، والنشر : ٢ / ٢٤٩ .

وأصل الاحصان : المنع ومنه : الحصن ، والحصان ، ويطلق على ذوات الأزواج ، والعفائف[1] والحرائر[2] ، وكل ذلك مذكور في تفسير " المحصنات" هاهنا (٢٢/أ) .

فان كان المراد : ذوات الأزواج - وهو الأظهر في التأويل لما ذكرناه من سبب التنزيل - فيكون المعنى : وحرمت عليكم المحصنات الا ما ملكت أيمانكم من السبايا في الحروب فانهن حلال بعد الوضع ان كن حوامل ، أو بعد الاستبراء ان كن حوائل ، وان لم يطلقن لاختلاف الدار

والى هذا المعنى نظر الفرزدق[3] في قوله :

١٩- وذات حليل أنكحتها رماحنا . . حلال لمن يبنى بها لم تطلق

فان اشترى أمة محصنة بزوج ففى انقطاع النكاح بذلك اختلاف بين الصحابة . والصحيح المشهور : أنه لا ينقطع .

---

(١) مثاله قوله تعالى ((ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخره ولهم عذاب عظيم)) النور : ٢٣

(٢) مثاله قوله تعالى : ((ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم)) الآية . النساء : ٢٥ .

(٣) ديوانه : ٣٩٨ .

وان كان المراد : العفايف فالمعنى : هن حرام عليكم الا ما ملكت ايمانكم منهن بالنكاح أوغيره .

وان كان المراد : الحرايز ، فالمعنى : وحرمت عليكم الحرايز بعد الأربع الا ما ملكت أيمانكم فانهن غير محصورات بعدد .

((كتاب الله عليكم)) قال الزجاج : هو منصوب على التوكيد محمول على المعنى ، لأن معنى ((حرمت عليكم أمهاتكم)) كتب الله عليكم هذا كتابا . قال : ويجوز أن ينتصب على جهة الأمر ، ويكون ((عليكم)) مفسرا له فيكون المعنى : الزموا كتاب الله .(١)

((وأحل لكم)) عطفه على الفعل المضمر الذى نصب ((كتاب الله)) تقديره : كتب الله عليكم تحريم ذلك ، وأحل لكم .

وقرأ أبو جعفر وأهل الكوفة الا ابا بكر : " وأحل لكم " بضم الهمزة وكسر الحاء عطفا على قوله : ((حرمت عليكم))(٢)

((ما وراء ذلكم)) أى ما بعد هذه الأشياء المحرمة وعموم التحليل مخصوص بالسنة ، فانها حرمت الجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها .(٣)

---

(١) معاني القرآن : ٢ / ٣٥ - ٣٦ .

(٢) حجة القراءات : ١٩٨ ، والكشف : ١ / ٣٨٥ ، والنشر : ٢ / ٢٤٩

(٣) أخرجه البخارى ، كتاب النكاح " باب لا تنكح المرأة على عمتها " ٧ / ١٥ ، ومسلم كتاب النكاح : ٢ / ١٠٢٨ ، من حديث جابر

= = =

((أن تبتغوا)) في موضع نصب أو رفع على البدل من (ما) على حسب اختلاف القراءتين في ((وأحل لكم)) .

(أن تبتغوا باموالكم) اما نكاحا بالصداق واما شراء بالثمن .

وقيل : هو مفعول له ، بتقدير : بيّن لكم ما يحل مما يحرم ارادة ((أن تبتغوا بأموالكم محصنين)) عاقدين للتزويج ، أو متعففين .

((غيرمسافحين)) أى زانين (٢٢/ب)

وسمى الزنا سفاحا لسفح الماء ضائعا ،لا في نكاح ،ولا ملك وهما حالان من المضمر في " تبتغوا " .

((فما استمتعتم به منهن)) أى فما استنفعتم به من المنكوحات من جماع أو خلوة صحيحة أو عقد عليهن .

((فآتوهن أجورهن)) عليه ،فأسقط الراجع الى " ما " لأنه لا يلبس ، كقوله ((ان ذلك من عزم الأمور))(١) باسقاط "منه"

ويجوز أن يكون " ما " في معنى النساء ، و" من " للتبعيض أو البيان ، ويرجع الضمير اليه على اللفظ في " به " ، وعلى المعنى في

(=) ابن عبد الله رضى الله عنهما ولفظه : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها " ولهما عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يجمع بين المرأة وخالتها ولا بين المرأة وعمتها "

(١) لقمان : ١٧ .

((فآتوهن)) و ((أجورهن)) مهورهن ،لأن المهر ثواب على البضع.

((فريضة)) حال من الأجور بمعنى مفروضة ،أو وضعت موضع ايتاء لأن الايتاء مفروض ،أو مصدر مؤكد ،أى فرض ذلك فريضة .

((ولا جناح عليكم)) أى لا اثم عليكم ((فيما تراضيتم به من بعد الفريضة - ٢٤)) من وفاق أو افتراق ،أو زيادة أو نقصان في الصداق .

((فصل))

قد ذهب جماعة الى أن هذه الآية نزلت في المتعة ، واباحتها ثم نسخت بعد . (١)

والصحيح أنها محكمة ، وأن المتعة انما أبيحت بالسنة ، ثم نسخت بالسنة ، والأحاديث الناسخة لاباحتها مخرجة في الصحيحين.(٢)

وقد روى عن ابن عباس : " كان يفتى باباحتها ، ويقرأ " فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى "(٣) ، ويروى أنه رجع عن ذلك عند موته

---

(١) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس : ١٢٦ ،ومكى بن أبى طالب: ٢٢١ ، وابن الجوزى : ٢٦٩ .

(٢) انظر: مسند الامام أحمد : ٢/ ٣٢ رقم ٥٩٢ ، وصحيح البخارى كتاب النكاح ،باب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعه : ٧/ ١٦ ، ومسلم ، كتاب النكاح : ٢/ ١٠٢٢ ،ومابعدها .

(٣) المصاحف لابن أبى داود : ٨٧ .

وقال : اللهم انى أتوب اليك من قولي في المتعة ، وقولى في الصرف (١) .

قوله : ((ومن لم يستطع منكم طولا)) أى فضلا وسعة ((أن ينكح المحصنات)) يريد الحرائر المؤمنات ((فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات)) أى من اماثكم المؤمنات ، واحدتهن : فتاة والعبد : : فتى وقد يطلق الفتى على الحر أيضا ، فيقال للجارية الشابة : فتاة ، وللغلام : فتى ، والكامل من الرجال : فتى ، وان لم

---

(١) أما رجوعه عن المتعة فرواه الترمذى ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في نكاح المتعة : ٣ / ٤٣٠
قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف : ٤١ رواه الترمذى بسند ضعيف عنه ، وأما قوله " اللهم انى أتوب اليك من قولى بالمتعة " فلم أجده . اهـ
وأما رجوعه عن الصرف فرواه ابن ماجه ، كتاب التجارات ، باب من قال لا ربا الا فى نسيئة : ٢ / ٧٥٩ ، عن أبى الجوزاء وفيه ثم بلغنى أنه رجع عن ذلك ، فلقيته بمكه فقلت : انه بلغنى أنك رجعت قال نعم ، انما كان ذلك رأيا منى .
وهذا ابو سعيد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الصرف .
وفي مصنف عبد الرزاق : ٨ / ١١٨ ، عن زياد قال : كنت مع ابن عباس بالطائف ، فرجع عن الصرف قبل أن يموت بسبعين يوما .
وروى رجوعه أيضا ابن عدى في الكامل في ترجمة داود بن على ٣ / ٩٥٨ ، وانظر : تلخيص الحبير : ٣ / ١٨١ .

يكن شابا ، قال النابغة الجعدى[١] :

٢٠- فتى تم فيه ما يسر صديقه . . على أن فيه ما يسوء الأعاديا[٢]

٢١- فتى كملت أخلاقه غير أنه . . جواد فما يبقى من المال باقيا

(٢٣/أ) * فصل *

ذهب الامامان : أحمد والشافعي الى : أن القادر على طول الحرة لا يجوز له نكاح الأمة ، لما يستلزم من استرقاق الولد تبعا للأم

وقال ابو حنيفة : يجوز له ذلك .

فأما العاجز عن طول الحرة فيباح له نكاح الأمة المؤمنة للآية وهو مذهب الأكثرين .

وقال ابو حنيفة وبعض فقهاء العراق : لا يشترط كونها مؤمنة ، وحملوا الآية على الفضيلة والاستحباب ، ألا تراه قال في أول الآية

---

(١) قيس بن عبد الله بن عدس العامرى ، الشاعر المشهور ، عاش في الجاهلية والاسلام دهرا ، وأنشد بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم ، وعاش الى فتنة ابن الزبير - رضى الله عنه - .
المؤتلف والمختلف : ١٩١ ، ومعجم الشعراء : ٣٢١

(٢) ديوانه : ١٧٤ - ١٧٥ ، والخزانة : ٣/٣٣٦ ، وهو في ديوان النابغة الذبياني : ١٠٢ .

((المحصنات المؤمنات)) فوصف الحرائر بالايمان ، وليس بشرط في جواز نكاح الحرائر . (١)

((والله أعلم بايمانكم)) واعلم أنه لما كان نكاح الأمة مقيدا بايمانها اما ايجابا أو استحبابا على اختلاف المذهبين ، وكان مجرد الاعتراف بالايمان كافيا في ترتيب الأحكام الدنيوية عليه بالاجماع أشار بقوله : ((والله أعلم بايمانكم)) الى أن الجزاء على ما أضمره الجنان لا على ما أظهره اللسان .

وفي قوله ((بعضكم من بعض)) تأنيس لذوى النفرة عن نكاح الاماء تشرفا وتعظما عليهن ، حيث ذكرهم الله ما بينهم من الاشتراك في السبب والاشتباك في النسب .

قال صلى الله عليه وسلم : " كلكم بنو آدم طف الصاع (٢) لم تملؤه

---

(١) المغنى : ٦/٥٩٧ ، والروضة : ٧/١٢٩ ، والهداية : ١/١٩٤

(٢) في الهامش كتب : معنى طف الصاع قريب بعضكم من بعض يقال هذا طف المكيال وطفافه أى ما قرب من ملأه .
وقيل : هو ما يملأ فوق رأسه ويقال له أيضا طفاف - بالضم - والمعنى كلكم في الانتساب الى أب واحد بمنزلة واحدة في النقص والتقاصر عن غاية التمام .
وشبههم في نقصانهم بالمكيل الذى لم يبلغ أن يملأ المكيال وأعلمهم أن التفاضل ليس بالنسب ولكن بالتقوى . اهـ

ليس لأحد على أحد فضل الا بالتقوى . (١)

((فانكحوهن باذن أهلهن)) أى باذن سادتهن ((وأتوهن أجورهن)) أى مهورهن ((بالمعروف)) من غير مماطلة وممانعة .

والأمر باعطائهن المهور لا ينافى كونها مملوكة لمواليهن وأضيفت المهور اليهن ،لأنها من كسبهن .

(وقيل)(٢) هو على حذف المضاف تقديره : فآتوا مواليهن أجورهن .

((محصنات غير مسافحات)) حالان من الضمير المنصوب في ((فانكحوهن)) على معنى تزوجوهن عفائف غير زوان .

((ولا متخذات أخدان)) وهو جمع خدن ،وهو الصديق ،وكانت الواحدة منهن تأخذ لها خدنا ،تزانيه سرا ،ولا يعتقدونه حراما ، فالمعنى : غير مجاهرات بالزنا ، ولا مسرات به .

((فاذا أحصن)) أى زوجن يعنى الفتيات .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند : ٤/ ١٤٥ ،عن عقبه بن عامر وفيه عبد الله بن لهيعه .

(٢) ما بين القوسين مطموس بالأصل فاستدرك من رموز الكنوز .

وقرأ (٢٣/ب) أهل الكوفة الا حفصا " أحصن " (١)

بفتح الهمزة والصاد .

وقال ابن جرير : أسلمن . (٢)

وقيل : أحصن بالتزويج .

((فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب)) أى نصف ما على الحرائر البالغات العاقلات الأبكار ((من العـــذاب)) وهو الجلد ،لأن القتل لا يتنصف فيجب على الأمة اذا أتت بالفاحشة وهى الزنا خمسون جلدة .

((ذلك)) اشارة الى نكاح الفتيات عند عدم الطول ((لمن خشى العنت منكم)) أى خاف الزنا بسبب ما عنده من الغلمة وشدة الشـــبق فأباح الله نكاح الاماء بشرطين : أحدهما : عدم طول الحرة ،والثانـــي خوف الزنا .

قال الخرقى ـ رحمه الله ـ : وله أن ينكح من الاماء أربعا ،اذا كان الشرطان فيه قائمين . (٣)

ونص عليه امامنا أحمد رضى الله عنه في احدى الروايتيـــن (٤)

---

(١) حجة القراءات : ١٩٨ ،والكشف : ١/ ٣٨٥ ،والنشر : ٢/ ٢٤٩

(٢) تفسير ابن جرير : ٨/ ١٩٥ .

(٣) مختصر الخرقي : ٨٥

(٤) نص عليه في رواية أبى طالب .

والرواية الأخرى[1] : ليس له أن يتزوج الا أمة واحدة ، لأن خوف العنت يزول بها فيختل أحد شرطى الحل ، فينتفى الحل .

((وأن تصبروا)) عن نكاح الفتيات تعففا ((خير لكم - ٢٥)) من التسبب الى استرقاق أولادكم .

قوله : ((يريد الله ليبين لكم)) أصله : يريد الله أن يبين لكم فزيدت اللام مؤكدة لارادة التبيين ، كما زيدت في لا أبالك لتأكيد اضافة الأب .

والمعنى : يريد الله أن يبين لكم ما هو خفى عنكم من مصالحكم وأفاضل أعمالكم ، وأن يهديكم مناهج من كان قبلكم من الأنبياء والصالحين والطرق التى سلكوها في دينهم لتقتدوا بهم .

((ويتوب عليكم)) أى يرشدكم الى طاعات ان قمتم بها كانت كفارات لسيئاتكم ، فيتوب عليكم ويكفر لكم ، ((والله عليم)) بما يصلحكم ((حكيم - ٢٦)) في تدبيره فيكم .

((والله يريد أن يتوب عليكم)) أى أن تفعلوا فعلا يتوب به عليكم ، ويكفر عنكم تلك الآثام والفواحش .

---

(١) وهى رواية حرب . انظر : المسائل الفقهية من الروايتين والوجهين ٢ / ١٠٢ ، والمغنى : ٦ / ٦٠٠ .

((ويريد الذين يتبعون الشهوات)) وهم الكفرة والفجرة ((أن تميلوا)) عن الحق الذى جاءكم به نبى الرحمة ((ميلا عظيما- ٢٧)) .

فالمجوس يدعونكم الى مايستحلونه من نكاح ذوات (٢٤/أ) المحارم ويجادلونكم في ذلك ، واليهود والنصارى يدعونكم الى ضلالهم ، وأهل الفجور الى شهواتهم .

((يريد الله أن يخفف عنكم)) أى ييسرعليكم ، فلذلك أرسل اليكم محمدا بالحنيفية السهلة السمحة ، وأباح لكم نكاح الاماء عند عدم الطول الى الحرائر من النساء .

((وخلق الانسان ضعيفا - ٢٨)) قال عامة المفسرين منهم ابن عباس لا يصبر عن النساء ، وعلى مشاق الطاعات .

قال سعيد بن المسيب : ما أيس الشيطان من بنى آدم قط ، الا أتاهم من قبل النساء . فقد أتى على ثمانون سنة ، وذهبت احدى عينى ، وأنا أعشو بالأخرى ، وان أخوف ما أخاف على فتنة النساء . (١)

---

(١) تفسير الثعلبي : ٤/ق ٤١/ب ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٢٨ / ب والقرطبي : ٥/١٤٩ .

وقال معاذ بن جبل : أخوف ما أخاف عليكم فتنة النساء اذا تسورن الذهب ولبسن رياط الشام ، وعصب اليمن ، فأتعبن الغنى وكلفن الفقير مالا يجد[١] .

وفي الصحيحين من حديث أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ما تركت في الناس بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء[٢] "

وقال الحسن في قوله : ((وخلق الانسان ضعيفا)) هو خلقه من ماء مهين . (٣)

وقال الزجاج : ضعيف العزم عن قهر الهوى . (٤)

وقرأ ابن عباس : " وخلق الانسان[٥] على البناء للفاعل ، ونصب الانسان .

وعنه رضى الله عنه ثمان آيات في سورة النساء هى خير لهذه

---

(١) رموز الكنوز : ٢ /ق ١٢٨ /ب .

(٢) أخرجه البخارى ، كتاب النكاح ، باب ما يتقى من شؤم المرأة ٧ / ١١ ، ومسلم ، كتاب الرقاق : ٤ / ٢٠٩٧

(٣) تفسير الثعلبي : ٤ /ق ٤١ /ب ، والبغوى : ١ / ٤١٧

(٤) في معاني القرآن للزجاج قال : ضعيفا ، أى يستميله هواه . اهـ ٢ / ٤٤ ، وانظر : زاد المسير : ٢ / ٦٠ ، ورموز الكنوز : ٢ /ق ١٢٨ /ب .

(٥) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٥ ، واعراب القراءات الشواذ ق ٥٢ /ب .

الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت . (١)

((يريد الله ليبين لكم)) (٢)

((والله يريد أن يتوب عليكم)) (٣)

((يريد الله أن يخفف عنكم)) (٤)

((ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه)) (٥)

((ان الله لا يغفر أن يشرك به)) (٦)

((ان الله لا يظلم مثقال ذرة)) (٧)

((ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه)) (٨)

((ما يفعل الله بعذابكم)) (٩)

قوله : ((يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل)) أى بما لم تبحه الشريعة من نحو السرقة والخيانة والغصب والقمار ، وعقود الربا .

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨ / ٢٥٧ ، وزاد الحافظ ابن حجر نسبته الى البيهقي في شعب الايمان تخريج أحاديث الكشاف : ٤٢

(٢) النساء : ٢٦

(٣) النساء : ٢٧

(٤) النساء : ٢٨

(٥) النساء : ٣١

(٦) النساء : ٤٨

(٧) النساء : ٤٠

(٨) النساء : ١١٠

(٩) النساء : ١٤٧

((الا أن تكون تجارة)) قرأ أهل الكوفة : ((تجارة)) بالنصب والباقون : بالرفع[1] ، وتعليلهما ما أسلفناه في آية الدين في البقرة .

—((فصل))— (٢٤/ب)

أخرج أبو داود في سننه باسناده عن ابن عباس قال : كان الرجل يتحرج أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية ((يا أيها الذين آمنوا : لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل)) فنسخ ذلك بالآية الأخرى التي في النور[2] ، فقال : ((ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم[3]))

وهذا عند الفقهاء ليس من باب الناسخ والمنسوخ كما قررناه فيما مضى .

---

(١) حجة القراءات : ١٩٩ ، والكشف : ٣٨٦ ، والنشر : ٢٤٩/٢

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب الأطعمة ، باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره : ٣٤٣/٣ .

(٣) كذا هنا وفي سنن أبي داود . ولفظ الآية في سورة النور : ٦١ " ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على انفسكم أن تأكلوا من بيوتكم " الآية .

وقوله ((الا أن تكون تجارة عن تراض منكم)) الاستثناء منقطع معناه : ولكن اقصدوا كون تجارة عن تراض ، أو ولكن كون تجارة عن تراض غير منهي عنه .

وقوله ((عن تراض)) صفة لـ ((تجارة)) أي تجارة صادرة عن تراض .

وخص التجارة بالذكر ،لأن أسباب الرزق أكثرها متعلق بها والتراضي : رضى المتبايعين بماتعاقدا عليه في حال البيع وقت الايجاب والقبول . وهذا مذهب أبي حنيفة - رضي الله عنه - .

وعند أحمد والشافعي : تفرقهما عن مجلس العقد متراضيين[1] .

((ولا تقتلوا أنفسكم)) من كان من جنسكم من المؤمنين .

وعن الحسن : لا تقتلوا اخوانكم[2] ، أو لا يقتل الرجل نفسه كما يفعل بعض الجهلة .

وقال ابن عباس : لا يقتل بعضكم بعضا[3] ، وهذا مثل قوله ((فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم)) (٤)

---

(١) المغني : ٣/٥٦٢ ، والروضة : ٣/٣٣٦ ، والهداية ٣/٢١

(٢) تفسير الثعلبي : ٤/ق ٤٢/ب ، والبغوي : ١/٤١٨

(٣) زاد المسير : ٢/٦١ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٢٩/أ

(٤) البقرة : ٥٤ .

وقيل : هو على ظاهره نهاهم الله أن يقتلوا أنفسهم بطريق المباشره أو السبب . ويؤيد هذا حديث عمرو بن العاص قال : احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل[١] ، فأشفقت ان اغتسلت أن أهلك ، فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح ، فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ياعمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فقلت : يارسول الله انى سمعت الله يقول : ((ولا تقتلوا أنفسكم ان الله كان بكم رحيما)) فضحك رسول الله ولم يقل شيئا[٢] .

وفي الحديث أحكام منها :

جواز التيمم في البرد في السفر

وعدم وجوب القضاء في الحضر .

وجواز اقتداء المتوضىء بالمتيمم .

وأن التيمم لا يرفع الحدث لقوله عليه السلام : " وأنت جنب[٣] " (٢٥/أ)

---

(١) غزوة ذات السلاسل : هى وراء وادى القرى غزاها عمرو بن العاص سنة ثمان . اهـ من القاموس : ٣/٤٠٨

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند : ٤/٢٠٣ - ٢٠٤ ، وأبو داود ، كتاب الطهارة ، باب اذا خاف الجنب البرد أيتيمم ؟ : ١/٩٢ والحاكم في المستدرك : ١/١٧٧ ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

(٣) في صحة الاستدلال بهذا الحديث على هذه المسألة نظر بل ان

= = =

وقال بعض أهل المعاني : ((ولا تقتلوا أنفسكم)) بارتكاب المعاصي .

وقال الفضيل بن عياض[1] : لا تغفلوا عن حظ أنفسكم ، فان من غفل عن حظ نفسه فقد قتلها[2] .

((ان الله كان بكم)) يا أمة محمد ((رحيما - ٢٩)) حيث حرّم عليكم ما أوجبه على بني اسرائيل من قتل الأنفس وغيره من الأعمال الشاقة والتكاليف الشديدة .

(=) التيمم يرفع الحدث على القول الراجح لقوله تعالى بعد ذكر التيمم ((ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم)) الآية : ٦ من سورة المائدة .

والجواب عن هذا الحديث من وجوه :

أحدها : أن قول النبي صلى الله عليه وسلم : أصليت بأصحابك وأنت جنب ؟ على سبيل الاستفهام والاستعلام .

الثاني : أن ذكر التيمم مختلف فيه ، ففي بعض الروايات لم يذكر التيمم ، وأنه غسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ، كما في سنن أبي داود ١/ ٩٢ ، وعبد الرزاق في المصنف : ١/ ٢٢٦ - ٢٢٧ .

الثالث : أن النبي صلى الله عليه وسلم اراد أن يستعلم فقه عمرو في ترك الاغتسال . اهـ من زاد المعاد : ٣/ ٣٨٨ - ٣٨٩

(١) الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي ، أبو علي الزاهد المشهور ، أصله من خراسان ، وسكن مكه ، مات سنة سبع وثمانين ومائتين من التقريب : ٥٤٣١ .

(٢) تفسير الثعلبي : ٤/ق ٤٢/ب .

((ومن يفعل ذلك)) اشارة الى القتل ،أو القتل مع انضمام أكل الأموال بالباطل .

وقال ابن عباس : الاشارة الى جميع ما نهى عنه من أول السورة الى هاهنا . (١)

((عدوانا وظلما)) مصدران في موضع الحال .

((فسوف نصليه)) وقرئ : نصليه " بفتح النون (٢) ، وقرئ نصليه بالتشديد (٣) .

وقوله ((نارا)) يريد نارا مخصوصة شديدة العذاب .

((وكان ذلك على الله يسيرا - ٣٠)) أى هيّنا .

قوله : ((ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم))

أخرجا في الصحيحين من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " اجتنبوا السبع الموبقات " قالوا : يا رسول الله وما هن ؟ قال : " الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التى حرم الله

---

(١) زاد المسير : ٢/ ٦٢ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٢٩/ب .

(٢) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٥ ، والتقريب والبيان ٥٨ خ ، واتحاف فضلاء البشر : ١٨٩ ، والمحتسب : ١/ ١٨٦

(٣) الكشاف : ١/ ٢٦٤ ، والبحر : ٣/ ٢٣٣ .

الا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات " (١)

وفي حديث آخر : أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الكبائر فقال : هى تسع فعد السبع وزاد : " عقوق الوالدين المسلمين ، واستحلال البيت الحرام " (٢)

وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه عد في الكبائر : " واليمين الغموس " (٣)

وفيهما أيضا من حديث أبى بكرة قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم : " ألا أنبئكم بأكبر الكبائر : قلنا : بلى يارسول الله قال : الاشراك بالله ، وعقوق الوالدين ـ وكان متكئا فجلس وقال : وشهادة الزور وشهادة الزور " فمازال يكررها ، حتى قلنا : ليته سكت . (٤)

---

(١) البخارى ، كتاب الوصايا ، باب قول الله تعالى " ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما : ٤/ ١٢ ، ومسلم كتاب الايمان : ١/ ٩٢

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب الوصايا ، باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم : ٣/ ١١٥ - ١١٦ ، من حديث عمير بن قتادة الليثي

(٣) البخارى كتاب الايمان باب اليمين الغموس : ٨/ ١٧١ ، ولم أجده في مسلم .

(٤) البخارى ، كتاب الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر : ٨/ ٤ ، ومسلم كتاب الايمان : ١/ ٩١ .

وفيهما أيضا من حديث ابن مسعود ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الذنب أعظم[1]؟ وقد سبق الحديث في أوائل البقرة .

وروى عن ابن مسعود ، وابن عباس (٢٥/ب) : أن الكبائر مذكورة من أول سورة النساء الى هاهنا . (٢)

وروى عن ابن عباس : أنها كل ذنب ختمه الله بنار ، أو غضب أو لعنة ، أو عذاب[3] .

وفي رواية عنه : أنها كل ذنب أوجب الله عليه النار في الآخرة والحد في الدنيا[4] .

---

(١) البخارى ، كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى ، فلا تجعلوا لله أندادا " ٩/١٨٦ . ومسلم ، كتاب الايمان : ١/٩٠

(٢) تفسير ابن جرير : ٨/٢٣٣ - ٢٣٤ ، والثعلبي : ٤/ق ٤٥/أ ب وأخرجه البزار : كشف الاستار : ٣/٤٤ ، قال في مجمع الزوائد ٤/٧) رجاله رجال الصحيح . اهـ

(٣) تفسير ابن جرير : ٨/٢٤٦ ، والثعلبي : ٤/ق ٤٥ / ب . وشعب الايمان للبيهقي : ١٩٧ .

(٤) تفسير الثعلبي : ٤/ق ٤٥/ب .

وقال سعيد بن جبير : قال رجل لابن عباس : كم الكبائر سبع هي ؟ قال : هي الى سبعمائة أقرب منها الى سبع ، غير أنه لا كبيرة مع استغفار ، ولا صغيرة مع اصرار (١) .

فهذا مجموع ما صحت به الأخبار ، والآثار في الكبائر اعاذنا الله منها .

فان قيل : لا شبهة أن ترك الصلاة أعظم جرما من كثير من الكبائر المعدودة في الأحاديث لا سيما وقد صار علم العلماء أحمد رضى الله عنه الى تكفير تاركها ، وهو قول للشافعي (٢) - رضى الله عنه - وكذلك منع الزكاة ، وترك صوم رمضان ، وترك الحج ، فما بالها لم تذكر في الكبائر ؟

قلت : هذه مباني الاسلام وأركانه ، فتركها مؤثر في وهن الاسلام وضعفه ، ومخرج للمتلبس بمجانبتها عن أن يكون راسخ القدم في الاسلام فيدخل في حيز الكفر ، وهو أعظم الكبائر المعدودة في الأحاديث ، فكان ترك ذكرها في الكبائر مشعرا بكونها مضارعة للكفر .

ويحقق هذا المعنى قوله - عليه السلام - " بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة " (٣)

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ٢٤٥ ، والثعلبي : ٤/ق ٤٥/ب ، وشعب الايمان للبيهقي : ١٩٩ .

(٢) مراده بتكفير تاركها تهاونا وكسلا .
المغني : ٢/ ٤٤٢ ، والروضة : ٢/ ١٤٦ ، والمنهاج : ٢٦

(٣) أخرجه مسلم ، كتاب الايمان : ١/ ٨٨ رقم ١٣٤ من حديث جابر .

وقوله في تاريك الحج : فليمت ان شاء يهوديا ، وان شاء نصرانيا"[1]

وقتال أبى بكر والصحابة - رضى الله عنهم - مانعى الزكاة ، حتى ألحقوهم بالمرتدين بذلك .

((نكفر عنكم سيئاتكم)) يريد الصغائر ((وندخلكم مدخلا كريما - ٣١)) قرأ أهل المدينة والكسائي عن أبى بكر : " مدخلا " بفتح الميم وكذلك في الحج : " مدخلا يرضونه "[2] وقرأهما الباقون : بضم الميم[3].

واتفقوا على الضم في قوله : ((مدخل صدق))[4] لقوله ((ادخلنى))

---

(١) أخرجه الترمذى ، كتاب الحج ، باب ما جاء في التغليظ في ترك الحج : ٣/ ١٧٦ ، من حديث على ، وقال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ، وفي اسناده مقال ، وهلال بن عبد الله مجهول ، والحارث يضعف في الحديث . اهـ
والبيهقي في الكبرى : ٤/ ٣٣٤ .

(٢) الحج : ٥٩

(٣) حجة القراءات : ١٩٩ - ٢٠٠ ، والكشف : ١/ ٣٨٦ - ٣٨٧ والنشر : ٢/ ٢٤٩ .

(٤) الاسراء : ٨٠ .

قال أبو علي : يجوز أن يكون المدخل مصدرا ، ويجوز أن يكون مكانا سواء ضم أو فتح . (١)

قال الواحدي (٢) : الأولى أن تكون مكانا ، لأن المفسرين قالوا هو الجنة (٣) .

وقال مكي : حجة من فتح الميم أنه جعله (٢٦/أ) مصدرا لفعل ثلاثي مضمر ، دل عليه الرباعي الظاهر ، وهو قوله ((يدخلكم)) أي يدخلكم فتدخلون مدخلا أي دخولا ، فدخول ومدخل مصدران ويجوز ان يكون مكانا فيتعدى اليه ((يدخلكم)) على المفعول به وحسن ذلك لأنه قد وصف بالكريم .

وحجة من ضم الميم : أنه أجراه مصدرا على ما قبله وهو ((يدخلكم)) ولم يحتج الى اضمار ثلاثي فالميم في حركتها كحرف المضارعة في حركته ان كان مفتوحا فتحت الميم ، وان كان مضموما ضممت الميم (٤) .

والكريم : الشريف

وقيل : الحسن ومنه قوله : ((من كل زوج كريم)) (٥)

قوله ((ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض)) .

---

(١) الحجة للقراء السبعة : ٣/ ١٥٣ - ١٥٤ .

(٢) علي بن أحمد الواحدي ، أبو الحسن النيسابوري ، امام في التفسير وصاحب التفاسير الثلاثة : البسيط ، والوسيط ، والوجيز توفي سنة ثمان وستين وأربعمائة . طبقات لمفسرين للداوودي : ١/ ٣٩٤ .

(٣) الوجيز : ق ٢٥ /ب .

(٤) الكشف عن وجوه القراءات السبع : ١/ ٣٨٦ - ٣٨٧ .

(٥) الشعراء : ٧

أخرج الترمذى من حديث أم سلمة قالت : قلت : يا رسول الله يغزو الرجال ، ولا تغزو النساء ، وانما لنا نصف الميراث . وفى رواية : ياليتنا كنا رجالا ، فانزل الله ((ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض)) .

قال مجاهد : وأنزل فيها : ((ان المسلمين والمسلمات))(١)

وكانت أم سلمة أول ظعينة قدمت المدينة مهاجرة . (٢)

وهذا نهى للانسان أن يتمنى مال غيره ، أو جاهه أو نعمة من النعم التى أنعم الله بها عليه ، فانه الحسد المذموم . (٣)

قال الحسن : لا تتمن مال فلان ، ولا مال فلان ، فلا تدرى لعل هلاكك في ذلك المال(٤) .

((للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن))

قال قتادة ، ومقاتل : يعنى من الثواب والعقاب ، فالمرأة تثاب كثواب الرجل ، وتأثم كاثمه . فان الرجال قالوا حين رأوا ما فضلوا به حين

---

(١) الأحزاب : ٣٥

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند : ٦/ ٣٢٢ ، والترمذى ، كتاب التفسير سورة النساء : ٥/ ٢٣٧ ، وقال : هذا حديث مرسل . اهـ والحاكم في المستدرك : ٢/ ٣٠٥ - ٣٠٦ ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد على شرط الشيخين ، ان كان سمع مجاهد من أم سلمه وابن جرير : ٨/ ٢٦١ - ٢٦٢ ، وانظر: تفسير ابن عيينة : ٢٣٤

(٣) الحسد المذموم أن يتمنى المرأ نعمة أخيه المسلم مع زوالها ، أما اذا تمنى مثلها فيما هو ممكن فلا بأس .

(٤) تفسير ابن جرير : ٨/ ٢٦٣

أضعف لهم الميراث : انا لنرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا كما فضلنا في الميراث . وقال النساء : انا لنرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال ، كما لنا من الميراث على النصف من نصيبهم.(١)

((واسألوا الله من فضله)) وقرأ ابن كثير ، والكسائي ، وخلف(٢) : " وسلوا الله " بطرح الهمزة في كل موضع جاء الأمر مواجها به ، وقبله واو ، أو فاء ، نحو : " فسلوا أهل الذكر(٣) " و " سل من أرسلنا(٤) "(٥).

والمعنى :لا تتمنوا ما فضل الله به غيركم ، واسألوا الله من فضله أن يرزقكم (٢٦ /ب) كما رزق غيركم ، فان خزائنه لا تنفد .

وفي قوله : ((ان الله كان بكل شيء عليما - ٣٢)) تنبيه على أنه قسم نعمه بين عباده على حسب ما اقتضته الحكمة الالهية .

وفي مايرويه النبي صلى الله عليه وسلم عن الله عز وجل أنه قال : " انى أدبر عبادى بعلمى فيهم انى عليم خبير "(٦)

---

(١) تفسير الثعلبي : ٤/ق ٤٨/أ - ب ، والبغوى : ١ / ٤٢٠ ، وتفسير مقاتل : ١ / ٢٣٤ .

(٢) خلف بن هشام بن ثعلب الأسدى ، أبو محمد البزار ، امام عارف بالقراءات ، توفى سنة تسع وعشرين ومائتين . طبقات القراء لابن الجزرى ١ / ٢٧٢ .

(٣) الانبياء : ٧ (٤) الزخرف : ٤٥

(٥) حجة القراءات (٢٠٠ - ٢٠١) ، والكشف (١ / ٣٨٧ - ٣٨٨) والنشر (٢ / ٢٤٩) .

(٦) رموز الكنوز (٢ /ق ١٣١ /ب) .

قوله : ((ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون))

قال الزمخشرى : ((مما ترك)) تبيين لـ ((كل)) أى ولكل شىء مما ترك الوالدان والأقربون من المال ((جعلنا موالى)) يعنى : وراثا يلونه ، ويحرزونه أو ولكل قوم ((جعلنا)) هم ((موالى)) نصيب ((مما ترك الوالدان والأقربون)) على أن ((جعلنا موالى)) صفة لـ ((كل)) والضمير الراجع الى ((كل)) محذوف ، والكلام مبتدأ وخبر كما تقول : لكل : من خلقه الله انسانا نصيب من رزق الله أى حظ من رزق الله .

أو ولكل أحد ((جعلنا موالى مما ترك)) أى وراثا مما ترك على أن " من " صلة موال ، لأنهم في معنى الوراث ، وفي ((ترك)) ضمير ((كل)) ثم فسر الموالى بقوله : ((الوالدان والأقربون)) كأنه قيل من هم ؟ فقيل : الوالدان والأقربون . (١)

قلت : فعلى الوجهين الأولين ارتفع ((الوالدان)) باسناد الفعل اليه . و ((الوالدان)) هم الموروثون .

وعلى الوجه الثالث : ارتفع على معنى : هم الوالدان كما ذكروهم الوراث .

---

(١) الكشاف : ١ / ٢٦٥ .

((والذين عقدت أيمانكم)) مبتدأ ضمن معنى الشرط ، فوقع خبره مع الفاء وهو قوله : ((فآتوهم نصيبهم - ٣٣))

ويجوز أن يكون منصوبا على قولك : زيدا فاضربه

ويجوز أن يعطف على ((الوالدان)) ويكون المضمر في ((فآتوهم)) للموالي .

والمراد بـ ((الذين عقدت أيمانكم)) موالي الموالاة . كان الرجل يعاقد الرجل فيقول : دمي دمك ، وهدمي هدمك ، وثأري ثارك ، وحربي حربك ، وسلمي سلمك ، وترثني وأرثك ، وتطلب بي وأطلب بك وتعقل عني وأعقل عنك ، فيكون للحليف السدس من ميراث الحليف فنسخ .

وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خطب يوم الفتح ، فقال : " ماكان من حلف في الجاهلية ، فتمسكوا به ، فانه لم يزده الاسلام الا شدة ولا تحدثوا حلفا في الاسلام " (١)

فان كان المراد بقوله : ((فآتوهم نصيبهم)) الميراث فهو منسوخ عند الأكثرين (٢٧/أ) واليه ذهب الأئمة الثلاثة . (٢)

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف : ٤٢ : هو مركب من حديثين أخرجهما الطبري . اهـ
تفسير ابن جرير : ٨/ ٢٨٢ - ٢٨٣ ، والثعلبي : ٤/ق ٤٩/ب .

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس : ١٢٨ - ١٢٩ ، ومكي بن أبي طالب ٢٢٦ ، وابن الجوزي : ٢٧٣ - ٢٧٨ .

وقال أبو حنيفة وأصحابه : هذا الحكم باق ، غير أنهم جعلوا ذوى الأرحام أولى بقوله : ((وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض))(١)

وان كان المراد به : المعاضدة والمناصرة ،فحكمه باق لم ينسخ للخبر الذى ذكرناه .

وقيل : المراد بقوله : ((والذين عقدت أيمانكم)) الذين آخى رسول الله بينهم ،وهم المهاجرون والأنصار ، كانوا يتوارثون بالأخوة دون ذوى أرحامهم فنسخ -عند الأكثرين - بالاية المذكورة .

قرأ أهل الكوفة : " عقدت " بغير ألف .

وقرأ الباقون : بالألف . (٢)

فمن أثبت الألف فلوجود المعاقدة ،فهو من باب المفاعلة ، ومن نفاها ، اكتفى باسناد العقد الى الأيمان ولم يحتج الى المفاعلة .

والمعنى : ((والذين عقدت ايمانكم)) حلفهم ، فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه .

قوله ((الرجال قوامون على النساء)) نزلت حين لطم سعد بن الربيع زوجته حبيبة بنت زيد بن أبى زهير ، فانطلق بها أبوها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : افرشته كريمتى فلطمها ، فقال : لتقتص

---

(١) الأنفال : ٧٥ .

(٢) حجة القراءات : ٢٠١ ، والكشف : ١/ ٣٨٨ ،والنشر : ٢/ ٢٤٩ .

منه ، فنزلت ، فقال : أردنا أمرا ، وأراد الله أمرا ، والذى أراد الله خير ورفع القصاص . (١)

واختلف في ذلك فقيل : لا قصاص بين الرجل وامرأته فيما دون النفس ، ولو شجها ، ولكن يجب العقل .

وقيل : لا قصاص الا في الجرح والقتل ، وأما اللطمة ونحوها فلا .

والمعنى : يقومون عليهن آمرين ناهين ، كما يقوم الولاة على الرعايا بالتأديب .

روى هشام بن محمد عن (٢) أبيه في قوله : ((الرجال قوامون على النساء)) قال : اذا كانوا رجالا ، وأنشد : (٣)

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ٢٩١ ، واسباب النزول للواحدى : ١٤٤-١٤٥ وتفسير الثعلبي : ٤/ق ٥٠/أ ، والبغوى : ١/ ٤٢٢ ، وانظر المراسيل لأبى داود : ١٥٥ .

(٢) هشام بن محمد بن السائب الكلبي ، أبو المنذر الأخبارى ، النسابة العلامة ، توفى سنة أربع ومائتين . لسان الميزان : ٦/ ١٩٦ وتاريخ بغداد : ١٤/ ٤٥ ، وأبوه هو محمد بن السائب الكلبى أبو النضر المفسر المعروف .

(٣) البيت لأبى داود الايادى ، وهو في الكتاب لسيبويه : ١/ ٦٦ ، والأصمعيات : ١٩١ ، وخزانة الأدب : ٩/ ٥٩٢ .

٢٢- أكل امرئ تحسبين امرءا . ونار توقد بالليل نارا[1]

((بما فضل الله بعضهم على بعض)) فضل الرجال على النساء بالعقل ، والحزم والعزم والقوة والكتابة - في الغالب - والفروسية والرمي وأن منهم الأنبياء والعلماء ، وفيهم الامامة الكبرى والصغرى ، والجهاد والأذان ، والخطبة ، والاعتكاف[2] ، وتكبيرات التشريق - عند أبي حنيفة - والشهادة في الحدود ، والقصاص ، وزيادة السهم ، والتعصيب في الميراث ، والحمالة ، والقسامة ، والولاية في النكاح ، والطلاق والرجعة وعدد الأزواج ، واليهم الانتساب ، وهم أصحاب اللحى والعمائم .

((وبما انفقوا من أموالهم)) أي بسبب ما اخرجوا في نكاحهن من أموالهم في المهور والنفقات .

((فالصالحات قانتات)) (٢٧/ب) أي مطيعات قائمات بما عليهن للأزواج .

((حافظات للغيب)) الغيب : خلاف الشهادة أي حافظات لمواجب الغيب ، اذا كان الأزواج غير شاهدين ، هن حفظن ما يجب عليهن حفظه في حال الغيبة من الفروج ، والبيوت ، والأموال .

---

(١) زاد المسير : ٢/ ٧٤ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ٣٢/ب .

(٢) الاعتكاف ليس خاصا بالرجال ، بل هو مشروع في حق الرجل والمرأة بشروطه .

وعن النبى صلى الله عليه وسلم: " خير النساء امرأة اذا نظرت اليها سرتك ، وان أمرتها أطاعتك ، واذا غبت عنها حفظتك في مالها ونفسها ، وتلا الآية . (١)

وقيل : ((للغيب)) لأسرارهم .

((بما حفظ الله)) أى بما حفظهن الله حين أوصى بهن الأزواج في كتابه ، وأمر رسول الله فقال : (استوصوا بالنساء خيرا) (٢)

أو بما حفظهن الله ، وعصمهن ، ووفقهن لحفظ الغيب .

أو بما حفظهن حين وعدهن الثواب العظيم على حفظ الغيب وأوعدهن بالعذاب الشديد على الخيانة .

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة ، باب حقوق المال : ٢/١٢٦ من حديث ابن عباس رضى الله عنهما .

وابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب أفضل النساء : ١/٥٩٦ ، من حديث أبى أمامة والحاكم في المستدرك : ٢/١٦١-١٦٢ ، من حديث أبى هريرة وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

(٢) تقدم تخريجه ص : ٦٩ .

و " ما " مصدرية .

وقرئ " بما حفظ الله "[1] بالنصب على أن " ما " موصولة ، أى حافظات للغيب بالأمر الذى يحفظ حق الله ، وأمانة الله ، وهو التعفف والتحصن ، والشفقة على الرجال ، والنصيحة لهم .

وقرأ ابن مسعود : " فالصوالح ، قوانت ، حوافظ للغيب بما حفظ الله "[2]

((واللاتى تخافون نشوزهن)) قال ابن عباس : الخوف هنا بمعنى العلم ، وقيل : بمعنى الظن[3] .

والنشوز ، والنشوص بمعنى واحد ، وهو ترفع المرأة عن طاعة زوجها . مأخوذ من النشز ، وهو ما ارتفع من الأرض .

((فعظوهن)) أى ذكروهن بما وجب عليهن لأزواجهن .

((واهجروهن في المضاجع)) أى فى الفرش ، وقيل : في البيوت فان قلنا : في الفرش ، فيكون كناية عن ترك الجماع ، وهو قول

---

(١) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٦ ، والتقريب والبيان ٥٨ خ واتحاف فضلاء البشر : ١٨٩ - ١٩٠ ، والمحتسب : ١/١٨٨ .

(٢) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٦ ، واعراب القراءات الشواذ ق ٥٢/ب ، والمحتسب : ١/١٨٧ .

(٣) تفسير ابن جرير : ٨/٢٩٨ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١٣٤/ب وانظر : زاد المسير : ٢/٥٧ .

سعيد بن جبير ، ومقاتل . (١)

أو يكون أمرا بهجر الفراش ، والمضاجعة فيه ، وهو قول الحسن ومجاهد . (٢)

وان قلنا : في البيوت فالمعنى : لا تبايتوهن في البيوت التي يضطجعن فيها .

وقيل ((في)) للسببية لا للظرفية . فالمعنى : اهجروهن بسبب تخلفهن عن المضاجع اذا دعيتموهن اليها .

والأول أشهر وأظهر .

قال ابن عباس : (٢٨/أ) تهجرها في المضجع ، فان اقبلت ، والا فقد أذن لك أن تضربها ضربا غير مبرح . (٣)

((واضربوهن) يريد ضربا غير شاين ولا كاسر ولا مبرح لان المقصود التأديب ،لا الاتلاف والتعذيب .

قال جماعة من العلماء منهم الامام أحمد ـ رضى الله عنه ـ : الآية على الترتيب ،فالوعظ عند خوف النشوذ ، والهجر عند ظهور النشوز

---

(١) تفسير مقاتل : ١/ ٢٣٥ ، وتفسير ابن جرير : ٨/ ٣٠٣

(٢) تفسير ابن جرير : ٨/ ٣٠٤ ، ٣٠٥.

(٣) تفسير ابن جرير : ٨/ ٣١٤.

والضرب عند تكرره ، واللجاج فيه ، ولا يجوز الضرب عند ابتداء النشوز .

وقال الشافعي - رضى الله عنه - : يجوز .(١)

((فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا)) قال ابن عباس: لا تتجنوا عليهن العلل . (٢)

وقال سفيان بن عيينة : لا تكلفها الحب ، فان قلبها ليس في يدها .

والمعنى : لا تطلبوا سبيلا الى اذائهن بما ليس لكم عليهن ولا يحملكم على ذلك كونكم أكثر اقتدارا ، واكبر أقدارا .

((ان الله كان عليا كبيرا - ٣٤)) يصغر في جلاله كل كبير .

وقيل : يكبر عن شبه المخلوقين .

والمعنى ((ان الله كان عليا كبيرا)) فاحذروه أيها الأقوياء الأشداء المستطيلون على من في قبضتهم وتحت تصرفهم .

قوله : ((وان خفتم شقاق بينهما)) أى علمتم شقاق بينهما فأضيف ذلك الى الظرف اتساعا ، كقوله : ((بل مكر الليل والنهار))(٤) .

---

(١) المغنى : ٤٦/٧ ، والمنهاج : ١٠٤

(٢) تفسير ابن جرير : ٣١٧/٨ ، وزاد المسير : ٧٦/٢

(٣) تفسير ابن جرير : ٣١٧/٨ ، زاد المسير : ٧٦/٢

(٤) سبأ : ٣٣ .

والشقاق : الخلاف والعداوة ، والضمير في ((بينهما)) للزوجين .

((فابعثوا)) أيها الحكام وولاة الأحكام ((حكما من أهله ، وحكما من أهلها)) لأنهما اذا كانا من أهلهما عرفا باطن أمرهما ، وحرصا على صلاح حالهما .

والضميران في قوله : ((ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما)) للحكمين وقيل : للزوجين .(١)

—((فصل))—

اذا وقع الشقاق بين الزوجين ، وادعى كل واحد منهما تعدى صاحبه عليه ، اسكنهما الحاكم الى جانب ثقة يطلع على حالهما ، فيرفع الأمر اليه ، ليأخذ على يد الظالم ، فان التبس الأمر ، واتصل الشقاق بينهما وافضى الى ما يحرم من القول والفعل بعث الحاكم الحكمين ليفعلا ما رأيا المصلحة فيه من التفريق بعوض أو غيره (٢٨/ب) والأولى أن يكونا من أهلهما لما ذكرناه .

ويجوز أن يكونا أجنبيين لأنهما اما حاكمان واما وكيلان وأيا ما كان فلا يشترط له القرابة .

---

(١) وقيل الأول للحكمين ، والثاني للزوجين ، وهو الأقوى وانظر: الدر المصون : ٣/٦٧٤ .

وقد اختلفت الرواية عن الامام أحمد - رضى الله عنه - في الحكمين فروى عنه : أنهما وكيلان ، فعلى هذا يعتبر رضى الزوجين فيما يحكمان به ، وهو قول أبى حنيفة وأصحابه ، ولأن بذل المال حق للزوجة والطلاق حق للزوج فاعتبر رضاهما فيه كسائر حقوقهما .

وروى عنه : أنهما حاكمان ، وهو قول مالك ، والشافعي في أحد قوليه . (١)

لأن الله سماهما حكمين ، ولأن اعتبار رضاهما ربما أفضى الى دوام الشقاق ، فتنتفى الحكمة المطلوبة من شرعية التحكيم ، فعلى هذه الرواية للحكمين أن يجمعا ان رأيا أو يفرقا ، فما فعلا من ذلك لزمهما ، وان لم يرضيا .

وتشترط عدالة الحكمين على الروايتين معا ، لأن المقصود الاصلاح والفاسق غير مأمون ، فانه بعرضية(٢) الافساد جريا مع هواه وأغراضه الفاسدة .

ويجوز أن يكونا عبدين وعاميين ، اذا قلنا : هما وكيلان ، وان قلنا : هما حكمان(٣) ، اشترط فيهما ما يشترط في الحاكم من الحرية والعلم وغيرذلك .

---

(١) المغنى : ٧/ ٤٩ ، والانصاف : ٨/ ٣٧٩ ، والمنهاج : ١٠٤ ، وبداية المجتهد : ٢/ ١١٦ - ١١٧ ، وبدائع الصنائع : ٢/ ٣٣٤ .

(٢) هكذا بالأصل ، ولم أتبين معناها .

(٣) قال شيخ الاسلام أبو العباس ابن تيمية - رحمه الله تعالى - والأول أصح - يعنى أنهما حكمان - لأن الوكيل ليس بحكم . = = =

((ان الله كان عليما)) بتدبير الحكمين ((خبيرا - ٣٥)) بأمر الزوجين .

قوله : ((واعبدوا الله ، ولا تشركوا به شيئا)) اخرجا في الصحيحين من حديث معاذ بن جبل قال : بينا أنا رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه الا آخرة الرحل ، قال : يا معاذ فقلت : لبيك يارسول الله قال : ثم سار ساعة ، ثم قال : يا معاذ قلت : لبيك يارسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال : يا معاذ قلت : لبيك يارسول الله وسعديك قال : هل تدرى ما حق الله على عباده ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : حق الله على عباده ، أن يعبدوه فلا يشركوا به شيئا ، ثم سار ساعة ، ثم قال : يا معاذ قلت : لبيك يارسول الله وسعديك قال : هل تدرى ما حق العباد على الله اذا فعلوه ؟ قلت : (٢٩/أ) الله ورسوله أعلم قال : حق العباد على الله ان لا يعذبهم ، فقلت : يارسول الله ألا أبشر الناس ؟ قال : لا تبشرهم فيتكلوا ، فأخبر بها معاذ عند موته تأثما . (١)

(=) ولا يحتاج فيه الى أمر الأئمة .

ولا يشترط أن يكون من الأهل

ولا يختص بحال الشقاق

ولا يحتاج في ذلك الى نص خاص . اهـ . من المسائل المارديئية ١٠٩ .

(١) صحيح البخارى ، كتاب اللباس ، باب ارداف الرجل خلف الرجل = =

((وبالوالدين احسانا)) أى أحسنوا بهما احسانا ((وبذى القربى)) أى وبكل من بينكم وبينه قرابة من أخ أو عم أو غيرهما ((والجار ذى القربى)) الظاهر أنه يريد به قرابة النسب ، وهو قول ابن عباس ، والأكثرين . (١)

أوصى سبحانه بذى القربى ، ثم أكد الوصية به اذا كان جارا لتأكيد حقه بالجوار منضما الى القرابة .

وقيل : المراد به : الجار القريب . وقيل : الجار المسلم.

((والجار الجنب)) وهو البعيد النسب على قول ابن عباس(٢) ، أو الجار البعيد ، أو غير المسلم على القولين الآخرين . (٣)

وقرئ : والجار ذا القربى(٤) نصبا على الاختصاص ، كما قرئ(٥) :

(=) ٢١٨/٧ ، ومسلم ، كتاب الايمان : ١/٥٨ - ٥٩ ، وقوله : فأخبر بها معاذ عند موته تأثما . عند البخارى في كتاب العلم ، باب من خص بالعلم قوما دون قوم : ١/٤٤ .

(١) تفسير ابن جرير : ٨/٣٣٥ ، وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٣٧/أ وزاد في الدر المنثور : ٢/٥٢٩ ، نسبته الى ابن المنذر والبيهقي في الشعب .

(٢) تفسير ابن جرير : ٨/٣٣٨ ، وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٣٧/أ ، وانظر : الدر المنثور : ٢/٥٢٩ .

(٣) انظر : زاد المسير : ٢/٧٩ ، والنكت والعيون : ١/٣٨٨ - ٣٨٩

(٤) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٦ ، واعراب القراءات الشواذ ق ٥٣/أ .

(٥) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ١٥ .

" حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى[1] " تنبيها على عظم حقه لادلائه بحقي الجوار والقربى .

وفي الصحيحين من حديث ابن عمر وعائشة ـ رضى الله عنهما ـ : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " مازال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه[2] "

وفي صحيح مسلم من حديث أبى ذر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : يا ابا ذر اذا طبخت قدرا فأكثر المرقة ، وتعاهد جيرانك " [3]

وفي صحيح البخارى ، أن عائشة ـ رضى الله عنها ـ قالت : يارسول الله ان لي جارين فالى أيهما أهدى ؟ قال : " الى أقربهما منك بابا[4] " .

((والصاحب بالجنب)) قال على ـ عليه السلام ـ : هو الزوجة[5] .

---

(١) البقرة : ٢٣٨ .

(٢) صحيح البخارى ، كتاب الأدب ، باب الوصاة بالجار : ٨ / ١٢ ومسلم ، كتاب البر والصلة : ٤ / ٢٠٢٥ .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة : ٤ / ٢٠٢٥

(٤) صحيح البخارى ، كتاب الأدب ، باب حق الجار في قرب الأبواب ٨ / ١٣ .

(٥) تفسير ابن جرير : ٨ / ٣٤٢ ، وابن ابى حاتم : ٢ / ق ١٣٧ / ب . وزاد نسبته في الدر المنثور : ٢ / ٥٣٢ ، الى ابن المنذر وعبد بن حميد

وقال ابن عباس : هو الرفيق . (١)

وقال ابن زيد (٢) : هو الذي يلصق بك رجاء خيرك (٣) .

وقال مقاتل (٤) : هو رفيقك حضرا وسفرا .

وقال صاحب الكشاف : هو الذي صحبك بأن حصل بجنبك اما رفيقا في سفر ، واما جارا ملاصقا ، واما شريكا في تعلم علم أو حرفة ، واما قاعدا الى جنبك في مجلس أو مسجد ، أو غير ذلك من أدنى صحبة التأمت بينك وبينه فعليك أن ترعى ذلك الحق ، ولا تنساه ، وتجعله ذريعة الى الاحسان (٥) .

((وابن السبيل)) وهو (٢٩/ب) المسافر المنقطع به .

وقيل : الضيف .

((وما ملكت أيمانكم)) يريد من الارقاء .

وقيل : يدخل فيه أيضا الحيوان البهيم .

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ٣٤١ ، وابن أبي حاتم : ٢/ق ١٣٧/ب . وزاد نسبته في الدر المنثور : ٢/ ٥٣١ ، الى ابن المنذر والبيهقي في الشعب .

(٢) جابر بن زيد ، أبو الشعثاء الأزدي ، ثم الجوفي بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء ، البصري ، مشهور بكنيته ، مات سنة ثلاث وتسعين التقريب : ٨٦٥ .

(٣) تفسير ابن جرير : ٨/ ٣٤٤ .

(٤) تفسير مقاتل : ١/ ٢٣٦ .

(٥) الكشاف : ١/ ٢٦٨ ...

قال أنس بن مالك : كانت وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت : " الصلاة وما ملكت أيمانكم "[1] .

((ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا - ٣٦)) يحمله اختياله وفخره على مجانبة من أوصى الله بهم في هذه الآية ، والازدراء بهم اذا كانوا فقراء .

قال ابن عباس : المختال : البطر في مشيته ، والفخور المفتخر على الناس بكبره . (٢)

وقال الزجاج : المختال : الصلف التياه الجهول . (٣)

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة وأبي سعيد قالا : قال

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند : ٣/ ١١٧ ، من حديث أنس و ٦/ ٣١٥ ، من حديث أم سلمة ، وابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم : ١/ ٥١٩ .
قال في الزوائد : ٢/ ٥٦ ، هذا اسناد صحيح على شرط الشيخين . اهـ .

(٢) زاد المسير : ٢/ ٨٠ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٣٥/ ب .

(٣) معاني القرآن : ٢/ ٥٢ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قال الله عز وجل : " العز ازاري والكبرياء ردائي فمن نازعني شيئا منهما عذبته " (١)

وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء " (٢)

قوله : ((الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل)) .

((الذين)) نصب على الذم ، أو على البدل من قوله ((من كان مختالا فخورا)) . أو رفع بالابتداء ، والخبر محذوف ، تقديره : الذين يبخلون ملومون أو معذبون ، أو على معنى : هم الذين يبخلون .

قال المفسرون : نزلت في اليهود . (٣)

وفي الذي بخلوا به قولان :

أحدهما : أنه التصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم واظهار صفته للناس حسدا ، وبغيا ، وتكبرا ، ونفاسة عليه ، حيث لم يكن منهم .

قال ابن السائب : بخلوا أن يصدقوه ، فكتموه ، وأمروا قومهم بكتمان أمره .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة : ٤ / ٢٠٢٣ .

(٢) أخرجه البخاري ، كتاب اللباس ، أول حديث فيه : ٧ / ١٨٢ ، ومسلم كتاب اللباس : ٣ / ١٦٥١ ، من حديث ابن عمر .

(٣) أسباب النزول للواحدي : ١٤٥ ، ولباب النقول : ٦٨ .

وبهذا الاعتبار يصح النصب على البدل .

القول الثاني : انهم بخلوا بالأموال ، وأمروا الناس أن يبخلوا بها . (١)

قال ابن عباس : كان كردم بن زيد ، وأسامة بن حبيب ، ونافع ابن أبي نافع ، وبحرى بن عمرو ، حبي بن أخطب ، ورفاعة بن زيد ابن التابوت يأتون رجالا من الأنصار من أصحاب رسول الله ، وكانوا يخالطونهم ، وينتصحون لهم ، فيقولون : لا تنفقوا أموالكم ، فانا نخشى عليكم الفقر ولا تسارعوا الى النفقة ، فانكم لا تدرون ما يكون . فنزلت هذه الآية (٢) (٣٠/أ)

قرأ أهل الكوفة " الا عاصما : " بالبخل " بفتح الباء والخاء هنا وفي الحديد (٣) .

وقرأ الباقون : بضم الباء وسكون الخاء فيهما (٤) ، وهما لغتان كالرشد والرشد .

---

(١) زاد المسير : ٢/ ٨٢ ، والنكت والعيون : ١/ ٣٩٠ ، ورموز الكنوز ٢/ق ١٣٦/أ .

(٢) تفسير ابن جرير : ٨/ ٣٥٣ ، وابن أبي حاتم : ٢/ق ١٣٨/ ب وابن اسحاق وابن المنذر قاله في الدر المنثور : ٢/ ٥٣٨ ، وتفسير الثعلبي : ٤/ق ٥٤/ب ، والبغوى : ١/ ٤٢٧ .

(٣) الحديد : ٢٤ .

(٤) حجة القراءات : ٢٠٣ ، والكشف : ١/ ٣٨٩ ، والنشر : ٢/ ٢٤٩ .

((ويكتمون ما أتاهم الله من فضله - ٣٧)) قال ابن عباس والأكثرون : يريد العلم مما في التوراة مما عظم الله به أمر محمد صلى الله عليه وسلم وأمته . (١)

وان قلنا : المراد به البخل بالأموال ،فالأليق أن يكون المعنى هاهنا : ((ويكتمون ما آتاهم الله من فضله)) أى يخفون نعم الله عليهم على ما هو المتعاهد من عادة البخلاء .

وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " اذا أنعم الله على عبد نعمة أحب أن ترى . (٢)

ويروى أن بعض عمال الرشيد بنى قصرا الى جانب قصره ،فنم به اليه فقال : يا أمير المؤمنين : ان الكريم يسره أن يرى أثر نعمته ،فأحببت أن أسرك بالنظر الى آثار نعمتك ، فأعجبه كلامه . (٣)

---

(١) زاد المسير : ٢ / ٨٢ ، وتفسير ابن كثير : ١ / ٤٩٦ .

(٢) أخرجه أبو داود ،كتاب اللباس ، باب في غسل الثوب وفي الخلقان : ٤ / ٥١ ، والترمذى ، كتاب الأدب ،باب ما جاء ان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده : ٥ / ١٢٣ - ١٢٤ ،وقال : هذا حديث حسن . اهـ .
وابن عدى في الكامل : ٥ / ٢٠٠٩ ، والحاكم في المستدرك ١ / ٢٥ وقال هذا حديث صحيح الاسناد . اهـ ووافقه الذهبي .

(٣) الكشاف : ١ / ٢٦٨ ، ورموز الكنوز : ٢ / ق ١٣٦ / ب) .

ويروى أن جعفر بن يحى البرمكى[١] رحمهما الله - ركب لحاجة وكان طريقه على بيت الأصمعي[٢] ، فدفع الى غلام له كيسا فيه ألف دينار ، وقال : انى سأنزل في رجعتى الى الأصمعي ، ثم سيحدثني ويضحكنى ، فاذا ضحكت ، فضع الكيس بين يديه ، فلما دخل جعفر على الأصمعي ، رأى عنده حبا مكسور الرأس[٣] ، وجرة ملتوية العنق وقصعة مشعبة ، ورأه على مصلى بال ، وعليه بركان[٤] أجرد فغمز غلامه أن لا يضع الكيس بين يديه ، فلم يدع الأصمعي شيئا مما يضحك الثكلان الا أورده عليه فما تبسم ، وخرج فقال لرجل يسايره : من استرعى الذئب ظلم ومن زرع سبخة حصد الفقر أنى والله لو علمت أن هذا يكتم المعروف بالفعل لما حفلت بنشره باللسان ، واين يقع مديح اللسان من آثار العيان ان اللسان قد يكذب ، والحال لا يكذب .

---

(١) جعفر بن يحى بن خالد أبو الفضل البرمكي ، كان مقدما عند الرشيد قتل مع البرامكه في وقعة الرشيد بهم سنة سبع وثمانين ومائة .
تاريخ الطبرى : ١٠/٧٩ ، وتاريخ بغداد : ٧/١٥٢ ، والبداية والنهاية : ١٠/١٨٩ .

(٢) عبد الملك بن قريب الأصمعي ، أبو سعيد الباهلى البصرى ، توفى سنة ست عشرة ومائتين . التقريب : ٤٢٠٥

(٣) الحب : بالضم الجرة الضخمة قاله في تاج العروس : ٢/٢٢٤ .

(٤) البركان : هو ضرب من الثياب قال الفراء : كساء من صوف له علمان . وقيل بركان على وزن زعفران . قاله في اللسان : ١٠/٤٠٠ ، والصحاح : ٤/١٥٧٥ .

لله درّ نصيب[1] حيث يقول :

٢٣- فعاجوا فأثنوا بالذى أنت أهله . ولو سكتوا اثنت عليك الحقائب[2]

قوله : ((والذين ينفقون أموالهم رياء الناس)) قال ابن عباس ومجاهد[3] : (٣٠/ب) نزلت في اليهود .

وقال السدى : نزلت في المنافقين .

وقيل : في مشركي مكة . (٤)

فان قيل : كيف قال ابن عباس نزلت في اليهود ، وهم أهل كتاب يصدقون بالله وبالبعث .

---

(١) كان عبدا أسود لرجل من أهل وادى القرى فكاتب على نفسه ثم أتى عبد العزيز بن مروان فقال فيه مدحة فوصله واشترى ولاءه . الشعر والشعراء لابن قتيبة : ٢٦٠ .

(٢) البيت في الشعر والشعراء : ٢٦٠ ، وذيل الآمالى : ٤٠ ، ورسالة الصاهل والشاحج للمعرى : ٣٤٨ .

(٣) تفسير ابن جرير : ٨/ ٣٥٣ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١٣٨/ب والثعلبي : ٤/ق ٥٤/ب ، والبغوى : ١/ ٤٢٧ .

(٤) تفسير الثعلبي : ٤/ق ٥٤/ب ، وزاد المسير : ٢/ ٨٣ .

فالجواب : ان المعنى : لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ايمانا كاملا فانهم كفروا بالقرآن ، وبما جاءت به الرسل من عند الله ، وكذبوا بالبعث على الوجه الذى اخبرت به رسل الله ، وجاءت به كتبه ، وقالوا : لا تبعث الأجساد ، ولا ينعم أهل الجنة بالأكل ، والشرب ، والنكاح فكأنهم لم يؤمنوا .

فان قيل : قد نطقت الآية التى قبلها أنهم يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ، فكيف وصفهم في هذه الآية بأنهم ينفقون أموالهم ؟

قلت : ليجمع لهم الذم بكل طريق ، فأخبر عنهم بأنهم : جمدوا في الحق حتى بخلوا ، وأمروا بالبخل غيرهم ، فكانوا كما قيل :

٢٤- وان امرأ ضنت يداه على امرئ . ينيل يد من غيره لبخيل[1]

ودأبوا في الباطل حتى انفقوا أموالهم فيه رياء وسمعة ، واستمالة للناس عن اتباع الهدى .

فان قيل : ما اعراب قوله : ((والذين ينفقون)) ؟

قلت : ان كان معطوفا على ((الذين يبخلون)) فاعرابه النصب أو الرفع ، وان كان معطوفا على قوله : ((وللكافرين)) فاعرابه الجر[2] .

---

(١) الكشاف : ١/ ٢٦٨ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٣٧/ب .
والبيت لابى تمام وقيل للبحترى .

(٢) ويحتمل وجها ثالثا وهو أن لا تكون الواو حرف عطف ، وانما تكون للاستئناف ، وما بعدها مبتدأ خبره محذوف ، تقديره معذبون .
انظر: الدر المصون : ٣/ ٦٧٨ .

وبهذا البيان يتضح لك مقاطع الكلام ومواضع الوقف فتفهم ذلك .

((ومن يكن الشيطان له قرينا)) هو من قولك : قرنت الشيء بالشيء اذا وصلته به . فالقرين هو : المواصل المؤالف .

والمعنى : ((من يكن الشيطان له قرينا)) في الفعل ((فساء قرينا)) وقال ابن السائب : هذا في الآخرة يجعل الله الشياطين قرناءهم في النار ، يقرن مع كل كافر شيطان ، ويقول الله : ((ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا - ٣٨)) يقول : بئس المصاحب الشيطان . (١)

قوله : ((وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر)) تقريع لهم كما يقال للرجل الفاجر (٣١/أ) العاق : ما ضرك لو اطعت ربك وبررت أباك . وكما يقال للمنتقم : ما يضرك لو عفوت .

ومنه قول قتيلة بنت النضر بن الحارث في أبياتها السائرة حين قتل النبي صلى الله عليه وسلم أباها بالصفراء(٢) مقفله من بدر ، وكان شديد الشكيمة في كفره ، وتكذيبه ، وأذاه للنبي ، ومعاداته له :

٢٥- أمحمد أولست صنؤ(٣) نجيبة . في قومها ، والفحل فحل معرق

---

(١) رموز الكنوز : ٢ / ق ١٣٧/ب .

(٢) واد كثير النخل والزرع ، بينه وبين بدر مرحلة ، ورضوى منها من ناحية المغرب على يوم . معجم البلدان : ٣/ ٤١٢ .

(٣) قال في الهامش : الصنؤ : بفتح الصاد وكسرها مع الهمز فيهما الولد .

٢٦- ماكان ضرك لو مننت فربما . من الفتى وهو المغيظ المحنق

فقال النبى عليه السلام : " لو بلغنى شعرها قبل أن اقتله لتركته لها " (١)

والمعنى : أى شيء على هؤلاء الذين ينفقون أموالهم رياء الناس ، ولا يؤمنون لو آمنوا ((وانفقوا مما رزقهم الله)) قال ابن عباس يعنى الصدقة . (٢)

وقيل : الزكاة .

((وكان الله بهم عليما - ٣٩)) فهو يعلم ما هم عليه من الكفر والنفاق ويعلم قصدهم بالانفاق .

قوله : ((ان الله لا يظلم مثقال ذرة)) قال ابن عباس : لا ينقص مثقال ذرة (٣) من عمل منافق الا جازاه بها . (٤)

والظلم مستحيل على الله تعالى ، لأن قوما قالوا : الظلم تصرف فيما لا يملك . والكل ملكه .

---

(١) ذكر هذه الأبيات ابن هشام في السيرة : ٢ / ٨٠٣ وفيها .
أمحمد ياخير ضن كريمة .
والحافظ ابن حجر في الاصابه : ٤ / ٣٨٩ وفيها :
أمحمد ولدتك خير نجيبة .

(٢) زاد المسير : ٢ / ٨٣ ، ورموز الكنوز : ٢ / ق ١٣٨ / أ .

(٣) كتب مقابلها بالهامش : بلغ قراءة على المصنف مجلسا سادس عشر .

(٤) رموز الكنوز : ٢ / ق ١٣٨ / أ .

وقال آخرون : هو وضع الشيء في غير موضعه . وحكمته لا تقتضي فعلا لا فائدة تحته .

ومثقال الشيء : زنة الشيء قال ابن قتيبة : يقال : هذا على مثقال هذا أي على وزنه . (١)

وقال الزجاج : هو مفعال من الثقل . (٢)

وقال ابو منصور اللغوي (٣) : يظن الناس أن المثقال وزن دينار لا غير وليس كما يظنون ، مثقال كل شيء وزنه ، وكل وزن يسمى مثقالا ، وان كان وزن ألف ، قال الله : ((وان كان مثقال حبة من خردل)) (٤)

قال أبو حاتم (٥) : سألت الأصمعي عن صنجة الميزان ، فقال : فارسي

---

(١) تفسير غريب القرآن : ١٢٧ .

(٢) معاني القرآن : ٢ / ٥٤ .

(٣) موهوب بن أحمد بن محمد ابو منصور الجواليقي اللغوي الحنبلي من أكابر أهل اللغة ، والمحامين عن السنة . توفي سنة أربعين وخمسمائة . مشيخة ابن الجوزي : ١٣١ ، وطبقات الأدباء : ٢٩٣ والمنتظم : ١٠ / ١١٨ ، وسير أعلام النبلاء : ٢٠ / ٨٩ .

(٤) الأنبياء : ٤٧ وانظر : زاد المسير : ٢ / ٨٣ - ٨٤ .

(٥) سهل بن محمد بن عثمان البصري ، أبو حاتم السجستاني النحوي المقرئ ، توفي سنة خمس وخمسين ومائتين .

التقريب : ٢٦٦٦ .

ولا أدرى كيف أقول . ولكنى أقول : مثقال فاذا قلت للرجل : ناولنى مثقالا فاعطاك صنجة ألف ، أو صنجة حبة ، كان ممتثلا . (١)

والذرة في اللغة : أصغر النمل .

وفي قراءة عبد الله : " مثقال نملة " (٢)

وروى عن ابن عباس : أنه أدخل يده في التراب ، ثم رفعها ثم نفخ فيه ، ثم قال : (٣١/ب) كل واحد من هؤلاء نملة . (٣)

وروى عنه : أنها رأس النملة . (٤)

وقيل : الواحدة مما يتطاير من الهباء في ضوء الشمس .

وقيل : الخردلة .

والمراد : أنه لا يظلم قليلا ولا كثيرا ، لكنه ذكر الذرة ، لأنها غاية ما يضرب به المثل في القلة .

((وان تك حسنة يضاعفها)) أى ان تك فعلته حسنة أو مثقال الذرة حسنة ، وأنثه لكونه مضافا الى المؤنث .

---

(١) زاد المسير : ٢ / ٨٤ ، ورموز الكنوز : ٢ /ق ١٣٨ /أ .

(٢) المصاحف لابن ابى داود : ٦٤ ، ومختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٦ .

(٣) كتب في الأصل فوقها " ذرة " وانظر : تفسير الثعلبي : ٤ /ق ٥٥ /ب

(٤) تفسير ابن جرير : ٨ / ٣٦٠ ، والثعلبي : ٤ /ق ٥٥ / أ .

قرأ أهل الحجاز : " حسنة " بالرفع .

وقرأ الباقون : " حسنة " بالنصب .

فمن رفع فعلى معنى : وان تحدث أو توجد حسنة .

وقرأ ابن عامر وابن كثير : " يضعّفها " بالتشديد من غير ألف .

وقرأ الباقون : بألف مع التخفيف . (١)

قال ابن عباس : ((وان تك حسنة)) من مؤمن ((يضاعفها)) بعشرة أضعافها .

وقال السدى : هذا عند الحساب ، والقصاص فمن بقى له من الحساب مثقال ذرة ضاعفها الله الى سبع مائة ضعف ، والى الأجر العظيم وهو قوله : ((ويوت من لدنه أجرا عظيما)) يعنى يتفضل عليه بأكثر من العشرة الأضعاف .

وقال الكلبي : الأجر العظيم : الجنة . (٢)

وعن أبى عثمان النهدى (٣) : أنه قال لأبى هريرة : بلغنى عنك

---

(١) حجة القراءات : ٢٠٣ ، والكشف : ١ / ٣٨٩ - ٣٩٠ ، والنشر : ٢ / ٢٤٩ .

(٢) رموز الكنوز : ٢ / ق ١٣٨ / ب .

(٣) عبد الرحمن بن مل ، بلام ثقيلة والميم مثلثه ، أبو عثمان النهدى ، بفتح النون وسكون الهاء ، مشهور بكنيته ، مات سنة خمس وتسعين التقريب : ٤٠١٧ .

أنك تقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ان الله تعالى يعطى عبده المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة " . قال أبو هريرة : لا ،بل سمعته يقول : " ان الله يعطيه ألفى ألفى حسنة " ثم تلا هذه الآية . (١)

والمراد : الكثرة لا التحديد .

((ويؤت من لدنه أجرا عظيما - ٤٠)) أي ويعط صاحبها من عنده على سبيل التفضل عطاء عظيما ، وسماه أجرا ،لأنه تابع للأجر ،لا يثبت الا بثباته .

وأخرج مسلم في صحيحه من حديث أنس بن مالك في قوله : ((ان الله لا يظلم مثقال ذرة ، وان تك حسنة يضاعفها)) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها في الدنيا ، ويجزى بها في الآخرة ، وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا ، حتى اذا أفضى الى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها " (٢).

قوله : (٣٢/أ) ((فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد)) هذا استفهام في معنى التوبيخ ، أى كيف تكون حالهم يوم القيامة ((اذا جئنا من كل أمة بشهيد)) وهو نبيها يشهد لها ، وعليها .

---

(١) في مسند الامام أحمد من زوائد عبد الله : ١٥/ ٩٠ - ٩١ ، وابن جرير في التفسير : ٨/ ٣٦٦ ، والثعلبي : ٤/ق ٥٧/ أ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب صفات المنافقين : ٤/ ٢١٦٢ .

((وجئنا بك)) يا محمد ((على هؤلاء)) المكذبين ((شهيدا))

وفي صحيح البخاري من حديث ابن مسعود : قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اقرأ علي من سورة النساء " قال : أأقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال " انني اشتهي أسمعه من غيري " فقرأت عليه حتى انتهيت الى قوله : ((فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا - ٤١)) فسالت عيناه ،فسكت . (١)

قوله : ((يومئذ يود الذين كفروا)) العامل في ((يومئذ)) ((يود)) وتنوين " اذ " عوض عن الجملة المحذوفة ، تقديره : يوم اذ شهدت على هؤلاء ((يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض)) قرأ أهل المدينة وابن عامر " لوتسوى " بفتح التاء وتشديد السين .

وقرأ أهل الكوفة الا عاصما :" تسوى " بفتح التاء وتخفيف السين ، وأمالوه على مذهبهم في امالة أمثاله .

وقرأ الباقون : " لو تسوى " بضم التاء وتخفيف السين .

فقراءة أهل المدينة أصلها : " تتسوى " فأدغمت التاء في السين .

وقراءة الباقين على معنى " لو تسوى بهم الأرض " كما تسوى بالموتى .(٢)
قال قتادة : ودوا لو تخرقت بهم الأرض فساخوا فيها . (٣)

---

(١) صحيح البخاري ،كتاب فضائل القرآن باب البكاء عند قراءة القرآن ٦ / ٢٤٣ .

(٢) حجة القراءات : ٢٠٣ - ٣٠٤ ، والكشف : ١ / ٣٩٠ - ٣٩١ ، والنشر: ٢ / ٢٤٩ .

(٣) تفسير ابن ابي حاتم : ٢ /ق ١٤٠ /أ ، والثعلبي : ٤ /ق ٥٧ /ب - ٥٨ /أ ، والبغوي : ١ / ٤٣٠ ،وعبد بن حميد وابن المنذر قاله في الدر المنثور : ٢ / ٥٤٢ .

قال الزجاج : يودون أنهم كانوا والأرض سواء . (١)

وقال ابن كيسان وغيره : ودوا لو أنهم لم يبعثوا ، وأنهم والأرض سواء(٢) .

وقال الفراء وغيره : المعنى ودوا لو جعلوا ترابا ، وكانوا هم والأرض سواء(٣) .

قال أبو هريرة : اذا حشر الله الخلائق قال للبهائم ، والدواب والطير : كونى ترابا ، فعندها يقول الكافر : ياليتنى كنت ترابا(٤) .

((ولا يكتمون الله حديثا - ٤٢)) كلام مستأنف على معنى : لا يقدرون على كتمانه ،لأن جوارحهم تشهد عليهم ، فتقول اليد : بطشت ، وتقول الرجل : مشيت وتقول العين : نظرت .

قال ابن عباس : هذا حين يختم على أفواههم ، وتتكلم أيديهم وأرجلهم ، فحينئذ ((لا يكتمون الله حديثا(٥))) (٣٢/ب)

---

(١) معاني القرآن : ٢/٥٦ .

(٢) تفسير الثعلبي : ٤/ق ٥٨/أ ، وزاد المسير : ٢/٨٧ .

(٣) معاني القرآن : ١/٢٦٩ ، بتصرف ، وزاد المسير : ٢/٨٧ .

(٤) تفسير ابن جرير : ٣٠/٢٦ ، ط الحلبي ، وابن أبى حاتم وابن المنذر وعبد بن حميد والبيهقي في البعث والنشور : ٣٤١ ، قاله في الدر المنثور : ٨/٤٠١ .

(٥) تفسير ابن جرير : ٨/٣٧٣ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١٤٠ / أ والثعلبي : ٤/ق ٥٨/ب ، وأخرجه الحاكم في المستدرك : ٢/٣٠٦ - ٣٠٧) وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

وقيل : الواو في قوله ((ولا يكتمون)) واو الحال ، فيكون متعلقا بـ ((يود)) على معنى : يود ون لو تسوى بهم الأرض ، وأنهم لا يكتمون الله حد يثا ، ولا يكذ بون في قولهم : والله ربنا ما كنا مشركين اذا فضحتهم جوارحهم بالشهاد ة عليهم .

وهذا المعنى مروى عن ابن عباس . (١)

وقال عطاء : ود وا يوم القيامة لو تسوى بهم الأرض ، وأنهم لم يكونوا كتموا صفة محمد صلى الله عليه وسلم في الد نيا . (٢)

قوله : ((يا أيها الذ ين آمنوا لا تقربوا الصلا ة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون)) .

أخرج أبو د اود في سننه ، والترمذ ى في جامعه - واللفظ له - باسناد هما عن على بن أبى طالب عليه السلام - قال : صنع لنا ابن عوف طعاما ، فد عانا ، فأكلنا وسقانا خمرا ، قبل أن تحرم ، فأخذ ت منا ، وحضرت الصلا ة فقد موني فقرأت : ((قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبد ون)) (٣) ونحن نعبد ما تعبد ون " . قال : فخلطت فنزلت ((لا تقربوا الصلا ة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون)) (٤)

---

(١) تفسير ابن جرير (٨ / ٣٧٣) وابن ابى حاتم (٢ / ق ١٤٠ / أ) والثعلبي (٤ / ق ٥٨ / ب) ، وأخرجه الحاكم في المستد رك (٢ / ٣٠٦ - ٣٠٧) وقال هذا حد يث صحيح الا سناد ولم يخرجاه . اهـ ووافقه الذ هبي .

(٢) تفسير الثعلبي (٤ / ق ٥٨ / ب) ، والبغوى (١ / ٤٣٠)

(٣) الكافرون (١ - ٢)

(٤) أبو د اود ، كتاب الأشربة ، باب في تحريم الخمر (٣ / ٣٢٥) . . . والترمذ ى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٥ / ٢٣٨) من طريق

= = =

قال ابو عيسى الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

والمراد من الآية زجرهم عن الشرب في الأوقات القريبة من الصلوات ثم نسخ ذلك بما ذكرناه في البقرة .(١)

وقيل : ((لا تقربوا الصلاة)) أى مواضع الصلاة وهى المساجد كأنه نزه المساجد من السكارى ، لأنه لا يؤمن تلويثهم للمساجد ، كما قال عليه السلام : " جنبوا مساجدكم الصبيان والمجانين .(٢)

(=) سفيان الثورى عن عطاء بن السائب عن أبى عبد الرحمن السلمى عن على . وعطاء اختلط بأخرة ، لكن سماع سفيان منه قديم قبل اختلاطه فيكون حديثا حسنا . وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب ولم يذكر المؤلف الغرابة ، فلعلها في بعض النسخ دون بعض .

(١) نسخ حكم هذه الآية بآية المائدة : ٩٠ ، ((يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والأنصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون)) .

(٢) أخرجه ابن ماجه ، كتاب المساجد ، باب ما يكره في المساجد ١ / ٢٤٧ عن واثله بن الأسقع الليثى .

والطبراني في الكبير : ٨ / ١٥٦ ، من حديث أبى أمامة وواثلة وأبى الدرداء بلفظ جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم "

وابن عدى في الكامل : ٤ / ١٤٥٤ ، من حديث أبى هريرة .

وضعفه الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف : ٤٤ ، والسخاوى في المقاصد : ١٧٥ - ١٧٦ .

وقيل : ((لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى)) من النعاس ، فانكم لا تعقلون ما تصلون .

قال بعض أرباب الاشارات ((وانتم سكارى)) من حب الدنيا .

قال يحى بن معاذ الرازى[1] : الدنيا خمر الشيطان من سكر منها لا يفيق الا في عسكر الموتى[2] .

وكل هذا محتمل غير أن التفسير الذى يعتمد عليه ما اقتضاه سبب النزول وهو السكر المعروف وهو المتبادر الى الأفهام عند الاطلاق .

والسكارى جمع سكران : وهو الذى سد عليه طريق الادراك ومتى بلغ الى هذه الحالة ، كان بيعه وشراؤه ملغي ، وأخذ بالقتل وسائر الاستهلاكات (٣٣/أ) .

وفي وقوع طلاقه وعتاقه اختلاف بين الصحابة والأئمة الأربعة[3] .

((ولا جنبا)) قال الزمخشرى : هو عطف على قوله : ((وانتم سكارى)) لأن محل الجملة مع الواو، النصب على الحال . كأنه قيل :لا تقربوا الصلاة

---

(١) يحى بن معاذ الرازى ، الواعظ من كبار المشايخ ، له كلام جيد ومواعظ مشهورة ، توفى سنة ثمان وخمسين ومائتين .
الحلية : ١٠/٥١ ، وتاريخ بغداد : ١٤/٢٠٨ ، وسير أعلام النبلاء : ١٣/١٥ .

(٢) رموز الكنوز : ٢/ق ١٤٠/أ .

(٣) انظر: المغنى : ٧/١١٤ - ١١٥ ، والافصاح : ٢/١٥٣ - ١٥٤

سكارى ولا جنبا .

والجنب يستوى فيه الواحد ، والجمع ، والمذكر ، والمؤنث ، لأنه اسم جرى مجرى المصدر الذى هو الاجناب .

((الا عابرى سبيل)) استثناء من عامة أحوال المخاطبين وانتصابه على الحال .

قال : فان قلت : كيف جمع بين هذه الحال والحال التى قبلها ؟

قلت : كأنه قيل : لا تقربوا الصلاة في حال الجنابة الا ومعكم حال أخرى تعذرون فيها ، وهى حال السفر ، وعبور السبيل عبارة عنه .

ويجوز أن لا يكون حالا ، ولكن صفة لقوله ((جنبا)) أى ولا تقربوا الصلاة جنبا غير عابرى سبيل أى جنبا مقيمين غير معذورين .

قال : فان قلت : كيف تصح صلاتهم على الجنابة بعذر السفر ؟

قلت : اريد بالجنب الذين لم يغتسلوا ، كأنه قيل : لا تقربوا الصلاة غير مغتسلين حتى تغتسلوا ، الا أن تكونوا مسافرين .

وقال من فسر الصلاة بالمسجد : معناه : ((لا تقربوا المسجد جنبا الا مجتازين فيه ، اذا كان الطريق فيه الى الماء ، أو كان الماء فيه ، أو احتلم فيه .

وقيل : ان رجالا من الانصار ، كانت أبوابهم في المسجد ، فتصيبهم الجنابة ، ولا يجدون ممرا الا في المسجد فرخص لهم . (١)

---

(١) الكشاف : ١ / ٢٦٩ - ٢٧٠ .
وخلاصة الكلام أن النهى في الآية نهى عن الصلاة ومواضعها ، في

= = =

وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن لأحد أن يجلس في المسجد أو يمر فيه وهو جنب الا لعلي رضى الله عنه لأن بيته كان في المسجد . (١)

((وان كنتم مرضى أو على سفر)) نزل في رجل أنصارى أعجزه المرض عن القيام الى الوضوء ، ولم يكن له خادم . (٢)

وقيل : في الجرحى حين شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مايصيبهم من الجنابة .

(=) تلك الحال ، لأن الآية نطقت بالقربان ، وهو أعم من الاتيان ، فيشمل اتيان الصلاة ومواضعها الا أنه استثنى الجنب ، اذا كان عابر سبيل في المسجد ، فرخص له اتيان مواضعها للحاجه .

(١) أخرجه الترمذى ، كتاب المناقب ، باب مناقب على : ٥/ ٦٣٩- ٦٤٠ من حديث أبى سعيد .
وقال : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه الا من هذا الوجه وسمع منى محمد بن اسماعيل هذا الحديث فاستغربه . اهـ
قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف : ٤٤ : وقد أخرجه البزار من رواية الحسن بن زياد ، عن خارجه بن سعد ، عن أبيه سعد مثله سواء ، وقال : لا نعلمه عن سعد الا بهذا الاسناد ثم أخرجه من حديث أبى سعيد كالترمذى ، وقال : كان سالم شيعيا لكنه لم يترك ، ولم يتابع على هذا . اهـ

(٢) تفسير ابن أبى حاتم : ٢/ق ١٤١ / ب .
وابن المنذر كما في الدر المنثور : ٢/ ٥٤٨ ، والثعلبي : ٤/ق ٦٠/أ

وظاهر الآية يقتضى جواز التيمم مع حصول المرض الذى يستضر معه باستعمال الماء سواء كان يخاف التلف أولا يخاف وهو مذهب امامنا أحمد (٣٣/ب)

وقال الشافعي رحمه الله في أحد قوليه : لا يجوز التيمم الا اذا خاف التلف[1] .

وكذلك السفر يجوز فيه التيمم عند عدم الماء ، قصيرا كان أو طويلا .

والحضر كالسفر عند عدم الماء ، وخصه بالذكر ، لأن الماء لا يعدم الا فيه غالبا .

فان حبس في المصر ، ولم يقدر على الماء ، وحضرت الصلاة صلى بالتيمم خلافا لأبى حنيفة في احدى روايتيه ، وداود ، وأحمد في رواية : لا يصلى حتى يسافر أو يجد الماء[2] .

((أو جاء أحد منكم من الغايط)) قال صاحب زاد المسير " أو " بمعنى الواو لأنها لو لم تكن كذلك ، لكان وجوب الطهارة على المريض والمسافر غير متعلق بالحدث[3] .

---

(١) المغنى : ١/٢٥٨ ، والمنهاج : ٦ - ٧ .

(٢) المسائل الفقهية ، من كتاب الروايتين والوجهين : ١/٩١ وانظر : المحلى : ٢/١٥٩ ، والهداية : ١/٢٧ ، وبدائع الصنائع : ١/٤٨ وفيهما : هو قول لمحمد بن الحسن ، ولم أجد عن أبى حنيفة ما ذكره المؤلف .

(٣) زاد المسير : ٢/٩١ .

والغائط أصله : المكان المطمئن من الأرض ، كانوا يتوارون فيه عند الحدث فاستعير له .

وكذلك العذرة ، أصله : فناء الدار ، ثم غلب على الحدث لأنهم كانوا يلقونه بافنيتهم .

وكذلك قالوا للمزادة : راوية ، وانما الرواية : البعير الذى يستقى عليه .

وقالوا للنساء : ظعاين ، وأصل الظعائن : الهوداج ، وكن يكن فيها .

فهذا وأمثاله مما صارت الحقيقة فيه مهجورة ، والمجاز مشهورا

((أولا مستم النساء)) قرأ أهل الكوفة الا عاصما : " أو لمستم " بغير ألف بعد اللام ، وكذلك في المائدة .

وقرأ هما الباقون : ((أولا مستم)) بالألف فيهما[1] .

فمن قرأ بالألف : قال : الفعل من اثنين فجرى على المفاعلة ، ويتجه على هذه القراءة قول على وابن عباس : ان المراد به الجماع[2] .

---

(١) حجة القراءات : ٢٠٤ ، والكشف : ١/ ٣٩١ ، والنشر : ٢/ ٢٥٠

(٢) أثر ابن عباس أخرجه ابن جرير : ٨/ ٣٨٩ ، وابن أبى حاتم ٢/ق/ ١٤٢/أ ، والثعلبي : ٤/ق ٦٠/أ - ٦١/ب ، والبيهقي في الكبرى : ١/ ١٢٥ ، وأما أثر على فأخرجه ابن جرير : ٨/ ٣٩٢ وحده .

ومن قرأ " لمستم " بغير ألف جعل الفعل من واحد ، وهو الافضاء باليد ، أو ببعض الجسد الى جسد المرأة ، وهو قول ابن مسعود وابن عمر ، ومنصور (١) ، والشعبي ، والنخعي (٢) .

وفي الآية على هذا التفسير مستدل لمن حكم بنقض الوضوء من لمس النساء ـ.

وقد اختلف العلماء في ذلك . وفيه عن الامام أحمد ثلاث روايات:

احداها : لا ينقض بكل حال ، وهو قول ابن عباس ، والحسن البصري ، ومحمد بن الحسن ، وسفيان الثورى في احدى الروايتين عنه .

الثانية : ينقض بكل حال . وهو قول ابن مسعود (٣٤/أ) وابن عمر والزهرى ، وربيعة الرأى ، والشافعي .

الثالثة : التفصيل ، ان كان لشهوة نقض ، وان كان لغير شهوة لم ينقض وهو الصحيح من المذهب ، واختيار عامة الأصحاب ، وهو قول مالك . وهو الصحيح عندى .

وقال الأوزاعى : ان كان اللمس باليد نقض والا فلا . (٣)

---

(١) منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمى ، أبو عتاب ، الكوفي ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة . التقريب : ٦٩٠٨ .

(٢) أخرج هذه الآثار ابن جرير: ٨/ ٣٩٣ ، وابن أبى حاتم ٢/ق/ ١٤٢/أ ، والثعلبي : ٤/ق ٦١/أ ، وابن ابى شيبة : ١/ ٤٦ ..

(٣) المغنى: ١/ ١٩٢ - ١٩٣ ، والانصاف : ١/ ٢١١ ، والمنهاج : ٤ وبداية المجتهد : ١/ ٥٣ - ٥٤ .

وقال ابو حنيفة ، وأبو يوسف : ان كانت ملامسة فاحشة تنشر الآلة نقضت ، والا فلا (١).

((فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا)) أخرجا في الصحيحين أن عائشة - رضي الله عنها - كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فانقطع عقد لها ، فأقام النبي على التماسه ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء فنزلت هذه الآية ، فقال أسيد بن حضير : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر (٢).

واختلف العلماء في وجوب طلب الماء :

فذهب الامام أحمد - في أصح الروايتين عنه - الى أن طلب الماء شرط لقوله تعالى ((فلم تجدوا ماءا فتيمموا)) ولا يقال : لم يجد الا اذا طلب .

---

(١) واظهر هذه الأقوال وأقواها دليلا من قال ان مس المرأة لا ينقضي مطلقا ، لأن هذا مما تعم به البلوى ، ولو كان ناقضا لبينه الشارع بيانا عاما ، يزيل الالتباس والخلاف .
قال شيخ الاسلام ابن تيمية : اذا مس المرأة لغير شهوة فهذا مما علم بالضرورة أن الشارع لم يوجب منه وضوء ، ولا يستحب الوضوء منه اهـ الاختيارات : ١٦ .

(٢) البخاري ، كتاب التفسير ، سورة النساء : ٦ / ٦٣ - ٦٤) ومسلم كتاب الحيض : ١ / ٢٧٩ .

وذهب ابو حنيفة الى أنه ليس بواجب ولا شرط ، وهو الرواية الأخرى لأحمد . (١)

ومحل هذا الاختلاف فيما اذا احتمل وجود الماء ، فاما اذا غلب على ظنه عدم الوجدان فلا يجب الطلب بالاجماع . وان غلب على ظنه وجوده ، بأن رأى امارات ، أو رأى خضرة ، أو ما يدل على وجود الماء ، فعليه الطلب بالاجماع .

والتيمم : القصد ، كما ذكرناه في البقرة .

والصعيد : التراب في قول علي ، وابن مسعود ، والفراء . (٢)

وقال الشافعي : لا يقع اسم الصعيد الا على تراب ذى غبار ، فلذلك قال : لا يجوز التيمم الا بما كان بهذه الصفة . وهو الصحيح من مذهب أحمد (٣) .

وقال الزجاج : وأبو حنيفة ، وأصحابه : الصعيد : وجه الأرض ترابا كان أو غيره . حتى لو ضربت عندهم على صخرة ، لا غبار عليها كان ذلك طهورا . (٤)

---

(١) المغنى : ١ / ٢٣٦ ، والانصاف : ١ / ٢٧٥ ، وبدائع الصنائع : ١ / ٤٦ - ٤٧ .

(٢) زاد المسير : ٢ / ٩٤ ، ورموز الكنوز : ٢ / ق ١٤٢ / أ ، والبغوى ١ / ٤٣٥ .

(٣) المغنى : ١ / ٢٤٧ - ٢٤٨ ، والمنهاج : ٧

(٤) معاني القرآن للزجاج (٢ / ٥٨) ، والهداية (١ / ٢٥) .

وفي قوله في المائدة : ((فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه))[1] دليل على صحة مذهبنا ،لأن المعنى : امسحوا بوجوهكم وأيديكم ببعضه ،وهذا مستحيل في الصخر الذى لا تراب عليه .

قالوا : " من " (٣٤/ب) لابتداء الغاية .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : قولهم : انها لابتداء الغاية قول متعسف ،ولا يفهم أحد من العرب من قول القائل :مسحت برأسه من الدهن ،ومن الماء ،ومن التراب الا معنى التبعيض .

قلت : هو كما تقول ،والاذعان للحق أحق من المراء[2].

(فصل)

ذهب الامام أحمد الى أن التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين ، وهو قول علي ،وابن عباس ،وعمار ،وسعيد بن المسيب ،وعطاء ،وعكرمة والأوزاعي ،واسحاق ،لأن اليد عند الاطلاق الى الكوع بدليل قوله : ((والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما))[3] والقطع من الكوع بالاجماع

وفي الصحيحين من حديث عمار بن ياسر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يكفيك الوجه والكفان "[4]

---

(١) المائدة : ٦

(٢) الكشاف : ١/ ٢٧٠ .

(٣) المائدة : ٣٨ .

(٤) صحيح البخارى ، كتاب التيمم ، باب التيمم للوجه والكفين ١/ ٩٣-٩٦ ، ، ومسلم ،كتاب الحيض : ١/ ٢٨٠ .

ورواه أيضا عما ر عن النبى فعلا فقال : فضرب النبى بكفيه الأرض ونفخ فيهما ، ثم مسح بهما وجهه وكفيه (١) .

وذهب جماعة منهم ابن عمر ، والحسن ، وأبو حنيفة ، والثـــــورى والشافعي الى أنه ضربتان : ضربة للوجه ، وضربة لليدين الى المرفقين (٢) .

وذهب ابن سيرين الى أنه ثلاث ضربات : ضربة للوجه ، وضربـــة للكفين ، وضربة للذراعين .

وذهب الزهرى الى أنه يمسح الى الآباط ، لأن عمارا قـــال : ضربنا ضربة لوجوهنا ، وضربة لأيدينا الى المناكب (٣) .

ولا حجة فيه ، لأنه حكى فعلهم ، ولم يقل : ان النبى فعلـــه ولا أمر به ، ولا رأه ، أو بلغه فسكت .

((ان الله كان عفوا غفورا - ٤٣)) يصفح ويتجاوز عنكم ويغفر ما كان منكم . وهذا كناية عن الترخيص ، والتيسير ، لأن من كانت عادته أن يعفـــو

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب التيمم ، باب التيمم للوجه والكفين : ١ / ٩٣- ٩٦ ، ومسلم ، كتاب الحيض : ١ / ٢٨٠ .

(٢) خبر ابن عمر أخرجه الحاكم في المستدرك : ١ / ١٨٠ ، والطبراني في الكبير : ١٢ / ٣٦٧ - ٣٦٨ .

(٣) المغنى : ١ / ٢٤٤ ، والروضة : ١ / ١١٢ ، والهداية : ١ / ٢٥ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ٥ / ٢٣٩ - ٢٤٠ .
وتفسير ابن جرير : ٨ / ٤١٤ - ٤١٨ ، والثعلبي : ٤ / ق ٦٦ / ب - ٦٧ / أ

عن الخطائين ، ويغفر لهم ،آثر أن يكون ميسرا غير معسر .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : كيف نظم في سلك واحد بين المرضى والمسافرين ،وبين المحدثين والمجنبين ،والمرض والسفر سببان من أسباب الرخصة ،والحدث سبب لوجوب (٣٥/أ) الوضوء والجنابة سبب لوجوب الغسل ؟

قلت : اراد سبحانه أن يرخص للذين وجب عليهم التطهر وهم عادمون للماء ،في التيمم بالتراب ،فخص أولا من بينهم مرضاهم وسفرهم لانهم المتقدمون في استحقاق بيان الرخصة لهم ، لكثرة المرض ،والسفر وغلبتهما على سائر الاسباب الموجبة للرخصة ،ثم عم كل من وجب عليه التطهر ،وأعوزه الماء لخوف عدو ،أو سبع ،أو عدم آلة استقاء ،أو ارهاق في مكان لا ماء فيه أو غير ذلك مما لا يكثر كثرة المرض والسفر .(١)

قوله : ((ألم تر)) من رؤية القلب ،وعدى بالى بمعنى : ألم ينته علمك اليهم ،أو بمعنى : ألم تنظر اليهم .

((الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب)) أى حظا من علم التوراة وهم أحبار اليهود ((يشترون الضلالة)) أى يستبدلونها بالهدى ، وهو البقاء على اليهودية بعد وضوح الآيات لهم على صحة نبوة رسول الله صلى اللهَ عليه وسلم وأنه هو النبى العربي ، المبشر به في التوراة .

---

(١) الكشاف : ١/ ٢٧٠ - ٢٧١ .

((ويريد ون أن تضلوا)) أنتم أيها المؤمنون ((السبيل - ٤٤))

أى سبيل الحق كما ضلوه ، وتنخرطوا في سلكهم ،لا تكفيهم ضلا لتهم بل يحبون أن يضل معهم غيرهم .

وقرئ : أن يضلوا " بالياء بفتح الضاد ، وكسرها (١) .

((والله أعلم)) منكم ((باعدائكم)) وقد أخبركم بعداوة هؤلاء وأطلعكم على أحوالهم ، وما يريد ون بكم ، فاحذ روهم ، ولا تستنصحوهم في أموركم ، ولا تستشيروهم .

((وكفى بالله وليا ، وكفى بالله نصيرا - ٤٥)) فثقوا بولا يته ونصرته د ونهم ،أو لا تبالوا بهم ، فان الله ينصركم عليهم ، ويكفيكم مكرهم .

قوله : ((من الذين هادوا)) بيان لـ ((للذين أوتوا نصيبا من الكتاب)) لأنهم يهود ونصارى .

وقوله : ((والله أعلم)) ، ((وكفى بالله)) ، ((وكفى بالله)) جمل توسطت بين البيان والمبين على سبيل الاعتراض .

أو بيان لاعدائكم ، وما بينهما اعتراض .

---

(١) مختصر ابن خالويه في القراءات الشاذة : ٢٦ ، واتحاف فضلاء البشر : ١٩١ ، والقراءات الشاذة للقاضي : ٣٩ .

أو صلة لـ((نصيرا)) أى ينصركم من الذين هادوا كقوله تعالى ((ونصرناه من القوم الذين كذبوا))[1]

ويجوز أن يكون كلا ما مبتدأ على (٣٥/ب) أن ((يحرفون)) صفة مبتدأ محذوف تقديره : من الذين هادوا قوم يحرفون كقوله :

٢٧- وما الدهر الا تارتان فمنهما . أموت ، وأخرى ابتغى العيش أكدح[2]

أى فمنهما تارة أموت فيها .

((يحرفون الكلم عن مواضعه)) أى يميلونه عنها ، ويزيلونه ، لأنهم اذا بدلوه ووضعوا مكانه كلما غيره ، فقد أمالوه عن مواضعه التى وضعه الله فيها ، وأزالوه عنها ، وذلك نحو تحريفهم " أسمر ربعة " عن موضعه في التوراة بوضعهم " آدم طوال " مكانه ، ونحو تحريفهم الرجم بوضعهم الحد بدله .

والكلم جمع كلمة .

وقيل : ان الكلام مأخوذ من الكلم وهو الجراح الذى يشق الجلد واللحم فسمى الكلام كلاما ، لأنه يشق الأسماع بوصوله اليها .

وقيل : لتشقيقه المعاني المطلوبة في أنواع الخطاب .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : كيف قيل ههنا : ((عن مواضعه)) وفي المائدة : ((من بعد مواضعه))[3]

---

(١) الأنبياء : ٧٧ .

(٢) البيت لتميم بن مقبل كما في ديوانه : ٢٤ ، والكتاب لسيبويه ٢/ ٣٤٦

(٣) المائدة : ٤١ .

قلت : أما ((عن مواضعه)) فعلى ما فسرناه من ازالته عن مواضعه التى أوجبت حكمة الله وضعه فيها ، بما اقتضت شهواتهم من ابدال غيره مكانه وأما ((من بعد مواضعه)) فالمعنى أنه كانت له مواضع هو قمن بأن يكون فيها فحين حرّفوه ،تركوه كالغريب الذى لا موضع له بعد مواضعه ومقاره ، والمعنيان متقاربان .

وقرئ : " يحرفون الكلام " (١)

" والكلم" بكسر الكاف وسكون اللام جمع كلمة تخفيف كلمة (٢)

((ويقولون سمعنا وعصينا)) أى سمعنا قولك وعصينا أمرك ، وكانوا يجاهرون بالكفر ويعرضون بالسب ، فلذلك صرحوا بالعصيان ولوحوا بالسب في قولهم : ((واسمع غير مسمع)) وهو حال من المخاطب أى اسمع وأنت غير مسمع ، وهو قول ذو وجهين يحتمل الذم أى اسمع منا مدعوا عليك بلا سمعت لأنه لو أجيبت دعوتهم عليه ،لم يسمع ، فكان أصم غير مسمع ،قالوا ذلك اتكالا على أن قولهم : " لا سمعت" دعوة مستجابة .

أو اسمع غير مجاب الى ما تدعوا اليه (٣٦/أ) ومعناه : غير مسمع جوابا يوافقك ، فكأنك لم تسمع شيئا .

أو اسمع غير مسمع كلاما ترضاه فسمعك عنه ناب ، ويجوز على هذا أن يكون ((غير مسمع)) مفعول ((اسمع)) .أى اسمع كلاما غير مسمع اياك

---

(١) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٦ ، واتحاف فضلاء البشر ١٩١

(٢) الكشاف : ١/ ٢٧١ .

لأن أذنك لا تعيه نبوّا عنه .

ويحتمل المدح أي اسمع غير مسمع مكروها من قولك : اسمع فلان فلانا اذا سبّه .

وكذلك قولهم ((راعنا)) يحتمل : راعنا نكلمك ، أي أرقبنا وانتظرنا ويحتمل شبه كلمة عبرانية ، كانوا يتسابون بها وهي راعينا فكانوا سخرية بالدين وهزوا برسول الله ، يكلمونه بكلام محتمل ، ينوون به الشتيمة والاهانة ويظهرون به التوقير والاكرام .

((ليا بألسنتهم)) أي فتلا بها وتحريفا ، أي يفتلون بألسنتهم الحق الى الباطل ، حيث يضعون ((راعنا)) موضع انظرنا و ((غير مسمع)) موضع لا اسمعت مكروها .

أو يفتلون بألسنتهم مايضمرونه من الشتم الى مايظهرونه من التوقير نفاقا .

وقوله ((ليا)) مصدر أصله : لويا ، فادغمت الواو في الياء وقيل : ان رفاعة بن زيد كان اذا كلم النبي عليه السلام لوى لسانه وطعن في الاسلام فأنزل الله فيه هذه الآية . (١)

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨ / ٤٢٨ ، وابن أبي حاتم : ٢ / ق ٤٢ / ب وابن اسحاق وابن المنذر والبيهقي في الدلائل ، قاله في الدر المنثور : ٢ / ٥٥٣ ، وتفسير الثعلبي : ٤ / ق ٦٩ / أ ، والبغوي ١ / ٤٣٧ .

((ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا)) بدل قولهم ((سمعنا وعصينا)) ((واسمع وانظرنا لكان خيرا لهم)) مما اظهروا ، واضمروا ((وأقوم)) أى اعدل وأسد ، ((ولكن لعنهم الله)) أى طردهم ، وأبعدهم عن رحمته بسبب كفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن .

((فلا يؤمنون الا قليلا - ٤٦)) أى ايمانا قليلا ضعيفا والمنقول عن ابن عباس : فلا يؤمن منهم الا قليل كعبد الله بن سلام ثم ان الله أمرهم بالايمان وهددهم فقال : ((يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما أنزلنا مصدقا لما معكم)) قال ابن عباس : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما من أحبار اليهود منهم عبد الله بن صوريا وكعب الى الاسلام ، وقال لهم : انكم لتعلمون أن الذى جئت به حق . قالوا : ما نعرف ذلك فنزلت هذه الآية (١) .

والذين أوتوا الكتاب : اليهود .

والكتاب : التوراة في قول الجمهور .

وقيل : اليهود والنصارى ، والكتاب : التوراة والانجيل ، حكاه (٢) الماوردى (٣) والذى أنزل القرآن .

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ٤٤٦ ، وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٤٣/أ والثعلبي : ٤/ق ٦٩/ب ، وانظر: الدر المنثور : ٢/ ٥٥٥ .

(٢) النكت والعيون : ١/ ٣٩٦ .

(٣) على بن محمد بن حبيب الماوردى ، أبو الحسن البصرى ، كان من

= = = =

((من قبل أن نطمس وجوها)) قال ابن عباس وعامة المفسرين ((نطمس)) ما فيها من عين وحاجب وأنف فنجعلها كخف البعير وحافر الفرس ، كما طمسنا اموال القبط ، فجعلناها حجارة ، ونحولها الى الأدبار .

وقال قتادة : نحول وجوههم قبل ظهورهم (٣٦/ب) ونطمس عيونهم .(١)

وقيل : هو استعارة عن اعماء بصائرهم عن الحق ، ورد هم عن الهدى بكل وجه .

وروى أن كعبا لما سمع هذه الآية قال : يارب آمنت يارب اسلمت خشية أن يصيبه هذا الوعيد .(٢)

((أو نلعنهم)) يعنى أصحاب الوجوه .

وقيل : الذين أوتوا الكتاب على طريقة الالتفات من المخاطبة الى المغايبة .

(=) وجوه فقهاء الشافعية ، وله تصانيف كثيرة ، في أصول الفقه وفروعه توفى سنة خمسين وأربعمائة .

تاريخ بغداد : ١٢/ ١٠٢ ، والمنتظم : ٨/ ١٩٩ ، وطبقات الشافعية للاسنوى : ٢/ ٣٨٧ .

(١) تفسير الثعلبي : ٤/ق ٦٩/ب - ٧٠/أ ، والبغوى : ١/ ٤٣٩ ، وزاد المسير : ٢/ ١٠١ - ١٠٢ .

(٢) تفسير ابن جرير : ٨/ ٤٤٦ ، وابن أبى حاتم : ٢/ ق ١٤٣ / ب .

والمراد بلعنهم : مسخهم قردة وخنازير بدليل قوله : ((كما لعنا أصحاب السبت)) .

وقيل : طردهم في التيه ، وفيه بعد .

فان قيل : لم يوجد فيهم طمس ولا مسخ .

قلت : هو مرتقب لهم ، ألا تراه يقول : ((وكان أمر الله مفعولا - ٤٧)) وجائز أن يراد بالطمس اعماء قلوبهم عن الهدى ، وباللعن طردهم عن رحمة الله أو عن بلادهم ، أو اللعن المتعارف ، وكل ذلك قد وجد فيهم ، فانهم نفوا الى أذرعات[1] وطردوا عن رحمة الله ، ولعنوا بكل لسان .

وجائز أن يكون ذلك مشروطا باتفاقهم على ترك الايمان فانتفى التعذيب عنهم في الدنيا لايمان بعضهم .

قوله ((ان الله لا يغفر أن يشرك به)) قال ابن عمر : لما نزلت : ((قل يا عبادي الذين اسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله)) (٢) الآية ، قالوا : يارسول الله والشرك ، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فأنزل الله هذه الآية[3] .

---

(١) أذرعات بالفتح ثم السكون وكسر الراء وعين مهملة وألف وتاء ، بلد في أطراف الشام ، يجاور أرض البلقاء وعمان . معجم البلدان : ١ / ١٣٠

(٢) الزمر : ٥٣ .

(٣) تفسير ابن جرير : ٨ / ٤٤٩ ، وابن ابى حاتم : ٢ / ق ١٤٤ / أ ، والثعلبي : ٤ / ق ٧١ / أ ، والبغوى : ١ / ٤٣٩ .

قال علي عليه السلام : " ما في القرآن آية أرجى عندي من هذه الآية .

((ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء))[1]

وقال ابن عمر : كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا نبينا يقول : ((ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء))[2] .

وفي هذه الآية دليل على أن من مات على الايمان من أهل الكبائر لا يخلد في النار ، وبرهان قاطع على بطلان ما انتحلته القدرية[3] من قولهم : لا يجوز أن يغفر الله الكبيرة ، ولا أن يعفو عن المعاصي .

---

(١) سنن الترمذي ، كتاب التفسير ، سورة النساء : ٥/٢٢٧ ، وقال هذا حديث حسن غريب . اهـ .
قلت : فيه ثوير بن أبي فاخته ، ضعيف رمي بالرفض . والثعلبي ٤/ق ٧١/أ ، والبغوي : ١/٤٤٠ ، وانظر : الدر المنثور ٢/٥٥٨

(٢) أخرجه ابن الضريس ، وأبو يعلى ، وابن المنذر ، وابن عدي بسند صحيح قاله في الدر المنثور : ٢/٥٥٧ .

(٣) القدرية هم الذين يقولون لا قدر ، وأن الأمر انف وهم قدرية في الأفعال ، معتزلية في الصفات ، وعيدية في الايمان .

وفي الصحيحين من حديث أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من عبد قال : (٣٦/أ) لا اله الا الله ، ثم مات على ذلك ، الا دخل الجنة " قلت : وان زنى وان سرق ؟ قال : وان زنى وان سرق " قلت : وان زنى وان سرق ؟ قال : " وان زنى وان سرق" قلت : وان زنى وان سرق ؟ قال : " وان زنى وان سرق " قلت : وان زنى وان سرق ؟ قال : " وان زنى وان سرق " ثم قال في الرابعة : " على رغم أنف أبي ذر " فكان أبو ذر يحدث بهذا بعد ويقول : " وان رغم أنف أبي ذر " (١)

وفي تعليق المغفرة بالمشيئة ، تعديل لخوف المؤمن ورجائه .

((ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما - ٤٨)) أي ارتكبه ، وهو مفتر مفتعل ما لا يصح كونه .

قوله : ((ألم تر الى الذين يزكون أنفسهم)) قال ابن عباس: نزلت في رجال من اليهود أتوا باطفالهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا محمد : هل على هؤلاء من ذنب فقال : لا فقالوا : والله ما نحن الا كهيئتهم وما عملناه بالنهار ، كفرعنا بالليل ، وما عملناه بالليل كفرعنا بالنهار ، فنزلت هذه الآية (٢) .

---

(١) البخاري ، كتاب اللباس ، باب الثياب البيض : ٧/١٩٢ - ١٩٣ ومسلم ، كتاب الايمان : ١/٩٥ .

(٢) الواحدي في أسباب النزول : ١٤٨ ، من طريق الكلبي ، والثعلبي ٤/ق ٧١/ب ، والبغوي : ١/٤٤٠ ، وابن أبي حاتم: ٢/ق ١٤٤/ب عن ابن عباس بمعناه .

وقال غيره : كانت اليهود والنصارى يثنون على أنفسهم ويقولون نحن أبناء الله وأحباؤه ، ولن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى(١) ويمنون بأنهم أهل الكتاب وأوعية العلم ، وأولاد الأنبياء ، ووراث الحكمة الى غير ذلك من الأماني الكاذبة ، والخدع ، ويركبون رؤوسهم في الجهل والاجتراء على أنبياء الله وأوليائه فيكذبون فريقا ويقتلون فريقا . فرد الله عليهم وكذبهم فقال : ((بل الله يزكي من يشاء)) فيجعله زاكيا مرضيا ، مطهرا من دنس الاثم والرذائل ، وهذا اعلام من الله بأن تزكيته هي التي يعتد بها ، لا تزكية غيره لأنه هو العالم بمن هو أهل للتزكية .

ومعنى ((يزكي من يشاء)) يزكي المرتضين من عباده الذين عرف منهم الزكاء فوصفهم به .

وقال ابن عباس : هم أهل التوحيد . (٢)

((ولا يظلمون)) أي الذين يزكون أنفسهم يعاقبون على تزكيتهم أنفسهم حق جزائهم ، أو من يشاء يثابون على زكائهم ، ولا ينقص من ثواب أعمالهم ((فتيلا - ٤٩)) قال مجاهد ، وعطاء ، وعامة (٣٧/ب)

---

(١) رواه ابن جرير : ٨/٤٥٢ ، وابن أبي حاتم : ٢/١٤٤/ب ، عن الحسن ونسب الثعلبي : ٤/ق ٧١/ب هذا القول الى الحسن والضحاك ومقاتل وقتادة والسدى .

وانظر : البغوى : ١/٤٤٠ ، وزاد المسير : ٢/١٠٤ ، والدر المنثور : ٢/٥٦٠ .

(٢) رموز الكنوز : ٢/ق ١٤٦ / أ .

المفسرين[١] ، وابن قتيبة[٢] والزجاج[٣] : الفتيل : ما في شق النواة .

وقال سعيد بن جبير : هو ما يخرج من بين الأصابع من الوسخ عند الدلك .

والقولان عن ابن عباس[٤] .

قال ابن السكّيت[٥] : القطمير : القشرة الرقيقة على النواة .

والفتيل : ما في شق النواة .

والنقير : النكتة في ظهر النواة .

قال الأزهري[٦] : هذه الأشياء كلها تضرب مثالا للشيء التافه

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ٤٥٨ - ٤٥٩ .

(٢) تفسير غريب القرآن : ١٢٩ .

(٣) معاني القرآن : ٢/ ٦٣ .

(٤) تفسير ابن جرير : ٨/ ٤٥٧ - ٤٥٨ .

(٥) يعقوب بن اسحاق بن السكيت ، البغدادي ، النحوي ، المؤدب ، شيخ العربية كان ديّنا خيرا ، حجة في العربية ، توفي سنة ثلاث وأربعين ومائتين .
طبقات الادباء لابن الأنباري : ١٣٨ ، وانباه الرواة : ٤/ ٥٦

(٦) محمد بن أحمد الأزهري ، أبو منصور اللغوي الشافعي ، صاحب كتاب تهذيب اللغة المشهور ، توفي سنة سبعين وثلاثمائة . طبقات الأدباء : ٢٣٧ ، وسير اعلام النبلاء : ١٦/ ٣١٥ .

الحقير القدر أى لا يظلمون قدرها[1] . قال النابغة :[2]

٢٨- يجمع الجيش ذا الألوف ويغزو . ثم لا يرزأ العدو فتيلا[3] .

قوله : ((انظر)) يا محمد ((كيف يفترون على الله الكذب)) وهو قولهم : نحن أبناء الله وأحباؤه وقولهم : لن يدخل الجنة الا من كان هودا ، أو نصارى وقولهم : لا ذنوب لنا .

((وكفى به)) أى حسبهم بافترائهم على الله الكذب ((اثما مبينا - ٥٠)) أى ظاهرا .

قوله : ((ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت))

قال المفسرون : خرج كعب بن الأشرف وحيى بن أخطب في جماعة من اليهود الى مكة يحالفون قريشا على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : أنتم أقرب الى محمد ، وأنتم وهو من أهل الكتاب ، ونحن أميون ، فلا نأمن مكركم بنا ، فاسجدوا لصنمنا حتى نطمئن اليكم ، فسجدوا فعيّرهم الله ذلك[4] .

---

(١) تهذيب اللغة : ١٤ / ٢٩٠ .

(٢) زياد بن معاوية بن ضباب الذبياني الشاعر المقدم ، صحب النعمان ابن المنذر . معجم الشعراء : ١٩١ ، والشعر والشعراء : ٨٧

(٣) البيت للنابغة الذبياني كما في ديوانه : ١٣٥ .

(٤) تفسير ابن جرير : ٨ / ٤٦٧ - ٤٦٨ ، والدر المنثور : ٢ / ٥٦٣ .

قال ابن عباس : قالت لهم كفار قريش : أدين محمد خير أم ديننا ؟ فقالوا : بل دينكم . (١)

قال أهل اللغة : كل ما عبد من دون الله من حجر ، أو صورة أو شيطان فهو جبت وطاغوت .

فعلى هذا ايمان اليهود بالجبت والطاغوت ، سجودهم للصنم وطاعتهم للشيطان في ذلك . قال ابن عباس : الجبت الأصنام (٢) ، وقال عمر بن الخطاب : الطاغوت الشيطان . (٣)

((ويقولون)) يعني كعب بن الأشرف ، وحيي بن أخطب ، وأصحابهما : ((للذين كفروا هؤلاء)) كفار قريش ((أهدى من الذين آمنوا)) يعني أصحاب محمد ((سبيلا - ٥١)) أي طريقا (٣٨/أ) في الديانة والاعتقاد ، وكان كفار قريش قالوا لهم : أنحن أهدى طريقا أم محمد وأصحابه ؟ فقالوا : انتم .

((اولئك الذين لعنهم الله - ٥٢)) يعني : الذين اوتوا نصيبا من الكتاب .

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/ ٤٦٩ - ٤٧٠ ، والدر المنثور : ٢/ ٥٦٣ .

(٢) تفسير ابن جرير : ٨/ ٤٦١ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١٤٥/ب .

(٣) تفسير ابن جرير : ٨/ ٤٦٢ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١٤٦/أ .

قوله : ((أم لهم نصيب من الملك)) " أم " منقطعة ، والاستفهام بمعنى الانكار والتقدير : بل ألهم نصيب من الملك أى ليس لهم ذلك .

((فاذا لا يؤتون الناس نقيرا - ٥٣)) قال الفراء : هذا جواب لجزاء مضمر ، كأنك قلت : ولئن كان لهم نصيب لا يؤتون الناس نقيرا . (١)

قال الزجاج : وتأويل " اذا " ان كان الأمر كما جرى أو كما ذكرت يقول القائل : زيد بصير اليك فتقول : اذا اكرمه ، أى ان كان الأمر على ما تصف وقع اكرامه .(٢)

قوله : ((أم يحسدون الناس)) أى بل أيحسدون الناس يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم في قول ابن عباس وجمهور المفسرين .

وقال علي عليه السلام في قوله ((أم يحسدون)) قال : يعنى النبى وأبا بكر وعمر .

وقال قتادة : يريد العرب .(٣)

((على ما آتاهم الله من فضله)) وهو النبوة ، والحكمة واستفحال أمر الاسلام وازدياد العز والتقدم كل يوم .

---

(١) معاني القرآن : ١/٢٧٣ .

(٢) معاني القرآن : ٢/٠٦٦ .

(٣) تفسير ابن جرير : ٨/٤٧٦ - ٤٧٧ ، والثعلبي : ٤/ق ٢٦٤/أ ب والبغوى : ١/٤٤٢ .

((فقد أتينا آل ابراهيم)) وهم سنخ[1] محمد ((الكتاب)) يريد جنس الكتب التوراة ، والانجيل ، والزبور ((والحكمة)) وهي النبوة .

وقيل : الفقه في الدين ، فغير بدع أن يسلك بسليلهم[2] واضح سبيلهم . ((وءاتيناهم ملكا عظيما - ٥٤)) قال ابن عباس : هو ملك يوسف ، وداود ، وسليمان[3] ،

وقيل : الجمع بين سياسة الدنيا ، وشرع الدين .

وقد أخرج الامام أحمد في كتاب الزهد باسناده عن عمرو بن ميمون[4] ، رأى موسى عليه السلام رجلا عند العرش ، فغبطه بمكانه ، فسأل عنه ، فقيل : سأخبرك بعمله لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله ولا يمشي بالنميمة ، ولا يعق والديه[5] .

((فمنهم من آمن به)) أي فمن اليهود من آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم كعبد الله بن سلام ، ((ومنهم من صد)) أي أعرض ((عنه - ٥٥)) هذا قول ابن عباس ، والأكثرين[6] (٣٨/ب) .

---

(١) السنخ من كل شيء أصله والجمع أسناخ . الصباح المنير : ٢٩١ .

(٢) السليل الولد ، سمي سليلا لأنه خلق من السلالة . اللسان ١١/٣٣٩

(٣) النكت والعيون : ١/٣٩٨ ، وزاد المسير : ٢/١١١ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٤٧/أ .

(٤) عمرو بن ميمون بن مهران الأودي ، ابو عبد الله ، مخضرم ، مشهور نزل الكوفة ، توفي سنة أربع وسبعين ، وقيل بعدها . التقريب: ٥١٢٢ .

(٥) الزهد : ٨٥ .

(٦) رموز الكنوز : ٢/ق ١٤٧/ب .

وقال مجاهد : ((آمن به)) أى بالذى أنزل على محمد[1] ، فيكون الكلام مبنيا على قوله : ((ماءأتاهم الله من فضله)) .

وقيل : الضمير في قوله ((فمنهم)) يعود الى آل ابراهيم .

قال السدى : المعنى : فمن آل ابراهيم من آمن بابراهيم[2] .

وقال مقاتل : المعنى فمن آل ابراهيم من آمن بالكتاب ، ومنهم من صد عنه[3] .

وقرأ ابن مسعود ، وابن عباس : " من صد عنه " بضم الصاد[4]

وقرأ أبى بن كعب : " من صد عنه " بكسر الصاد . (٥)

قوله : ((ان الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا)) قال الزجاج : أى نشويهم في نار .

ويروى[6] أن يهودية أهدت الى النبى صلى الله عليه وسلم شاة مصلية أى مشويه . (٧)

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨/٤٨٢ ، وابن ابى حاتم : ٢/ق ١٤٨/أ .

(٢) رموز الكنوز : ٢/ق ١٤٧/ب .

(٣) تفسير مقاتل : ١/٢٤٤ .

(٤) مختصر ابن خالويه في شواذ القرآن : ٢٧ ، والبحر : ٣/٢٧٤ .

(٥) اعراب القراءات الشواذ : ق ٥٤/ أ ، والبحر : ٣/٢٧٤ .

(٦) أخرجه أبو داود ، كتاب الديات ، باب فيمن سقى رجلا سما أو طعاما فمات ، أيقاد منه ؟ : ٤/١٧٤ .

(٧) معاني القرآن : ٢/٦٦ .

((كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها)) قال الحسن : بلغنا أنها تأكلهم كل يوم سبعين ألف مرة ، تأكل جلودهم ولحومهم كلما أكلتهم قيل لهم : عودوا فعادوا . (١)

واختلفوا هل تعود الجلود التى احترقت بأعيانها :

فذهب قوم : أنها تعود بأعيانها ، كما أعيدت يوم النشور ، فتكون الغيرية عائدة الى الصفات ، لا الى الذوات ، كما تقول : صغت من خاتمي خاتما آخر .

والمعنى : بدلناهم جلودا غير محترقة .

قال ابن عباس : يبدلون جلودا بيضا كالقراطيس . (٢)

وذهب قوم : الى أنهم يجدد لهم جلود غير الجلود التى احترقت وقالوا : لا يلزم عليه أن يقال : كيف عذبت مكان الجلود العاصية ، جلود لم تعص لأن النعيم والعذاب انما هو للجملة الحساسة ، والجسد آلة موصلة لذلك اليها . (٣)

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم : ٢/ق ١٤٨/ب ، والثعلبي : ٤/٢٦٦/أ والبغوى : ١/٤٤٣ ، وانظر : الدر المنثور : ٢/٥٦٩ .

(٢) تفسير ابن جرير : ٨/٤٨٤ ، وابن أبى حاتم : ٢/ق ١٤٨ / ب والثعلبي : ٤/٢٦٦/أ ، والبغوى : ١/٤٤٣ .

(٣) زاد المسير : ٢/١١٢ - ١١٣ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٤٧/ب - ١٤٨/أ .

((ليذوقوا العذاب)) أى ليدوم لهم ذوقه .

وفي مسند الامام أحمد من حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يعظم أهل النار ، حتى ان بين شحمة أذن أحدهم الى عاتقه ، مسيرة سبع مائة عام ، وان غلظ جلده سبعون ذراعا وان ضرسه مثل أحد "(١)

وفي صحيح مسلم من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ضرس الكافر مثل أحد ، وغلظ جلده مسيرة ثلاث " (٢)

((ان الله كان عزيزا)) لا يمتنع عليه (٣٩/أ) الانتقام ممن عصاه ((حكيما - ٥٦)) فيما قدره وقضاه .

ثم ذكر الله مآل أهل الايمان ، وما أعد لهم في الجنان فقال : ((والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجرى من تحتها الآنهار خالدين فيها أبدا ، لهم فيها أزواج مطهرة ، وندخلهم ظلا ظليلا - ٥٧)) أى دائما ، لا تنسخه الشمس ، ومعتدلا ، لا حر فيه ولا قر .

وقال الزجاج : الظليل الذى يظلهم من الحر والريح ، وليس كل ظل كذلك فأعلم الله أن ظل الجنة ظليل لا حر معه ولا برد . (٣)

---

(١) المسند : ٧/١٨ رقم ٤٨٠٠ ، وحسن اسناده أحمد شاكر . وفي تحسينه نظر لأن فيه أبو يحى القتات . لكن يشهد له ما ذكره المؤلف في صحيح مسلم .

(٢) صحيح مسلم : ٤/٢١٨٩ .

(٣) معاني القرآن : ٢/٦٩ .

فان قيل : كيف سماه ظلا ، وليس في الجنة شمس ؟

فالجواب : ان نعيم الجنة لا تهتدى العقول الى كنه معرفته .

قال صلى الله عليه وسلم : " فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر . (١)

وانما يقرب الى العقول عند الوصف للتعريف بذكر أمثاله في أسمائه مما يعرف كون مثله نعيما في الدنيا ، مع فرط التفاوت واختلاف الذوات والحقائق بين نعيم الدارين .

وقيل : خاطبهم بما يعقلون مثله ، كقوله ((ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا)) (٢)

وقيل : هو اشارة الى كمال وصفها وتمكين بنائها ، فلو كان الحر أو البرد يتسلط عليها لكان في أبنيتها وشجرها ظل ظليل .

قوله : ((ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها)) قال ابن عباس وعامة المفسرين : السبب في نزول هذه الآية انه لما فتح

---

(١) أخرجه - بهذا اللفظ - مسلم في صحيحه ، كتاب الجنة وصفة نعيمها ٤ / ٢١٧٥ من حديث سهل بن سعد الساعدى ، وهو من حديث أبى هريرة في المسند : ١٦ / ٤٦ رقم ٨١٢٨ ، وصحيح البخارى كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في صفة الجنة : ٤ / ١٤٣ ، ومسلم ٤ / ٢١٧٥ بلفظ : أعددت لعبادى الصالحين مالا عين رأت الحديث .

(٢) مريم : ٦٢ .

النبي صلى الله عليه وسلم مكة . طلب مفتاح البيت من عثمان بن طلحة الحجبي - وكانت له السدانة - فذهب ليعطيه اياه . فقال العباس: بابي أنت وأمي أجمعه لي مع السقاية فلف عثمان يده مخافة أن يعطيه العباس فقال النبي صلى الله عليه وسلم " هات المفتاح ، " وأعاد العباس قوله فلف عثمان ،فقال النبي : " أرني المفتاح ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر" فقال : هاكه يارسول الله بأمانة الله فأخذ المفتاح ففتح البيت ، فنزل جبريل بهذه الآية ،فدعا عثمان فدفعه اليه[1].

وروى أنه لما امتنع من تسليم المفتاح ، لوى علي بن أبي طالب يده وأخذه منه ،وفتح ودخل (٣٩/ب) رسول الله ،وصلى ركعتين فلما خرج سأله أن يعطيه المفتاح ، ويجمع له بين السقاية ، والسدانة فنزلت هذه الآية ،فأمر عليا أن يرده الى عثمان ، ويعتذر اليه ،فقال عثمان لعلي : أكرهت وآذيت ،ثم جئت ترفق ،فقال : لقد أنزل الله في شأنك قرآنا ، وقرأ عليه الآية فقال عثمان : أشهد أن لا اله الا الله ،وأن محمدا رسول الله ،فهبط جبريل ،واخبر رسول الله : أن السدانة في أولاد عثمان أبدا ، مادام هذا البيت أو لبنة من لبناته قائمة ، فدعا النبي عثمان فدفع

---

(١) رواه ابن مردويه قاله في الدر المنثور : ٢ / ٥٧٠ ، وانظر: زاد المسير ٢ / ١١٤ ، ورموز الكنوز : ٢ /ق ١٤٨ /ب .

اليه المفتاح ، وقال : " خذوها يابنى طلحة بأمانة الله ، لا ينزعها منكم الا ظالم . (١)

وعن ابن عباس : أنها عامة في كل أمانة . (٢)

وقال ابن مسعود : الأمانة في كل شيء في الوضوء ، والصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحديث ، والجنابة ، وفي الوزن ، والكيل ، وأعظم من ذلك الودائع . ولا ايمان لمن لا أمانة له . (٣)

وقال ابن عمر : الفرج أمانة ، والبصر أمانة

وقال أبيّ بن كعب : أمر الله الأمراء أن يودوا الأمانة في أموال المسلمين (٤) ، ويؤيد هذا القول قوله ((واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل)) .

---

(١) أسباب النزول للواحدى : ١٥٠ - ١٥١ ، وتفسير الثعلبي : ٤/ق٢٦٧/ ب - ٢٦٨ / أ . والبغوى : ١/٤٤٣ - ٤٤٤ .

(٢) تفسير ابن أبى حاتم : ٢/ق ١٤٩/ ، وزاد المسير : ٢/١١٤ وتفسير ابن كثير : ٢/٥١٦ ، والدر المنثور : ٢/٥٧١ .

(٣) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر ، والبيهقي في شعب الايمان قاله في الدر المنثور : ٢/٥٧١ - ٥٧٢ ، وأبو نعيم في الحلية ٩/٣٠ - ٣١ .

(٤) رموز الكنوز : ٢/ق ١٤٩/أ .

((ان الله نعما يعظكم به - ٥٨)) " ما " اما أن تكون منصوبة موصوفة بـ ((يعظكم)) واما أن تكون مرفوعة موصولة بـــــه كأنه قيل : نعم شيئا يعظكم به ، أو نعم الشيء الذى يعظكم بـــــه والمخصوص بالمدح محذوف ، أى نعما يعظكم به ذلك ، وهو المأمور به من أداء الأمانات ، والعدل في الحكم .

وقرىء : نعما " بفتح النون .(١)

وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ان المقسطين عند الله على منابر من نور علـــى يمين الرحمن وكلتا يديه يمين - الذين يعدلون في حكمهم ، وأهليهـــم وما ولوا . (٢)

قوله : ((يا أيها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرســـول وأولى الأمر منكم)) طاعة الله العمل بكتابه ، وطاعة الرسول امتثـــال أمره ، والعمل بسنته ، وأولو الأمر : الولاة كالخلفاء ، والملوك والقضـــاة اذا كانوا مقيمين على أداء الأمانات والعدل لأن أمراء الجور ، اللـــه ورسوله بريئان منهم فلا يعطفون على الله ورسوله في وجوب الطاعـــة

---

(١) اتحاف فضلاء البشر : ١٩١ ، والبحر : ٣/٢٧٨ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الامارة : ٤/١٤٥٨ .

لهم ، وانما يجمع بين الله ، ورسوله ، والأمراء الموافقين لهما في ايثار العدل ، واقامة الحق والأمر بهما ، والنهى عن أضدادهما كالخلفاء الراشدين ، والتابعين لهم باحسان ، وكان الخلفاء يقولون : واطيعوني ماعدلت فيكم فان خالفت فلا طاعة لى عليكم (١) . (٤٠/أ)

وفي أفراد مسلم من حديث عوف بن مالك الأشجعي ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ألا من ولى عليه وال ، فرأه يأتى شيئا من معصية الله فليكره ما يأتى من معصية الله ، ولا ينزعن يدا من طاعة (٢) .

وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : من أطاع الأمير فقد أطاعنى ومن أطاعنى فقد أطاع الله . (٣)

---

(١) الكشاف : ١/ ٢٧٥ ، وهذا الكلام تفوح منه رائحة الاعتزال فان من اصول المعتزلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الذى ضمنوه الخروج على الأئمة فقوله : ان امراء الجور لا يعطفون على الله ورسوله في وجوب الطاعة كلام باطل بل تجب طاعة الأمير مالم يأمر بمعصية فاذا أمر بمعصية فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . والأمير تجب طاعته بالمعروف مالم ير منه كفر بواح

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الامارة : ٣/ ١٤٨٢ .

(٣) صحيح البخارى ، كتاب الأحكام : ٩/ ٧٧ ، ومسلم ، كتاب الامارة ٣/ ١٤٦٦ - ١٤٦٧ ، من حديث أبى هريرة .

وقال جابر والحسن وأبو العالية وعطاء : هم العلماء العاملون بعلمهم .[1] ودليل هذا التأويل قوله ((ولو ردوه الى الرسول ، والى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم))[2] .

وقال ابو الأسود الديلي :[3] ليس شيء أعز من العلماء الملوك حكام على الناس ، والعلماء حكام على الملوك . (٤)

وقال عكرمة : أولو الأمر ابو بكر وعمر - رضى الله عنهما - . (٥)

وروى القعنبي[6] عن مالك عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن ابى شريح الكعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :" اقتدوا باللذين من بعدى : أبى بكر وعمر ، وان لى وزيرين في السماء ، ووزيرين في الأرض ، فأما في السماء فجبريل وميكائيل ، وأما في الأرض فأبو بكر

---

(١) تفسير ابن جرير : ٨ / ٥٠٠ - ٥٠١ ، وابن أبى حاتم ٢ / ق ١٥١ / أ والدر المنثور : ٢ / ٥٧٤ - ٥٧٥ .

(٢) النساء : ٨٣ .

(٣) ظالم بن عمرو بن سفيان ويقال عمرو بن سفيان ويقال غير ذلك ، مخضرم مات سنة تسع وستين . التقريب : ٧٩٤٠ .

(٤) رموز الكنوز : ٢ / ١٤٩ / ب .

(٥) تفسير ابن جرير : ٨ / ٥٠٢ ، وابن ابى حاتم : ٢ / ق ١٥١ / أ وانظر : الدر المنثور : ٢ / ٥٧٥ .

(٦) عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي .

وعمر ، وهما عندى بمنزلة الرأس والجسد " (١)

---

(١) هذا الحديث مروى من حديث حذيفة بن اليمان وعبد الله بن مسعود وأبى الدرداء وعبد الله بن عمر ، وأنس بن مالك .

أما حديث حذيفة فيرويه سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعى بن حراش عن حذيفة بن اليمان عن النبى صلى الله عليه وسلم أخرجه أحمد في المسند : ٥/٣٨٢ ، والبيهقي في السنن الكبرى : ٥/٢١٢ ، والحميدى في مسنده : ١/٢١٤ ، والترمذى في جامعه : ٥/٦٠٩ ، وقال : وكان سفيان بن عيينة يدلس في هذا الحديث فربما ذكره عن زائدة عن عبد الملك بن عمير وربما لم يذكر فيه زائدة قال أبو عيسى : هذا حديث حسن . اهـ

وفي العلل الكبرى له : ٢/٩٣٣ ، والبغوى في شرح السنة ١٤/١٠١ ، والبخارى في التاريخ الكبير : ٨/٢٠٩ ، ومن طريق الثورى عن عبد الملك عن مولى لربعى عن حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أحمد في المسند : ٥/٣٨٥ ، ٤٠٢ ، والحاكم في المستدرك : ٣/٧٥ ، وقال الذهبي صحيح وابن ابى عاصم في السنة : ٢/٥٤٥ ، وصححه صاحب ظلال الجنة .

والبخارى في التاريخ الكبير : ٨/٢٠٩ ، وأبو نعيم في الحلية ٩/١٠٩ ، وابن ماجه في السنن : ١/٣٧ ، وابن ابى حاتم في العلل : ٢/٣٨١ ، والبيهقي في السنن الكبرى : ٨/١٥٣

والترمذى في الجامع : ٥/٦١٠ ، وقال في العلل الكبرى ٢/٩٣٤ وهو الصحيح يعني رواية الثورى ، والخطيب في تاريخ بغداد ===

. . . . . .

(=) (١٢ / ٢٠) عن مسعر عن عبد الملك به وفي بعض هذه الطرق تسمية مولى ربعي هلال قال الحافظ في التقريب مقبول وقال الذهبي في الميزان ما حدث عنه سوى عبد الملك بن عمير اهـ يعني أنه مجهول لكن تابعه عمرو بن هرم أخرجها أحمد في المسند : ٥ / ٣٩٩ ، والترمذي : ٥ / ٦١٠ ، وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ٩ / ٤٠٢ ، وابن حبان في صحيحه الاحسان ٩ / ٢٤ - ٢٥ ، وابن عدي في الكامل : ٢ / ٦٦٦ ، فالحديث بهذه الطريق حسن كما قال الترمذي وأما حديث ابن مسعود فيرويه ابراهيم بن اسماعيل بن يحي بن سلمة بن كهيل حدثني أبي عن أبيه عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن ابن مسعود وفي آخره زيادة أخرجه الترمذي في جامعه ٥ / ٦٧٢ ، وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود لا نعرفه الا من حديث يحي بن سلمة بن كهيل ويحي بن سلمة يضعف في الحديث . اهـ

والبغوي في شرح السنة : ١٤ / ١٠٢ ، وقال غريب لا يعرف الا من حديث يحي بن سلمة بن كهيل والحاكم في المستدرك ٣ / ٧٥ - ٧٦ وقال اسناده صحيح وتعقبه الذهبي بقوله سنده واه . والطبراني في الكبير : ٩ / ٦٧ - ٦٨ ، وزاد بعد أبيه جده .

وأما حديث أبي الدرداء فأخرجه الطبراني قاله الهيثمي في مجمع الزوائد : ٩ / ٥٣ وقال : وفيه من لم أعرفهم . اهـ

وأما حديث ابن عمر فيرويه محمد بن عبد الله بن عمر بن القاسم ===

. . . . . .

(=) أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أخرجه الذهبي في ميزان الاعتدال ٣/ ٦١٠ - ٦١١ ، وقال فهذا لا أصل له من حديث مالك بل هو معروف من حديث حذيفة بن اليمان وقال الدارقطني :العمرى هذا يحدث عن مالك بأباطيل وقال ابن منده له مناكير . اهـ والعقيلي في الضعفاء : ٤/ ٩٥ ، وقال حديث منكر لا أصل له من حديث مالك وهذا يروى عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد جيد ثابت . اهـ وصححه في صحيح الجامع الصغير ١/ ٣٧٢ ، وقوله لا أصل له من حديث مالك فيه نظر فقد رواه عنه القعنبي وهو الطريق الخامس عن أبى شريح الكعبي فيرويه القعنبي عن مالك عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن أبى شيريح الكعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره .

أخرجه مالك في الموطأ برواية القعنبي والمطبوع منها قطعة صغيرة ليس هو فيها ، وزاد في آخره وان لى وزيرين وهذه الزيادة أخرجها الترمذى في الجامع : ٥/ ٦١٦ ، وقال هذا حديث حسن غريب وأما حديث أنس فأخرجه ابن عدى في الكامل : ٢/ ٦٦٦ حدثنا على بن الحسين بن سليمان ثنا أحمد بن محمد بن العلاء الآدمي ثنا مسلم بن صالح ابو رجاء ثنا حماد بن دليل عن عمر بن نافع عن عمرو بن هرم قال : دخلت انا وجابر بن زيد على أنس بن مالك فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره قال ابن عدى: وحماد ابن دليل قليل الرواية وهذا الحديث قد روى له حماد بن دليل اسنادين ولا يروى هذين الاسنادين غير حماد بن دليل . اهـ قلت : قال الحافظ صدوق نقموا عليه الرأى . اهـ وهذا ليس بجرح فالحديث بهذه الطرق صحيح ثابت .

وقال ابو بكر الوراق[1] : أولو الأمر الخلفاء الراشدون : أبو بكر وعمر ، وعثمان وعلي رضي الله عنهم . (٢)

((فان تنازعتم في شيء)) أي اختلفت آراءكم فيه ، وأصله من النزع كأن المتنازعين يتجاذبان ، ويتمانعان ، ومنه قيل للمناولة : منازعة ، قال الأعشى :

٢٩ - نازعته قضب الريحان متكيا . وقهوة مزة راووقها خضل[3] .

((فردوه الى الله والرسول)) أي ردوا المتنازع فيه الى كتاب الله والى رسوله في حياته ، والى سنته بعد مماته نصا واستدلالا .

والرد عند الجهل تفويض علم ذلك الشيء الى الله والى رسوله .

((ذلك)) اشارة الى الرد الى الله والرسول ((خير وأحسن تأويلا - ٥٩))

---

(١) الامام المحدث محمد بن اسماعيل البغدادي المستحلي الوراق ، مات سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة . سير أعلام النبلاء : ١٦ / ٣٨٨ ، وتاريخ بغداد : ٢ / ٥٣ ، وميزان الاعتدال : ٣ / ٤٨٤ .

(٢) رموز الكنوز : ٢ / ق ١٥٠ / أ .

(٣) ديوانه : ١٣٣ .

أي أحمد عاقبة ، وسميت العاقبة : ((تأويلا)) لانها مآل الأمـــر .

وقيل : المعنى : أحسن تأويلا من تاؤيلكم أنتم (٤٠/ب) .

قوله : ((ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليـــك وما أنزل من قبلك ، يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت)) قال ابن عبـاس نزلت في منافق خاصم يهوديا ، فقال اليهودي : انطلق بنا الى محمـد فقال : المنافق : بل ننطلق الى كعب بن الأشرف - وهو الذي سـماه الله الطاغوت - فأبى اليهودي أن يخاصمه الا الى رسول الله صلى اللـه عليه وسلم فلما رأى المنافق ذلك رافعه الى رسول الله ، فقضى لليهـودي فلما خرجا من عنده ، لزمه المنافق ، وقال : انطلق بنا الى عمر بـن الخطاب ، فاقبلا اليه ، وقصا القصة عليه ، فقال للمنافق : أكذلك هـو؟ قال : نعم فقال عمر : رويدا حتى أخرج اليكما ، فدخل البيت ، فاشتمل على سيفه ، ثم خرج فضرب به المنافق ، حتى برد ، فقال : هكـذا اقضي لمن لم يرض بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهرب اليهـودي فنزل جبريل بهذه الآية ، وقال : يا محمد ان عمر فرق بين الحق والباطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت الفاروق . (١)

والزعم : بضم الزاء وفتحها لغتان واكثر ما يستعمل فيما لا يتحقق صحتـه .

---

(١) أسباب النزول للواحدي : ١٥٠ ، وتفسير الثعلبي : ٤/ق ٨١/أ-ب والبغوي : ١/ ٤٤٦ .

((يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت)) وهو كعب بن الأشرف سمي بذلك لافراطه في الطغيان وعداوة الاسلام .

((وقد أمروا أن يكفروا به)) قال مقاتل : أمروا أن يتبرؤا من الكهنة . (١)

((ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا - ٦٠)) أى طويلا

((واذا قيل لهم : تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول - ٦١)) قال مجاهد : هذه الآية والتى قبلها نزلتا في خصومة المنافق واليهودى . (٢)

والهاء والميم في : ((لهم)) اشارة الى ((الذين يزعمون)) .

والذى أنزل الله : أحكام القرآن .

وقوله : ((الى الرسول)) أى الى حكمه .

وقرأ الحسن : " تعالوا " (٣) بضم اللام على أنه حذف اللام من تعاليت تخفيفا ، كما قالوا : ماباليت به بالة . وأصلها : " بالية " كعافية

---

(١) تفسير مقاتل : ١/ ٢٤٨ .

(٢) النكت والعيون : ١/ ٤٠٢ ، وزاد المسير : ٢/ ١٢٠ .

(٣) المحتسب : ١/ ١٩١ ، واعراب القراءات الشواذ : ق ٥٤/أ .
والكشاف : ١/ ٢٧٦ ، والتبيان في اعراب القرآن : ١/ ٣٦٨ .

وكما قال الكسائي في آية : ان أصلها : آيية ، فاعلة ، فحذفت اللام (٤١/أ) فلما حذف اللام ، وقعت واو الجمع بعد اللام من تعالى فضمت فصار تعالوا نحو تقدموا .

ومنه قول أهل مكة : تعالى - بكسر اللام - للمرأة وفي شعر الحمداني[1] :

٣٠- تعالى : اقاسمك الهموم تعالى[2] .

والوجه فتح اللام .

قوله : ((فكيف)) تكون حالهم ، وكيف يصنعون يعني أنهم يعجزون عند ذلك فلا يصدرون أمرا ، ولا يوردونه ((اذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم)) من التحاكم الى غيرك ، واتهامهم لك في الحكم ((ثم جاءوك)) حين يصابون ، فيعتذرون اليك ، ويحلفون بالله ماأردنا بتحاكمنا الى غيرك ((الا احسانا)) لا اساءة ((وتوفيقا - ٦٢)) بين الخصمين ، ولم نرد مخالفة لك ولا تسخطا بحكمك ففرج عنا بدعائك .

---

(١) الحارث بن سعيد بن حمدان التغلبي الشاعر المفلق ، كان رأسا في الفروسية ، والجود ، وبراعة الأدب ، قتل سنة سبع وخمسين وثلاثمائة . سير أعلام النبلاء : ١٦/١٩٦ .

(٢) هذا عجز بيت لأبي فراس الحمداني . كما هو في ديوانه : ٢٣٨ وشطره : أيا جارتا ما أنصف الدهر بيننا .

وهذا وعيد لهم على فعلهم ، وأنهم سيندمون عليه ، حين لا ينفعهم الندم ولا يغني عنهم الاعتذار عند حلول بأس الله .

وقيل : جاء أولياء المنافق يطلبون بدمه ، وقد أهدره الله فقالوا : ما أردنا بالتحاكم الى عمر الا أن يحسن الى صاحبنا بحكومة العدل ، والتوفيق بينه وبين خصمه ، وما خطر ببالنا أنه يحكم له بما حكم به وذلك كذب منهم .

ألا تراه يقول :

((أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم)) من الكفر ، والنفاق واضمارهم خلاف ما يقولون ((فاعرض عنهم)) أى دع عقوبتهم .

ذهب جماعة من المفسرين الى أن الأمر بالاعراض منسوخ بآية السلف. وهذا ليس بصحيح ، لأن آية السيف[1] اقتضت اباحة دم المشركين وحضت على قتلهم والمنافق معصوم الدم لاظهاره كلمة الحق .

((وعظهم)) أى خوفهم أن يعودوا لمثلها ، وحذرهم من النفاق .

((وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا - ٦٣)) أى قل لهم وبالغ في وعظهم مبالغة تؤثر في نفوسهم وتبلغ كنه قلوبهم .

---

(١) وهى قوله تعالى : ((فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد))
التوبة : ٥ .

قال الحسن البصرى رحمه الله : المعنى قل لهم : ان اظهرتم ما في قلوبكم من النفاق قتلتم . (١)

وقيل : المعنى : قل لهم خاليا بهم لا ن القول في السر انجع وأدخل في النصيحة (٤١/ب) .

---

(١) النكت والعيون : ١/ ٤٠٣ ، وتفسير القرطبي : ٥/ ٢٦٤ ، ورموز الكنوز : ٢/ق ١٥١/ب .

فصـــــــل

وقد تكلم الفصحاء في البلاغة فأحسنوا :

قال الزجاج : يقال : بلغ الرجل يبلغ بلاغة فهو بليغ ، اذا كان يبلغ بعبارة لسانه كنه مافي قلبه .(١)

وقد قيل : البلاغة : ايصال المعنى الى القلب في أحسن صورة من اللفظ .

وقيل : حسن العبارة مع صحة المعنى .

وقال خالد بن صفوان :(٢) ان أحسن الكلام : ما قلت ألفاظه وكثرت معانيه . وخير الكلام : ما شوق أوله الى سماع آخره .

وقال غيره : انما يستحق الكلام اسم البلاغة ، اذا سابق لفظه معناه ومعناه لفظه ، ولم يكن لفظه الى سمعك أسبق من معناه الى قلبك .

وقيل : البلاغة : الايجاز مع الافهام ، والتصرف من غير اضجار.(٣)

قال الزمخشري : فان قلت : بم تعلق قوله : (في أنفسهم) ؟

---

(١) معاني القرآن (٢/٧٣).

(٢) خالد بن صفوان المنقري ، أبو صفوان البصري ، فصيح زمانه ، لا تعلم وفاته ، الا أنه في زمن التابعين . سير اعلام النبـــلاء (٦/٢٢٦) ونكت الهميان (١٤٨).

(٣) زاد المسير (٢/١٢٢) ورموز الكنوز (٢/ق ١٥١/ب).

قلت : بقوله : (بليغا) أى قل لهم قولا بليغاً فى أنفسهم مؤثرا فى قلوبهم ، يختمون به اغتماما ، ويستشعرون منه الخوف استشعارا ، وهو التوعد بالقتل والاستئصال، ان نجم منهم النفاق ، واطلع قرنه ، وأخبرهم أن مافى نفوسهم من الدغل ، والنفاق معلوم عند الله ، وأنه لا فرق بينكم وبين المشركين ، وماهذه المكافة الا لاظهاركم الايمان ، واسراركم الكفر ، واضماره ، فان فعلتم ما تكشفون به غطاءكم لم يبق الا السيف .

أو يتعلق بقوله : (قل لهم) أى قل لهم فى معنى أنفسهم الخبيثة وقلوبهم المطوية على النفاق (قولا بليغا) وان الله يعلم ما فى قلوبكم لا يخفى عليه فلا يخفى عنكم ابطانه ، فأصلحوا أنفسكم ، وطهروا قلوبكم ، وداووها من مرض النفاق والا أنزل الله بكم ما أنزل بالمجاهرين بالشرك من انتقامه ، وشرا من ذلك وأغلظ .(١)

قوله : (وما أرسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله) دخلت " من " ههنا للتوكيد ، والمعنى : وما أرسلنا رسولا قط الا ليطاع باذن الله اى بسبب اذن الله (٢) فى طاعته ، وبأنه أمر المبعوث اليهم بأن يطيعوه (٤٢/أ) ويتبعوه لأنه مؤد عن الله ، فطاعته طاعة الله ، ومعصيته معصية الله .

---

(١) الكشاف (١/٢٧٦ — ٢٧٧) .

(٢) ويجوز أن تكون الباء للتلبس ، أى طاعة مقرونه بالاذن .

وقيل : (باذن الله) أى بتيسيره وتوفيقه فى طاعته .

(ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم) بالتحاكم الى الطاغوت (جاءوك) تائبين من النفاق ، متنصلين عما ارتكبوا (فاستغفروا الله) بألسنة صادقة وقلوب صافية من كدر النفاق .

ثم عدل عن المخاطبة الى المغايبة ، منوها باسم الرسالة ، مفخما لشأن القائم بأعبائها الناهض بأثقالها ، ومنبها على أن شفاعة من اسمه الرسول من الله بمكان ، فقال :

(واستغفر لهم الرسول ، لوجدوا الله توابا رحيما ـ ٦٤) وقد روى الحافظ ابو الفرج ابن الجوزى ـ رحمه الله ـ فى مواضع من كتبه (١) باسناده عن محمد بن حرب الهلالى ، قال : دخلت المدينة ، فأتيت قبر النبى ـ صلى الله عليه وسلم ، فجاء اعرابى فزاره ، ثم قال : يا خير الرسل ان الله أنزل عليك كتابا صادقا ، قال فيه : (ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم ، : جاءوك فاستغفرو الله ، واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما) وانى جئتك مستغفرا الى ربك من ذنوبى ، مستشفعا بك ثم بكى وأنشأ يقول :

---

(١) ذكرها فى " مثير العزم الساكن " قاله ابن عبد الهادى فى الصارم المنكى (٣٣٦) .

٣١ ــ ياخير من دفنت بالقاع أعظمه * فطاب من طيبهن القاع والأكم

٣٢ ــ نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه * فيه العفاف ، وفيه الجود والكرم

ثم استغفر ، وانصرف ، فرقدت ، فرأيت النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ فى نومى ، وهو يقول : الحق الرجل فبشره أن الله قد غفر له بشفاعتى . (١)

---

(١) هذه الحكايه يرويها بعضهم عن العتبى بلا اسناد ، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب الهلالى ، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب عن أبى الحسن الزعفرانى عن الاعرابى .

وقد ذكرها البيهقى فى كتاب شعب الايمان باسناد مظلم عن محمد ابن روح بن يزيد البصرى حدثنى أبو حرب الهلالى قال : حج اعرابى . فذكرها اهـ من الصارم المنكى فى الرد على السبكى (٣٣٧ ــ ٣٣٨) .

فهذه الحكاية لا تثبت من جهة السند ، ولو ثبتت ــ على الفرض الممتنع ــ فانه لا يجوز تفسير كلام الله تعالى بالرؤا والمنامات فلا حجة فيها مطلقا .

وليس فى الآية حجة لمن أجاز التوسل بالأموات لوجوه منها :

الوجه الأول : أن الله تعالى يقول : (ولو أنهم اذ) ومن المعلوم من اللغة العربية أن " اذ " ظرف لما مضى من الزمن ، فلا يستقيم المعنى الذى ذكروه الا لو كانت الآية " اذا " فانه ظرف لما يستقبل من الزمان وليس هو كذلك .

===

قوله : (فلا وربك لا يؤمنون) معناه : فوربك . كقوله : (فوربك لنسألنهم) و " لا " مزيدة لتأكيد معنى القسم ، كما زيـــدت في (لئلا يعلم أهل الكتاب)[1] لتأكيد وجوب العلم[2] و(لا يؤمنون) جواب القسم .

=== الوجه الثاني : أن قوله (جاؤك) يفصح أن المجيء كان الـى شخصه في حياته ، لا الى قبره بعد وفاته ، ولو كان ذلك مقصودا لبينه النبي صلى الله عليه وسلم ، وأرشد الأمة اليه .

الوجه الثالث : ان هذه الآية متعلقة بالآية التي قبلها ـ فـي قصة المنافق واليهودي ـ فيفسرها سبب النزول ، وذلك أنهـا تخبر عن ذنوب قوم أذنبوا فطلب منهم التوبة والاعتذار بالمجيء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

أيسر التفاسير (١ / ٤٢١ ـ ٤٢٢) ومجلة رابطة العالم الاسلامي العدد السابع ، رجب ، سنة ١٤٠١ هـ (١٣ ـ ١٤) مـن مقال بعنوان : " شبهة تناهض الحقيقة " لفضيلة الشيـــخ عبد الله خياط ، وصيانة الانسان (ص ٢٨) .

(١) الحديد : (٢٩) .

(٢) وقيل : " لا " الأولى رد لكلام تقدمها ، تقديره : فلا يعقلون أو ليس الأمر كما يزعمون من أنهم آمنوا بما أنزل اليك ، ثم استأنف قسما بعد ذلك . قاله ابن جرير .

وقيل : ان " لا " الأولى قدمت على القسم اهتماما بالنفي ، ثم كررت توكيدا .

===

فان قيل : هلا زعمت أنها زيدت لتظاهر (لا يؤمنون) .

قلت : يابى ذلك استواء النفى والاثبات فيه ، وذلك قوله : (فلا اقسم بما تبصرون ومالا تبصرون ، انه لقول رسول كريم)[1] .

(فيما شجر بينهم) أى فيما اختلف بينهم ، واختلط . ومنه : الشجر لتداخل أغصانه .

(ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت) أى ضيقا (٤٢/ب) أى لا تضيق صدورهم من حكمك .

وقيل : شكا ، لأن الشاك فى ضيق من أمره حتى يلوح له اليقين

(ويسلموا) أى ينقادوا ويذعنوا لما تأتى به من قضائك ، لا يعارضونه بشىء ، من قولك : سلم لأمر الله ، وأسلم له ، وحقيقته : سلم نفسه له وأسلمها ، اذا جعلها سالمة له خالصة . و (تسليما — ٦٥) تأكيد للفعل بمنزلة تكريره ، كأنه قيل وينقادوا لحكمه انقيادا لا شبهة فيه بظاهرهم وباطنهم .

أخبرنى الشيخان : اسماعيل بن على بن سعدان المقرىء الواسطى وابراهيم بن أحمد بن أبى المفاخر الأزجى ، قالا : اخبرنا محمد بن أحمد القطيعى أخبرنا عبد الأول أخبرنا الداودى ، أخبرنا السرخسى ،

— وقيل : ان الثانية زائدة ، والقسم معترض بين حرف النفى والمنفى وكأن التقدير : فلا يؤمنون وربك . الدر المصون (٤/١٨) .

(١) الحاقة : (٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠) .

راخبر الفربرى ، حدثنا البخارى ، حدثنا على بن عبد الله ، حدثنا " محمد بن جعفر " [١] اخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عروة [٢] قال : خاصم الزبير رجلا من الأنصار فى شراج الحرة [٣] ـ كانا يسقيان بها النخل فقال النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك ، فغضب الأنصارى وقال : يارسول الله أن كان ابن عمتك ، فتغير وجه النبى ، ثم قال : اسق يازبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر ، ثم ارسل الماء الى جارك فاستوعى النبى للزبير حقه فى صريح الحكم حين أحفظه الانصارى ، كان أشار عليهما بأمر ، لهما فيه سعة .

قال الزبير : فما أحسب هذه الآيات الا نزلت فى ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) . هذا حديث صحيح ، رواه البخارى بهذا الاسناد ، ورواه مسلم فى صحيحه . [٤]

---

(١) فى الأصل " محمد بن أحمد " والتصويب من صحيح البخارى ، وهو محمد بن جعفر الملقب بغندر .

(٢) على بن عبد الله هو ابن المدينى ، ومعمر هو ابن راشد الأزدى ، والزهرى محمد شهاب ، وعروة هو ابن الزبير بن العوام الأسدى .

(٣) الشراج جمع شرجه ، وهى : مسيل الماء من الحرة الى السهل . النهاية (٢ / ٤٥٦) .

(٤) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٦ / ٥٨) .

===

وقال مجاهد : نزلت هذه الآية فى قصة المنافق واليهودى ، فعلى هذا هى متصلة بما قبلها . (١)

قوله : (ولو أنا كتبنا عليهم) أى فرضنا عليهم (أن اقتلوا أنفسكم) كما فرضنا على بنى اسرائيل (أو اخرجوا من دياركم) كما فرضنا عليهم الخروج من مصر أو كما فرضنا على المهاجرين (٤٣/أ) (مافعلوه الا قليل منهم) .

وقرأ ابن عامر : " قليلا " (٢) وكذلك هو فى مصاحف أهل الشام . فمن رفع فعلى البدل من الواو فى (فعلوه) .

ومن نصب فعلى الاستثناء ، وفيه ضعف ، أو على معنى : مافعلوه الا فعلا قليلا .

ولما نزلت هذه الآية قال عمر بن الخطاب : والله لو أمرنا ربنا بذلك لفعلنا ، والحمد لله الذى لم يفعل بنا ذلك .

=== وظاهره الارسال ، فان عروة بن الزبير لم يشهد هذه الواقعة ، لكن يزول هذا الوهم برواية مسلم ، كتاب الفضائل (٤/١٨٢٩-١٨٣٠) وفيه عن عمروة بن الزبير أن عبد الله ابن الزبير حدثه .

(١) تفسير ابن جرير (٨/٥٢٣) والثعلبى (٤/ق ٨٣/ب) والبغوى (١/٤٤٩) وما فى الصحيحين مقدم على قول مجاهد .

(٢) حجة القراءات (٢٠٦) والكشف (١/٣٩٢) والنشر (٢/٢٥٠) .

وقال ثابت بن قيس : أما والله ان الله ليعلم منى الصدق ، والله لو كتب الله علينا ذلك لفعلنا ، ولو أمرنى محمد أن أقتل نفسى لقتلتها .

وقال ابن مسعود وعمار بن ياسر مثل ذلك ، فقال النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " والذى نفسى بيده ان من أمتى رجالا ، الايمان أثبت فى قلوبهم من الجبال الرواسى " . (١)

(ولو أنهم) يعنى المنافقين الذين يزعمون أنهم آمنوا ، وهم فى غضون ذلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت (فعلوا مايوعظون به) أى يذكرون به من طاعة الله وطاعة رسوله (لكان خيرا لهم) فى الحال والمآل (وأشد تثبيتا ـ ٦٦) لايمانهم وأمانهم .

(واذا لاتيناهم) دخلت اذا لتدل على الجزاء ، كانه قيل : ولو أنهم فعلوا اذا لفعل بهم ، (من لدنا أجرا عظيما ـ ٦٧) كقوله : (وبؤت من لدنه أجرا عظيما) (٢) فى أن المراد بالعطاء المتفضل به من عنده .

وتسميته (أجرا) لأنه تابع للأجر لا يثبت الا بثباته .

(ولهديناهم صراطا مستقيما ـ ٦٨) أى ولطفنا بهم ووفقناهم لازدياد الخيرات .

---

(١) تفسير ابن جرير (٨/٥٢٦) والثعلبى (٤/ق ٨٣/ب ـ ٨٤/أ) ، والبغوى (١/٤٤٩) وانظر الدر المنثور (٢/٥٨٧ ـ ٥٨٨) .

(٢) النساء : (٤٠)

قوله : (ومن يطع الله والرسول) قال ابن عباس : كان ثوبان مولى رسول الله ـ صلى الله عليه ـ شديد المحبة لرسول الله ، فعرف النبى فى وجه ثوبان الحزن يوما ، فقال : يا ثوبان : ما غير وجهك ؟ فقال : يارسول الله مابى من وجع غير أنى اذا لم ازك اشتقت اليك ، واستوحشت فاذكر الآخرة ، فأخاف أن لا أراك هناك ، فنزلت هذه الآية . (١)

وقال الشعبى : جاء رجل من الأنصار الى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : يارسول الله والله الذى لا اله الا هو ، لأنت أحب الى من نفسى ، وأهلى ، ومالى ، وولدى ، وانى لأذكرك وأنا فى أهلى فيأخذنى مثل الجنون حتى أراك ، وذكرت (٤٣/ب) موتى ، وأنك ترفع مع النبيين ، وانى ان دخلت الجنة كنت فى منزلة أدنى من منزلتك ، وان لم أدخل ، فذاك حين لا أراك أبدا ، فنزلت هذه الآية . (٢) فقال ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " والذى نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى أكون أحب اليه من نفسه ، وأبويه ، وأهله ، وولده ، والناس أجمعين . (٣)

---

(١) أسباب النزول للواحدى (١٥٨) وتفسير الثعلبى (٤/ق ٨٤/ب) ، والبغوى (١/٤٥٠) وانظر زاد المسير (٢/١٢٦) .

(٢) أخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر عن الشعبى ، قاله فى الدر المنثور (٢/٥٨٨) وانظر زاد المسير (٢/١٢٦) .

(٣) الحديث أصله فى الصحيحين ، البخارى ، كتاب الايمان ، باب من الايمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (١/١٠) ومسلم ، كتاب الايمان (١/٦٦ ـ ٦٧) وبهذا اللفظ ذكره الثعلبى فى تفسيره (٤/ق ٨٤/ب) .

(فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين) كمحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ (والصديقين) كأبي بكر (والشهداء) كعمر ، وعثمان ، وعلي (والصالحين) من الصحابة وغيرهم .

فالصديق : الكثير الصدق ومثله : سكيت ، وسكير ، وشريب ، وفسيق ، وضليل ، وظليم ، للذي يكثر منه ذلك ، ولا يطلق على من فعل شيئا من ذلك مرة أو مرتين .

والشهيد : سمي بذلك ، لان الله شهد له بالجنة ، أو لأن ملائكة الرحمة تشهده ، أو لقيامه بشهادة الحق حتى قتل ، أو لأنه يشهد ما أعد الله له من الكرامة في دار المقامة .

والصالح : من حسنت سيرته ، وصلحت سريرته .

(وحسن أولئك رفيقا ـ ٦٩) قال الزجاج : (رفيقا) منصوب على التمييز ، وهو ينوب عن رفقاء [1] قال الشاعر :

٣٣ ـ بها جيف الحسرى ، فأما عظامها * فبيض ، وأما جلدها فصليب [2]

(ذلك الفضل من الله) " ذلك " مبتدأ ، " الفضل " خبره ، أو " ذلك " مبتدأ " الفضل " صفته ، " من الله " خبره .

---

(١) معاني القرآن (٢ / ٧٨) .

(٢) البيت لعلقمة بن عبدة المعروف بالفحل وهو في ديوانه (١٣٢) ، والكتاب (١ / ٢٠٩) والمفضليات (٣٩٤) وتفسير ابن جرير (٧ / ٥٥٨) .

(وكفى بالله عليما ـ ٧٠) بمن أطاعه وأطاع رسوله .

قوله : (١) (يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم) الحذر والحذر لغتان كالمثل والمثل ، والشبه والشبه ، والمعنى : (خذوا حذركم) من عدوكم وذلك بالتيقظ ، واعداد آلة الحرب ، ونصب راية الجهاد ، ألا تراه يقول : (فانفروا ثبات) أى انفروا الى الجهاد ثبات هو جمع ثبة ، وهى الجماعة قال زهير : (٢)

٣٤ـ وقد أفدوا على ثبة كرام * نشاوى واجدين لما نشآه (٣)

والمعنى : انفروا للجهاد سرية بعد سرية .

(أو انفروا جميعا ـ ٧١) اى مجتمعين (٤٤/أ) على حسب ما يقتضيه الراى ، وتوجيه الحكمة .

(وان منكم لمن ليبطئن) وهم المنافقون ، وأضيفوا اليهم لجريان أحكام الاسلام عليهم .

وقيل : هم الذين قلت بصائرهم من المؤمنين .

ومعنى (ليبطئن) ليثاقلن ويتخلفن من بطأ وأبطأ .

ويجوز أن يكون المعنى : ليبطئن غيره .

---

(١) كتب مقابلها بالأصل مانصه : " بلغ قراءة مجلسا سابع عشر على المصنف . "

(٢) زهير بن أبى سلمى ربيعة المزنى شاعر جاهلى . من اصحاب المعلقات الشعر والشعراء (٦٩) .

(٣) البيت لزهير بن أبى سلمى ، كما فى ديوانه (١١) ومجاز القرآن (١/ ١٣٢) وتفسير الطبرى (٨/ ٥٣٦) والنكت والعيون (١/ ٤٠٥) .

واللام في (لمن) للابتداء ، وفي (ليبطئن) جواب قسم محذوف والتقدير : (وان منكم لمن) أقسم بالله (ليبطئن) والقسم وجوابه صلة " من " والعائد ما استكن في (ليبطئن) .

(فان أصابتكم مصيبة) قتل أو هزيمة (قال : قد أنعم الله علي اذ لم اكن معهم شهيدا ـ ٧٢) ولئن أصابكم فضل من الله) من فتح أو غنيمة (ليقولن) .

قرأ الحسن : " ليقولن " بضم اللام [١] اعادة للضمير الى معنى " من " لأن قوله : (لمن ليبطئن) في معنى الجماعة .

وقوله : (كأن لم تكن بينكم وبينه مودة) اعتراض بين الفعل الذي هو (ليقولن) وبين مفعوله وهو (يالليتني) .

والظاهر أنه تهكم بالمنافقين ، لأنهم كانوا أعدى عدو للمؤمنين فكيف يوصفون بالمودة ، الا على وجه العكس .

وقال الواحدي : قوله : (كان لم تكن بينكم وبينه مودة) متصل بقوله (قال قد أنعم الله علي اذ لم اكن معهم شهيدا) ، (كأن لم تكن بينكم وبينه مودة) .[٢]

---

(١) المحتسب (١ / ١٩٢) واعراب القراءات الشواذ (ق ٥٤ /ب) والكشاف (١ / ٢٨٠) والبحر (٣ / ٢٩١) .

(٢) الوجيز (ق ٢٧ /ب) .

قال ابن الأنبارى : المعنى : كأن لم يعاقدكم على الاسلام ، ولم يبايعكم على الصبر والثبات فيه ، بما ساء وسر.(١)

قرأ ابن كثير ، وحفص ، ورويس : (كأن لم تكن) بالتاء لتأنيث المودة وقرأ الباقون : بالياء (٢) للفصل ، أولأن (مودة) بمعنى الود ، أولأن التانيث غير حقيقى .

(فافوز — ٧٣) جواب التمنى بالفاء .

وقرىء شاذا : " فافوز " (٣) بالرفع على معنى : فأنا افوز .

تمنوا ذلك ميلا الى المال ، لا رغبة فى المآل .

قوله : (فليقاتل فى سبيل الله الذين يشرون) أى يبيعون (الحياة الدنيا بالآخرة) كقول ابن مفرغ الحميرى :(٤)

٣٥ــ وشريت بردا ليتنى (٥) * من بعد برد كنت هامة (٦)

---

(١) رموز الكنوز (٢/ق ١٥٥/أ) .

(٢) حجة القراءات (٢٠٨) والكشف (١/ ٣٩٢) والنشر (٢/ ٢٥٠) .

(٣) مختصر ابن خالويه فى شواذ القرآن (٢٧) والمحتسب (١/ ١٩٢) والكشاف (١/ ٢٨٠) والبحر (٣/ ٢٩٢) .

(٤) يزيد بن مفرغ الحميرى ، كان حليفا لقريش ، ويقال انه كان عبدا للضحاك بن عبد عوف الهلالى ، فأنعم عليه . الشعروالشعراء (٢٢٦)

(٥) قال فى الهامش : برد غلام له .

(٦) البيت ليزيد بن مفرغ الحميرى كما فى ديوانه (٢١٣) والخزانه (٦/ ٤٧) والأضداد لابن السكيت (١٨٥) .

ومعنى الآية : ليكن قتال المقاتلين على وجه الاخلاص وطلب الآخرة (٤٤/ب) .

(ومن يقاتل فى سبيل الله فيقتل أو يغلب ـ ٧٤) خارج مخرج الغالب [١] اذ كل مجاهد فى سبيل الله ، واعلاء كلمة الله ، له أجر عظيم وان لم يقتل ولم يغلب .

والمعنى : ان صد الذين مرضت قلوبهم ، وضعفت نياتهم عن القتال نفاقهم ، فليقاتل التائبون المخلصون .

(والمستضعفين) فيه وجهان :

أن يكون مجرورا عطفا على (سبيل الله) اى فى سبيل الله وفى خلاص المستضعفين .

---

(١) الصواب أن قوله " فيقتل أو يغلب " خارج مخرج الشرط ، وذلك أن مفهومه شيئان : الأسر ، أو الفرار ، ولكل واحد منهما حكم ، أما الأسير فليس ثوابه كثواب الشهادة ، وليس كثواب من غلب وانتصر على العدو فانه يفوز بالنصر والغنيمة ، والمأسور قد فاته النصر والغنيمة ، وأما الفرار فان كان ممن يجوز له ، فهو كالمأسور ، بل هو دونه .

وان كان ممن لا يجوز له ذلك فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب .

قال الله تعالى : (ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال أو متحيزا الى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير) الأنفال (١٦) .

أو منصوبا على الاختصاص ، يعنى : واختص من سبيل الله خلاص المستضعفين لأن سبيل الله عام فى كل خير ، وخلاص المستضعفين من المسلمين من أيدى الكفار من أعظم الخير وأخصه .

والمستضعفون : هم الذين اسلموا بمكة ، وصدهم المشركون عن الهجرة ، فبقوا بين أظهرهم مستذلين ، مستضعفين ، يلقون منهم الأذى الشديد ، فكانوا يدعون الله بالخلاص ، ويستنصرونه ، فيسر الله لبعضهم الخروج الى المدينة ، وبقى بعضهم الى الفتح ، حتى جعل الله لهم من لدنه خير ولى وناصر ، وهو محمد — صلى الله عليه وسلم — فتولاهم أحسن التولى ، ونصرهم أقوى النصر ، ولما خرج استعمل على أهل مكة عتاب بن أسيد ، فرأوا منه الولاية والنصرة كما أرادوا .

قال ابن عباس : كان ينضر الضعيف من القوى حتى كانوا أعز بها من الظلمة . (١)

قال صاحب الكشاف : فان قلت : لم ذكر (الوالدان) ؟

قلت : تسجيلا بافراط ظلمهم حيث بلغ أذاهم الولدان غير المكلفين ارغاما لآبائهم وأمهاتهم ، ومبغضة لهم لمكانهم .

ولأن المستضعفين كانوا يشركون صبيانهم فى دعائهم استنزالا لرحمة الله بدعاء صغارهم الذين لم يذنبوا ، كما فعل قوم يونس ، وكما وردت السنة

---

(١) الكشاف (١ / ٢٨١) وانظر زاد المسير (٢ / ١٣٣) .

باخراجهم فى الاستسقاء . (١)

وفى صحيح البخارى عن ابن عباس أنه تلا هذه الآية فقال :كنت أنا وأمى من المستضعفين . (٢)

(الذين يقولون : ربنا اخرجنا من هذه القرية) يعنون مكة (الظالم أهلها) (٤٥/أ) بالشرك والعدوان .

قال الزجاج : (الظالم أهلها) نعت للقرية ، ووحد "الظالم" لأنه صفة تقع موقع الفعل ، يقال : مررت بالقرية الصالح أهلها ، أى التى صلح أهلها . (٣)

(واجعل لنا من لدنك وليا) اى ول علينا رجلا مؤمنا يتولى أمورنا (واجعل لنا من لدنك نصيرا ـ ٧٥) ينصرنا على عدونا ويمنعنا منهم ، فاستجاب الله دعاءهم ، فهاجر من هاجر منهم ، وأزال أذى الكفار عنهم .

(الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله) رغب الله المؤمنين ترغيبا ، وشجعهم تشجيعا باخبارهم أنهم انما يقاتلون فى سبيل الله فهو وليهم وناصرهم وأعداؤهم (يقاتلون فى سبيل الطاغوت) وهو الشيطان وهم اسم جنس فلاولى لهم الا الشيطان (ان كيد الشيطان كان ضعيفا ـ ٧٦) يعنى أن كيد الشيطان للمؤمنين الى جنب كيد الله للكافرين أضعف شىء وأوهنه .

---

(١) الكشاف (١/ ٢٨١) .

(٢) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٦/ ٥٨) .

(٣) معانى القرآن (٢/ ٨٢) .

قوله : (ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا أيديكم) قال قتادة وجمهور المفسرين : نزلت فى رجال من المؤمنين منهم : عبد الرحمن بن عوف ، والمقداد بن الأسود ، وقدامة بن مظعون ، وسعد بن أبى وقاص كانوا يقولون : يارسول الله ائذن لنا فى قتال المشركين ، لما يلقون من الشدة والعناء ، فيقول لهم : " كفوا أيديكم ، فانى لم أومر بقتالهم ، فلما أذن فى القتال بعد الهجرة ، وأمر رسول الله بالمسير الى العير والنفير ، فلما عرفوا أنه القتال كرهه بعضهم وشق عليهم ، فأنزل الله هذه الآية . أخرجه أبو داود ، والنسائى بمعناه من حيث ابن عباس .(١)

وروى عطية (٢) عن ابن عباس : أنها نزلت واصفة حال أقوام كانوا فى الزمان المتقدم ، يحذر هذه الأمة مثل حالهم .

قال ابو سليمان الدمشقى : كأنه يومى الى قصة الذين قالوا : ابعث لنا ملكا نقاتل فى سبيل الله .(٣)

---

(١) سنن النسائى كتاب الجهاد ، باب وجوب الجهاد (٦/٣) والحاكم فى المستدرك (٢/٣٠٧) وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ولم يخرجاه اهـ ووافقه الذهبى ، والبيهقى (٩/١١) ، والطبرى (٨/٥٤٩) والثعلبى (٤/ق/٨٧/ب) والبغوى (١/٤٥٣) .

(٢) عطيه بن سعيد العوفى .

(٣) زاد المسير (٢/١٣٤) ورموز الكنوز (٢/ق ١٥٦/ب) والبحر (٣/٢٩٧) .

ومعنى : (كفوا أيديكم) امتنعوا عن القتال .

(فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم) وهم قوم لم ترسخ أقدامهم في العلم .

(يخشون الناس كخشية الله) قال الحسن البصرى : هذا كان منهم لما في طبع البشر (٤٥/ب) من المخافة ، لا على كراهة أمر الله بالقتال(١)

وقيل : هم قوم نافقوا عند الأمر بالقتال ، كأن ما ركب في الطبع من حب الحياة وكراهية الموت ، وما خامر قلوبهم من الخوف حملهم على أقوال وأفعال سلبتهم الايمان ، وكسبتهم النفاق .

قوله : (يخشون الناس) أى يخافون الكفار (كخشية الله) ومحله من الاعراب النصب على الحال من الضمير في (يخشون) اى يخشون الناس مشبهين أهل خشية الله .

(أو اشد خشية) عطف على الحال يعنى : أو أشد خشية من أهل خشية الله .

(وقالوا :) حرصا على الحياة (ربنا لم كتبت علينا القتال لولا) أى هلا (أخرتنا الى أجل قريب) بحيث نتقوى ونكثر ، (قل متاع الدنيا) اى نفعها والبقاء فيها (قليل ، والآخرة خير لمن اتقى) الشرك والشك

---

(١) تفسير القرطبى (٥ / ٢٨١) والبحر (٣ / ٢٩٧) ورموز الكنوز (٢/ق ٥٦/ب) .

(ولا يظلمون) [١] من ثواب جهادهم لأعداء الله (فتيلا ـ ٧٧) سبق تفسيره آنفا . [٢]

قوله : (أينما تكونوا يدرككم الموت) اين ظرف مكان فيه معنى الاستفهام والشرط .

قال ابن عباس : نزلت فى قول المنافقين يوم أحد : (لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا) . [٣] [٤]

وغير مستبعد ارتباطها بما قبلها فتكون من تمام ما أمر الله به رسوله أن يقوله لكارهى القتال حبا للحياة وحذرا من الممات .

(ولو كنتم فى بروج مشيدة) أى حصون منيعة رفيعة من قولهم : شاد بناءه ، وأشاده ، وشيده : اذا رفعه .

وقيل : المشيدة : المبنية بالشيد ، وهو الجص .

قال قتادة ، والربيع بن أنس ، وسفيان الثورى ، والسدى : هى بروج السماء الاثنا عشر . [٥]

---

(١) هذا الحرف فسره المؤلف على قراءة ابن كثير وحمزة والكسائى ، كما فى حجة القراءات (٢٠٨) .

(٢) ص (٢٥٢) .

(٣) آل عمران : (١٥٦) .

(٤) أسباب النزول للواحدى (١٦٠) وتفسير الثعلبى (٤/ق ٨٨/ب) ، والبغوى (١/٤٥٣) .

(٥) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ق ١٥٩/ أ) وزاد المسير (٢/١٣٧)

===

(وان تصبهم) يعنى اليهود والمنافقين (حسنة) اى نعمة من خصب ورخاء وغير ذلك (يقولوا : هذه من عند الله ، وان تصبهم سيئة) أى بلية من قحط وشدة (يقولوا : هذه من عندك) أى بشؤمك تطيرا بمقدم رسول الله ، الى المدينة كما قيل لموسى ـ عليه السلام ـ : (اطيرنا بك وبمن معك) . (١)

(قل كل من عند الله) قبض الأرزاق وبسطها ، ورفع الأسعار وحطها .

(فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا (٤٦/أ) اى يفهمون حديثا فيعلموا أن الله الحكيم فى تدبيره ، وهو القابض الباسط بعلمه وتدبيره

قوله : (ما أصابك من حسنة فمن الله) اى ما أصابك أيها الانسان أو أيها السامع ، أو هو خطاب للنبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ والمراد غيره

=== قال ابن كثير رحمه الله (١/٥٢٦) : وقيل هى بروج فى السماء ، قاله السدى ، وهو ضعيف ، والصحيح أنها المنيعة ، أى لا يغنى حذر وتحصن من الموت .اهـ

(١) هذه الآية قالها قوم صالح لصالح ، كما فى سورة النمل (٤٧) . وقول المؤلف كما قيل لموسى ، سهو . والذى قيل لموسى هو قوله " فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه " الآية . الاعراف (١٣١) .

قال ابن عباس : (ما أصابك) يوم بدر من نصر وغنيمة (فمن الله) (وما أصابك) يوم أحد من قتل وهزيمة (فمن نفسك) اى بذنبك .

قال قتادة : عقوبة لذنبك يا ابن آدم .(١)

فان قيل : ظاهر هذا يناقض قوله : (قل كل من عند الله)(٢)

قلت : لا مناقضة لأوجه :

أحدها : أن المعنى كما ذكر ابن عباس وقتادة وغيرهما ، أنه أضافة اليه اضافة الشيء الى سببه ، ومثله قوله — عليه السلام — فيما يحكيه عن ربه عز وجل — أنه قال : " يا عبادى انما هى أعمالكم احفظها عليكم ، فمن وجد خيرا فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه "(٣) فالمعنى على هذا (فمن نفسك) بسبب خطيئتك ، وأنا قضيتها عليك .

الثانى : أن التقدير : أفمن نفسك ؟ وقد يحذف حرف الاستفهام كثيرا ومثله قوله تعالى : (فظن أن لن نقدر عليه)(٤) .

---

(١) تفسير ابن جرير (٨/ ٥٥٨ — ٥٥٩) وابن أبى حاتم (٢/ق ١٥٩ /ب — ١٦٠/أ) وانظر الدر المنثور (٢/ ٥٩٧) .

(٢) قال شيخ الاسلام ابن تيمية : وليس فى الآية تناقض ، لا فى ظاهرها ولا فى باطنها ، لا فى لفظها ولا فى معناها . . . الخ . دقائق التفسير (٢/ ١٤٩) .

(٣) قطعة من حديث أبى ذر الطويل ، أخرجه مسلم فى كتاب البر والصلة (٤/ ١٩٩٤ — ١٩٩٥) .

(٤) الأنبياء : (٨٧) .

(أفان مت فهم الخالدون)[١] ، (وتلك نعمة تمنها علي)[٢] تقديره : أفظن ، أو تلك نعمة ، فعلى هذا يكون الاستفهام بمعنى الانكار عليهم ، حيث نسبوا الفعل الى غير فاعله ، فانه لا يقع في الكون أمر من رخص وغلاء ، ونعمة وبلاء ، الا بقضاء الله وقدره .[٣]

الثالث : ان هذا من تمام ما حكاه الله عنهم منكرا عليهم ، بتقدير (فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا) يقولون : (ما أصابك من حسنة فمن الله ، وما أصابك من سيئة فمن نفسك) والمضمر المقدر كثير في القرآن وكلام العرب ، فمنه قوله تعالى : (أو على سفر فعدة)[٤]

---

(١) الأنبياء : (٣٤) .

(٢) الشعراء : (٢٢) .

(٣) قال شيخ الاسلام أبو العباس ابن تيمية النميري رحمه الله تعالى : وهذا القول يباين معنى الآية ، فان الآية بينت أن السيئات من نفس الانسان ، أي بذنوبه ، وهؤلاء يقولون : ليست السيئات من نفسه .
ومن ذكر ذلك : أبو بكر بن فورك .
ثم قال : وهؤلاء استشهدوا بقوله " أفان مت فهم الخالدون " وهذا لا حجة فيه ، لانه قد تقدم الاستفهام في أول الجملة ، في الجملة الشرطية " وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد " فلم يحتج الى ذكره ثانيه ، بل ذكره يفسد الكلام اهـ . من دقائق التفسير (٢/٣١٧ — ٣١٨) .

(٤) البقرة : (١٨٤) .

أى فأفطر فعدة وقوله : (وبه أذى من رأسه ففدية) [١] اى فحلق ففدية

وقوله : (ولولا فضل الله عليكم ورحمته) [٢] اى لولا فضل الله عليكم لعذبكم

وقال النمر بن تولب : [٣] (٤٦/ب)

٣٦ ـ فان المنية من يخشها * فسوف تصادفه أينما [٤]

راد أينما ذهب . وقال غيره :

٣٧ـ فأقسم لوشيء أتانا رسوله * سواك ولكن لم نجد لك مدفعا [٥]

اراد لرددنا . [٦]

قوله : (وارسلناك للناس رسولا) أى لجميع الناس الموجودين في زمانك والذين يوجدون الى يوم القيامة ، ومثله قوله تعالى : (وما ارسلناك الا كافة للناس) [٧] وقوله ـ عليه السلام ـ : " بعثت الى الأحمر والأسود " [٨] اى الى العجم والعرب.

---

(١) البقرة : (١٩٦) .

(٢) النور (١٠ ، ١٤ ، ٢٠ ، ٢١) .

(٣) النمر بن تولب العكلى ، كان شاعرا جوادا ، يسمى الكيسى لحسن شعره ، وهو جاهلى أدرك الاسلام فأسلم . الشعروالشعراء (١٩١) .

(٤) المعانى الكبير (٣ / ١٢٦٤) ومشكل القرآن (٢١٧) وزاد المسير (٢ / ١٤١) .

(٥) البيت لامرء القيس كما فى ديوانه (٢٤٢) .

(٦) انظر الكلام على هذه الآية مفصلا فى دقائق التفسير (٢ / ١٢٠-٣٢٩)

(٧) سبأ : (٢٨) .

(٨) هذا قطعة من حديث طويل ، فيما فضل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمته أخرجه الامام أحمد (٤ / ٢٦١ رقم ٢٧٤٢) من حديث ابن عباس ومسلم ، كتاب المساجد (١ / ٣٧٠ـ٣٧١) من حديث جابر .

وقيل : الى الانس والجن .

قال الزجاج : ذكر الرسول مؤكدا لقوله : (وارسلناك)[١] .

(وكفى بالله شهيدا ـ ٧٩) لك بالرسالة ، وعليهم بالضلالة ، والباء في (بالله) مؤكدة ، والمعنى : وكفى الله شهيدا .

و (شهيدا) منصوب على التمييز ، لأنك اذا قلت : كفى الله ، ولم تبين في أي شيء الكفاية كنت مبهما .

قوله : (من يطع الرسول فقد أطاع الله) قال مقاتل : السبب في نزول هذه الآية : أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : " من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن أحبني فقد أحب الله ، فقال المنافقون : ألا تسمعون ما يقول هذا الرجل ، لقد قارف الشرك ، وهو ينهى أن يعبد غير الله ، ما يريد هذا الرجل الا أن نتخذه ربا كما اتخذت النصارى عيسى ، فنزلت هذه الآية .[٢]

(ومن تولى) اى أعرض عن طاعتك (فما أرسلناك عليهم حفيظا ـ ٨٠) اى رقيبا تحفظ عليهم أعمالهم ، وتحاسبهم عليها .

قال المفسرون : وهذا كان قبل الأمر بالقتال ، ثم نسخ بآية السيف[٣]

---

(١) معاني القرآن (٢ / ٨٥) .

(٢) تفسير مقاتل (١ / ٢٥٤) .

(٣) نواسخ القرآن لابن الجوزي (٢٨٣) ويدعو نسخ هذه الآية وما كان على نحوها من الأمر بالاعراض والصفح والصبر ، بآية السيف

قوله : (ويقولون : طاعة) اى ويقول المنافقون لك اذا أمرتهم أو نهيتهم : شأننا أو أمرنا ـ طاعة .(١)

(فاذا برزوا من عندك) اى خرجوا (بيت طائفة منهم غير الذى تقول) قرأ ابو عمرو ، وحمزه : " بيت طائفة " باسكان التاء وادغامها فى الطاء لأنهما من حيز واحد .

وقرأ الباقون : بفتح التاء ، والاظهار (٢) لانفصال الحرفين ، واختلاف المخرجين .

والطائفة بمعنى الفريق ، والتأنيث فيه غير حقيقى ، فلذلك ذكر الفعل

(٤٧/أ)

=== لا يصح ألبته ، فان النسخ لا يثبت الا بشروط :

١ ـ تعذر الجمع بين النصين أو النصوص .

٢ ـ معرفة التاريخ .

(١) قال فى الهامش : بالرفع ، ويجوز النصب بمعنى : أطعناك طاعة وهذا من المرتسم سمعا وطاعة وسمع وطاعة ، ونحوه قول سيبويه : وسمعنا بعض العرب الموثوق بهم ، يقال له : كيف أصبحت ؟ فيقول : حمدا لله وثناء عليه ، كأنه قال : أمرى : أمرى وشأنى : حمد لله ولو نصب حمدا لله وثناء عليه ، كان على الفعل ، والرفع يدل على ثبات الطاعة واستقرارها . اهـ

قلت هذا بنصه فى الكشاف (١/٢٨٤) .

(٢) السبعه لابن مجاهد (٢٣٥) والكشف (١/٣٩٣) والاقناع (٢ / ٦٣١) .

قال الزجاج : وكل أمر فكر فيه بليل فقد بيت ومنه قوله : (اذ يبيتون مالا يرضى من القول)[1] والمعنى : زورت وسوت خلاف ما قلت ، وما أمرت به .

وقيل : المعنى : غير الذى تقول الطائفة ، وتظهر من الطاعة .

(والله يكتب ما يبيتون) أى يثبته فى صحائف أعمالهم ، أو يكتبه فيما يوحيه اليك وينزله عليك ليعلمك أسرارهم ، واصرارهم .

(فاعرض عنهم) أى عن الانتقام منهم .

قال ابن عباس : نسخ هذا بالأمر بقتالهم .[2]

(وتوكل على الله ـ ٨١) فهو يكفيك شأنهم ، وينتقم لك منهم ، اذا استفحل أمرك ، وعظم سلطانك ، وكثر اعوانك .

قوله : (أفلا يتدبرون القرآن) اى يتأملونه ، ويتفكرون فيه ، فيستدلوا برصانة مبانيه عن المناقضة ، وصيانة معانيه عن المعارضة ، وكثرة حكمه وأحكامه مع ايجازه واعجازه ، وتشويق هواديه الى أعجازه ، على أنه كلام من تنزهت ذاته عن مشاكلة الذوات ، وصفاته عن مماثلة الصفات .

---

(١) لم أجده فى معانى القرآن ، وانظر رموز الكنوز (٢/ق ١٥٩/أ) .

(٢) الناسخ والمنسوخ لابن الجوزى (٢٨٤) وابن حزم (٣٤) وابن سلامة (٧٦) .

ودعوى النسخ فى هذا وأشاله ضعيف ، لأن الآية فى المنافقين ، ولم يؤمر بقتالهم .

(ولو كان من عند غير الله) كما زعم حاسدوك ومعاندوك (لوجدوا فيه اختلافا كثيرا ـ ٨٢) اى تفاوتا فى النظم والمعنى على نحو كلام البشر ما بين بديع مستحسن ، ومرذول مستهجن ، وكلام الله تعالى جار على سنن واحد من البلاغة والبراعة وصحة اللفظ والمعنى ، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد .

وقال الزجاج : التدبر : النظر فى عاقبة الشئ ، والدبر : النحل ، سمى دبرا ، لأنه يعقب ما ينتفع به ، والدبر : المال الكثير سمى دبرا لكثرته لأنه يبقى للأعقاب والأدبار .(١)

قال ابن قتيبة : والقرآن من قولك : ما قرأت الناقة سلا قط ، أى ماضمت فى رحمها ولدا ، وأنشد ابو عبيدة :(٢)

٣٨ ـ هجان اللون لم تقرأ جنينا *(٣)

وانما سمى قرآنا ، لأنه جمع السور وضمها .

قوله : (واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به) أخرج مسلم

---

(١) معانى القرآن (٢/٨٨) .

(٢) تفسير غريب القرآن (٣٣) .

(٣) هذا عجز بيت شطره : ذراعى عيطل أدماء بكر .
وهو لعمرو بن كلثوم التغلبى ، من معلقته المشهوره ، احدى المعلقات السبع . شرح القصائد المشهورات للنحاس (٢/٩٣) ، ومجاز القرآن (١/٢) .

فى أفراده من حديث ابن عباس : أن (٤٧/ب) النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ لما اعتزل نساءه ، دخل عمر المسجد ، فسمع الناس يقولون : طلق رسول الله نساءه ، فدخل على النبى فسأله أطلقت نساءك ؟ قال : لا ، فخرج ، فنادى : ألا ان رسول الله لم يطلق نساءه ، فنزلت هذه الآية . فكان عمر هو الذى استنبط الأمر . (١)

وروى ابو صالح (٢) عن ابن عباس أن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان اذا بعث سرية فغلبت او ظهرت ، تحدثوا بذلك ، وأذاعوه قبل النبى وكبراء أصحابه وعلمائهم فأنزل الله هذه الآية . (٣)

والمشار اليهم بقوله : (واذا جاءهم) المنافقون .

وقيل : ضعفة المسلمين الذين لا اطلاع لهم على بواطن الأمور ، وجلايا القضايا .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الطلاق (٢/١١٠٥ ـ ١١٠٨) .

(٢) باذام ـ بالذال المعجمة ، ويقال آخره نون ـ أبو صالح ، مولى أم هانىء . التقريب (٦٣٤) .
قال الكلبى : قال لى أبو صالح : كلما حدثتك كذب اهـ من احوال الرجال للجوزجانى (٦٣) .
وقال ابن الجوزى فى الضعفاء (١/١٣٥) : كوفى يحدث عن ابن عباس ولم يسمع منه . اهـ

(٣) تفسير الثعلبى (٤/ق ٩٢/أ) والبغوى (١/٤٥٦) وانظر زاد المسير (٢/١٤٥ ـ ١٤٦) .

والأمن : الظفر والغنيمة .

والخوف : القتل والهزيمة .

ومعنى أذاعوا به : أظهروه وأشاعوه يقال : أذاع السر ، وأذاع به .

(ولو ردوه) يعني الأمر (الى الرسول) ليكون هو المخبر به (والى أولى الأمر منهم) وهم أصحاب البصائر المضيئة بنور العلم والايمان .

قال ابن عباس : كأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى — رضى الله عنهم — (١)

وقيل : هم ذوو الآراء من الأمراء .

(لعلمه الذين يستنبطونه منهم) أى يستخرجونه من أولى الأمر .

وقال مجاهد : من المذيعين . (٢)

فالمعنى على القول الأول : ولو ردوه الى أرباب العلم ، وكبراء الصحابة لاستنبطوه بآرائهم السليمة ، وأفهامهم المستقيمة ، فعلموا منهم صحة ذلك الأمر من بطلانه ، وهل المصلحة فى اذاعته ، أو فى كتمانه .

والمعنى على قول مجاهد : ولو ردوه الى أولى الأمر منهم ، وهم الكبراء

---

(١) تفسير الثعلبى (٤/ق ٩٢/أ) والبغوى (١/٤٥٦) وزاد المسير (٢/١٤٧) والبحر (٣/٣٠٥) .

(٢) زاد المسير (٢/١٤٧) ورموز الكنوز (٢/ق ١٦٠/أ) .

والأمراء لعلمه المستنبطون من المذيعين . (١)

(ولولا فضل الله عليكم ورحمته) قال ابن عباس : فضل الله الاسلام ورحمته القرآن . (٢)

(لاتبعتم الشيطان) قال ابن عباس : ههنا تم الكلام (٣) ثم استثنى القليل من قوله : (اذاعوا به) تقديره : أذاعوا به (الا قليلا — ٨٣) ممن عصم الله منهم فانهم لا يذيعون . وهذا اختيار الكسائي والفراء (٤) وابن جرير . (٥)

وقال (٤٨/أ) الحسن : الاستثناء من المستنبطين ، تقديره : لعلمه الذين يستنبطونه الا القليل . وهذا اختيار ابن قتيبة . (٦)

وقال الضحاك وغيره : المعنى : لاتبعتم الشيطان فبقيتم

---

(١) الوجه الأول أشهر وأظهر ، وعليه الأكثر ، ويؤيده سبب نزول الآية المتقدم .

(٢) تفسير الثعلبي (٤/ق ٩٢/ب) ورموز الكنوز (٢/ق ١٦٠/أ) .

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ق ١٦٢/ أ) .

(٤) معاني القرآن (١/ ٢٧٩) ورموز الكنوز (٢/ق ١٦٠/ أ) والبحر (٣/ ٣٠٨) .

(٥) تفسير ابن جرير (٨/ ٥٧٧ — ٥٧٨) وصوب هذا القول ، ونصره .

(٦) تفسير غريب القرآن (١٣٢) .

على كفركم الا قليلا . اختاره الزجاج .[1]

وقال بعض العلماء : المعنى : ولولا فضل الله عليكم بارسال محمد اليكم لضللتم الا قليلا منكم ، وهم الذين اهتدوا بنور عقولهم الى عبادة الرحمن ورفض الأوثان ، كقس بن ساعدة ، وزيد بن عمرو بن نفيل ، وورقة بن نوفل

قوله : (فقاتل فى سبيل الله) قال ابن عباس : لما ندب النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ الناس لموعد أبى سفيان ببدر الصغرى[2] بعد أحد كره بعضهم ذلك ، فأنزل الله هذه الآية .[3]

والفاء فى (فقاتل) متعلقة بقوله : (ومن يقاتل) أو بقوله : (وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله) على معنى : ان لم تقاتلوا فى سبيل الله فقاتل أنت وان بقيت وحدك .

(لا تكلف الا نفسك) اى الا الجهاد بنفسك ، فان الله هو ناصرك لا الجنود فان شاء نصرك وحدك كما ينصرك وحولك الألوف .

وقرىء : " لا تكلف " بالجزم على النهى ، و " لا نكلف "[4] بالنون وكسر اللام أى لا نكلف نحن الا نفسك وحدها .

---

(١) معانى القرآن (٢ / ٨٩) وهذا هو الاقرب الى لفظ الآية ومعناها ويشهد له قوله تعالى عن ابليس: (لاحتنكن ذريته الا قليلا) الاسراء ٦٢

(٢) المراد بها خروج النبى صلى الله عليه وسلم لأبى سفيان صبيحة أحد بحمراء الأسد .

(٣) تفسير الثعلبى (٤ / ق / ٩٣ / أ) والبغوى (١ / ٤٥٧) وزاد المسير (٢ / ١٤٨ ـ ١٤٩) .

(٤) الكشاف (١ / ٢٨٦) ومختصر ابن خالويه فى شواذ القرآن (٢٧)

===

(وحرض المؤمنين) اى وما عليك فى شأنهم الا التحريض فحسب لا التعنيف بهم .

(عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا) وهم قريش ، وقد كف بأسهم فقد بدا لأبى سفيان وقال : هذا عام مجدب ، وما كان معهم زاد الا السويق ولا يلقون الا فى عام مخصب فرجع بهم .

(والله أشد بأسا) من قريش (وأشد تنكيلا ـ ٨٤) أى تعذيبا .

قوله : (من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها) قال الحسن ما يجوز فى الدين أن يشفع فيه فهو شفاعة حسنة ، وما لا يجوز أن يشفع فيه فهو شفاعة سيئة (١) فيدخل فى الشفاعة الحسنة كل شفاعة جلبت للانسان خيرا ، ونفت عنه ضيرا والاصلاح بين الناس ، والدعاء للمؤمنين .

والسيئة بخلاف ذلك ، وهذه الجملة تشتمل على تفاصيل اقوال المفسرين فى الشفاعتين .

وعن مسروق أنه (٤٨/ب) شفع شفاعة فأهدى اليه المشفوع له جارية فغضب وردها ، وقال : لو علمت ما فى قلبك لما تكلمت فى حاجتك ولا أتكلم فيما بقى منها .(٢)

=== والبحر (٣٠٩/٣) والدر المصون (٥٤/٤ ـ ٥٥) .

(١) زاد المسير (١٥٠/٢) ورموز الكنوز (٢/ق ١٦٠/ب) وتفسير القرطبى (٢٩٥/٥) .

(٢) الكشاف (٢٨٦/١) .

وقيل : الشفاعة الحسنة : هى الدعوة للمسلم ، لأنها فى معنى الشفاعة الى الله .

وعن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ " من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له . وقال له الملك ولك مثل ذلك " (١) فذلك النصيب والدعوة على المسلم بضد ذلك .

والنصيب والكفل بمعنى واحد .

والمعنى : أن لهذا نصيبا من الأجر ، ولهذا كفلا من الوزر .

وفى الصحيحين من حديث أبى موسى : أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : " اشفعوا تؤجروا ، ويقض الله على لسان نبيه ما أحب " (٢) .

وثبت عنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ من حديث ابن عمر أنه قال : " من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد حاد الله فى حكمه " (٣) .

---

(١) أخرجه مسلم ، كتاب الذكر والدعاء (٤ / ٢٠٩٤) من حديث أبى الدرداء .

(٢) صحيح البخارى ، كتاب الزكاة ، باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها (٢ / ١٤٠) ومسلم ، كتاب البر والصلة (٤ / ٢٠٢٦) .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند (٧ / ٢٠٤ رقم ٥٣٨٥) وأبو داود كتاب الأقضية ، باب فيمن يعين على خصومه من غير أن يعلم أمرها ، (٣ / ٣٠٥) وفيهما " ضاد الله فى أمره " بدل (حاد الله فى حكمه " .
قال أحمد شاكر : اسناده صحيح اهـ .

(وكان الله على كل شيء مقيتا ـ ٨٥) أى مقتدرا ، يقال : أقات على الشيء يقيت اقاتة : اذا اقتدر عليه ، وأنشد الزبير بن عبد المطلب : (١)

٣٩ ـ وذى ضغن كففت النفس عنه * وكنت على مساءته مقيتا (٢)

والى هذا ذهب عامة المفسرين .

وقال قتادة : المقيت : الحفيظ . (٣)

قال الزجاج : هو بالحفيظ أشبه ، لأنه مشتق من القوت ، يقال : قت الرجل أقوته قوتا ، اذا حفظت عليه نفسه بما يقوته ، وأسم الشيء الذى يحفظ نفسه : القوت ، فمعنى المقيت : الحافظ الذى يعطى الشيء على قدر الحاجة من الحفظ قال السموأل : (٤)

٤٠ ـ الى الفضل أم على اذا حو * سبت انى على الحساب مقيت (٥)

---

(١) الزبير بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ، سيد كريم ، وشاعر محسن . المؤتلف والمختلف (١٣٠) والاشتقاق (٤٧) .

(٢) غريب القرآن لأبن قتيبة (١٣٢) وتفسير الطبرى (٨/ ٥٨٤) والقرطبى (٥/ ٢٩٦) والبحر (٣/ ٣٠٣) .

(٣) زاد المسير (٣/ ١٥٠) ورموز الكنوز (٢/ق ١٦١/أ) .

(٤) البيت ـ كما قال المؤلف ـ للسموأل بن عاديا ، كما فى ديوانه (٨١) ومجاز القرآن (١/ ١٣٥) وغريب القرآن لابن قتيبة (١٣٣) . والأصمعيات (٨٦) والسموأل هو ابن عريض بن عاديا ـ وقد ينسب الى جده ـ الأزدى ، شاعر جاهلى حكيم من سكان خيبر . الأعلام (٣/ ١٤٠) .

(٥) معانى القرآن (٢/ ٩١) .

قوله : (واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها) التفسير المشهور الذى عليه الجمهور أن التحية : السلام ، والتحية بأحسن منها مثل أن يقول لك أخوك : السلام عليكم ، فتقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته .

(أو ردوها) اى قولوا مثلها ، ندب الله سبحانه الى الفضل فى الرد ، وأوجب (٤٩/أ) العدل .

روى أن رجلا قال لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ السلام عليك فقال : وعليك السلام ورحمة الله ، وقال آخر : السلام عليك ورحمة الله فقال : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ، وقال آخر : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، فقال : وعليك ، فقال الرجل نقصتنى ، فأين ما قال الله ؟ وتلا الآية ، فقال : انك لم تترك لى فضلا ، فرددت عليك مثله . (١)

ورد السلام ورجعه : جوابه بمثله ، لأن المجيب يرد قول المسلم ويكره .

وجواب التسليمة واجب ، والتخيير انما وقع بين الزيادة وتركها .

---

(١) أخرجه ابن جرير فى التفسير (٨/ ٥٨٩) وابن أبى حاتم (٢/ ق ١٦٣/ب) وابن كثير (١/ ٥٣١) وزاد السيوطى فى الدر المنثور (٢/ ٦٠٥) نسبته لأحمد فى الزهد ، وابن المنذر والطبرانى وابن مردويه ، كلهم عن سلمان الفارسى بسند حسن . وانظر مجمع الزوائد (٨/ ٣٣) .

وعن ابن عباس : الرد واجب [١] وما من رجل يمر على قوم مسلمين فيسلم عليهم ولا يردون عليه ، الا نزع عنهم روح القدس ، وردت عليه الملائكة.

قال ابو يوسف : لا يسلم على لاعب النرد ، والشطرنج ، والمغنى ، والقاعد لحاجته ، ومطير الحمام ، والعارى من غير عذر فى حمام أو غيره .

وذكر الطحاوى : [٢] أن المستحب رد السلام على طهارة . [٣]

وعن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ أنه تيمم لرد السلام . [٤]

قال العلماء : ويسلم الرجل اذا دخل على امرأته ، ولا يسلم على أجنبية ويسلم الماشى على القاعد ، والراكب على الماشى ، وراكب الفرس على راكب الحمار والصغير على الكبير ، والأقل على الأكثر ، واذا التقيا ابتدرا . [٥]

---

(١) الدر المنثور (٢ / ٦٠٨) والكشاف (١ / ٢٨٧) .

(٢) العلامة الحافظ صاحب التصانيف البديعة ، أبو جعفر ، أحمد بن محمد بن سلامة الأزدى ، الحجرى ، المصرى ، الحنفى ، توفى سنة احدى وعشرين وثلاثمائة . سير اعلام النبلاء (١٥ / ٢٧) وطبقات الحفاظ (٣٣٩) .

(٣) الكشاف (١ / ٢٨٦ ــ ٢٨٧) وتفسير أبى السعود (١ / ٢١١) .

(٤) أخرجه البخارى ، كتاب التيمم ، باب التيمم فى الحضر (١ / ٩٢) وسلم تعليقا ، كتاب التيمم (١ / ٢٨١) من طريق أبى الجهم ابن الحارث الأنصارى .

(٥) انظر صحيح البخارى ، كتاب الاستئذان (٨ / ٦٤) .

وعن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " اذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم " [1] أى وعليكم ما قلتم لأنهم كانوا يقولون : السام عليكم . [2]

وقال الحسن : يجوز أن تقول للكافر : وعليك السلام ، ولا تقل ورحمة الله ، لأنها استغفار .

وعن الشعبى : أنه قال لنصرانى : سلام عليك ، وعليك السلام ورحمة الله ، فقيل له : فقال : أليس فى رحمة الله يعيش .

وقد رخص بعض العلماء فى أن يبدأ أهل الذمة بالسلام اذا دعت الى ذلك حادثة تحوج اليهم ، وروى ذلك عن النخعى . [3]

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب الاستئذان (٨/ ٧١) ومسلم ، كتاب السلام (٤/ ١٧٠٥) من حديث أنس .

(٢) السام : الموت .

(٣) انظر مصنف عبد الرزاق (١٠/ ٣٩١) وابن أبى شيبة (٨/ ٤٤٢) وتفسير القرطبى (٥/ ٣٠٤) و (١١/ ١١٢) والكشاف (١/ ٢٨٧)

وما ذكره من جواز بداءة أهل الذمة بالسلام ليس بصحيح لمعارضته نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن بدائتهم بالسلام ، واذا صح الخبر فلا يلتفت الى قول أحد ، وأما اطلاق الآية فيقيده الخبر المتقدم وقوله صلى الله عليه وسلم " لا تبدؤ اليهود والنصارى بالسلام " الحديث . أخرجه مسلم (٤/ ١٧٠٧) .

قوله : (وكان الله على كل شيء حسيبا ـ ٨٦) اى يحاسبكم على كل شيء من التحية وغيرها .

قوله : (الله لا اله الا هو) اما (٤٩/ب) خبر للمبتدأ ، واما اعتراض والخبر " ليجمعنكم " ومعناه : الله ، والله (ليجمعنكم الى يوم القيامة) اى ليحشرنكم اليه ، والقيامة والقيام كالطلابة والطلاب ، وهى قيامهم من القبور أو قيامهم للحساب . قال الله : (يوم يقوم الناس لرب العالمين) . (١)

(ومن أصدق من الله حديثا ـ ٨٧) لأنه ـ عز وجل ـ لا يجوز عليه الكذب ، وذلك أن الكذب مستقل بصارف عن الاقدام عليه وهو قبحه ، ووجه قبحه الذى هو كونه كذبا ، واخبارا عن الشيء بخلاف ما هو عليه فمن كذب ، لم يكذب الا لأنه محتاج الى أن يكذب ليجر منفعة أو يدفع مضرة ، أو هو غنى عنه ، الا أنه يجهل غناه ، أو هو جاهل بقبحه ، أوسفيه لا يفرق بين الصدق والكذب فى أخباره ، ولا يبالى بأيهما نطق وربما كان الكذب أحلى على حنكه من الصدق .

وعن بعض السفهاء أنه عوتب على الكذب فقال : لو غرفت لهواتك به ما فارقتك .

وقيل للكذاب : هل صدقت قط ؟ فقال : لولا أنى صادق فى قولى لا لقلتها .

---

(١) المطففين : (٦) .

فكان الحكيم الغنى الذى لا يجوز عليه الحاجات ، العالم بكل معلوم ، منزها عنه كما هو منزه عن سائر القبائح .

قوله : (فما لكم فى المنافقين فئتين) أخرجا فى الصحيحين من حديث زيد بن ثابت فى قوله : (فما لكم فى المنافقين فئتين) قال : رجع ناس من أصحاب النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ من أحد ، وكان الناس فيهم فرقتين ، فريق يقول : نقتلهم ، وفريق يقول : لا . فنزلت : (فما لكم فى المنافقين فئتين) وقال : انها طيبة تنفى الخبث كما تنفى النار خبث الفضة . (١)

وقال عبد الرحمن بن عوف : نزلت فى قوم اسلموا بالمدينة فأصابهم وباء المدينة وحماها ، فخرجوا ، فاستقبلهم نفر من المسلمين ، فقالوا : مالكم خرجتم ؟ قالوا : أصابنا وباء المدينة ، فاجتويناها ، فقالوا : مالكم فى رسول الله أسوة حسنة ؟ فقال بعضهم : نافقوا وقال بعضهم : لم ينافقوا ، فنزلت هذه (٥٠/أ) الآية . (٢)

---

(١) البخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٦/٥٩) ومسلم ، صفات المنافقين (٤/٢١٤٢) .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند (٣/١٣١ ـ ١٣٢ رقم ١٦٦٧) والواحدى فى أسباب النزول ـ من طريق المسند (١٦١) ، والسيوطى فى الدر المنثور (٢/٦١٠) وقال : فى سنده انقطاع وقال فى اللباب (٧٦) : فى سنده تدليس وانقطاع اهـ .

===

وقيل : نزلت فى العرنيين الذين أغاروا على سرح رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ. (١)

وقيل : نزلت فى الذين لم يهاجروا . (٢)

والمعنى : مالكم اختلفتم فى شأن قوم ظهر نفاقهم ، وتفرقتم فيهم فئتين أى فرقتين .

ونصبها على الحال . ومالكم لم يتجتمعوا على كفرهم .

(والله أركسهم) أى ردهم الى الشرك كما كانوا . يقال : أركس الشىء وركسه .

(بما كسبوا) من الفعل القبيح الدال على كفرهم ونفاقهم .

(أتريدون) أيها المؤمنون (أن تهدوا من أضل الله) لأنهم قالوا : هم اخواننا ، وتكلموا بكلمتنا ، فأنكر الله عليهم نسبة المنافقين اليهم .

=== وصحيح الشيخ أحمد شاكر اسناده ، ورد قول السيوطى ، واثبت سماع أبى سلمة من أبيه .
ومعنى قوله " فاجتمعوا عليها " أى كرهناها .

(١) ستأتى قصتهم مستوفاة ـ ان شاء الله تعالى ـ فى سورة المائدة ، عند قوله تعالى " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله " الآية (٣٣) (ص ٥٢٩) .

(٢) أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٩ / ١٠ ـ ١١) وابن أبى حاتم (٢ / ق ١٦٤ / ب) وانظر الدر المنثور (٢ / ٦٠٩ ـ ٦١٠) .
وفيه عطية بن سعيد العوفى متروك بالاتفاق .
والسبب الأول هو الصواب لقوة دليله ، وما سواه فلا يسلم دليله من كلام قادح .

(ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا ــ ٨٨) الى الحجة ، ولا دليلا على المحجة .

ثم أخبر الله المؤمنين بما تنطوى عليه ضمائرهم لهم لئلا يحسنوا الظن بهم فقال :

(ودوا لو تكفرون كما كفروا ، فتكونون سواء) عطف على " تكفرون " اذ لو كان جوابا لحذفت النون ، والمعنى : أحبوا كفركم وكونكم مثلهم .

(فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا فى سبيل الله) أى يرجعوا الى رسول الله بنية خالصة من شوائب النفاق .

(فان تولوا) عن التوحيد والهجرة (فخذوهم) أسراء (واقتلوهم حيث وجدتموهم) فى حل أو حرم (ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا ــ ٨٩) .

قوله : (الا الذين يصلون) استثناهم الله عز وجل من قوله : فخذوهم واقتلوهم) التقدير : (فخذوهم واقتلوهم) (الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق) فتكون بينهم رابطة حلف أو جوار فلا تأخذوهم ولا تقتلوهم .

قال ابن عباس : والمراد بالقوم : هلال بن عويمر الاسلمى وقومه (وسراقة بن مالك ، وخزيمة بن عامر بن عبد مناف) (١) ،

---

(١) ما بين القوسين من الهامش .

وكان وادع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على أن لا يعينه ، ولا يعين عليه ، وكان من وصل الى هلال من قومه وغيرهم ، فلهم من الجوار مثل ما لهلال .(١)

وقال الحسن : هم بنو مدلج .(٢)

وقال مقاتل : خزاعة وبنو مدلج .(٣)

قال ابن عباس : والميثاق : العهد .(٤)

(او جاؤكم) معطوف على صفة (قوم) (٥٠/ب) اى يصلون الى قوم معاهدين ، أو قوم ممسكين عن قتالكم .

قال الزجاج : المعنى : يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق ، أو يصلون الى قوم جاءوكم .(٤)

وقرأأبى : " بينكم وبينهم ميثاق جاءوكم " باسقاط "أو "(٥) فالمعنى على هذا : " جاءوكم " بيان ليصلون ، أو بدل منه ، أو استئناف ، أوصفة بعد صفة لقوم .

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/ ١٩) وابن أبى حاتم (٢/ق ١٦٧/أ) ، وانظر زاد المسير (٢/ ١٥٧) .

(٢) زاد المسير (٢/ ١٥٨) ورموز الكنوز (٢/ق ١٦٢/ب) .

(٣) تفسير مقاتل (١/ ٢٥٨) .

(٤) ليس فى معانى القرآن ، وانظر زاد المسير (٢/ ١٥٨) .

(٥) رموز الكنوز (٢/ق ١٦٣/أ) والدر المصون (٤/ ٦٥) .

(حصرت صدورهم) أى ضاقت صدورهم عن (أن يقاتلوكم)

للعهد الذى بينكم وبينهم (أو يقاتلوا قومهم) يعنى قريشا .

قال مجاهد : هلال بن عويمر هو الذى حصر صدره أن يقاتلكم ، أو يقاتل قومه .(١)

وقيل : أو يقاتلوا قومهم الذين آمنوا ، وصاروا مع النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ .

فان قيل : ما اعراب : (حصرت صدورهم) ؟

قلت : فيه ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه فى محل الحال باضمار قد ، والدليل عليه قراءة الحسن ويعقوب " حصرة صدورهم "(٢) على الحال ، وهذا قول الأخفش.(٣)

والثانى : أنه صفة فى موضع نصب ، تقديره : أو جاءوكم قوما حصرت صدورهم قاله سيبويه .(٤)

الثالث : أنه دعاء عليهم ، لا موضع له من الاعراب ، تقديره : ضيق الله صدورهم عن قتالكم ، قاله المبرد .(٥)

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/ ١٠) وابن أبى حاتم (٢/ق ١٦٧/أ) .

(٢) مختصر بن خالويه (٢٧ ـ ٢٨) والتقريب والبيان (٥٨خ) واتحاف فضلاء البشر (١٩٣) .

(٣) معانى القرآن (١/ ٢٤٤) .

(٤) رموز الكنوز (٢/ ١٦٣/أ) .

(٥) المقتضب (٤/ ١٢٤) .

ورده ابو علي لقوله : (أو يقاتلوا قومهم) ونحن لا ندعوا عليهم بأن يضيق الله صدورهم عن قتال قومهم .

قال القاضي ابو يعلى : فلما أعز الله الاسلام أمروا أن لا يقبلوا من مشركي العرب الا الاسلام أو السيف .(١)

(ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم) فيه اشارة الى أنه هو الذي حصر صدورهم عن قتال المؤمنين بما قذف في قلوبهم من الرعب .

(فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم) أي فان لم يتعرضوا لكم بقتال ، (وألقوا اليكم السلم) .

قال الحسن : يعني الاسلام ، وقال غيره : الصلح(٢) (فما جعل الله لكم عليهم سبيلا ـ ٩٠) الى القتل ، والأخذ ، ثم نسخ بآية السيف .

قوله : (ستجدون آخرين) قال ابن عباس : هم أسد وغطفان(٣)

---

(١) زاد المسير (٢/ ١٥٩) .

(٢) زاد المسير (٢/ ١٥٩) ورموز الكنوز (٢/ق ١٦٣/ب) والبحر (٣/ ٣١٨) .

(٣) أسد وغطفان : قبيلتان عدنانيتان أما أسد فمن ولد ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان ، وأما غطفان فمن ولد سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان . ويقال لهما الحليفين .

وكانوا حاضرى المدينة . (١)

وروى عنه : أنهم بنو عبد الدار ، أظهروا الايمان ليأمنوا (٥١ أ) المؤمنين بما أظهروا (ويأمنوا قومهم) الكفار بما أضمروا (٢) فاعلم الله نبيه أن هذه الموافقة منافقة ، وأن مقصودهم من اظهار الايمان الأمان .

(كلما ردوا الى الفتنة اركسوا فيها) اى كلما سنح لهم الشرك عادوا اليه لما عندهم من الشك فى الاسلام (فان لم يعتزلوكم) فيتركوا قتالكم (ويلقوا اليكم السلم) وهو الانقياد ، والاستسلام للصلح : (ويكفوا أيديهم عنكم فخذوهم) أسرى (واقتلوهم حيث ثقفتموهم) أى حيث وجدتموهم قسرا (وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا ـ ٩١) أى حجة مضيئة بينة فى قتلهم لظهور محالهم فى غدرهم ، وانكشاف حالهم فى كفرهم ، ثم نسخ الكف عنهم بآية السيف . (٣)

قوله : (وما كان لمومن أن يقتل مؤمنا الا خطأ) السبب فى نزول هذه الآية أن عياش بن أبى ربيعة أسلم قبل أن يهاجر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فخاف أن يظهر اسلامه لقومه ، فخرج الى المدينة

---

(١) زاد المسير (٢/ ١٦٠) وتفسير القرطبى (٥/ ٣١١) وتفسير مقاتل (١/ ٢٥٨) .

(٢) زاد المسير (٢/ ١٦٠) وتفسير الثعلبى (٤/ق ٩٧/ب) والبغوى (١/ ٤٦١) .

(٣) تقدم رد هذه الدعوى مرارا .

فقالت أمه لابنيها : أبى جهل والحارث ابنى هشام ـ وكانا أخويه لأمه ـ والله لا يظلنى سقف ، ولا أذوق طعاما ، ولا شرابا حتى تأتيانى بـــه فخرجا فى طلبه ، ومعهما الحارث بن يزيد ، حتى أتوا عياشا وهو متحصن فى أطم (١) فقالوا له : انزل ـ وأخبروه خبر أمه ـ ولك علينا أن لا نحول بينك وبين دينك ، فنزل ،فأوثقوه وجلده كل واحد منهم مائة جلدة ، فقدموا به على أمه ، فقالت : والله لا أحلك من وثاقك حتى تكفر بمحمـــد فطرح موثقا فى الشمس ، حتى أعطاهم ما أرادوا ، فقال له الحارث بن يزيد يا عياش (٢) ان كان ما كنت عليه هدى لقد تركته ، وان كان ضلالا لقـد ركبته فغضب وقال : والله لا ألقاك خاليا الا قتلتك ، ثم أفلت عيـــاش بعد ذلك وهاجر الى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم أسلم الحارث بعده وهاجر ، ولم يعلم عياش ـ فلقيه يوما فقتله ـ فقيل له : انه قد أســـلم

---

(١) الأطم : بضمتين يخفف ويثقل حصون لأهل المدينة اهـ . من الصحاح (٥/١٨٦٢) .

(٢) عياش بن أبى ربيعة القرشى ، المخزومى ، أسلم قديما ، وهاجـــر الهجرتين وكان أحد من يدعو له النبى صلى الله عليه وسلم مـــن المستضعفين فى القنوت ، استشهد باليمامة ، وقيل باليرموك ، وقيل مات سنة خمس عشرة . التقريب (٥٢٦٨) .

والحارث بن هشام المخزومى ، أبو عبد الرحمن المكى ، من مسلمة الفتح ، استشهد بالشام فى خلافة عمر رضى الله عنهما . التقريب (١٠٥٥)

===

فجاء الى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخبره بما كان ، وقال : لم اشعر (٥١/ب) باسلامه فنزلت هذه الآية .(١)

وروى أن ابا الدرداء قتل رجلا قال "لا اله الا الله" فى بعض السرايا ، ثم أتى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فذكر له ما صنع فنزلت هذه الآية (٢) قاله ابن زيد .(٣)

ومعنى : (وما كان لمؤمن) اى ماكان ينبغى ، ولا يليق بحال من اتصف بالايمان (أن يقتل مؤمنا) ابتداء من غير سبب يوجب قتله .

وقوله : (الا خطأ) حال ، أو صفة مصدر محذوف ، أو مفعول له على معنى : ما ينبغى أن يقتله لعلة من العلل الا للخطأ وحده .

والمعنى : الا على وجه الخطأ بأن يظنه كافرا ، أو يرمى كافرا فيصيبه .

= = = والحارث بن يزيد بن أنيسه ، ويقال ابن أبى انيسه ، من بنى معيص ابن عامر بن لؤى القرشى العامرى ، قتله عياش جهلا باسلامه . الاصابة (١/٢٩٥) .

(١) أسباب النزول للواحدى (١٦٢ـ١٦٣) وتفسير الثعلبى (٤/ق٩٧/ب ـ ٩٨) والبغوى (١/٤٦٢) وانظر ابن جرير (٩/٣٣) والدر المنثور (٢/٦١٦) .

(٢) تفسير ابن جرير (٩/٣٤) وانظر زاد المسير (٢/١٦٢) والدر المنثور (٢/٦١٧) .

(٣) هو جابر بن زيد ، تقدمت ترجمته .

وروى ابو عبيدة عن يونس [١] أنه سأل رؤبة عن هذه الآية فقال ليس له أن يقتله عمدا ، ولا خطأ ، ولكنه أقام (الا) مقام الواو [٢] قال الشاعر :

٤١ ــ وكل أخ مفارقه أخوه * لعمر أبيك الا الفرقدان [٣]

اراد والفرقدان .

وقيل : وقع الاستثناء على ما تضمنته الآية من استحقاق الاثم ، وايجاب القتل .

وقيل : الاستثناء منقطع ، التقدير : لكن قد يقتله خطأ .

(ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة) أى فعليه تحرير رقبة (مؤمنة) واشترط الامام احمد ــ فى احدى الروايتين عنه ــ أن تكون قد صامت وصلت وهو قول ابن عباس فى رواية عنه ، والحسن وقتادة وعامة المفسرين [٤] .

(ودية مسلمة الى أهله) وهم ورثة المقتول (الا أن يصدقوا) أى الا أن يتصدق الورثة بالدية على القاتل فتسقط .

---

(١) يونس بن حبيب البصرى ، من أكابر علماء النحو ، كان له حلقة بالبصرة ، توفى سنة ثلاث وثمانين ومائه . طبقات الأدباء لابن الأنبارى (٤٧) .

(٢) زاد المسير (٢ / ١٦٢) والبحر (٣ / ٣٢١) والدر المصون (٤ / ٧٠) .

(٣) تقدم برقم (١٦) .

(٤) تفسير ابن جرير (٩ / ٣٥ــ٣٦) والقرطبى (٥ / ٣١٤ــ٣١٥) والمغنى (٨ / ٧٦٤) .

فصـــــل

لا نعلم خلافا أن اعتاق الرقبة متعلق بمال القاتل ، وأن الدية على عاقلته ، تحملها عنه على طريق المواساة منجمة أثلاثا فى ثلاث سنين ، ولا يلزم الجانى منه شىء ، وعند أبى حنيفة : هو كأحدهم . (١)

وعاقلته : عصباته ، وان لم تكن له عاقلة ففى بيت المال .

فصـــــل

ودية الحر المسلم : مائة من الابل (٥٢/أ) أو الف دينار ، أو اثنا عشر ألف درهم من الورق ، أو ألفا شاة ، أو مائتا بقرة .

واختلفت الرواية عن الامام أحمد — رضى الله عنه — فى الحلل هل هى أصل فى الدية ؟ فان قلنا : هى أصل — وبه قال أبو يوسف ومحمد فقدرها مائتا حلة . (٢)

---

(١) المغنى (٧/ ٧٧١) والهداية (٤/ ١٧٧) .

(٢) المسائل الفقهية من الروايتين والوجهين (٢/ ٢٧٢) والمغنى (٧/ ٧٦٠) والهداية (٤/ ١٧٨) والفروع (٦/ ١٦) وقال : الحلة : بردان ، إزار ورداء ، وفى المذهب جديدان من جنس .اهـ
والمحرر (٢/ ١٤٤) قال فى الانصاف (١٠/ ٥٩) على قوله" وفى الحلل رويتان " : احداهما ليست اصلا فى الدية ، وهو المذهب اهـ
قلت : ونص عليه فى الاقناع والمنتهى .

ودية الحرة المسلمة : على النصف من ذلك .

ودية الذمي اذا قتله مسلم عمدا : مثل دية المسلم ، وان قتله خطأ ، ففيه عن الامام احمد روايتان : احداهما : نصف دية المسلم ، والأخرى : ثلثها .(١)

ودية المجوسي : ثمان مائة درهم .

وقال ابو حنيفة : دية الكافر مثل دية المسلم في العمد والخطأ .(٢)

وقال مالك : نصف دية المسلم .(٣)

وقال الشافعي : ثلث الدية في الحالين ، وقال في المجوسي كقولنا .(٤)

(وان كان من قوم عدو لكم) اى ان كان المؤمن المقتول خطأ من أعدائكم الكفار مقيما بين أظهرهم ، أو ليس منهم ، ولكنه مقيم بين أظهرهم ، فقتله من لا يعلم بايمانه (فتحرير رقبة مؤمنة) أي فعليه عتق نسمة مؤمنة ولا دية في قتله ، لأنه ضيع نفسه باقامته في دار الحرب فان علم به أنه مسلم وجبت الدية .

---

(١) المسائل الفقهية (٢ / ٢٨٢) والمغني (٧ / ٧٩٣) والمحرر (٢ / ١٤٥) والفروع (٦ / ١٧) .

(٢) الهداية (٤ / ١٧٨) .

(٣) بداية المجتهد (٢ / ٥٠٦) .

(٤) الروضة (٩ / ٢٥٨) والمنهاج (١٢٦) .

وقال ابو حنيفة ــ رحمه الله ــ : ان كان المسلم المقتول قد هاجر لزم القاتل الدية والكفارة بكل حال ، وان لم يكن هاجر الينا لم يلزمه غير الكفارة فى العمد والخطأ .(١)

(وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق) أى عهد ، وهم أهل الذمة (فدية مسلمة الى أهله) وقد ذكرنا مقدارها (وتحرير رقبة مؤمنة) .

وقيل : هو المؤمن يقتل خطأ ، وقومه مشركون ، ولهم عهد ، فديته لقومه وميراثه للمسلمين .

(فمن لم يجد) يعنى رقبة (٢) (فصيام شهرين متتابعين) بدلا عن الرقبة فى قول عامة أهل العلم ، الا ما يروى عن مسروق ومجاهد وابن سيرين فانهم قالوا : الصوم بدل عن التحرير ، والدية (٣) ولا ينقطع التتابع بالحيض والمرض .

وقال ابو حنيفة : ينقطع بالمرض دون الحيض (٤) وهو (٥٢/ب) الصحيح عندى ، وان تخللهما الافطار لغير عذر ، انقطع التتابع

---

(١) رموز الكنوز (٢/ق ١٦٥/ب) .

(٢) أو لم يجد ما يشترى به رقبه ، فيعدل الى البدل ، وهو الصيام .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/ ٥٥) وابن أبى حاتم (٢/ق ١٧٠/ أ) ، وانظر زاد المسير (٢/ ١٦٥) .

(٤) الهداية (٢/ ٢١) .

والزمه الابتداء .(١)

(توبة من الله) مصدر ، أو مفعول لأجله ، والمعنى : شرع الله ذلك توبة منه (وكان الله عليما) اى لم يزل عليما بما يصلح خلقه من التكليف (حكيما ــ ٩٢) فيما يقضى بينهم ، ويدبره من أمورهم .

قوله : (ومن يقتل مؤمنا متعمدا ــ ٩٣) الآية .

سبب نزولها أن مقيس بن صبابة(٢) كان قد أسلم هو ، وأخوه هشام فوجد مقيس أخاه قتيلا فى بنى النجار ، فأتى رسول الله ، فذكر له ذلك فأرسله ، وأرسل معه زهير بن عياض الفهرى ــ وكان من المهاجرين من أهل بدر(٣) ــ الى بنى النجار ليدفعوا الى مقيس قاتل أخيه ان علموه ، أو ديته ان لم يعلموه ، فأبلغهم الفهرى رسالة رسول الله فقالوا : والله مانعلم قاتله ، ولكنا نعطيه ديته ، فأعطوه مائة من الابل ، ثم انصرفا

---

(١) الصواب أنه اذا أفطر من عذر ــ لحيض أو مرض أو سفر ــ فانه لا يقطع التتابع ، بل يبنى على ما مضى ، لأن مثل هذه الاعذار ليست باختيار المكلف ، فلا تؤثر فى التتابع ، كما هو مذهب أحمد ومالك .

(٢) مقيس وهشام ابنى صبابة ــ بضم الصاد ــ بن حزن الكنانى ، قال ابن اسحاق ــ فى المغازى عن أبى بكر بن عمرو بن حزم : ان هشاما قاتل يوم المريسيع مع المسلمين اهـ . من الاصابة (٦٠٣/٣) .

(٣) انظر : الاصابة (٥٥٥/١) .

راجعين الى المدينة ، فأتى الشيطان مقيسا ، فقال : تقبل دية أخيك فتكون عليك سبة ما بقيت ، أقتل الفهرى ، وافضل بالدية ، فرمى الفهرى بصخرة ، فشدخ رأسه فقتله ، ولحق بمكة مشركا وهو يقول :

٤٢ ـ قتلت به فهرا وحملت عقله * سراة بنى النجار أرباب فـــارع

٤٣ ـ وأدركت ثأرى واضطجعت مؤسدا وكنت الى الأوثان أول راجـع

فنزلت هذه الآية فأهدر رسول الله دمه يوم الفتح . (١)

فصـــــل

" فى حكـم هـذه الآيـــة "

ذهب أعلام الأئمة وجمهور الأمة الى أن المؤمن اذا قتل مؤمنـا عمدا ، لا يكفر بقتله ، وأنه يستتاب كما يستتاب من سائر الذنوب ، وناهيك بقبول التوبة من أكبر الكبائر وهو الشرك دليلا على قبول التوبة من ذنـــب يتقاصر عنه فى الجناية .

---

(١) تفسير ابن جرير (٩ / ٦١ ـ ٦٢) وابن أبى حاتم (٢ / ق ١٧٠ / ب ـ ١٧١ / أ) عن سعيد بن جبير ، والواحدى فى أسباب النزول (١٦٣ ـ ١٦٤) والثعلبى (٤ / ق ٩٩ / ب ـ ١٠٠ / أ) والبغوى (٢ / ٤٦٤) عن أبى صالح عن ابن عباس .

والطبرانى عن عطاء عن ابن عباس ، بسند ضعيف ، قاله الحافظ ابن حجر فى الاصابة (١ / ٥٥٥)

وقال ابن عباس : أنى له التوبة ثم تلا هذه الآية . (١)

وطريق الانفصال عنها بادعاء كونها منسوخة تارة ، وبالتأويل أخرى أما نسخها :

فذهب جماعة من المفسرين الى أنها منسوخة (٢) بقوله تعالى : (ان الله لا (٥٣/أ) يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) (٣)

وأما التأويل فمن ثلاثة أوجه :

أحدهما : أن المعنى : ومن يقتل مؤمنا متعمدا لأجل ايمانه فحينئذ يكفر باستحلاله دمه فيخلد . وهذا قول سعيد بن جبير . (٤)

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند (٤/١٤ــ ١٥ رقم ٢١٤٢) وقال أحمد شاكر : اسناده صحيح . اهـ
والنسائى ، كتاب القصاص (٨/٦٣) وابن جرير (٩/٦٣) .

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٣٣) وابن الجوزى (٢٨٨) .

(٣) النساء (٤٨)
ودعوى النسخ لا تستقيم ، لان الآية خرجت مخرج الخبر ، والخبر لا يدخله النسخ ، لأن نسخ الخبر يلزم منه كذب أحد الخبرين ، وأخبار الله تعالى منزهة عن الكذب .

(٤) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ق ١٧١/ أ) . ورموز الكنوز (٢/ق ١٦٦/ب)

الثانى : أن المعنى : فجزاؤه جهنم ان جازاه ، وهذا التأويل قد روى مرفوعا الى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ (١) وروى عن جماعة من العلماء (٢) منهم : ابو صالح ، وابو مجلز (٣) .

الثالث : أن المراد بتخليده فى النار ، طول مكثه ، والعرب تسمى الجبال خوالد ، لطول مكثها ، وتقول : لاخلدن فلانا فى السجن (٤) .

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ق ١٧١/أ) والثعلبى (٤/ق١٠٢/ب) قال ابن كثير (١/ ٥٣٧) : لكن لا يصح .

(٢) تفسير ابن جرير (٩/ ٦١) وابن أبى حاتم (٢/ق ١٧١/ب) .

(٣) أبو صالح هو ذكوان السمان الزيات ، المدنى ، من ثقات التابعين ، وأبو مجلز هو لاحق بن حميد بن سعيد السدوسى البصرى ، مشهور بكنيته .

(٤) تفسير القرطبى (٥/ ٣٣٥) وابن كثير (١/ ٥٣٧) .

وما ذكره المؤلف من تأويل الآيه لا يسلم بعضها من نظر :
أما الأول فلا يصح أن تفسر به الآية ، لأن من استحل قتل مؤمن كفر ، سواء قتله أم لم يقتله ، وانما يكفر بمجر استحلال دمه .

وأما الثانى : فحسن.

وأحسن منه التأويل الثالث ، وذلك أن الخلود لا يلزم منه الدوام اذا لم يؤكد بالتأبيد ، كما هو معروف من لغة العرب .

وقد توعد الله بالخلود على غير القتل كما قال عن آكل الربا : (ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) ولم يفهم أحد من العرب الذين نزل عليهم القرآن من هذه الآية أن آكل الربا مخلد فى النار أبدا ، كما لم يفهموا هذا المعنى من آية القتل والله أعلم .

على أننا نحمل كلام ابن عباس ، وما شاكله من ذلك على التغليظ، فان رجلا سأله : القاتل المؤمن توبة ؟ قال : لا ، وسأله آخر ، فقال : نعم ، فقيل له فى ذلك ، فقال : جآنى ذلك ، ولم يكن قتل فقلت : لا توبة لك لكى لا يقتل ، وجآءنى هذا وقد قتل ، فقلت له ذلك لئلا يلقى بيده الى التهلكة ، وحكى سفيان الثورى هذا المعنى عن أهل العلم.(١)

وصح عن ابن عباس أيضا : أنه أتاه رجل فقال : انى خطبت امرأة فأبت أن تنكحنى ، وخطبها غيرى ، فأجيب ، ففرت فقتلتها ، فهل لى من توبة فقال : أمك حية ؟ قال : لا ، قال : تب الى الله وتقرب اليه ما استطعت ، فقيل له : لم سألته عن حياة أمه ؟ فقال : انى لا اعلم عملا أقرب الى الله من بر الوالدة .(٢)

فصل

فان مات من غير توبة فمذهب أهل الحق أنه تحت مشيئة الله تعالى ان شاء غفر له ، وأرضى خصمه ، وان شاء عذبه على فعله ثم يدخله الجنة بايمانه فضلا منه ورحمة .

---

(١) رموز الكنوز (٢/ق ١٦٧/أ) والدر المنثور (٢/٦٢٩) .

(٢) رموز الكنوز (٢/ق ١٦٧/أ) .

وتحجرت المعتزلة واسعا ، فقالت : لا يغفر الله لمن لم يتب من الكبائـــر . (١)

قال صاحب الكشاف : ما أبين الدليل فى هذه الآية على خلود من لم يتب من أهل الكبائر ، والعجب من قوم يقرأون هذه الآية ، ويطمعون فى العفو عن قاتل المؤمن بغير توبة أفلا يتدبرون القرآن (٥٣/ب) أم على قلوب أقفالها (٢)

قلت : ولو تلا هذه الآية على طائفته ، لكانت تلاوتها عليهم بهذا الاعتبار أليق وبحالهم أشبه ، وليته اعتبر بما جرى لطاغيتهم وقائدهم فى الضلالة عمرو بن عبيد (٣) مع قريش بن أنس (٤) حين قال : يوتى بى يوم القيامـــة

---

(١) ووافقهم الخوارج ، الا أن المعتزلة يقولون ليس مؤمنا ولا كافرا ، بل فى منزلة بين الايمان والكفر ، والخوارج يقولون هو كافر ، مع اتفاقهم على تخليده فى النار ، فهم متفقون على حكمه فى الآخرة ، مختلفون فى حكمه فى الدنيا ، فالمعتزلة لا يستحلون دمه وماله وعرضه ، والخوارج يستحلون منه ذلك .

(٢) الكشاف (١/ ٢٩٠ ــ ٢٩١) بتصرف .

(٣) عمرو بن عبيد بن باب ، أبوعثمان البصرى ، المعتزلى القدرى ، كان من أصحاب الحسن ، ثم عارضه فى القدر ، فاعتزل مجلسه ، وتبعه من تبعه ، فسموا المعتزلة ، مات فى طريق مكة سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين ومائة . البداية والنهاية (١٠/ ٧٨) والميزان (٣/ ٢٧٣) .

(٤) قريش بن أنس الأنصارى ، ويقال الأموى ، أبو أنس البصرى ، توفى سنة ثمان ومائتين . التقريب (٥٥٤٣) .

فأقام بين يدى الله تعالى فيقال : قلت ان القاتل يخلد فى النار ؟ فاقول : أنت قلت : ثم تلا : (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه ، وأعد له عذابا عظيما) قال قريش : فقلت له : — وما فى البيت أصغر منى — أرايت ان قال لك : فانى قلت : (ان الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) (١) من أين علمت انى لا أشاء أن أغفر لهذا فما استطاع أن يرد على شيئا . (٢)

ثم انه أكثرما يقدر أن الله توعد القاتل ، وأصحاب الكبائر بالنار ، والخلود فيها ، غير أن الدلائل النقلية ، والبراهين العقلية توجب العلم بأن العفو بعد الوعيد والتهديد الشديد من نفائس المكارم ، وغرائس الأكارم قال كعب بن زهير :

٤٤ — نبئت أن رسول الله أوعدنى * والعفو عند رسول الله مأمول (٣)

وقال الأصمعى : جاء عمرو بن عبيد ابن ابى عمرو بن العلاء فقال : يا أبا عمرو ، يخلف الله ماوعد ؟ قال : لا ، قال : أرايت من أوعده على عمل عقابا أيخلف الله وعيده فيه ؟ فقال ابو عمرو : من العجمة أتيت

---

(١) النساء : (٤٨) .

(٢) أخرجه البيهقى فى البعث والنشور (٧٧) والخطيب فى تاريخ بغداد (١٢/ ١٨٢—١٨٣) .

(٣) هذا البيت من قصيدة لكعب - المشهورة — ومطلعها :
بانت سعاد فقلبى اليوم متبول * متيم اثرها لم يفد مكبول
شرح القصيدة للحموى (٥٤) وجمهرة أشعار العرب للقرشى (١ / ١٥) .

يا ابا عثمان ، ان الوعد غير الوعيد ، ان العرب لا تعد عارا ، ولا خلفا أن تعد شرا ، ثم لا تفعله ، ترى ذلك كرما وفضلا ، وانما الخلف أن تعد خيرا ، ثم لا تفعله ، قال : فأوجدني هذا في كلام العرب قال : نعم ، أما سمعت قول الأول :

٤٥ ـ وانى وان أوعدته أو وعدته * لمخلف ايعادى ومنجز موعدى (١)

قوله : (يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا) أخرجا في الصحيحين من حديث ابن عباس قال : لقى ناس من المسلمين رجلا في غنيمة (٥٤/أ) له ، فقال : السلام عليكم ، فأخذوه ، فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمات ، فنزلت : (ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلم : لست مؤمنا) (٢) وروى عن ابن عباس أن قوما من اهل مكة سمعوا بسرية لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم تريدهم ، فهربوا ، وأقام رجل منهم ، يقال له مرداس بن نهيك (٣) من أهل فدك (٤) ثقة باسلامه ، فلما رأى مرداس الخيل كبر وقال :

---

(١) البيت لعامر بن الطفيل كما في ديوانه (٥٨) .

(٢) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٦/٥٩) ومسلم ، كتاب التفسير (٤/٢٣١٩) .

(٣) مرداس بن عمرو الفدكى ، وقيل مرداس بن نهيك ، هوالذى قتله أسامة وهو يتشهد ، تجريد أسماء الصحابة (٢/٦٨) .

(٤) فدك بفتح أوله وثانيه ، قرية معروفة بينها وبين خيبر يومان . معجم البلدان (٤/٢٣٨) ومعجم ما استعجم (٣/١٠١٥) .

لا اله الا الله محمد رسول الله ، فقتله أسامة بن زيد ظنا منه أنه قالهـا تعوذا واستاق غنمه ، فلما رجعوا الى النبى ، وأخبروه الخبر ، وجد مـن ذلك وجدا شديدا وقال : قتلتموه ارادة ما معه ، فقال أسامة : استغفر لى يارسول الله ، قال : فكيف بلا اله الا الله ، فمازال يقولهـا حتى ودت أنى لم أكن اسلمت الا يومئذ ثم استغفر لى وقال : اعتق رقبة ونزلت هذه الآية [١] وكان على السرية رجل يقال له : غالب بن فضالة [٢] وقال السدى : كان أسامة امير السرية . [٣]

وقيل : ان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعث أبا حدرد الأسلمى ، وأبا قتادة ومحلم بن جثامة [٤] فى سرية الى اضم [٥] .

---

(١) تفسير ابن جرير (٩ / ٧٧) وأسباب النزول للواحدى (١٦٧) وتفسير الثعلبى (٤/ق ١٠٤/ب) والبغوى (١/ ٤٦٦) .

(٢) غالب بن فضالة الكنانى . الاصابة (٣/ ١٨٤) .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/ ٧٨) .

(٤) أبو حدرد اسمه : سلامة بن عمير وقيل عتبة .
وأبو قتادة : هو الحارث بن ربعى السلمى ، وقيل النعمان .
ومحلم بن جثامه : هو يزيد بن قيس الكنانى الليثى ، أخوالصعب .

(٥) اضم ـ بكسر أوله وفتح ثانيه ـ جبل لأشجع وجهينة ، وقيل وادى لهم . معجم ما استعجم (٢/ ١٦٦) ومعجم البلـدان (١/ ٢١٥) .

فلقوا عامر بن الأضبط الأشجعي [١] فحياهم بتحية الاسلام ، فحمل عليه محلم ، فقتله ، وسلبه بعيرا وسقاءا ، فلما قدموا على النبي ، أخبروه ، فقال : أقتلته بعد ما قال آمنت ، ونزلت هذه الآية . رواه ابن أبي حدرد عن أبيه . [٢]

ومعنى : (ضربتم) سرتم وغزوتم (فتبينوا) من البيان .

وقرأ أهل الكوفة الا عاصما : " فتثبتوا " [٣] بالثاء والتاء من التثبت وكذلك الخلاف في الذي بعده ، وفي الحجرات [٤] والقراءتان من التفعل بمعنى الاستفعال أي اطلبوا بيان الأمر ، وثباته ، ولا تتهوكوا [٥] فيه من غير رويـة .

(ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام) وهو التحية المعروفة .

وقرأ أهل المدينة وابن عامر وحمزة وخلف : "السلم" [٦] بغير ألـف

---

(١) عامر بن الأضبط الأشجعي ، الذي قتلته سرية النبي صلى الله عليه وسلم يظنونه متعوذا بالشهادة . تجريد أسماء الصحابة (١/ ٢٨٢) .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند (٦/ ١١) وابن جرير (٩/ ٧٣) وابن أبي حاتم (٢/ق ١٧١/أ) .

(٣) حجة القراءات (٢٠٩) والكشف (١/ ٣٩٤) والنشر (٢/ ٢٥١) .

(٤) الحجرات : (٦)

(٥) التهوك : التهور . والوقوع في الشيء بغير مبالاة . القاموس (٣ / ٣٣٦) .

(٦) حجة القراءات (٢٠٩) والكشف (١/ ٣٩٥) والنشر (٢/ ٢٥١) .

بعد اللام وهو الانقياد والاستسلام .

(لست مؤمنا) وقرأ أبو(٥٤/ب) جعفر : " لست مؤمنا " (١)

بفتح الميم من الأمان .

(تبتغون عرض الحياة الدنيا) وهو متاعها ، يشير الى غنيمة ، والغنيمة ، فنهو الذى دعاكم الى عدم التثبت عن حال من تقتلونه .

(فعند الله مغانم كثيرة) قال مقاتل : ثواب الجنة . (٢)

وقال ابو سليمان : ابواب الرزق . (٣)

وعندى : أن هذا الكلام خارج مخرج البشارة بما سيفتح عليهم من البلاد ، ويجبى من الأموال اليهم ، فيكون المعنى : لا يحملنكم حب احراز الغنائم على المسارعة الى القتل من غير تثبت ، فلكم عند الله مغانم كثيرة .

(كذلك كنتم من قبل) تخفون ايمانكم بمكة ، كما أن هذا يخفى ايمانه بين ظهرانى قومه ، فمن الله بالهجرة واعلان الايمان . (٤)

---

(١) النشر (٢/ ٢٥١) واتحاف فضلاء البشر (١٩٣) .

(٢) تفسير مقاتل (١/ ٢٦٢) .

(٣) أبو سليمان هو الدمشقى . انظر زاد المسير (٢/ ١٧٢) ورموزالكنوز (٢/ق ١٦٨/ب) .

(٤) ويحتمل أن يكون المعنى : كذلك كنتم من قبل كفارا فمن الله عليكم بالايمان .

وقال قتادة : (كذلك كنتم من قبل) ضلالا ، فمن الله عليكم بالاسلام . (١)

ثم أكد الأمر بالتثبيت أو التبيين فقال : (فتبينوا ، ان الله كان بما تعملون خبيرا — ٩٤) فلا تتهافتوا فى القتل ، وكونوا محترزين محتاطين فى ذلك .

ثم نفى الله المساواة بين المجاهدين والقاعدين ، مع اشتراكهم فى وصف الايمان ليحرك همم ذوى الأنفة ، والنفوس الشريفة المتطلعة الى معالى الأمور ، كما نفى المساواة بين الذين يعلمون والذين لا يعلمون فقال (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) .

أخرجا فى الصحيحين من حديث البراء بن عازب قال : لما نزلت (لا يستوى القاعدون من المؤمنين ، والمجاهدون فى سبيل الله) دعا رسول الله — صلى الله عليه وسلم — زيدا قال : فجاء بكتف فكتبها ، قال : فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله قال : فنزلت (غير أولى الضرر) . (٢)

---

(١) تفسير البغوى (١/٤٦٧) وزاد المسير (٢/١٧٢) .

(٢) البخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٦/٦٠) ومسلم ، كتاب الامارة (٣/١٥٠٨) .

أخبرنى الشيخان : اسماعيل بن سعدان المقرئ الواسطى ، وابراهيم بن أحمد بن أبى المفاخر الخياط الأزجى ، قالا : اخبرنى محمد بن أحمد القطيعى ، أخبرنا ابو الوقت عبد الأول ، اخبرنا عبد الرحمن ابن محمد الداودى ، اخبرنا (٥٥/أ) عبد الله بن احمد السرخسى حدثنا محمد بن يوسف الفربرى ، حدثنا محمد بن اسماعيل البخارى ، حدثنا اسماعيل بن عبد الله حدثنى ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب (١) قال حدثنى سهل بن سعد الساعدى ، أنه رأى مروان بن الحكم فى المسجد ، فاقبلت حتى جلست الى جنبه ، فاخبرنا أن زيد ابن ثابت أخبره ، أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أملى عليه

---

(١) تقدم الكلام على رجال هذا السند ، الا اسماعيل بن عبد الله فهو ابن أويس بن مالك العامرى الأصبحى ، أبو عبد الله المدنى مات سنة ست وعشرين ومائتين . التقريب (٤٦٠) .

ومروان بن الحكم ، أبو عبد الله الأموى المدنى ، ولى الخلافة فى آخر سنة أربع وستين ، ومات سنة خمس وستين ، لا تثبت له صحبة . التقريب (٦٥٦٧) .

وفى السند من النكت : رواية الصحابى عن التابعى .

(لا يستوى القاعدون من المؤمنين ، والمجاهدون فى سبيل الله) فجاءه ابن أم مكتوم وهو يمليها على ، قال : يارسول الله والله لو استطيع الجهاد لجاهدت — وكان اعمى — فأنزل الله على رسوله — وفخذه على فخذى ، فثقلت على حتى خفت أن ترض فخذى — ثم سرى عنه ، فأنزل الله : (غير أولى الضرر)[1] .

وفى حديث آخر : فكان بعد ذلك ابن أم مكتوم يغزو ويقول : اعطونى اللواء واقيمونى بين الصفين ، فانى لا استطيع أن أفر[2] .

وفى صحيح البخارى أيضا من حديث مقسم[3] عن ابن عباس فى قوله (لا يستوى القاعدون)[4] قال : عن بدر ، والخارجون عن بدر .

وقيل : القاعدون عن غزوة تبوك ، والخارجون اليها .

واعلم أن الآية على عمومها فى جميع المجاهدين والقاعدين ، وان نزلت على سبب خاص .

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب التفسير (٦ / ٥٩ — ٦٠) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤ / ق ١٠٦ / ب) ورموز الكنوز (٢ / ق ١٦٩ / ب — ١٧٠ / أ)

(٣) مقسم ، بكسر أوله ، ابن بجرة ، بضم الموحدة وسكون الجيم ، ويقال نجدة بفتح النون وبدال ، أبو القاسم ، مولى عبد الله بن الحارث ، ويقال له مولى ابن عباس للزومه له ، مات سنة احدى ومائة . التقريب (٦٨٧٣) .

(٤) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٦ / ٦٠) .

قرأ أهل المدينة ، وابن عامر ، والكسائي ، وخلف : " غير أولى " بالنصـــب .

وقرأ الباقون : " غير أولى " بالرفع .(١)

فمن رفع جعله صفة لـ (لقاعدون) عند سيبويه .(٢)

ومن نصب جعله استثناء من (القاعدون) .

أو على الحال منهم .

وقرئ : " غير " بالجر صفة لـ(لمومنين) .(٣)

وأولو الضرر : الأضراء ،والزمنى ، والمرضى ، ونحو ذلك .

قال ابن عباس : أولو العذر .(٤)

(فضل الله المجاهدين) بأموالهم وأنفسهم (على القاعدين درجة) جملة موضحة لما نفى من إستواء القاعدين والمجاهدين ، كأنه قيل : مالهم لا يستوون ؟ فأجيبب بذلك .

---

(١) حجة القراءات (٢١٠) والكشف (١/ ٣٩٦) والنشر (٢/ ٢٥١) .

(٢) الحجة للقراء السبعة (٣/ ١٧٩) .

(٣) التقريب والبيان (٥٩ خ) واعراب القراءات الشواذ (ق٥٦/ أ) ، والكشاف (١/ ٢٩١) والبحر (٣/ ٣٣٠) .

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ق ١٧٣/أ) والثعلبي (٤/ق ١٠٧/ أ) وزاد المسير (٢/ ١٧٤) .

والمعنى : (على القاعدين) غير أولى الضرر ، لكون الجملة بيانا للجملة الأولى ، المتضمنة لهذا الوصف (٥٥/ب) .

وقال ابن عباس : (على القاعدين) بالضرر . والأول أصح .

وقال ابو سليمان الدمشقي : (على القاعدين) بغير عذر درجة .(١)

كأنه ـ والله اعلم ـ لحظ المساواة بين المجاهد والقاعد المحبوس بالعذر نظرا الى ما رواه حميد الطويل عن أنس قال : لما رجع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من غزوة تبوك ، فدنا من المدينة ، قال : ان بالمدينة لقوما ، ما سرتم من مسير ، ولا قطعتم من واد ، الا كانوا معكم فيه ، قالوا : يارسول الله هم بالمدينة ؟ قال : نعم حبسهم العذر .

هذا حديث صحيح ، رواه أحمد في مسنده ، وانفرد باخراجه البخاري .(٢)

(وكلا وعد الله الحسنى) يعني الجنة (وفضل الله المجاهدين على القاعدين) قال ابن عباس : يعني على القاعدين بغير عذر(٣)

---

(١) زاد المسير (٢/١٧٤) ورموز الكنوز (٢/ق ١٧٠/أ) .

(٢) مسند الامام أحمد (٣/١٠٣) وصحيح البخاري ، كتاب الجهاد ، باب غزوة تبوك (٦/١٠) .

(٣) رموز الكنوز (٢/ق ١٧٠/ب) والدر المنثور (٢ / ٦٤٣) .

(أجرا عظيما ــ ٩٥) لا يعلمه الا الله .

(درجات منه) بدل من (أجرا عظيما) والدرجات : منازل الجنة ، وبعضها أعلى من بعض .

أخرج البخارى فى صحيحه من حديث أبى هريرة قال قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : " ان فى الجنة مائة درجة ، أعدها الله للمجاهدين فى سبيله ، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض " (١) .

وقال ابن محيريز : (٢) الدرجات سبعون درجة مابين كل درجتين حضر الفرس (٣) الجواد المضمر سبعين سنة (٤) .

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب فضل الجهاد ، باب درجات المجاهدين فى سبيل الله (٤/١٩) .

(٢) عبد الله بن محيريز ، بمهملة وراء آخره زاى ، مصغرا ابن جنادة ابن وهب الجمحى المكى ، توفى سنة تسع وتسعين . التقريب (٣٦٠٤) .

(٣) الحضر بالضم : ارتفاع الفرس فى عدوه . قاله فى القاموس (٢/١٠) .
والتضمير : هو أن يظاهر عليها العلف حتى تسمن ثم لا تعلف الا قوتا لتخف . قاله فى النهاية (٣/٩٩) .

(٤) تفسير ابن جرير (٩/٩٨) وابن أبى حاتم (٢/ق ١٧٣/ب) ، وانظر الدر المنثور (٢/٦٤٤) .

وقال قتادة : كان يقال : الاسلام درجة ، والهجرة في الاسلام درجة والجهاد في الهجرة درجة ، والقتل في الجهاد درجة . (١)

وقال ابن زيد : الدرجات هي السبع التي ذكرها الله في براءة حين قال(ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ) إلى قوله (ولا يقطعون واديا الا كتب لهم) . (٢)

فان قيل : ما الحكمة في أن الله ذكر في أول الكلام (درجة) وفي آخره (درجات) . ؟

فعنه جوابان : أحدهما : أن الدرجة الأولى تفضيل المجاهدين على القاعدين من أول الضرر منزلة ، والدرجات تفضيل المجاهدين على القاعدين من غير أولى (٥٦/أ) الضرر منازل كثيرة ، هذا معنى قول ابن عباس .

والثاني : أن الدرجة الأولى درجة المدح والتعظيم ، والدرجات منازل الجنة . ذكره القاضي ابو يعلى . (٣)

قال صاحب الكشاف : فان قلت : لم نصب (درجة) و(أجرا) و (درجات) ؟ .

---

(١) تفسير ابن جرير (٩ / ٩٨) وابن أبي حاتم (٢/ق ١٧٣/ب) ، وانظر الدر المنثور (٢/ ٦٤٤) .

(٢) التوبة : (١٢٠) وانظر تفسير ابن جرير (٩/ ٩٧) والدر المنثور (٢/ ٦٤٤) .

(٣) زاد المسير (٢/ ١٧٦) .

قلت : نصب قوله : (د رجة) لوقوعها موقع المرة من التفضيل كأنه قيل : فضلهم تفضيلة ، ونظيره قولك : ضربه سوطا بمعنى ضربه ضربـــة .

وأما (أجرا) فقد انتصبت بـ (فضل) لأنه فى معنى : آجرهم أجرا .

و(د رجات) و (مغفرة ورحمة) بدل من (أجرا) .

ويجوز أن تنتصب (د رجات) نصب (د رجة) كما تقول : ضربـــه أسواطا بمعنى ضربات ، كأنه قيل : وفضلهم تفضيلات .

ونصب (أجرا عظيما) على أنه حال من النكرة التى هى(د رجات) مقد مة عليهـــا .

وانتصبت (مغفرة ورحمة) باضمار فعلهما بمعنى وغفر لهم ورحمهم مغفرة ورحمة . (١)

قوله : (ان الذ ين توفاهم الملائكة) سبب نزولها أن ناسا ، كانوا بمكة قد اقروا بالا سلام ، فلما خرج النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ الى بد ر ، لم تد ع قريش أحد ا الا أخرجوه معهم ، فقتل الذ ين أقـــروا بالا سلام ، فنزلت فيهم هذ ه الآية . رواه عكرمة عن ابن عباس . (٢)

---

(١) الكشاف (١ / ٢٩٢) .

(٢) تفسير ابن جرير (٩ / ١٠٢ ـ ١٠٣) وابن أبى حاتم (٢ / ق ١٧٤ / أ)

وقال قتادة : نزلت فى أناس تكلموا بالاسلام فخرجوا مع أبى جهل فقتلوا يوم بدر ، واعتذروا بغير عذر ، فأبى الله أن يقبل منهم . (١)

وقوله : (توفاهم) يصلح أن يكون ماضيا ، ويؤيده قراءة من قرأ : " توفتهم " (٢) ومضارعا بمعنى تتوفاهم ، ويؤيده قراءة من قرأ : " توفاهم " (٣) على مضارع وفيت ، بمعنى أن الله يوفى الملائكة أنفسهم فيتوفونها ، أى يمكنهم من استيفائها ، فيستوفونها .

و (الملائكة) ملك الموت وأعوانه .

قال مقاتل : وهم ستة : ثلاثة يلون أرواح المؤمنين ، وثلاثة يلون أرواح الكافرين . (٤)

(ظالمى أنفسهم) بترك الهجرة مع القدرة .

=== وأسباب النزول للواحدى (١٦٩ — ١٧٠) ومجمع الزوائد (٩/٧ ، ١٠) وانظر صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٦١/٦) والدر المنثور (٦٤٦/٢) .

(١) تفسير ابن جرير (١٠٧/٩) وانظر الدر المنثور (٦٤٧/٢) وزاد المسير (١٧٦/٢) .

(٢) الكشاف (٢٩٢/١) والبحر (٣٣٤/٣) .

(٣) المحتسب (١٩٤/١) واعراب القراءات الشواذ (ق ٥٦/ أ) .

(٤) تفسير مقاتل (٢٦٣/١) .

وقيل : بالشك فى دين الحق .

وهو نصب على الحال من الهاء والميم فى (توفاهم) والتقدير : تتوفاهم فى حال ظلمهم أنفسهم . (٥٦/ب) .

وقد روى أنهم شكوا يوم بدر فى الدين ، لما رأوا قلة المسلمين وقالوا : غر هولاء دينهم فانتقم الله منهم بما أخبر به عنهم (١) فى قوله : (ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا ، الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم ، وذوقوا عذاب الحريق) . (٢)

(قالوا فيم كنتم ؟) أى قالت الملائكة لهم توبيخهم وتقرعهم فيم كنتم ، المعنى فى أى شىء كنتم من الدين اذ لم تهاجروا ، فمرجوا عن سنن الجواب رجاء النفع بتوجيه العذر فـ (قالوا : كنا مستضعفين فى الأرض) أى مقهورين فى أرض مكة . لا نستطيع اظهار الدين ، ولا التخلف عن الخروج مع المشركين ، فسدت عليهم الملائكة محجة الاعتذار بحجة لا يمكن تلافيها فـ(قالوا : ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) ثم أخبر الله بما لهم تحذيرا لمن هو فى مثل حالهم وتبصيرا فقال : (فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا ـ ٩٧) .

---

(١) تفسير مقاتل (١/ ٢٦٣) والثعلبى (٢/ق ١٠٧ /ب) وانظر زاد المسير (٢/ ١٧٧) .

(٢) الانفال : (٥٠) .

ثم استثنى من هذا الا يعاد ، العاجزين عن الاصعاد ، جهلا بالمسالك وخوفا من المهالك فقال : (الا المستضعفين من الرجال ، والنساء ، والولدان) ثم نعتهم ، ونصب لمن أراد معرفتهم دليلا فقال : (لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا) .

ولعمرى أن (الولدان) ليسوا من جملة المكلفين ، ولكن حسن استثنائهم لانتظامهم فى سلك المستضعفين .

وان أريد بالولدان : العبيد ، زال الاشكال فى جواز استثنائهم من الوعيد .

قال الزمخشرى : فان قلت : الجملة التى هى (لا يستطيعون) ماموقعها ؟ .

قلت : هى صفة لـ(لمستضعفين) أو لـ(لرجال والنساء والولدان — ٩٨) وانما جاز ذلك ، والجمل نكرات ، لأن الموصوف وان كان فيه حرف التعريف فليس لشىء بعينه كقوله :

٤٦ — ولقد أمر على اللئيم يسبنى (١)

---

(١) البيت لشمر بن الحنفى ، وعجزه : فمضيت ثمت قلت لا يعنينى كما فى الكتاب (٣/٥٤) والخصائص (٣/٣٣٠) والخزانة (١/٣٥٧) وابن عقيل (٣/٦٩) .

قال : فان قلت : لم قيل : (عسى الله أن يعفو عنهم ـ ٩٩) بكلمة الاطماع ؟ .

قلت : للدلالة عن أن ترك الهجرة أمر (٥٧/أ) مضيـــــق لا توسعة فيه ، حتى أن المضطر ، البين الاضطرار من حقه أن يقول : عسى الله أن يعفو عنى فكيف بغيره . (١)

قوله : (ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الأرض مراغما كثيرا وسعة) . (٢)

قال سعيد بن جبير ومجاهد : متزحزحا عما يكره . (٣)

وقال ابن قتيبة : المراغم والمهاجر واحد ، يقال : راغمـــــت وهاجرت وأصله : أن الرجل كان اذا أسلم خرج عن قومه مراغما لهم ، أى مغاضبا ومهاجرا أى مقاطعا من الهجران ، فقيل للمذهب : مراغم ، وللمصير الى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ : هجرة ، لأنها كانت بهجرة

---

(١) الكشاف (١/٢٩٣) .

(٢) كتب بهامش الأصل مقابلها ما نصه : " بلغ عبد الله المرسى المجلس الثامن عشر على المصنف .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/١٢٠) وابن أبى حاتم (٢/ق١٧٥/أ) ، والثعلبى (٤/ق١٠٨/ب) والبغوى (١/٤٧٠) وانظر زاد المسير (٢/١٧٩) والدر المنثور (٢/٦٥٠) .

الرجل قومه [١] أي يفارقهم على رغم أنوفهم ، والرغم : الذل والهوان

وقال غيره : أصله : لصوق الأنف بالرغام وهو التراب ، يقال : راغمت الرجل اذا فارقته ، وهو يكره مفارقتك لمذلة تلحقه بذلك ، قال النابغة الجعدي :

٤٧ ــ كطود يلاذ بأركانه * عزيز المراغم والمذهب [٢]

وأما السعة فقال ابن عباس والجمهور : يريد سعة في الرزق . [٣]

وقال قتادة : سعة وتمكنا من اظهار الدين . [٤]

قوله : (ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت) .

قال ابن عباس : كان عبد الرحمن بن عوف يخبر أهل مكة بما ينزل فيهم من القرآن ، فلما نزلت : (ان الذين توفاهم الملائكة) الآية ، كتب بها عبد الرحمن اليهم ، فلما قرأها المسلمون قال جندب بن ضمرة الليثي

---

(١) غريب القرآن (١٣٤) .

(٢) ديوانه (٣٣) ومجاز القرآن (١/ ١٣٨) وغريب القرآن لابن قتيبة (١٣٥) والقرطبي (٥/ ٣٤٨) وفيها المهرب بدل المذهب .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/ ١٢١) وابن أبي حاتم (٢/ق ١٧٥/ب) .

(٤) زاد المسير (٢/ ١٧٩) والنكت والعيون (١/ ٤١٨) ورموز الكنوز (٢/ ق ١٧٢/أ) .

وقيل اسمه : ضمرة ابن جندب ، وقيل : سبرة [١] ـ لهنيه ـ وكان شيخا كبيرا ـ : احملوني فاني لست من المستضعفين ، واني لا اهتدي الطريق ، والله لا أبيت الليلة بمكة ، فحملوه على سريره متوجها الى المدينة ، فلما بلغ التنعيم ، أشرف على الموت ، فصفق بيمينه على شماله وقال : اللهم هذه لك وهذه لرسولك ، أبايعك على ما بايعك به رسول الله ، فمات حميدا ، فبلغ خبره أصحاب رسول الله فقالوا : لو وافى المدينة لكان أتم له أجرا ، فأنزل الله هذه الآية . [٢]

وقرئ : " ثم يدركه الموت " (٥٧/ب) بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف .

وقيل : رفع الكاف منقول من الهاء ، كأنه أراد أن يقف عليها ، ثم نقل حركة الهاء الى الكاف .

وقرئ : " يدركه " [٣] بالنصب على اضمار أن ، كقوله :

٤٨ـ وألحق بالحجاز فأستريحا [٤]

---

(١) انظر ترجمته والخلاف في اسمه ، في أسد الغابة (١/ ٣٥٩ـ٣٦٠) والاصابة (١/ ٢٥١ ـ ٢٥٢) وسماه جندع بالعين المهملة والجيم.

(٢) أسباب النزول للواحدي (١٧٠ـ١٧١) وتفسير الثعلبي (٤/ق ١٠٩أ) والدر المنثور (٢/ ٦٥٠ ـ ٦٥١) .

(٣) المحتسب (١/ ١٩٥) واعراب القراءات الشواذ (ق ٥٦/أ) والكشاف (١/ ٢٩٤) والبحر (٣/ ٣٣٦) .

(٤) البيت للمغيرة بن حبناء ، وصدره : سأترك منزلي لبني تميم وهو في الكتاب (٣/ ٣٩) والمحتسب (١/ ١٩٧) والبحر (٣/ ٣٣٧) .

(فقد وقع أجره على الله ـ ١٠٠) اى وجب ، والمعنى : فقد علم الله كيف يثيبه .

قال العلماء : كل هجرة لغرض دينى من طلب علم ، أو حج ، أو جهاد ، او فرار الى بلد يزداد فيه طاعة ، وقناعة ، وزهدا فى الدنيا أو ابتغاء رزق طيب ، فيه هجرة الى الله ورسوله ، وان أدركه الموت فى طريقه ، فأجره واقع على الله .

قوله : (واذا ضربتم فى الأرض ، فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة) .

سبب نزولها : ما روى عن أبى عياش الزرقى (١) قال : صلينا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الظهر بعسفان (٢) وعلى المشركين خالد بن الوليد ، فقالوا : لقد أصبنا منهم غرة ، لو كنا حملنا عليهم وهم فى الصلاة ، ثم قالوا : تأتى عليهم صلاة العصر ، وهى أحب اليهم من آبائهم وأبنائهم ، قال : فنزل جبرئيل بهؤلاء الآيات

---

(١) صحابى مشهور ، اختلف فى اسمه ، عاش الى زمن معاوية ، ومات بعد الأربعين ، وقيل بعد الخمسين . أسد الغابة (٦/٢٣٥ ـ ٢٣٦) والاصابة (٤/١٤٢ ـ ١٤٣) .

(٢) بضم أوله وسكون ثانيه ثم فاء وآخره نون ، قرية معروفة من ضواحى مكة تبعد عن مكة ما يقرب من ثمانين كيلا بطريق الأسفلت ، صلى فيها النبى صلى الله عليه وسلم الظهر .

بين الظهر والعصر بعسفان .(١)

وظاهر الآية يدل على أن القصر رخصة ، وهو مذهب جماعة ، منهم : مجاهد ، وطاووس ، واحمد ، والشافعي (٢) واحتجوا بما أخبرني محمد بن سعيد بن الموفق الخازن النيسابوري ببغداد ، قال : اخبرنا ابو زرعة طاهر بن محمد المقدسي اخبرنا ابو الحسن مكي بن منصور ابن علان الكرجي ، اخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسين الحيري ، اخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، اخبرنا الربيع ، اخبرنا الشافعي اخبرنا مسلم بن خالد (٣) وعبد المجيد (٤) بن أبي رواد عن ابن جريج ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ١١ — ١٢) والنسائي (٣/ ١٧٦ — ١٧٩) والحاكم (١/ ٣٣٧ — ٣٣٨) وابن جرير (٩/ ١٣١) .
كلهم في كتاب صلاة الخوف من طريق منصور بن المعتمر عن مجاهد عن أبي عياش .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين : ولم يخرجاه . اهـ ووافقه الذهبي .
وقال الحافظ ابن حجر في الاصابة : أخرجه أبو داود والنسائي بسند جيد اهـ .

(٢) المغني (٢/ ٢٦٧) والروضة (١/ ٣٨٩) .

(٣) مسلم بن خالد المخزومي ، مولاهم ، المكي ، المعروف بالزنجي مات سنة تسع وسبعين ومائتين . التقريب (٦٦٢٥) .

(٤) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، توفي سنة ست ومائتين . التقريب (٤١٦٠) .

حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن ابى عمار (١) عن عبد الله بن باباه (٢) عن يعلى بن أمية ، قال : قلت لعمر بن الخطاب : فيم اقصار الناس الصلاة اليوم ، وانما قال الله : (ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) وقد ذهب ذلك (٥٨/أ) اليوم ، فقال عمر عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : صدقة تصدق الله بها عليكم ، فاقبلوا صدقته . انفرد باخراجه مسلم (٣) .

وفي هذا الحديث دليل على أن القصر رخصة ، وأن الاتمام هو الأصل ، ألا ترى : أنهما قد تعجبا من القصر مع عدم الخوف . وقوله ـ عليه السلام ـ : " صدقة تصدق الله بها عليكم " دليل على أن القصر رخصة ، واباحة ، لا عزيمة .

وذهب اكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الى أن القصر واجب ، وهو قول عمر ، وعلي ، وابن عمر ، وجابر ، وابن عباس وعمر بن عبد العزيز ، والحسن ، وقتادة ، وهو مذهب مالك

---

(١) عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار المكي ، حليف بني جمح الملقب بالقيس ، بفتح القاف وتشديد المهملة . التقريب (٣٩٢١) .

(٢) عبد الله بن باباه ، بموحدتين بينهما ألف ساكنة ، ويقال بتحتانية بدل الألف ، ويقال بحذف الهاء ، المكي . التقريب (٣٢٢٠)

(٣) مسند الامام الشافعي (٤٨) وصحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين (١/ ٤٧٨) .

وأبي حنيفـــة .(١)

وقد تكافئت الأدلة في نظر الامام أحمد ـ رضي الله عنه ـ يوما فقال : ـ وقد سئل عن هذه المسألة ـ أنا أحب العافية في هـــذه المسألة ، وجزم مرة بالفتيا على ما حكيناه أولا من مذهبه .(٢)

وذهب بعض أهل العلم الى أن ركعتي المسافر ليس بقصر ، انما القصر أن يصلي ركعة واحدة عند الخوف والقتال .(٣) يروى ذلك عن جابر وجعل شرط الخوف المذكور في الآية باقيا ، وهذا محتمل لولا خبر عمـــر ـ رضي الله عنه ـ .

وقوله : (أن تقصروا من الصلاة) يقال : قصر الصلاة ، وأقصرها ، وقصرها .

(ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا ـ ١٠١) قال ابن عباس : معناه : أن يقتلكم . كقوله : (على خوف من فرعون وملائه أن يفتنهم)(٤) وهذا الكلام خارج مخرج الغالب لا مخرج الشرط ، فان الغالب مـــن أسفار النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنها لا تخلوا من الخوف من العدو

---

(١) المغني (٢/٢٦٧) وبداية المجتهد (١/١٩٩) والهداية (١/ ٨٠) والمشهور عن مالك أن القصر في السفر رخصة .

(٢) المغني (٢/٢٦٧) والانصاف (٢/٣٢١) .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/١٣٤) .

(٤) يونس : (٨٣) .

فيكون القصر فى حال الخوف ، والأمن ، مستفادا من الآية بهذا التقرير المذكور .

قوله : (واذا كنت فيهم) خطاب للنبى ـ صلى الله عليه وسلم وكل قائم بالأمر بعده على أمته بمنزلته كقوله : (خذ من أموالهم صدقة) .(١)

وكان الحسن وابو يوسف لا يريان صلاة الخوف بعد النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ تمسكا بظاهر هذه الآية .(٢)

والضمير (٥٨/ب) فى (فيهم) يعود الى الخائفين .

(فلتقم طائفة منهم معك) اى فرقهم طائفتين (فلتقم طائفة منهم معك) فى صف الصلاة ، وطائفة بازاء العدو تحرس . (وليأخذوا أسلحتهم) يعنى الحارسين ، وقيل : المصلين ، فانه يشرع لهم أن يحملوا من السلاح مالا يثقلهم كالسيف والسكين . (فاذا سجدوا) يعنى المصلين (فليكونوا) يعنى الحارسين (من ورائكم) وقيل : (فليكونوا) يعنى المصلين أيضا على معنى : فاذا قضوا السجود فلينصرفوا الى العدو .

---

(١) التوبة : (١٠٣) .

(٢) المغنى (٢/٤٠٠) والهداية (١/٨٩) وبداية المجتهد (١/٢٠٩) والنكت والعيون (١/٤٢٠) ورموز الكنوز (٢/ق ١٧٣/ب) .

واختلفوا فى كيفية ذلك :

فقيل : اذا صلوا مع الامام ركعة أتموا لأنفسهم أخرى ، ثم سلموا وانصرفوا الى الحرس ، وقد تمت صلاتهم ، ثم تأتى الطائفة الأخرى فتصلى الركعة الأخرى مع الامام ، ثم يركد الامام فى التشهد حتى تأتى بالركعة الفائتة ، ثم يسلم بهم .

وهذا اختيار الامامين احمد والشافعى — رضى الله عنهما — ويروى نحوه عن مالك . (١)

وقيل : يثبت الامام قائما اذا صلوا معه ركعة ، ثم ينصرفون الى الحرس وتأتى الطائفة الأخرى التى كانت تحرس ، فتصلى مع الامام ركعة ويسلم الامام وحده ثم ترجع الى العدو ثم تجىء الأولى فتتم صلاتها ، وتسلم ، ثم تنصرف الى العدو ثم تأتى الأخرى فتتم صلاتها ، وهذا اختيار أبى حنيفة . (٢)

فان صلى على هذا الوجه الذى اختاره أبو حنيفة فصلاته صحيحه عند امامنا ، لأن النبى — صلى الله عليه وسلم — صلاها على هذا النحو (٣) وقال الشافعى : لا تصح . (٤)

---

(١) المغنى (٢/٤٠١) والمنهاج (٢٣) وبداية المجتهد (١/٢١٠)

(٢) الهداية (١/٨٩) .

(٣) المغنى (٢/٤٠٥) .

(٤) وعنه تصح . الروضة (٢/٥٢) .

قال الامام أحمد : صح عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلاة الخوف من خمسة أوجه ، أو ستة ، كل ذلك جائز لمن فعله . (١)

(وليأخذوا) يعني الذين صلوا أولا (حذرهم) .

وقيل : الذين كانوا وجاه العدو .

وقيل : هو أمر للجميع بالتيقظ والتحرز وحمل السلاح .

(ولا جناح عليكم) أي لا اثم عليكم (ان كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم) في الصلاة وغيرها اذا لم تخافوا معرة العدو (٥٩/أ) (وخذوا حذركم ـ ١٠٢) على كل حال في الصلاة وغيرها .

قوله : (فاذا قضيتم الصلاة) أي فرغتم من صلاة الخوف (فاذكروا الله) بألسنتكم وقلوبكم في جميع احوالكم .

وقيل : الأمر بالذكر كناية عن الصلاة أي صلوا أيها الأصحاء (قياما و) صلوا أيها المرضى ، والجرحى العاجزون عن القيام (قعودا ، وعلى جنوبكم) ان لم تستطيعوا القعود .

(فاذا اطمأننتم) اى سكنتم بالرجوع الى الوطن (فأقيموا الصلاة) أي أتموها وصلوا صلاة الأمن (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ـ ١٠٣) أي فرضا موقتا لا يسقطها خوف ولا مرض ، ولا حال من الأحوال

---

(١) المغني (٢/٤١٢) .

مادام الانسان أهلا للتكليف .

وفى هذه الآية حجة على أبى حنيفة فى قوله : يجوز تأخير الصلاة حالة المسايفة الى زمان الطمأنينة .(١)

قوله : (ولا تهنوا فى ابتغاء القوم) أى لا تضعفوا عن طلب أبى سفيان وأصحابه وذلك أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حين انصرف من أحد أمر أصحابه بالمسير فى اثر القوم ، فشكوا اليه ألم الجراح ، فأنزل الله هذه الآية .(٢)

ثم ألزمهم الحجة بقوله : (ان تكونوا تألمون) أى ليس ماتكابدون بالجرح والقتل مختصا بكم ، انما هو أمر مشترك بينكم وبينهم يصيبهم ما يصيبكم ثم انهم يصبرون عليه ويتشجعون ، فما لكم لا تصبرون مثل صبرهم ؟ مع انكم أولى منهم بالصبر لأنكم (ترجون من الله مالا يرجون) من اظهار دينكم على سائر الأديان ، ومن الثواب العظيم فى الآخرة .

وقرأ حميد الأعرج : " أن تكونوا تألمون "(٣) بفتح الهمزة

---

(١) الهداية (١/٨٩) والمغنى (٢/٤١٦) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ١١٥/ب) والبغوى (١/٤٧٦) وزاد المسير (٢/١٨٨) .

(٣) المحتسب (١/١٩٧) واعراب القراءات الشواذ (ق ٥٦/ب) ، والكشاف (١/٢٩٦) والبحر (٣/٣٤٣) .

بمعنى : ولا تهنوا لأن تكونوا تألمون .

وقوله : (فانهم يألمون كما تألمون) تعليل .

(وكان الله عليما) يعلم ما بكم وبهم من ألم الجرح وغيره (حكيما ـ ١٠٤) فى تدبيره ، وقد أمركم على لسان رسوله مع علمه وحكمته باتباعهم ، فكان من شأنكم أن تبادروا الى امتثال أمره .

قوله : (٥٩/ب) (انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق) الآيات .

ذهب عامة المفسرين ـ منهم ابن عباس ـ الى أنها نزلت فى طعمة بن أبيرق ، وكان من حديثه على ما أخرجه الترمذى باسناده عن قتادة بن النعمان (١) قال : كان أهل بيت منا ، يقال لهم بنو أبيرق بشر وبشير ومبشر (٢) وكان بشير رجلا منافقا ، يقول الشعر ويهجو به أصحاب محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم ينحله بعض العرب يقول : قال فلان كذا وكذا ، قال قتادة : فنقبت مشربة (٣) عمى رفاعة بن زيد ليلا ، وذهب بطعامه وسلاحه ، وقيل لنا : ان بنى أبيرق استوقدوا نارا فى هذه الليلة ، ولا نراه الا لبعض طعامكم ، قال : فأتيت رسول الله

---

(١) قتادة بن النعمان بن زيد الأنصارى ، الظفرى ، صحابى شهد بدرا ، وهو أخو أبى سعيد لأمه ، مات سنة ثلاث وعشرين على الصحيح . التقريب (٥٥٢١) .

(٢) بشير وبشر ومبشر أبناء أبيرق ، واسمه الحارث بن عمرو الأنصارى الظفرى الأوسى . أسد الغابة (٥ / ٥٧) وتجريد أسماء الصحابة (٢ / ٥٠) .

(٣) المشربة بالضم والفتح : الغرفة . النهاية (٢ / ٤٥٥) .

فقلت : ان أهل بيت منا أهل جفاء ، عمدوا الى عمى ، فنقبوا مشربة له وأخذوا سلاحه وطعامه ، فليردوا علينا سلاحنا ، فأما الطعام ، فـــلا حاجة لنا فيه .

فـذهب قوم من بني أبيرق الى النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ فقالوا : ان قتادة وعمه ، عمدوا الى أهل بيت منا ، أهل اسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير ثبت .

فقال رسول الله لقتادة : عمدت الى أهل بيت ذكر منهم اســـلام وصلاح ترميهم بالسرقة من غير ثبت ؟

قال : فرجعت ، ولوددت أني خرجت من بعض مالي ، ولم أكلم رسول الله في ذلك ، فلم يلبث أن نزل القرآن : (انا أنزلنا اليك الكتـاب بالحق) الآيات . فأتى رسول الله بالسلاح فرده الى عمى ، فلما أتيته به ، وكان شيخا قد عشى في الجاهلية وكنت أرى اسلامه مدخولا ، فلمـــا أتيته بالسلاح قال لي : يا ابن أخي هو في سبيل الله ، فعرفت أن اسلامه كان صحيحا ، فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين ، فنزل على سلافـــة بنت سعد [1] فرماها حسان بن ثابت بأبيات من الشعر ، فأخذت رحله

---

(١) قال في الاصابة (٤ / ٣٤٠) سلامة ــ بميم بدل الفاء ــ أورد هـــا ابن الأثير عن ابن حبيب ، وانما هي سلافة بفاء بدل الميم .اهـ قال الذهبي في التجريد (٢ / ٢٧٧) : سلامة بنت سعد بن الشهيد

فرمت به فى الأبطح ، وقالت : اهديت الى شعر حسان ، ما كنت تأتينى بخير . (١)

=== الأنصارية ، بايعت بعد الفتح قاله ابن حبيب اهـ وانظر أسد الغابة (٧/١٤٥) .

(١) سنن الترمذى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٥/٢٤٤) . وقال : هذا حديث غريب ، لا نعلم أحدا أسنده غير محمد ابن سلمة الحرانى ، وروى يونس بن بكير وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسل ، لم يذكروا فيه عن أبيه عن جده .اهـ المقصود منه .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك (٤/٣٨٥) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .اهـ وسكت عنه الذهبى .

وأخرجه أيضا ابن جرير (٩/١٧٧) وابن أبى حاتم (٢ ق ١٧٩/) كلهم من طريق محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده .

وفى هذا الخبر ثلاث علل :

١ ــ محمد بن اسحاق ــ صاحب السيرة ــ مشهور بالتدليس ، وقد عنعن هنا .

٢ ــ الاختلاف فى وصله وارساله . وقد اختلف العلماء فى الخبر يأتى موصولا ومرسلا بأيهما يؤخذ على أربعة أقوال .

٣ ــ عمر بن قتادة لم يوثقه أحد ، سوى ابن حبان .

قال (٦٠/أ) ابن عبد البر [١] في كتاب الاستيعاب : شهد بشير مع أخويه بشر ومبشر أحدا ، وكانوا أهل حاجة ، فسرق بشير من رفاعة ابن زيد درعه ، ثم ارتد في شهر ربيع الأول سنة أربع من الهجرة . [٢]

قلت : وجمهور المفسرين يقولون : طعمة بن أبيرق ، ولعله لقب لبشير ، أو اسم آخر كان يسمى به .

وروى ابو صالح عن ابن عباس . قال : كان الدرع في جراب فيه دقيق ، فجعل الدقيق ينتثر من خرق في الجراب حتى انتهى الى الدار ، ثم خبأها عند رجل من اليهود فالتمست الدرع عند طعمه ، فلم توجد ، وحلف مالي بها علم ، فتركوه ، واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهوا الى منزل اليهودي ، فأخذوها ، فقال : دفعها الى طعمة ، وشهد له ناس من اليهود ، فقال قوم طعمة : انطلقوا بنا الى رسول الله لنجادل عن صاحبنا ، فأتوه ، فكلموه في ذلك ، وقالوا : ان لم تجادل عن صاحبنا هلك وافتضح

---

(١) العلامة حافظ المغرب ، يوسف بن عبد الله النمري ، أبو عبد الله القرطبي المالكي ، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة . سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٣) وشجرة النور الزكية (١١٩) .

(٢) الاستيعاب (١/ ١٧١) .

ويرىء اليهودى ، فهم النبى ـ صلى الله عليه ـ بذلك ، وأن يعاقب اليهودى ، فنزلت الآيات . (١)

(لتحكم بين الناس بما أراك الله) اى علمك وأوحى اليك (ولا تكن للخائنين) طعمة وبنى أبيرق (خصيما ـ ١٠٥) أى مخاصما مدافعا عنهم .

قال القاضى ابو يعلى : هذه الآية تدل على أنه لا يجوز لأحد أن يخاصم عن غيره ، وهو غير عالم بحقيقة أمره ، لأن الله عاتب نبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ على مثل ذلك .

(واستغفر الله ـ ١٠٦) من لومك لقتادة ، ومخاصمتك عن الخائنين .

وقال ابن عباس : من همك بقطع اليهودى . (٢)

(ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم) أى يخونوها بالمعصية كقوله : (علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم) (٣) جعلت معصية العصاة خيانة منهم لأنفسهم ، كما جعلت ظلما لها ، لأن الضرر راجع اليهم .

---

(١) أسباب النزول للواحدى (١٧٢) وتفسير الثعلبى (٤/ق١١٦/أ) والبغوى (١/ ٤٧٧) .

(٢) زاد المسير (٢/ ١٩٢) ورموز الكنوز (٢/ق ١٧٦/أ) .

(٣) البقرة : (١٨٧) .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : لم قيل : (خوانا أثيما-١٠٧) على المبالغة ؟ .

قلت : كان الله عليما (٦٠/ب) من طعمة بالافراط فى الخيانة وركوب المآثم ومن كانت تلك خاتمة أمره ، لم يشك فى حاله .

وقيل : اذا عثرت من رجل على سيئة فاعلم أن لها أخوات .

وعن عمر — رضى الله عنه — أنه أمر بقطع يد سارق ، فجاءت أمه تبكى ، وتقول : هذه أول سرقة سرقها ، فاعف عنه فقال : كذبت ، ان الله لا يؤاخذ عبده فى أول مرة . (١)

قوله تعالى : (يستخفون من الناس) اى يستترون الخيانة منهم (ولا يستخفون) اى لا يقدرون على استتارها (من الله ، وهو معهم) قال ابن عباس : بالعلم . (٢)

قال الثعلبى : (٣) استدلت الجهمية والمعتزلة بهذه الآية على أن الله فى كل مكان . وهذا لا يوجب ذلك ، لأنه قال :

---

(١) الكشاف (١/ ٢٩٧) وأثر عمر . قال الحافظ فى تخريج أحاديث الكشاف (ص ٤٩) : لم أجده .

(٢) انظر على هذه المسألة كتاب السنة للامام أحمد ، والفتوى الحموية لشيخ الاسلام بن تيمية (١٠٢) ومختصر الصواعق المرسلة (٢ / ٢٦٢) .

(٣) أحمد بن محمد بن ابراهيم أبو اسحاق النيسابورى ، الثعلبى ،

===

(أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض) (١) ولم يرد بقوله أنه في السماء معنى غير الذات ، لأن القول : بأن زيدا في موضع كذا من غير أن يقيد بذكر فعل شيء من الأشياء ، لا يكون الا بالذات ، وقال تعالى : (اليه يصعد الكلم الطيب) (٢) وقال : (يدبر الأمر من السماء الى الأرض) (٣) فأخبر أنه يدبر الأشياء من السماء ولا يجوز أن يكون معهم بذاته ، ثم يدبر الأمر من السماء الى الأرض ، واليه يصعد الكلم الطيب. (٤)

وهذه الآية تتضمن الحث على الحياء من الله تعالى ، فانه أحق أن يستحى منه .

قال لقمان لابنه : يا بني كل أمر حدثت به نفسك مما لو أخرجته الى الناس لاستحييت منه ، فأخرجه من قلبك ، فان الله أحق أن يستحى منه . (٥)

=== صاحب التفسير ، قال ابن السمعاني يقال له : الثعلبي والثعالبي وهو لقب لا نسب ، توفي سنة سبع وعشرين وأربعمائة ، طبقات المفسرين للداودي (١/٦٦) .

(١) الملك : (١٦) .

(٢) فاطر : (١٠) .

(٣) السجدة (٥) .

(٤) تفسير الثعلبي (٤/ق ١١٧/ب — ١١٨/أ) .

(٥) رموز الكنوز (٢/ق ١٧٦/ب) .

ومعنى الآية : (وهو معهم اذ يبيتون مالا يرضى من القول) مما زوروه ليلا ، وتحدثوا به فيما بينهم ليروجوا بـه باطلهم عند النـبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الايمان الفاجرة وغيرها ، ثم هددهم فقال : " وكان الله بما يعملون محيطا ـ ١٠٨) .

قوله : (ها أنتم هؤلاء) (ها) للتنبيه في (انتم) و (أولاء) وهما مبتدأ وخبر ، و (جادلتم) جملة مبينة لوقوع (أولاء) خبرا كما تقـول لبعض الأسخياء : (٦١/أ) أنت حاتم تجود بمالك ، وتؤثر على نفسك .

ويجوز أن يكون (أولاء) اسما موصولا ، بمعنى : الذين و(جادلتم) صلته (١) والمعنى : هبوا انكم خاصمتم عن طعمة ، وقومه في الدنيا فمن يخاصم عنهم في الآخرة اذا أخذهم الله بعذابه .

---

(١) وهذا القول ضعيف عند البصريين ، لان أولاء لا يكون بمنزلـة الذين ، وأجازه الكوفيون .
ويجوز ـ وهو الأظهر ـ أن يكون أنتم مبتدأ وجملة " جادلتم " خبره ، وهؤلاء منادى حذف منه حرف النداء ، أو في موضـع نصب باضمار أعنى . التبيان في اعراب القرآن للعكبرى (٨٦/١) ومشكل اعراب القرآن لمكى (٥٩/١) .

وقرأ عبد الله : "عنه" [1] على التوحيد ، يعنى : عن طعمة .

(أم من يكون عليهم وكيلا ـ ١٠٩) اى حافظا ومحاميا من بأس الله وانتقامه .

ثم ان الله الحكيم الكريم عرض التوبة على طعمة وبنى أبيرق فقال : (ومن يعمل سوءً) اى قبيحا متعديا يسوء به غيره ، كما فعل طعمة باليهودى البرىء من تلك الخيانة (أو يظلم نفسه) ظلما لا يتعدى ضرره وقبحه الى غيره كاليمين الفاجرة التى حلفوها .

وقيل : (من يعمل سوءً) دون الشرك (أو يظلم نفسه) بالشرك (ثم يستغفر الله) اى يطلب منه المغفرة (يجد الله غفورا رحيما) .

اخرج ابو داود الطيالسى فى مسنده ، والترمذى فى جامعه باسنادهما عن على ـ عليه السلام ـ قال : كنت اذا سمعت من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ شيئا ، نفعنى الله بما شاء أن ينفعنى ، فحدثنى أبو بكر ـ وصدق ابو بكر ـ قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه ـ يقول : " ما من عبد يذنب ذنبا فيتوضأ ويحسن الوضوء ، ثم يقوم ، فيصلى ركعتين ويستغفر الله من ذلك الذنب الا غفر الله له " ثم تلا هذه الآية : (ومن يعمل سوءً ، أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما ـ ١١٠) ،

---

(١) الكشاف (١ / ٢٩٧) والبحر (٣ / ٣٤٥) .

وهذه الآية : (والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ، ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم)[1] الآية .

وفي لفظ : كان اذا حدثني عنه غيري ، استحلفته ، فاذا حلف صدقته الا أبا بكر ، وحدثني أبو بكر وصدق ابوبكر ، قال سمعت رسول الله يقول : ما من عبد مسلم ، وساق الحديث .[2]

---

(١) آل عمران : (١٣٥) .

(٢) مسند الطيالسي رقم (١٠٢) وسنن الترمذي ، كتاب الصلاة ، باب ماجاء في الصلاة عند التوبة (٢/٢٥٧) وفي تفسير سورة آل عمران (٥/٢٢٨) والامام أحمد في المسند (١/١٥٤، ١٧٤، ١٧٨) ، وأبو داود ، كتاب الصلاة ، باب في الاستغفار (٢/٨٦) والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٣١٥) وابن ماجه ، كتاب الصلاة ، باب ماجاء في أن الصلاة كفارة (١/٤٤٦) وابن السني في عمل اليوم والليلة رقم (٣٥٩) والحميدي في مسنده ، اول حديث فيه ، كلهم من طريق عثمان بن المغيرة الثقفي عن علي بن ربيعة الوالبي عن اسماء بن الحكم الفزاري عن علي ، ورجاله كلهم ثقات ، وأعل بالوقف قال أبو عيسى الترمذي (٥/٢٢٩) : هذا حديث قد رواه شعبة وغير واحد عن عثمان بن المغيرة فرفعوه ، ورواه سمعر وسفيان عن عثمان ابن المغيرة فلم يرفعاه ، وقد رواه بعضهم عن سمعر فاوقفه ورفعه بعضهم ، ورواه سفيان الثوري عن عثمان بن المغيرة فأوقفه . ولا نعرف لأسماء بن الحكم حديثا الا هذا .اهـ

أخرج الامام أحمد فى مسنده من حديث أبى سعيد الخدرى قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ (٦١/ب) يقول : " ان ابليس قال لربه عز وجل ـ : بعزتك وجلالك ، لا أبرح أغوى بنى آدم مادامت الأرواح فيهم فقال له ربه : " بعزتى وجلالى لا ابرح اغفر لهم ما استغفرنى "(١).

وقال لقمان لابنه : يابنى : عود لسانك اللهم اغفر لى ، فان لله ساعات لا يرد فيهن سائلا .(٢)

=== وقال (٢/٢٥٨) : حديث على حديث حسن لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة .اهـ

قلت : الصواب مع من رفعه لأنهم أحفظ ممن وقفه ، ولو لم يكن فيهم الا شعبة لكان كافيا .

قال الحافظ ابن حجر فى تهذيب التهذيب (١/٢٦٨) : هذا حديث جيد الاسناد .اهـ وصححه ابن عدى فى الكامل (١/ ٤٢١) والشيخ أحمد شاكر فى تحقيق المسند (١/١٧٤) .

(١) المسند (٣/٢٩ ، ٤١) ورجاله ثقات ، و (٣/٧٦) وفيه ابن لهيعة ، ودراج عن أبى الهيثم .

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠/٢٠٧) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الأوسط ، وأحمد اسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح وكذا أحد اسنادى أبى يعلى .اهـ

(٢) رموز الكنوز (٢/ق/١٧٧/ب) .

(ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه ـ ١١١) أى انما يعـــود ضرر كسبه عليه .

والظاهر والذى عليه أكثر المفسرين أن قوله (ومن يكسب خطيئة أو اثما) متصل بقصة طعمة ، ومن تمام مانزل فيه .

وروى الضحاك عن ابن عباس أنها نزلت فى عبد الله بن ابى بن سلول حين رمى عائشة بالافك .(١)

والخطيئة : الصغيرة ، والاثم : الكبيرة .

(ثم يرم به بريئا) أى بالكسب .

وقال ابن جرير : بالاثم .(٢)

وقيل : أراد الخطيئة والاثم ، فاكتفى بذكر أحدهما عن الآخر ، كما فى قوله : (والذين يكنزون الذهب والفضة ، ولا ينفقونها فى سبيل الله)(٣)

---

(١) تفسير الثعلبى (٤/ق ١١٨/ب) وزاد المسير (٢/١٩٥) .

(٢) تفسير ابن جرير (٩/١٩٨) .

(٣) التوبة : (٣٤) وهذا أحسن الأقوال التى قيلت فى مثل هـــذه المسألة . وهو اسلوب عربى معروف جاء فى القرآن كثيرا فمنه فى القرآن قوله تعالى : (واستعينوا بالصبر والصلاة وانها) (البقرة ٣٤) .
(واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها) (الجمعة ١١) .
(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله ولا تولوا عنه)(الأنفال ٢٠)

والمعنى : يرم به بريئا من ذلك الكسب أو الاثم ، كما فعل طعمة باليهودى ، أو المنافق ابن أبى بن سلول بأم المؤمنين بنت الصديق زوجة رسول الله .

(فقد احتمل بهتانا) اى كذبا ، يبهت منه أى يتحير من عظمه (واثما مبينا ـ ١١٢) قال ابن السائب : (فقد احتمل بهتانا) برميه البرىء (واثما مبينا) بيمينه الكاذبة .(١)

قوله : (ولولا فضل الله عليك ورحمته) قال ابن عباس : بالنبوة والعصمة (٢) (لهمت طائفة منهم أن يضلوك) أى لظهر تأثير ماهموا به وهم قوم طعمة على الأظهر فى التفسير .

وروى الضحاك عن ابن عباس : أن وفد ثقيف قالوا يارسول الله نبايعك على أن تمتعنا بالعزى سنة .(٣)

=== ونحوها . انظر زاد المسير (٢/١٩٥) ومعانى القرآن للفراء (١/٢٨٦ ـ ٢٨٧) وفتح القدير للشوكانى (٢/٣٥٦) .

(١) زاد المسير (٢/١٩٦) ورموز الكنوز (٢/ق١٧٨/أ) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ١١٨/ب) وزاد المسير (٢/١٩٦) ورموز الكنوز (٢/١٧٨/أ) .

(٣) تفسير الثعلبى (٤/ق ١١٩/أ) وزاد المسير (٢/١٩٦) ورموز الكنوز (٢/ق ١٧٨/أ) .

فان كانوا قوم طعمة ، فالذى هموا به ، استنزاله عن طريـــــق الصواب فى القضاء وان كانوا وفد ثقيف ، فالذى هموا به ، استنزاله عن (٦٢/أ) التشديد فى النكير عليهم الى المساهلة والاغضاء .

(وما يضرونك من شىء) لأنك مؤيد بالنبوة والعصمة .

والواو فى قوله : (وأنزل الله عليك الكتاب) واو الحال علـــى معنى : (وما يضرونك من شىء و) قد (أنزل الله عليك الكتاب والحكمة)

والمعنى : (وأنزل الله عليك الكتاب) وهو القرآن (والحكمة) وهى الهام الصواب وبيان معانى الكتاب .

(وعلمك ما لم تكن تعلم) من شرائع الدين ، وسنن المرسلين ، ونبأ الأولين والآخرين .

(وكان فضل الله عليك) بالنبوة ، والعصمة ، والكتاب ، والحكمة (عظيما ـــ ١١٣) .

قوله : (لا خير فى كثير من نجواهم) الضمير يرجع الى قوم طعمـــة فى قول ابن عباس .

وقال مجاهد بعمومه فى جميع الناس (١) وهو الصحيح عندى .

---

(١) تفسير الثعلبى (٤/ق ١١٩/ب) والبغوى (١/ ٤٧٩) وزاد المسير (٢/ ١٩٨) ورموز الكنوز (٢/ق ١٧٨/ب) .

ومعنى النجوى : ما تنفرد به الجماعة ، أو الاثنان سرا كان أو ظاهرا ، ومعنى نجوت الشيء في اللغة : خلصته وألقيته ، يقال : نجوت الجلد : اذا ألقيته عن البعير وغيره ، قال الشاعر :

٤٩ ـ فقلت : أنجو عنها نجا الجلد أنه
سير ضيكما منها سنام وغاربه (١)

وقد نجوت فلانا : اذا استنكهته . قال الشاعر :

٥٠ ـ نجوت مجالدا فوجدت منه * كريح الكلب مات قديم عهد (٢)

---

(١) البيت لأبي الغمر الكلابي كما في الخزانة (٢/ ٢٢٧) ونسب فيها أيضا الى عبد الرحمن بن حسان بن ثابت ، واصلاح المنطق لابن السكيت (المشوف المعلم ٢/ ٧٥٦) وزاد المسير (٢/ ١٩٨) واللسان (١٥/ ٣٠٧) مادة "نجا" .

(٢) البيت في الحيوان (١/ ٢٥١) للحكم بن عبدل الأسدي ، وفي اللسان مادة "نجا" (١٥/ ٣٠٩) بدون نسبه ، وفيهما "قريب عهد" ومعجم مقاييس اللغة (٥/ ٣٩٨) وفيه "حديث عهد" . قال في الهامش : الأشبه بالذم أن يقول قريب عهد ، فهو أنتن له وذلك أبلغ في الذم الذي قصد له ، والا فانه اذا قدم يبس ، وذهبت ريحه . اهـ

وأصله كله من النجوة : وهو ما أرتفع من الأرض ، قال الشاعـــــر يصف سيلا :

٥١ ــ فمن بنجوته كمن بعقوته * والمستكن كمن يمشى بقرواح (١)

والمراد بنجواهم ما يدبرونه بينهم من الكلام خفية .

(الا من أمر بصدقة) من فى محل الجر تقديره : الا نجوى الآمر بصدقة ، ويجوز أن يكون فى محل النصب على الاستثناء المنقطع كقـــــول النابغـــة :

٥٢ ــ وما بالربع من أحد الا أوارى (٢)

والتقدير : لكن من أمر بصدقة ففى نجواه خير .

وفى أفراد مسلم من حديث أبى مسعود (٦٢/ب) الأنصارى أن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : " من دل على خير فله مثـــــل أجر فاعله " . (٣)

---

(١) البيت لعبيد بن الأبرص كما فى ديوانه (٣٦) واللسان (١٥/ ٣٠٨) مادة " نجا " .

(٢) هذه من قصيدة النابغة الذبيانى التى مطلعها .

يا دارمية بالعلياء فالسند * أقوت وطال عليها سالف الأبد

وقفت فيها أصيلانا أسائلها * عيت جوابا وما بالربع من أحـــد

الا ألا وارى لأيا ما أبينهـــا * والنؤى كالحوض بالمظلومة الجلد

ديوانه (١٩) .

(٣) مسلم ، كتاب الامارة (٣/١٥٠٦) .

(أو معروف) وهو أعمال البر كلها ، لأن العقول تعرف حسنهـــا وصحتها .

وقال ابن عباس : (أو معروف) صلة الرحم .

وقيل : القرض .

وقيل : اغاثة الملهوف . (١)

وفى صحيح البخارى من حديث جابر قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : " كل معروف صدقة ، ومن المعروف أن تلقى أخاك بوجـه طلق ، وأن تفرغ من دلوك فى اناءه " . (٢)

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ق ١٨١/أ) ومقاتل (١/ ٢٦٨) ورموز الكنوز (٢/ق ١٧٨/ب) والكشاف (١/ ٢٩٨) .

(٢) ظاهر صنيع المؤلف أن الحديث كله فى صحيح البخارى ، وليس كذلك بل الذى فى الصحيح قوله " كل معروف صدقة " فقط أخرجـــه البخارى فى كتاب الأدب ، باب كل معروف صدقة (٨/ ١٣) من حديث جابر ، وأخرجه مسلم من حديث حذيفة ، فى كتاب الزكاة (٢/ ٦٩٧) وبقيـة الحديث أخرجه الامام أحمد فى المسند (٣/ ٢٢٤ ، ٣٦٠) والترمذى ، كتاب البر والصلة ، باب ماجاء فى طلاقة الوجه (٤/ ٣٤٧) وقال هذا حديث حسن ، والبخارى فى الأدب المفرد قاله فى الفتح (١٠/ ٤٤٧) .

(أو اصلاح بين الناس) قال النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ لأبى أيوب الأنصارى : " ألا أدلك على صدقة هى خير لك من حمر النعم فقال نعم يارسول الله قال : تصلح بين الناس اذا تفاسدوا ، وتقرب بينهم اذا تباعدوا " . (١)

فصـــل

وقد أذن صاحب الشرع للساعى بين الناس بالاصلاح فى قول مايرفع به الأحقاد ، ويدفع به الفساد ، ولم يعده كذبا مؤثما ، ففى الصحيحين من حديث حميد بن عبد الرحمن بن عوف (٢) أن أمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط ـ رضى الله عنه ـ (٣) أخبرته أنهـــا ســـمعت

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الكبير (٤/ ١٦٤) من حديث أبى أيوب ، قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨/ ٨٠): وفيه ابن عبيدة متروك .اهـ
وأخرجه أيضا الطبرانى (٨/ ٣٠٧) من حديث أبى أمامة .
قال الهيثمى (٨/ ٨٠) : وعبد الله بن حفص صاحب أبى أمامة لم أعرفه وبقية رجاله ثقات .اهـ
والبزار من حديث أنس (كشف الاستار ٢/ ٤٤١)
قال الهيثمى (٨/ ٨٠) : وفيه عبد الرحمن بن عبد الله العمرى وهو متروك .اهـ

(٢) حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى ، من أعيان التابعين ، توفى سنة خمس ومائة ، على الصحيح . التقريب (١٥٥٢) .

(٣) أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط الأموية ، اسلمت قديمـــا ،

رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يقول : " ليس الكذاب الذى يصلح بين الناس ، فينمى خيرا ، أو يقول خيرا ، وقالت : لم أسمعه يرخص فى شىء مما يقول الناس الا فى ثلاث : فى الحرب ، والاصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها " (١) وليس لأم كلثوم فى الصحيح غيره .

ثم ان الله تعالى شرط فى استحقاق الأجر العظيم طلب مرضاته بالفعل فقال : (ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما ــ ١١٤) .

قال مالك بن دينار : (٢) قولوا لمن لم يكن صادقا لا يتعنى .

وقال الربيع بن صبيح : (٣) كنا عند الحسن ، فوعظ فانتحب رجل

=== وهى أخت عثمان لأمه ، صحابية لها أحاديث ، ماتت فى خلافة على التقريب (٨٧٦٠) .
وقول المؤلف : " رضى الله عنه " فيه قصور ، فلو قال رضى الله عنهما لكان أجود .

(١) صحيح البخارى ، كتاب الصلح ، باب ليس الكاذب الذى يصلح بين الناس (٣ / ٢٤٠) دون قوله : وقالت : لم أسمعه يرخص فى شىء من الكذب الخ
وأخرجه مسلم بتمامه فى كتاب البر والصلة (٤ / ٢٠١١) .
وبين أن آخره مدرج من قول الزهرى ولم يرفعه .
وجزم موسى بن هارون وغيره بأنه راجعها .اهـ . الفتح (٥ / ٣٠٠) .

(٢) مالك بن دينار البصرى الزاهد ، أبو يحى ، مات سنة ثلاثين ومائة أو نحوها التقريب (٦٤٣٥) .

(٣) الربيع بن صبيح السعدى البصرى ، العابد مات سنة ستين ومائتين . التقريب (١٨٩٥) .

فقال الحسن : أما والله ليسألنك الله يوم القيامة ما أردت بهذا .(١)

وروى (٦٣/أ) الامام أحمد في كتاب الزهد باسناده عن مالك ابن دينار عن الحسن قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " ما من عبد يخطب خطبة الا والله سائله عنها يوم القيامة ما أراد بها " فكان مالك اذا حدث بهذا الحديث بكى ، حتى ينقطع ، ثم يقول : تحسبون أن عيني تقر بكلامي عليكم ، وأنا أعلم أن الله سائلي عنه يوم القيامة ما أردت به ؟(٢)

قوله : (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى) قال ابن عباس : لما نزل القرآن بتكذيب طعمة ، خاف من القطع ، والفضيحة فهرب الى مكة ، فلحق بأهل الشرك ، فنزلت هذه الآية .(٣)

وفي كيفية هلاكه اختلاف .

قيل : انه خرج مع تجار ، فسرق منهم شيئا ، فرموه بالحجارة حتى مات .

---

(١) رموز الكنوز (٢/ق١٧٩/ب) .

(٢) الزهد (٤٥١ ـ ٤٥٢) .

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ق ١٨١/ب) والثعلبي (٤/ق ١٢٠/أ) والبغوي (١/ ٤٨٠) وزاد المسير (٢/ ٢٠٠) .

وقيل : ركب سفينة فسرق منها مالا ، فعلم به ، فألقى فـــى البحـــر .

وقال مقاتل : لما قدم مكة نزل على الحجاج بن علاط السلمى ، فأحسن نزله ، فبلغه أن فى بيته ذهبا ، فخرج بالليل ، فنقب حائـــط البيت ، فعلموا به ، فأحاطوا بالبيت ، فلما رأوه ارادوا أن يرجمـوه ، فاستحى الحجاج لأنه ضيفه ، فتركوه ، فخرج فلحق بحرة بنى سليم يعبد صنمهم حتى مات على الشرك . (١)

والمعنى : ومن يخالف الرسول ويعاديه من بعد ماظهر له الهدى وبان (ويتبع غير سبيل المؤمنين) أى غير دين الموحدين ، وذلك أن طعمة ترك دين الاسلام وخالف سبيلهم .

وفى الآية دليل على أن الاجماع حجة ، لا يجوز مخالفتها ، كمـــا لا يجوز مخالفة الكتاب والسنة ، لأن الله جمع بين أتباع غير سبيل المؤمنين وبين مشاقة الرسول فى الشرط ، وجعل جزاءه الوعيد الشديد ، فكان اتباعهم واجبا كموالاة الرسول .

---

(١) تفسير مقاتل (١ / ٢٦٨) وانظر تفسير الثعلبى (٤ / ق ١٢٠ / أ ـ ب) .
وحرة بنى سليم تقع جنوب المدينة فى عالية نجد ، وأقـــرب مكان لها معدن الذهب ، فانه معدن بنى سليم المعروف .

(نوله ما تولى) اى نجعله واليا لما تولى من الضلال ، بـأن نخذله ونخلى بينه وبين ما اختاره .

(ونصله جهنم ـ ١١٥) وقرىء : " نصله "[1] بفتح النـون من صلاه .

(وساءت مصيرا) (٦٣/ب) اى موضعا يصار اليه .

قوله : (ان الله لا يغفر أن يشرك به ـ ١١٦) ذكرنا سبب نزولها من قبل فى هذه السورة .[2]

وقد روى عن ابن عباس أن شيخا من الأعراب أتى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : انى منهمك فى الذنوب الا أنى لم أشرك بالله شيئا منذ عرفته وانى لنادم مستغفر ، فما حالى ؟ فنزلت هذه الآية .[3]

وكان يحيى بن معاذ الرازى يقول : الهى اطعتك فى أحب الأشياء اليك ـ وهو التوحيد ـ ولم اعصك فى أبغض الأشياء اليك ـ وهو الشرك ـ فاغفر لى ما بينهما .[4]

---

(١) مختصر ابن خالويه (٢٨) والكشاف (١/ ٢٩٨) والبحر (٣/ ٣٥١) .

(٢) (ص ٢٤٨) .

(٣) تفسير الثعلبى (٤/ق ١٢٠/ب) والبغوى (١/ ٤٨٠ ـ ٤٨١) وزاد المسير (٢/ ٢٠٢) .

(٤) رموز الكنوز (٢/ق ١٨٠/أ) .

قوله : (ان يدعون من دونه الا إناثا) اى ما يعبدون من دون الله الا اناثا ، جمع أنثى كما قرأ ابن عباس .(١)

قال الحسن : لم يكن حى من أحياء العرب الا لهم صنم يعبدونه ويسمونه أنثى بنى فلان .(٢) قال : وكل شىء لا روح فيه كالحجر والخشب فهو اناث .(٣)

وقال جماعة ، منهم السدى : الاناث : اللات والعزى ومناة .(٤)

وقال الزجاج : المعنى : ما يدعون الا ما يسمونه باسم الاناث .(٥)

وقال الضحاك : المراد : الملائكة ، كانوا يزعمون أنها بنات الله(٦) تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا .

---

(١) المحتسب (١/١٩٨) والبحر (٣/٣٥٢) .

(٢) تفسير ابن جرير (٩/٢٠٩) وابن المنذر وسعيد بن منصور قاله فى الدر المنثور (٢/٦٨٧) .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/٢٠٨) وابن أبى حاتم (٢/ق ١٨٢/أ) ، والثعلبى (٤/ق ١٢١/ب) وعبد بن حميد وابن المنذر ، قاله فى الدر (٢/٦٨٧) .

(٤) تفسير ابن جرير (٩/٢٠٧) وانظر الدر المنثور (٢/٦٨٧) وزاد المسير (٢/٢٠٣) .

(٥) لم أجده فى معانى القرآن ، وانظر رموز الكنوز (٢/ق ١٨٠/ب)

(٦) تفسير ابن جرير (٩/٢٠٩) وابن أبى حاتم (٢/ق ١٨٢/أ) .

وقرأ سعد بن أبي وقاص : " الا وثنا " .

وقرأت عائشة : " أوثانا " .

وقرئ : " أثنا " ، بالتثقيل والتخفيف جمع وثن ، كأسد وأسد وقلب الواو ألفا مثل أجوه في وجوه ، وكذلك أقتتت في وقتت . (١)

(وان يدعون الا شيطانا مريدا ـ ١١٧) قال ابن عباس : في كل صنم شيطان بتراء للسدنة فيكلمهم .

وقال ابي بن كعب : مع كل صنم جنية . (٢)

وقال الزجاج : يعني به ابليس ، وهم اذا أطاعوه فيما سول لهم فقد عبدوه .

والمريد : العاتي ، المتجرد عن الخير ، الظاهر الشر ، ومنه الأمرد ، وشجرة مرداء : اذا تناثر ورقها ، وتجردت ، وصخرة مرداء : ملساء . (٣)

(لعنه الله ، وقال لأتخذن) صفتان للشيطان ، التقدير: الا شيطانا لعينا قائلا ذلك .

---

(١) مختصر ابن خالويه (٢٨ ـ ٢٩) والمحتسب (١/ ١٩٨ ـ ١٩٩) واعراب القراءات الشواذ (ق ٥٦/ب) والكشاف (١/ ٢٩٩) .

(٢) رموز الكنوز (٢/ق ١٨٠/ب) .

(٣) معاني القرآن (٢/ ١١٧ ـ ١١٨) .

وقيل : هو دعاء عليه باللعن .

(نصيبا مفروضا — ١١٨) أى حظا (٦٤/أ) مقطوعا واجبا ، فرضته لنفس ، من قولهم : فرض له فى العطاء ، وفرض الجند : رزقهم. قال الحسن (١) : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين الى النار.

(ولأضلنهم) عن سبيل الهدى الى طريق الردى (ولا منينهم) الأمانى الباطلة .

قال ابن عباس (٢) : اقول لهم . لا جنة ولا نار ، واسوفهم بالتوبة.

ولقد عجبت من كشف صاحب الكشاف قناع الحياء ورفضه الأحاديث الصحيحة الصريحة لخيالات الآراء وتحريفه كلام الله عن مواضعه ، حتى أنه

---

(١) تفسير مقاتل (١/٢٦٩) والكشاف (١/١٩٩) :

وقول الحسن هذا ثبت مرفوعا .

ففى الصحيحين من حديث أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يقول الله تعالى : يا آدم فيقول : لبيك وسعديك ، والخير فى يديك ، فيقول : أخرج بعث النار ، قال: وما بعث النار ؟ قال : من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين . الحديث ، صحيح البخارى ، كتاب الأنبياء ، باب ذكر يأجوج ومأجوج (٤/١٦٨) ومسلم ، كتاب الايمان (١/٢٠١) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ١٢٢/ب) وزاد المسير (٢/٢٠٤—٢٠٥) .

قال فى قوله تعالى : (ولا منيهم) يعنى الأمانى الباطلة ، فعد منها : الخروج من النار بعد دخولها بالشفاعة .(١) فرد أحاديث الشفاعة ، وقد رواها أئمة الاسلام ، وحفاظ الحديث والأحكام وسمعها من النبى جماعة من سادات الصحابة ، ورويت عنهم ، وسمعت منهم كأبى بكر ، وعمر ، وابنه ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عباس ، وعبادة بن الصامت وجابر بن عبد الله ، وأبى سعيد الخدرى وغيرهم .

وخرجها الأئمة فى مسانيدهم كالامام أحمد والشيخين صاحبى الصحيحين ففيهما من حديث أنس بن مالك عن النبى ــ صلى الله عليه وسلم فساق حديث الشفاعة الى أن قال ــ : ثم أعود الرابعة ، فاقول : يارب ما بقى الا من حبسه القرآن ــ الى أن قال ــ : ثم يخرج من النار من قال : لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة .(٢)

وفى صحيح البخارى من حديث عمران بن حصين أن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : يخرج قوم من النار بشفاعة محمد ، فيسمون الجهنميين .(٣)

---

(١) الكشاف (١ / ٢٩٩) .

(٢) هذا قطعة من حديث الشفاعة الطويل ، أخرجه البخارى فى كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى (لما خلقت بيدى) (٩ / ١٤٩) ، ومسلم فى كتاب الايمان (١ / ١٨٠) .

(٣) البخارى ، كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة (٨ / ١٤٥) .

فمن أجهل جهلا ، وأسخف عقلا ، وأضل سبيلا ممن يقابل القرآن بالتعطيل ، والأحاديث النبوية بالتبطيل ، وهو يدعى الاستسلام لدين الاسلام ، ولكن هذه جناية الكلام عليهم ، وشؤم البدعة لديهم اللهم أجعل نور ايماننا مؤنسا لنا فى ظلم الألحاد ، وأنلنا شفاعة نبينا اذا حرمتها (٦٤/ب) أهل الاعتزال والالحاد .

قوله : (ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام) البتك : القطع .

قال المفسرون : هو شق أذن البحيرة : وهى الناقة اذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكرا ، امتنعوا من الانتفاع بها تسويلا من ابليس بأن ذلك قربة لهم الى الله تعالى .

(ولآمرنهم فليغيرن خلق الله — ١١٩) قال ابن مسعود : هو الوشم .

وفى الصحيحين من حديث ابن مسعود قال : لعن الله الواشمات والمستوشمات ، والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله فقالت له امرأة من بنى أسد : بلغنى انك قلت كذا وكذا وذكرته فقال : ومالى لا العن من لعن رسول الله . (١)

---

(١) صحيح البخارى ،كتاب اللباس ، باب المتنمصات (٢١٣/٧) ومسلم كتاب اللباس (١١٧٨/٣) .

والواشمة : التى تفعل الوشم ، والمستوشمه : التى تطلب الوشم

===

وقال ابن عباس : هو تغيير دين الله [١] كقوله : (لا تبديل لخلق الله) [٢] اى لدين الله ، ومعنى تغيير الدين : جعلهم الحلال حراما ، والحرام حلالا ، ويدخل فيه قول من قال : هو تحريم ما حرموا من الأنعام .

وقال فى رواية عكرمة : هو الخصاء . [٣]

وقيل : التخنث .

وصح عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه لعن المتشبهات من النساء بالرجال ، ومن الرجال بالنساء . [٤]

=== وهو : أن يغرز الجلد بابرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق ، أو يخضر ، النهاية (٥/١٨٩) .

والنمص هو نتف شعر الوجه . النهاية (٥/١١٩) .

والمتفلجات : اللاتى يفرجن مابين الثنايا والرباعيات . النهاية (٣/٤٦٨) .

(١) تفسير ابن جرير (٩/٢١٨) .

(٢) الروم : (٣٠) .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/٢١٦) وابن أبى حاتم (٢/ق ١٨٣/أ) .

(٤) أخرجه البخارى فى كتاب اللباس ، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال (٧/٢٠٥) من حديث ابن عباس رضى الله عنهما .

فان قيل : من أين علم ابليس وقوع ما أخبر الله به عنه فى قوله : (لأتخذن من عبادك نصيبا مفروضا ، ولأضلنهم ، ولأمنينهم) الآية وفى قوله : (لاحتنكن ذريته الا قليلا)(١) وفى قوله : (ولا تجد أكثرهم شاكرين)(٢) ؟

قلت : رأى الخبيث أسبابا ، منها : خلق الجنة والنار ، وكون الأب أجوف فعرف أنه خلق لا يتمالك ، واستزلاله اياه مع كماله ، وما كان من حال الذين سكنوا الأرض من قبلهم ، فأثارت هذه القضايا عنده غلبة الظن بتحقيق ما توعدهم به . قال الله تعالى : (ولقد صدق عليهم ابليس ظنه ، فاتبعوه الا فريقا من المؤمنين)(٣) .

قوله : (يعدهم ويمنيهم) أى يعد أولياءه أنه لا بعث ولا نشور ويمنيهم الباطل والغرور (وما يعدهم الشيطان الا غرورا — ١٢٠) (٦٥/أ) أى باطلا وتمويها ، فيخرج لهم ما يضرهم فى صورة ما يسرهم ، ويغرهم بالعاجل عن الآجل ، فبيناهم يترددون فى أودية الأمانى ، اعترضتهم المنية دون بلوغ الأمنية فتمنوا أن يطلقوا ساعة من أسرها ، ولو بالدنيا بأسرها .

---

(١) الاسراء : (٦٢) .

(٢) الاعراف : (١٧) .

(٣) سبأ : (٢٠) .

٥٣ ــ الآن حين تعلقته حبالنا * يرجو الخلاص ، ولات حين مناص (١)

قوله : (اولئك ماواهم جهنم ولا يجدون عنها) اذا طلبوا الخلاص منها (محيصا ــ ١٢١) أى مذهبا ومهربا ، يقال : حصت عن الرجل احيص .

وروا " جضت أجيض ــ بالجيم والضاد بمعنى حصت ، ولا يجوز ذلك فى القرآن ، وان كان المعنى واحدا ، لأن القراءة سنة ، والذى فى القرآن أفصح مما يجوز .

ويقال : حصت أحوص حوصا وحياصا : اذا خطت .

قال الأصمعى : حص عين صقرك اى خط عينه ، والحوص فى العين: ضيق مؤخرها .

ويقال : وقع فى حيص بيص وحاص باص : اذا وقع فيما لا يقدر على التخلص منه (٢) .

(والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا وعد الله حقا) مصدران : الأول مؤكد لنفسه والثانى مؤكد لغيره .

(ومن أصدق من الله قيلا ــ ١٢٢) توكيد ثالث بليغ .

---

(١) لم استطع العثور عليه .

(٢) انظر: اللسان (٧/ ١٨) ومابعدها ، وتاج العروس (١٧/ ٥٣٨) .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : ما فائدة هذه التوكيدات ؟

قلت : معارضة مواعيد الشيطان الكاذبة ، وأمانيه الباطلة . لقرنائه ، بوعد اللـــــه الصادق لأوليائه ، ترغيبا للعباد فى اثبات ما يستحقون به تنجز وعد الله على ما يتجرعون فى عاقبته غصص اخلاف مواعيد الشيطان . (١)

قوله : (ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب) قال ابن عباس: وقتادة : اختصم أهل الاديان ، فقال أهل التوراة : كتابنا خير الكتب ونبينا خير الأنبياء . وقال أهل الانجيل مثل ذلك . وقال المسلمون : كتابنا نسخ كل كتاب ، ونبينا خاتم الأنبياء ، فنزلت هذه الآية (٢) ثـــم خير بين الأديان بقوله : (ومن (٦٥/ب) أحسن دينا ممن أســـلم وجهه لله) .

وقال عكرمة : قالت اليهود والنصارى : لا يدخل الجنة غيرنا . وقال كفار قريش : لا نبعث ، فنزلت . (٣)

---

(١) الكشاف (١/٢٩٩)- .

(٢) تفسير ابن جرير (٩/٢٣٠) وأسباب النزول للواحدى (١٧٤) .

(٣) تفسير ابن أبى حاتم (٢ ق ١٨٣/ب) وزاد فى الدر المنثـــور (٢/٦٩٥) نسبته الى عبد بن حميد ، وانظر زاد المســـير (٢/٢٠٩) .

قال الزجاج : اسم (ليس) مضمر ، والمعنى : (ليس) ثواب الله (بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب) .(١)

قال الحسن — رحمه الله — : ليس الايمان بالتمني ، ولا التحلي ولكنه ما وقر في الصدر ، وصدقه العمل ، ان قوما ألهتهم أماني المغفرة حتى خرجوا من الدنيا ، ولا حسنة لهم ، وقالوا : نحسن الظن بالله وكذبوا ، لو أحسنوا الظن بالله لأحسنوا العمل له (٢) نفى الله أن يكون ثوابه وجنته بالأماني الكاذبة والدعاوى الباطلة كما زعمته اليهود في قولهم (لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى) (٣) وقولهم : (نحن ابناء الله وأحباؤه) (٤) وقولهم : (لن تمسنا النار الا أياما معدودة) (٥) .

---

(١) معاني القرآن (٢ / ١٢١) .

(٢) الكشاف (١ / ٣٠) ورموز الكنوز (٢ / ق ١٨٢ / ب) .
وروى بعضه الخطيب البغدادي في كتاب اقتضاء العلم العمل (٤٢ — ٤٣) .
وروى صدره اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ٨٣٩) عن أبي هريرة مرفوعا .

(٣) البقرة : (١١١) .

(٤) المائدة : (١٨) .

(٥) البقرة : (٨٠) .

فلما أوضح لعباده خيبة الأماني الكاذبة أعلمهم أن الجزاء معقود بالاعمال لا بالأماني والآمال ، فقال : (من يعمل سوءا يجز به ـ ١٢٣) قال ابن عباس : هو الشرك .(١)

والأظهر عمومه في جميع السيئات ، يدل عليه ما أخرج مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة قال : لما نزلت : (من يعمل سوءا يجز به) بلغت من المسلمين مبلغا شديدا ، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قاربوا وسددوا ، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة ، حتى النكبة ينكبها ، والشوكة يشاكها .(٢)

وفي الحديث ان أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال لما نزلت : يارسول الله كيف الصلاح بعد هذه الآية : (من يعمل سوءا يجز به) فقال : غفر الله لك يا أبا بكر ألست تمرض ؟ ألست تحزن ؟ ألست تصيبك اللأواء ؟ فذلك مما تجزون به ".(٣)

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/٢٣٩) وابن أبي حاتم (٢/ق ١٨٤/أ) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة (٤/١٩٩٣) .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند (١/١٨١ ـ ١٨٢ رقم ٦٨) ، والحاكم في المستدرك (٣/٧٤) وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . اهـ ووافقه الذهبي .
والبيهقي في السنن الكبرى (٣/٣٧٢) وابن جرير في تفسيره (٩/٢٤١ـ٢٤٢) وتعقب أحمد شاكر تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي بأن سند الحديث منقطع.

وأخرج الامام أحمد في مسنده من حديث أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " من يعمل سوءا يجز به " في الدنيا .(١)

قال مسروق : لما نزلت : (ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب) قال أهل الكتاب : نحن وأنتم سواء ، فنزلت : (ومن (٦٦/أ) يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن) .(٢)

هذه (من) للتبعيض ، أراد من يعمل بعض الصالحات ، لأن كلا لا يتمكن من كل الصالحات ، لاختلاف الأحوال ، وانما يعمل منها ماهو تكليفه ، وفي وسعه ، وكم من مكلف ، لا حج عليه ، ولا جهاد ، ولا زكاة وتسقط عنه الصلاة في بعض الأحوال .(٣)

---

(١) أخرجه الامام أحمد (١/ ٢٢ رقم ٢٣) وابن جرير (٩/ ٢٤١) والبزار وابن مردويه قاله ابن كثير (١/ ٥٥٧) وانظر الدر المنثور (٢/ ٦٩٦) وفي سنده زياد بن أبي زياد الجصاص ، وهو ضعيف .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ق ١٨٤/ب) والثعلبي (٤/ق ١٢٥/أ) والبغوي (١/ ٤٨٤) .

(٣) قوله " وتسقط عنه الصلاة في بعض الأحوال " لا يصح ، لأن المكلف لا تسقط عنه الصلاة في أي حال ما دام أهلا للتكليف ، الا أن يريد به من قام به وصف يمنعه الصلاة ، مثل الحائض والنفساء فصحيح .

والتى فى قوله : (من ذكر) لتبيين الابهام فى قوله : (من يعمل) وفى قوله : (هو مؤمن) اخرج لأهل الكتاب عن تناول الآيـــة لهم لكفرهم بمالا يتم الا يمان الا به .

(فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا ــ ١٢٤) قال الزمخشرى فان قلت : كيف خص الصالحون بأنهم لا يظلمون ، وغيرهم مثلهم فى ذلك .

قلت : فيه وجهان : أحدهما : أن يكون الراجع فى : (ولا يظلمون) لعمال السوء وعمال الصالحات جميعا .

والثانى : أن يكون ذكره عند أحد الفريقين دالا على ذكره عنـد الآخر ، لأن كلا الفريقين مجزيون باعمالهم لا تفاوت بينهم ، ولأن ظلـــم المسىء أن يزاد فى عقابه ، وأرحم الراحمين ــ معلوم أنه ــ لا يزيد فى عقاب المجرم ، فكان ذكره مستغنى عنه ، وأما المحسن فله ثواب ، وتوابع للثواب من فضل الله ، هى فى حكم الثواب ، فجاز أن ينقص مـــن الفضل لأنه ليس بواجب ، فكان نفى الظلم دلالة على أنه لا يقع نقصـــان فى الفضل . (١)

---

(١) ايراد الزمخشرى على الآية وجوابه عليه فيه نظر ظاهر ، وذلك أنـــه ليس فى تخصيص عمال الصالحات بنفى الظلم اشكال ، لأن الله تعـــالى من تمام عدله وحكمته ورحمته أن لا يزيد فى سيئات المسىء بل من يعمل سوءا يجزيه من غير زيادة ، وأما من عمل صالحا فان الله تعالى لا ينقص من ثوابه شيئا ، بل قد يزيده كرما منه وفضلا .

قوله : (ومن أحسن دينا ممن اسلم وجهه لله) أى أخلص نفسه لله ، وجعلها سالمة له ، لا يعرف لها ربا ومعبودا سواه .

(وهو محسن) وهو عامل للحسنات ، تارك للسيئات .

(واتبع ملة ابراهيم حنيفا) ، (حنيفا) حال من المتبع ، أو من (ابراهيم) كقوله : (بل ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين) وهو الذى تحنف أى مال عن الاديان كلها الى دين الاسلام .

(واتخذ الله ابراهيم خليلا ـ ١٢٥) مجاز (١) عن اصطفائه واختصاصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله . (٢)

---

(١) دعوى المجاز دعوى باطلة ، بل الحق أن الله تعالى اتخذ ابراهيم خليلا حقيقة ، والخلة أعلا درجات المحبة ، فالله تعالى أحب ابراهيم محبة عظيمة ، وانما أول من عرف عنه انكار الخلة هو الجعد بن درهم مؤسس مذهب الجهمية ، فأخذ هذا المذهب عنه الجهم بن صفوان فاشتهر به ، وأما الجعد فقد ضحى به خالد ابن عبد الله القسرى يوم عيد الأضحى قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى فى النونيه : (١٢ ـ ١٣)

ولأجل ذا ضحى بجعد خالد القسرى يوم ذبائح القربان .

اذ قال ابراهيم ليس خليله * كلا ولا موسى اكليم الدانى

شكر الضحية كل صاحب سنة * لله در من أخى قربان

ولم ينبه المؤلف على هذا كعادته ، فلعله سهى عنه .

(٢) الكشاف (١/ ٣٠٠ ـ ٣٠١) .

وقال ابن عباس : الخليل : الصفي .(١)

وقال غيره : المصافي .

وقال الزجاج : هو المحب الذي ليس في محبته خلل ، قال :

وقيل : الخليل : الفقير .

فجائز أن يكون ابراهيم سمي خليل الله بأنه أحبه محبة كاملة ، وجائز أن يكون لأنه لم يجعل فقره وفاقته الا اليه .

والخلة : الصداقة ، لأن (٦٦/ب) كل واحد يسد خلل صاحبه

والخلة : الحاجة سميت خلة للاختلال الذي يلحق الانسان فيما يحتاج اليه .(٢)

وسمي الخل الذي يؤكل خلا ، لأنه اختل منه طعم الحلاوة .

قال ابن الانباري : الخليل : فعيل من الخلة ، والخلة : المودة .(٣)

وقال بعض أهل العلم : الخليل : المحب ، والمحب الذي ليس في محبته نقص ، ولا خلل . فالمعنى : أنه كان يحب الله ، ويحبه الله محبة لا نقص فيها ولا خلل .

---

(١) تفسير الثعلبي (٤/ق ١٢٥/ب) وزاد المسير (٢/ ٢١١) .

(٢) معاني القرآن (٢/ ١٢٣) .

(٣) زاد المسير (٢/ ٢١٢) .

ويقال : الخليل : الفقير ، فالمعنى : اتخذه فقيرا اليه ، ينزل فقره وفاقته به لا بغيره .

جاء في الحديث أن النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : ياجبرئيل لم اتخذ الله ابراهيم خليلا ؟ قال : لا طعامه الطعام .(١)

قال ابن عباس : كان ابراهيم أبا الضيفان ، يضيف من مر به من الناس وكان منزله على ظهر الطريق ، فأصابت الناس سنة ، فأقبلوا الى باب ابراهيم يطلبون الطعام ، وكانت له ميرة من صديق له بمصر في كل سنة فبعث غلمانه بالابل الى صديقه ، فلم يعطهم شيئا ، فقالوا : لو احتملنا من هذه البطحاء ليرى الناس أنا جئنا بميرة ، فملأوا الغرائر رملا ، ثم أتوا الى ابراهيم ، فأعلموه فاهتم ابراهيم لأجل الناس ، فنام ، وجاءت سارة وهي لا تعلم ماكان ، ففتحت الغرائر ، فاذا دقيق حوارى(٢) فأمرت الخبازين فخبزوا ، وأطعموا الناس ، فاستيقظ ابراهيم ــ عليه السلام فقال : من أين هذا الطعام ، فقالت : من عند خليلك المصري ، فقال : بل من عند الله خليلي الله ، فيومئذ اتخذه الله خليلا .(٣)

---

(١) أخرجه الواحدي في أسباب النزول (١٧٤) وفيه ابن لهيعة والبيهقي في شعب الايمان قاله في الدر المنثور (٢/٧٠٦) .

(٢) الحواري الأبيض .

(٣) أسباب النزول للواحدي (١٧٥) وتفسير الثعلبي (٤/ق١٢٥/ب)

والمعنى : أن الله اصطفى ابراهيم واختصه بأسنى المواهب ، وأقوم المذاهب وأناله من الكرامة فوق ماراعه ، وجعله جرثومة الرسالة ، ودوحة الامامة .

قوله : (واتخذ الله ابراهيم خليلا) جملة اعتراضية لا محل لها من الاعراب كنحو ما يجيء في الشعر من قولهم :

٥٤ ـ والحوادث جمـــة (١)

(٦٧/أ) قوله : (ولله مافي السماوات ومافي الأرض) متصل بذكر العمال الصالحين والطالحين ، ومعناه : أن له ملك أهل السماوات والأرض فطاعته واجبة عليهم .

(وكان الله بكل شيء محيطا ـ ١٢٦) فكان عالما بأعمالهم فمجازيهم على خيرها وشرها ، ومضمون ذلك ترغيب الصالح وترهيب الطالح .

ـ ـ ـ والبغوي (١/ ٤٨٤) وانظر تفسير ابن جرير (٩/ ٢٥١) قال ابـــن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره (١/ ٥٦٠) : وفي صحة هذا ووقوعه نظر ، وغايته أن يكون خبرا اسرائيليا لايصدق ولا يكذب ، وانما سمي خليل الله لشدة محبته لربه عز وجل لما قام له به من الطاعة التي يحبها ويرضاها .اهـ

(١) قطعة من بيت لجويريه بن زيد ، أو حويرثه بن بدر ، يقول فيه وقد أدركتني ـ والحوادث جمة ـ * أسنة قوم لاضعاف ولا عزل كما في الخصائص (١/ ٣٣١) والدر المصون (٢/ ١٣٣) .

قوله :(ويستفتونك فى النساء) أى يطلبون منك الفتوى فـــى ميراثهن (وهى تبيين ما يشكل من الأحكام .

وقيل : الاستفتاء : الاستخبار) .(١)

وكانوا لا يورثون النساء والأطفال ــ كما ذكرناه ــ(٢) فلما فـــرض الله المواريث شرقوا بتوريث النساء ، والأطفال ، فنزلت هذه الآية .

(وما يتلى) فى محل الرفع أى : الله يفتيكم ، والمتلو فى الكتاب فى معنى اليتامى ، يعنى قوله : (وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى)(٣) وهو من قولك : اعجبنى زيد وكرمه .

ويجوز أن يكون (مايتلى عليكم) مبتدأ ، و (فى الكتاب) خـــبره على أنها جملة معترضة .

والمراد بالكتاب : اللوح المحفوظ ، تعظيما للمتلو عليهم ، وأن العدل والنصفة فى حقوق اليتامى من عظائم الأمور المرفوعة الدرجـــات عند الله التى يجب مراعاتها والمحافظة عليها ، والمخل بها ظالم ، متهاون بما عظمه الله ، ونحوه فى تعظيم القرآن (وانه فى أم الكتاب لدينـــا لعلى حكيم) .(٤)

---

(١) ما بين القوسين من الهامش .

(٢) تقدم فى ١٠٨) .

(٣) النساء : (٣) .

(٤) الزخرف : (٤) .

ويجوز أن يكون مجرورا على القسم ، كأنه قيل : قل الله يفتيكم فيهن ، واقسم فيما يتلى عليكم فى الكتاب ، والقسم أيضا لمعنى التعظيم .

قال صاحب الكشاف : وليس بسديد أن يعطف على المجرور فيهن لاختلاله من حيث اللفظ والمعنى .

قال : فان قلت : بم تعلق قوله (فى يتامى النساء) ؟

قلت : فى الوجه الأول هو صلة (يتلى) أى يتلى عليكم فى معناهن .

ويجوز أن يكون (فى يتامى النساء) بدلا من (فيهن) .

وأما فى الوجهين الآخرين فبدل ، لا غير .

والاضافة فى (يتامى النساء) اضافة بمعنى " من " كقولك : عندى سحق عمامة (١) (٦٧/ب) .

وقرىء : " فى بيامى النساء " (٢) بيائين على قلب همزة أيامى ياء .

(اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن) . وقرىء : "ماكتب الله لهن" (٣)

---

(١) السحق الثوب البالى ، ويضاف للهيان ، فيقال سحق برد ، وسحق عمامة . اهـ من المصباح المنير (٢٦٨) .

(٢) المحتسب (١/ ٢٠٠) ومختصر ابن خالوية (٢٩) واعراب القراءات الشواذ (ق ٥٧/أ) .

(٣) مختصر ابن خالويه (٢٩) والبحر (٣/ ٣٦٢) .

أى ما فرض لهن من الميراث [١] وقيل : من الصداق .

واختلف الحسن ومحمد بن سيرين فى قوله : (وترغبون أن تنكحوهن) فقال أحدهما : المعنى : (وترغبون) فى (أن تنكحوهن) .

وقال الآخر : المعنى : (وترغبون) عن (أن تنكحوهن) أى عن أن تنكحوهن لدمامتهن [٢] وكان هذا من سنة الجاهلية ، اذا كانت اليتيمة دميمة ، ولها مال عضلها وليها عن التزويج حتى تموت فيرثها ، وان كانت ذات مال وجمال تزوجها واستأثر بمالها ، ولم يعدل فى صداقها .

أخرج البخارى فى صحيحه عن عائشة فى قوله : (ويستفتونك فى النساء) الى قوله : (وترغبون أن تنكحوهن) قالت : هو الرجل تكون عنده اليتيمة وهو وليها ووارثها ، فأشركته فى مالها حتى فى العذق [٣] فيرغب أن ينكحها ، ويكره أن يزوجها رجلا فيشركه فى ماله بما شركته ، فيعضلها فنزلت هذه الآية . [٤]

(والمستضعفين من الولدان) عطف على (يتامى النساء) .

---

(١) الكشاف (١ / ٣٠١) .

(٢) زاد المسير (٢ / ٢١٦) ورموز الكنوز (٢ / ق ١٨٤ / ب) .

(٣) قال فى الهامش : العذق ـ بفتح العين ـ الكبيسة ذات الشماريخ ، وبكسر العين : النخلة ذاتها . اهـ

(٤) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٦ / ٦٢) .

(وأن تقوموا) فى محل الجر ، اى يفتيكم فى يتامى النساء ، وفى المستضعفين ، وفى (أن تقوموا لليتامى بالقسط) وهو العدل فى ميراثهن ومهورهن ، وأمورهن .

(وما تفعلوا من خير) فيما أمركم به ونهاكم عنه (فان الله كان به عليما — ١٢٧) المعنى : وهو يجازى عليه .

قوله : (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا ، أو اعراضا) اى خشيت ، بأن لاح لها من مخائله وأماراته .

والنشوز : أن يتجافى عنها ، بأن يمنعها نفسه ونفقته ، والمودة والرحمة التى بين الرجل والمرأة ، وأن يؤذيها بسبب أو ضرب .

والاعراض : أن يعرض عنها ، بأن يقل محادثتها وموانستها ، وذلك لبعض الأسباب من طعن فى سن ، أو دمامة ، أو شين فى خلق أو خلق ، او ملال ، أو طموح عين الى اخرى ، أو غير ذلك .

(فلا جناح عليهما) أى لا اثم عليهما أن يصالحا) أصله يتصالحا فأدغمت التاء فى الصاد (٦٨/أ) .

وقرأ أهل الكوفة : " أن يصلحا " بضم الياء وسكون الصاد وكسر اللام مضارع أصلح .(١)

---

(١) حجة القراءات (٢١٣ — ٢١٤) والكشف (١/ ٣٩٨ — ٣٩٩) ، والنشر (٢/ ٢٥٢) .

والمعنى : لا بأس أن تطيب له نفسا ببعض صداقها ، أوباسقاط بعض حقوقها ، أو بتخفيف نفقتها .

أخرج الترمذى من حديث ابن عباس قال : خشيت سودة أن يطلقها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالت : لا تطلقنى ،وأمسكنى واجعل يومى لعائشة ففعل ، فنزلت : (فلاجناح عليهما أن يصالحا بينهما صلحا ، والصلح خير) ، فما اصطلحا عليه من شىء فهو جائز .(١)

اخبرنى أبو بكر محمد بن سعيد بن الموفق النيسابورى ، أخبرنا ابو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسى ، أخبرنا ابو الحسن مكى بن منصور بن علان الكرجى ، أخبرنا أبو بكر احمد بن الحسن الحيرى ، حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الأصم ، أخبرنا الربيع أخبرنا الشافعى أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب أن ابنة محمد بن مسلمة كانت عند رافع بن خديج ، فكره منها أمرا اما كبرا ،

---

(١) سنن الترمذى ، كتاب التفسير ، سورة النساء (٥/٢٤٩) وقال : هذا حديث حسن غريب اهـ
وأخرجه الطيالسى فى مسنده (ص ٣٤٩) رقم (٢٦٨٣) والطبرانى فى الكبير (١١/٢٨٤) والبيهقى فى الكبرى (٧/٢٩٧) وابن جرير فى التفسير (٩/٢٧٨) كلهم من طريق سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس .
وسليمان بن معاذ : سىء الحفظ ، ورواية سماك عن عكرمة ضعيفة .

واما غيره فأراد طلاقها ، فقالت : لا تطلقني ، وامسكني ، واقسم لي ما بدا لك ، فأنزل الله (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا) الآية . (١)

(والصلح خير) أى خير من الفرقة .

وقيل : خير من النشوز ، والاعراض ، وسوء العشرة .

أو هو خير من الخصومة في كل شيء ، أو الصلح خير من الخيور ، كما أن الخصومة شر من الشرور .

وهذه : الجملة اعتراض ، وكذلك قوله : (وأحضرت الأنفس الشح) ومعنى احضار الأنفس الشح : أن الشح جعل حاضرا لها ، لا يغيب عنها أبدا ، ولا تنفك عنه بمعنى أنها مطبوعة عليه .

والغرض أن المرأة لا تكاد تسمح بقسمتها وبغير قسمتها ، والزوج يشح بنفسه عليها بعدم ميله اليها .

(وأن تحسنوا) أيها الأزواج بالصبر عليهن ، والاحسان اليهن (وتتقوا) النشوز ، والاعراض ، وما يؤدى الى الأذية والخصومة .

(فان الله كان بما تعملون) من الاحسان والتقوى (خبيرا ـ ١٢٨) وهو يثيبكم عليه .

---

(١) مسند الامام الشافعي (ص ٢٦٠) وسنن البيهقي الكبرى (٧/ ٢٩٦) وهذا مرسل صحيح الاسناد . وانظر الدر المنثور (٢/ ٧١١) .

وكان عمران بن حطان الخارجي [١] من آدم بني آدم ، وامرأتـــه (٦٨/ب) من أجملهم ، فأجالت في وجهه نظرها يوما ، ثم تابعـــت : الحمد لله فقال : ما بك ؟ قالت : حمدت الله على أني وإياك من أهل الجنة . قال : كيف ؟ قالت : لأنك رزقت مثلي فشكرت ، ورزقت مثلك فصبرت وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين والصابرين . [٢]

قوله : (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء) اى ومحال أن تستطيعوا العدل بين النساء والتسوية حتى لا يقع ميل ألبتة ، ولا زيـادة ولا نقصان فيما يجب لهن ، فرفع لذلك عنكم تمام العدل وغايته ، ومـــا كلفتم منه الا ما تستطيعون بشرط أن تبذلوا فيه وسعكم وطاقتكم .

وقيل : معناه : (أن تعدلوا) في المحبة التي هي ميل القلـــب (ولو حرصتم) لأن ذلك لا يدخل تحت كسبكم .

أخرج الامام احمد من حديث عائشة قالت : كان رسول اللـــه ــ صلى الله عليه وسلم ــ يقسم بين نسائه ، فيعدل ، ثم يقـــول :

---

(١) عمران بن حطان ــ بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين ـ السدوسي كان على مذهب الخوارج ، مات سنة أربع وثمانين . التقريـــب (٥١٥٢) .

(٢) الكشاف (١/ ٣٠٢) وانظر سير اعلام النبلاء (٤/ ٢١٤) والأغاني (١١٥/١٨) .

قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف (٤٩) : " لم أجده " .

" اللهم هذا فعلى فيما املك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك "[1] يريد بذلك ميله الى عائشة ، وافراطه فى محبتها من بين نسائه .

وقيل : ان العدل بينهن أمر صعب بالغ من الصعوبة حدا يوهم أنه غير مستطاع ، لأنه يجب أن يسوى بينهن فى القسمة ، والنفقة ، والتعهد والنظر ، والاقبال ، والمعالجة ، والمفاكهة ، والمؤانسة وغيرها مما لا يكاد الحصر يأتى من ورائه ، فهو كالخارج من حد الاستطاعة هذا اذا كن محبوبات كلهن ، فكيف اذا مال القلب مع بعضهن .

(فلا تميلوا كل الميل) اى فلا تجوروا على المرغوب عنها كل الجور فتمنعوها قسمتها من غير رضى منها ، يعنى : أن اجتناب كل الميل مما هو فى حد اليسر والسعة ، فلا تفرطوا فيه ، ان وقع منكم التفريط فى العدل كله ، وفيه ضرب من التوبيخ .

(فتذروها كالمعلقة) وهى التى ليست بذات بعل ، ولا مطلقة

---

(١) المسند (٦/١٤٤) وأخرجه أبو داود فى كتاب النكاح ، باب القسم بين النساء (٢/٢٤٢) والترمذى فى كتاب النكاح ، باب ماجاء فى التسوية بين الضرائر (٣/٤٤٦) والنسائى فى كتاب عشرة النساء ، ميل الرجل الى بعض نسائه دون بعض (٧/٦٤) وابن ماجه فى كتاب النكاح ، باب القسمة بين النساء (١/٦٣٤) وروى موصولا ومرسلا ، قال الترمذى : المرسل أصح اهـ

قـــال :

٥٥ ــ هل هى الا حظة أو تطليق * أو صلف ،أو بين ذاك تعليق[1] (٦٩/أ)

وفى قراءة أبى : " فتذروها كالمسجونة " .[2]

وفى مسند الامام أحمد من حديث أبى هريرة عن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : " من كان له امرأتان يميل الى احداهما على الأخـــرى جاء يوم القيامة يجر أحد شقيه ساقطا أو مائلا ".[3]

(وروى أن عمر بن الخطاب بعث الى أزواج رسول الله بمال ، فقالت عائشة : أإلى كل أزواج رسول الله بعث عمر مثل هذا ؟ قالوا : لا ، بعث الى القرشيات بمثل هذا ، والى غيرهن بغيره ، فقالت : ارفع رأســك فان رسول الله كان يعدل بيننا فى القسمة بماله ونفسه ، فرجع الرسول فأخبره فأتم لهن جميعا .[4]

---

(١) البيت لبنت الحماس ، كما فى شواهد الكشاف (٨٣) .

(٢) الكشاف (١/٣٠٣) والقرطبى (٥/٤٠٨) والبحر (٣/٣٦٥) .

(٣) المسند (١٦/٢٣٥ رقم ٨٥٤٩) وأخرجه أبو داود فى كتاب النكاح باب القسم بين النساء (٢/٢٤٢) والترمذى فى كتاب النكاح ،باب ماجاء فى التسوية بين الضرائر (٣/٤٤٧) وابن ماجه فى كتـــاب النكاح ، باب القسمة بين النساء (١/٦٣٣) وابن حبان ،الاحسان (٦/٢٠٤) والبيهقى فى السنن (٧/٢٩٧) .

(٤) الكشاف (١/٣٠٣) قال الحافظ فى تخريج أحاديث الكشاف(٤٩) :

وكان لمعاذ امرأتان ، فاذا كان عند احداهما لم يتوضأ فى بيت الأخرى ، فماتتا فى الطاعون ، فدفنهما فى قبر واحد (١) (٢) .

(وأن تصلحوا) يعنى تعدلوا فى النفقة والقسم (وتتقوا) الجور (فان الله كان غفورا رحيما) رحمكم وغفر لكم ميل قلوبكم .

وقيل : المعنى : (وأن تصلحوا) ما أفسدتموه وحملكم الميل عليه بالتوبة والاستغفار (وتتقوا) الجور فيما تستقبلون فى صحبتهن (فان الله كان غفورا — ١٢٩) لما كان منكم (رحيما) بكم .

— لم أجده هكذا ، وفى مسند أحمد من رواية باسرة بن سمين : سمعت عمر بن الخطاب يقول — وهو يخطب يوم الجابيه — : " ان الله جعلنى خازنا لهذا المال ، وقاسما له ، ثم قال : بل الله يقسمه ، وأنا بادىء أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ففرض لأزواجه عشرة آلاف الا جويرية وصفية وميمونة ، فقالت عائشة : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا ، فعدل بينهن عمر — الحديث " أورده فى سنن أبى عمرو بن حفص فى مسند المكيين اهـ .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية (١/٢٣٤) .

(٢) ما بين القوسين من الهامش .

قوله : (وان يتفرقا) يعني الزوجين اذا لم يتفقا على الصلح (يغن الله كلا من سعته) اى يرزق كل واحد منهما من رزقه الواسع مايغنيه ومن الأزواج ، ما يرضيه (وكان الله واسعا) يسع رزقه جميع خلقه (حكيما ـ ١٣٠) فيما أمر به ونهى عنه ، وخوف منه .

(ولله مافى السموات وما فى الأرض) فاليه فارغبوا ، واياه فاسألوا .

(ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم واياكم أن اتقوا الله) (من قبلكم) متعلق بـ (وصينا) أو بـ (أوتوا) و (اياكم) عطف على (الذين اوتوا) و (الكتاب) اسم للجنس يتناول الكتب السماوية (أن اتقوا الله) أى بأن اتقوا الله ، أو تكون " أن " المفسرة لأن التوصية فى معنى القول .

قوله : (وان تكفروا فان لله) عطف على (اتقوا) [1] لأن المعنى أمرناهم ، وأمرناكم بالتقوى ، وقلنا لهم ولكم (ان تكفر فان لله مافى السموات وما فى الأرض) [2] والمعنى : أن لله الخلق كله وهو خالقهم ومالكهم ، والمنعم عليهم بأصناف النعم كلها ، فحقه أن يكون مطاعا فى خلقه ، غير معصى ، يتقون عقابه ، ويرجون ثوابه .

---

(١) ويحتمل أن لا تكون عطفا ، وتكون جملة مستأنفه .

(٢) قال السمين : وفى كلامه نظر . الدر المصون (٤ / ١١٢) .

والمعنى : ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم من الأمم السالفة ووصيناكم أن اتقوا الله ، يعنى أنها وصية قديمة مازال يوصى الله بها عباده ، لستم بها مخصوصين ، لأنهم بالتقوى يسعدون عنده ، وبها ينالون النجاة فى العاقبة ، وقلنا لهم ولكم ان تكفروا (٦٩/ب) فان لله مافى سمواته ، وأرضه من الملائكة والثقلين من يوحده ، ويعبده ، ويتقيه (وكان الله) مع ذلك (غنيا) عن خلقه وعن عبادتهم جميعا (حميدا —١٣١) مستحقا لأن يحمد لكثرة نعمه ، وان لم يحمده أحد منهم .

وتكرير قوله : (ولله مافى السماوات ومافى الأرض —١٣٢) تقرير لما يوجب تقواه ليتقوه ، فيطيعوه ولا يعصوه ، لأن الخشية والتقوى أصل الخير كله .

ثم هدد المنافقين والمشركين فقال : (ان يشأ يذهبكم أيها الناس) أى يفنكم ويعدمكم ، كما أوجدكم وأنشأكم (ويأت بآخرين) اى يوجد انسا آخرين مكانكم أو خلقا آخرين غير الانس ، (وكان الله على ذلك) من الاعدام والايجاد (قديرا — ١٣٣) اى بليغ القدرة لا يمتنع عليه شىء أراده ، وهذا غضب عليهم ، وتخويف ، وبيان لاقتداره .

وقيل : هو خطاب لمن كان يعادى رسول الله من العرب ، اى ان يشأ يمتكم ويأت بناس آخرين يوالونه .

ويروى أنها لما نزلت ،ضرب رسول الله — صلى الله عليه وسلم —

بيده على ظهر سلمان ، وقال : انهم قوم هذا يريد أبناء فارس . (١)

قوله : (من كان يريد ثواب الدنيا) كالمجاهد يريد بجهاده الغنيمة (فعند الله ثواب الدنيا والآخرة) فماله يطلب احدهما دون الآخر ، والذى يطلبه أخسهما ، لأن من جاهد لله خالصا لم تخطئه الغنيمة ، وكان له من ثواب الآخرة ما الغنيمة الى جنبه كلا شيء ، والمعنى : (فعند الله ثواب الدنيا والآخرة) له ان أراده ، حتى يتعلق الجزاء بالشرط .

وقال الزجاج : كان مشركوا العرب يتقربون الى الله تعالى ليعطيهم من خير الدنيا ، ويصرف عنهم شرها ، ولا يؤمنون بالبعث ، فأعلم الله عز وجل أن خير الدنيا والآخره عنده . (٢)

(وكان الله سميعا) لما تقولون ، ويقولون ، (بصيرا ـ ١٣٤) بأعمال الجميع فيجازيهم عليها .

قوله : (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط) .

قيل : انها متعلقة بقصة ابن أبيرق (٧٠/أ)

قال السدى وغيره : اختصم رجلان الى النبى ـ صلى الله عليه وسلم أحدهما فقير والآخر غنى . فكان صغو النبى مع الفقير لكونه لا يظلم الغنى

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/ ٢٩٩) والقرطبى (٥/ ٤٠٩) والكشاف (١/ ٣٠٣) .

(٢) معانى القرآن (٢/ ١٢٧) .

فى مستقر العادة ، فنزلت هذه الآية .(١)

والمعنى : كونوا مجتهدين فى اقامة العدل ، حتى لا تجوروا (شهداء لله) أى لوجهه ورضاه ، لا تأخذكم فيه لومة لائم ، كما أمرتم باقامتها . (ولو على أنفسكم) أى ولو كانت الشهادة على أنفسكم ، أو آبائكم أو أقاربكم ، والشهادة على الأنفس مجاز عن الاقرار بما عليها من الحقوق .

(ان يكن) يعنى المشهود عليه ، أوله ، (غنيا ، أو فقيرا ، فالله أولى بهما) اى أعلم بحالهما ، فلا تصرفنكم عن شهادة الحق ، والقيام بالعدل ، مسكنة الفقير ولا تباهة الغنى .

وفى (أو) وجهان : أحدهما هى بمعنى الواو . حكى عن الأخفش (٢) فعلى هذا يكون الضمير فى (بهما) عائدا على لفظ غنى وفقير .

والوجه الثانى : أن (أو) على بابها ، وهى هنا لتفصيل ما أبهم فى الكلام وذلك أن كل واحد من المشهود عليه ، والمشهود له يجوز أن يكون غنيا ، وأن يكون فقيرا ، فقد يكونان غنيين ، وقد يكونان فقيرين ، وقد يكون أحدهما غنيا ، والآخر فقيرا فلما كانت الأقسام عند التفصيل على ذلك ولم يذكر أتى بأو لتدل على هذا التفصيل .(٣)

---

(١) تفسير ابن جرير (٩ / ٣٠٣) وأسباب النزول للواحدى (١٧٨) ومعنى قوله : " فكان صفو النبى صلى الله عليه وسلم مع الفقير " أى ميله معه .

(٢) معانى القرآن (١ / ٢٤٧) .

(٣) والوجه الأخير أجود . انظر التبيان فى اعراب القرآن (١ / ٣٩٧) .

(فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا) أى كراهة أن تعدلوا عن الحق أولأن تعدلوا ، ولقد أحسن القائل .

٥٦ ــ واعلم بأنك لن تسود ولن * ترى سبل الرشاد اذا اتبعت هواكا (١)

(وان تلووا) ألسنتكم أيها الشهود عن الشهادة فتحرفوها ، (أو تعرضوا) عنها ، فلا تؤدوها .

وقيل : المعنى : (وان تلووا) وجوهكم أيها الحكام الى بعض الخصوم (أو تعرضوا) عن بعض .

قرأ ابن عامر وحمزة : " وان تلوا " (٢) بضم اللام وواو واحدة من الولاية اى : تلوا اقامة الشهادة ، أو أمور الناس ، والحكم بينهم (أو تعرضوا) عن ذلك (فان الله كان بما تعملون خبيرا ــ ١٣٥) فهو يتولى جزاء القاسطين والمقسطين .

قوله : (٣) (يا أيها الذين (٧٠/ب) آمنوا آمنوا بالله ورسوله) هذا خطاب للمسلمين فى قول الحسن .

ولأهل الكتابين فى قول الضحاك .

---

(١) لم أجده .

(٢) حجة القراءات (٢١٥) والكشف (٣٩٩/١) والنشر (٢٥٢/٢) .

(٣) كتب مقابلها فى الأصل " بلغ قراءة على مصنفه مجلسا تاسع عشر بصلاة " .

وللمنافقين في قول مجاهد . (١)

فالمعنى على القول الأول : (يا أيها الذين آمنوا) دوموا على ايمانكم كما تقول للقائم : قم حتى آتيك .

وعلى القول الثاني : (يا أيها الذين آمنوا) بالتوراة وموسى والانجيل وعيسى (آمنوا بالله ورسوله) محمد وماجاء به من القرآن .

وعلى القول الثالث : (يا أيها الذين آمنوا) بألسنتهم (آمنوا) بقلوبكم بوحدانية الله ورسالة محمد .

(والكتاب الذى نزل على رسوله ، والكتاب الذى أنزل من قبل) يريد جنس الكتب ، وانما قال : (نزل على رسوله) و (أنزل من قبل) لأن القرآن نزل نجوما متفرقة في عشرين سنة (٢) بخلاف سائر الكتب .

---

(١) زاد المسير (٢/٢٢٤) والنكت والعيون (١/٤٢٩) ورموز الكنوز (٢/ق/١٨٧/ب) .
والصواب القول الأولى ، وليس هذا من تحصيل الحاصل ، بل من تكميل الكامل وتثبيته ، يعنى يا أيها الذين آمنوا دوموا على ايمانكم وحافظوا عليه ، وازدادوا فيه . انظر تفسير ابن كثير (١/٥٦٦)

(٢) الذى عليه عامة أهل الأخبار والسير أن القرآن نزل فى ثلاث وعشرين سنة ، وهذا هو الصواب لان النبى صلى الله عليه وسلم بعث لأربعين ، وتوفى لثلاث وستين سنة .

قرأ ابن كثير ، وابو عمرو ، وابن عامر ، والكسائى عن أبى بكـــر : " والكتاب الذى نزل على رسوله ، والكتاب الذى أنزل من قبل " بضـــم النون من الأول والهمزة من الثانى ، وكسر الزاء منهما .

وقرأهما الباقون : بفتح النون ، والهمزة والزاى . (١)

فان قيل : اذا قلتم : نزلت الآية فى اليهود والنصارى فقـــد آمنوا بالتوراة والانجيل فكيف قيل : (والكتاب الذى أنزل من قبل) ؟

فالجواب : أنهما كانوا مومنين بهما فحسب ، وما كانوا مؤمنـــين بكل ما أنزل من الكتاب ، فأمروا أن يؤمنوا بالجنس كله ، ولأن ايمانهـــم ببعض الكتب لا يصح ايمانا به ، لأن طريق الايمان به هو المعجزة ، ولا اختصاص لها ببعض الكتب دون بعض ، فلو كان ايمانهم بما آمنوا به لأجل المعجزة لآمنوا به كله فحين آمنوا ببعضه علم أنهم لم يعتبروا المعجزة فلم يكن ايمانهم ايمانا . فهذا الذى أراد الله فى قوله : (ويقولـــون نؤمن ببعض ، ونكفر ببعض ، ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا ، أولئك هم الكافرون حقا) . (٢)

---

(١) حجة القراءات (٢١٦ — ٢١٧) والكشف (١/٤٠٠) والنشـــر (٢/٢٥٢ — ٢٥٣) .

(٢) الكشاف (١/٣٠٤) دعوى الاعجاز فى الكتب السابقة للقـــرآن تحتاج الى دليل ، فان المعروف أن الاعجاز انما هو مما خص الله به هذا القرآن دون غيره من الكتب . فعلى هذا يفسد ماذكره من الاستدلال .

ومعنى قوله : (ومن يكفر بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا — ١٣٦) (٧١/أ) أى ومن يكفر بشيء من ذلك (فقد ضل) لأن الكفر ببعضه كفر بكله ، ألا ترى كيف قدم الأمر بالايمان به جميعا ؟

قوله : (ان الذين آمنوا ، ثم كفروا ، ثم آمنوا ، ثم كفروا ، ثم ازدادوا كفرا) ذهب ابن عباس وجمهور المفسرين الى أنهم اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا بعده ، ثم آمنوا بعزير ثم كفروا بعده بعيسى ، ثم ازدادوا كفرا بمحمد . (١)

وقال قتادة : آمنوا بموسى ، ثم كفروا بعبادة العجل ، ثم آمنوا به بعد عوده ثم كفروا بعيسى ، ثم ازدادوا كفرا بمحمد .

وروى عنه : أنها فى اليهود والنصارى أمن اليهود بالتوراة ثم كفروا بالانجيل ثم آمن النصارى بالانجيل ، ثم تركوه ، فكفروا به ، ثم ازدادوا كفرا بالقرآن ومحمد — عليه السلام —. (٢)

=== ولكن يقال ان الله تعالى أمرهم بالايمان بالقرآن لأنه نسخ الكتب جميعها ، فلا ينفعهم حينئذ الايمان بالكتب سوى القرآن ، مع تكذيبهم له وكفرهم به .

(١) زاد المسير (٢/٢٢٥) ورموز الكنوز (٢/ق ١٨٧/ب) .

(٢) تفسير ابن جرير (٩/٣١٥) والنكت والعيون (١/٤٢٩) .

وقال الحسن : هم قوم من أهل الكتاب قصد وا تشكيك المؤمنين ، فكانوا يظهرون الا يمان ، ثم الكفر ، ثم ازد اد وا كفرا بموتهم على كفرهم . (١)

وقال مقاتل : آمنوا بالتوراة وموسى ، ثم كفروا ، ثم آمنوا بعيسى والانجيل ، ثم كفروا بعده ، ثم ازد اد وا كفرا بمحمد والقرآن . (٢)

وقيل : هو نعت المنافقين ، آمنوا ثم كفروا ، ثم آمنوا ثم كفروا ، ثم ازد اد وا كفرا بالشبهات على النفاق حتى ماتوا عليه .

(لم يكن الله ليغفر لهم) ، ويمكن أن يستد ل بهذه الآية على عد م قبول توبة من تكررت رد ته ، وهو مذهب الا مام أحمد في احدى الروايتين عنه . لأن الله أخبر عن الذين تكررمنهم الكفر بعد الا يمان أنه لا يغفر لهم ولا يهد يهم (سبيلا — ١٣٧) ومن كان بهذه المثابة لا يقبل الله له توبة . (٣)

---

(١) زاد المسير (٢/٢٢٥) والنكت والعيون (١/٤٢٩) ورموز الكنوز (٢/ق ٨٨/ أ) .

(٢) تفسير مقاتل (١/٢٧٥) .

(٣) مسائل عبد الله عن أبيه (٣/١٢٩٠) والمسائل الفقهية (٢/٣٠٥) والواضح شرح التنقيح للمؤلف (٢/٢١٣ خ) والمغني (٨/١٢٦) ونظم هذه المسألة السفاريني في عقيد ته المشهورة بقوله (ص ٧)

وكل د اع لابتد اع يقتل * كمن تكرر نكثه لا يقبل

قوله : (بشر المنافقين — ١٣٨) وضع (بشر) مكان أخبرتهكما بهم والعرب تقول : تحيتك الضرب ، وعتابك السيف . قال الشاعر : (١)

٥٧ — وخيل قد دلفت لها بخيل * تحية بينهم ضرب وجيع.

ثم وصف المنافقين فقال : (الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين) قال ابن عباس : كانوا يوالون اليهود . (٢)

(أيبتغون عندهم العزة) (٧١/ب) أى الغلبة ، والاستعلاء على محمد وأصحابه ، مأخوذ من قولهم : أرض عزاز : وهى التى لا تنبت كأن الشدة منعتها من ذلك . وعز الشىء : أى صعب وأشتد وجوده ومنه : من عزبز : أى من اشتد وقوى ، غلب وسلب ، قال الشاعر : (٣)

٥٨ — كان لم يكونوا حمى يتقى * اذ الناس اذ ذاك من عزبزا

(فان العزة لله جميعا — ١٣٩) فعنده تبتغى ، فالتمسوها بالايمان والطاعة .

قال رجل — يريد سفرا — للامام أحمد : أوصنى ، فقال : أعز أمر الله حيث ما كنت يعزك الله . (٤)

---

(١) البيت فى الكتاب (٢/٣٢٣) ونسبه الى عمرو بن معد يكرب ، والخزانة (٩/٢٦٣) وشرح أبيات الكتاب للسيرافى (٢/٢٠٠) .

(٢) زاد المسير (٢/٢٢٦) ورموز الكنوز (٢/ق١٨٨/ب) .

(٣) البيت للخنساء كما فى ديوانها (٥٩) .

(٤) رموز الكنوز (٢/ق١٨٨/ب) .

قوله : (وقد نزل عليكم في الكتاب) قرأ عاصم ويعقوب : " وقد نزل " بفتح النون والزاء .

وقرأ الباقون : [1] " بضم النون وكسر الزاء وتشديدها " .

والذى نزل هو : النهى عن مجالسة الخائضين فى آيات الله ، وذلك فى سورة الأنعام فى قوله : (واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا فأعرض عنهم) .[2]

(أن اذا سمعتم آيات الله) هذه (أن) المخففة من الثقيلة . والمعنى : أنه اذا سمعتم اى نزل عليكم أن الشأن كذا . والشأن ما أفادته الجملة بشرطها وجزائها ، و " أن " مع ما فى حيزها فى موضع الرفع بنزل أو فى موضع النصب بنزل فيمن قرأ به .

(يكفر بها ويستهزأ بها) يستلزم وجود كافرين مستهزئين ، فيعود الضمير فى قوله : (معهم) اليهم .

(انكم اذا مثلهم) المماثلة واقعة بين الخائضين والقاعدين معهم فى الكفر اذا كانوا راضين بحالهم . أو فى المعصية اذا لم يكونوا راضين .

قال صاحب الرموز : [3] ويحتمل عندى أن الخطاب بهذه الآية للمنافقين ، فانهم كانوا يقعدون مع اليهود ، خائضين فى آيات الله

---

(١) حجة القراءات (٢١٧) والكشف (١ / ٤٠٠ ـ ٤٠١) والنشر (٢ / ٢٥٣)
(٢) الانعام : (٦٨) .
(٣) تقدم الحديث عنه (ص ٤٤) .

بالتكذيب والاستهزاء ، ألا تراه يقول عقيب ذلك : (ان الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا — ١٤٠) أى كما اجتمعوا فى الدنيا على التكذيب والاستهزاء ، يجمعهم فى الآخرة فى العذاب . (١)

والأظهر عندى : أن الخطاب للمؤمنين لقوله عقيب (٧٢/أ) ذلك : (الذين يتربصون بكم) فيتحد حينئذ الكلام ، ويتساوق على نظام واحد فى الخطاب . وهذا مع مافى قوله : (وقد نزل عليكم) ، وقوله : (انكم اذا مثلهم) من ظهور ارادة المؤمنين بالخطاب . (٢)

ثم وصف الله المنافقين فقال : (الذين يتربصون بكم) اى ينتظرون (فان كان لكم فتح من الله) وكانت الدولة لكم (قالوا : ألم نكن معكم) فأعطونا من الغنيمة (وان كان للكافرين نصيب) اى حظ من الظفر والنصر (قالوا : ألم نستحوذ عليكم) .

الاستحواذ فى اللغة : الاستيلاء يقال : حاذ الحمار أتنه : اذا استولى عليها وجمعها .

---

(١) رموز الكنوز (٢/ق ١٨٩/أ) .

(٢) ليس بين الاختيارين تعارض ، فان الخطاب بالآية للمؤمنين ، والمراد به كل من استهزأ بها سواء كان مؤمنا أم كافرا لكن المؤمن اذا وقع منه هذا خرج من الايمان ، لأن الاستهزاء بشىء من الدين كفر . قال الله تعالى : (قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم) (التوبة — ٦٦) .

فالمعنى : ألم نغلب عليكم بالموالاة لكم ، ونستولى عليكم بالمعونة والذب عنكم (ونمنعكم من المؤمنين) بأن ثبطناهم عنكم ، وخيلنا لهم ما ضعفت به قلوبهم ووهنوا فى قتالكم ، وتوانينا فى مظاهرتهم عليكم .

وقرىء : " ونمنعكم " بالنصب (١) بأضمار أن ، قال الحطيئة (٢) :

٥٩ ــ ألم أك جاركم ويكون بينى * وبينكم المودة والاخاء (٣)

وسمى ظفر المسلمين فتحا ، وظفر الكافرين نصيبا ، تعظيما لشأن المسلمين ، وتخسيسا لحظ الكافرين ، لأن ظفر المسلمين أمر عظيم ، تفتح له أبواب السماء ، حتى ينزل على أوليائه .

وأما ظفر الكافرين فما هو الا حظ دنى ولمظة من الدنيا يصيبونها .

(فالله يحكم بينكم) أيها المؤمنون والمنافقون .

وفى قوله : (يوم القيامة) اشعار بأن الحكم يقع على ما أضمروه لا على ما أظهروه بخلاف أحكام الدنيا ، (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا ــ (١٤١) .

قال رجل لأمير المؤمنين على بن أبى طالب ــ عليه السلام ــ :

---

(١) مختصر ابن خالويه (٢٩) والكشاف (١/٣٠٦) والبحر (٣/٣٧٥) .

(٢) جندل بن أوس العبسى ، أبو مليكه ، شاعر مخضرم ، الظاهر أنه أسلم بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم . الشعر والشعراء (١٩٩) .

(٣) ديوانه (٥٤) .

أرايت قول الله : (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) وهم يقتلوننا .

فقال : (ولن يجعل الله للكافرين) يوم القيامة (على المؤمنين سبيلا) .(١)

وقال ابن عباس فى رواية عكرمة والضحاك : حجة .

وقال فى رواية أبى صالح : (على المؤمنين) (٧٢/ب) أصحاب محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ (٢) كأنه نفى ظهور كفار العرب على الصحابة ، وأثبت أن الظفر للمسلمين والعاقبة لهم ، فكان كذلك .

وقيل : هذا نفى لاستيلاء الكفار على المسلمين بحيث يستأصلونهم فان العاقبة للمسلمين ، وان كانت الحرب سجالا بين المسلمين والكافرين .

قوله : (ان المنافقين يخادعون الله) أى يفعلون مايفعله المخادع من اظهار الايمان ، وابطان الكفر (وهو خادعهم) وهو فاعل بهم ما يفعل

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/٣٢٧) وابن أبى حاتم (٢/ق ١٩٣/ب) ، والحاكم فى المستدرك (٢/٣٠٩) وصححه ووافقه الذهبى .
وعبد الرزاق والفريابى وعبد بن حميد وابن المنذر ، قاله فى الدر المنثور (٢/٧١٨) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ١٣٤/ب) والبغوى (١/٤٩٢) .

الغالب فى الخداع ، حيث تركهم معصومى الدماء والأموال فى الدنيا وأعد لهم الدرك الأسفل من النار فى الآخرة ، ولم يخلهم فى العاجل من فضيحة ، واحلال بأس ، ونقمة ، ورعب دائم .

والخادع اسم فاعل من خادعته فخدعته : اذا غلبته ، وكنت أخدع منه .

وقيل : يعطون على الصراط نورا ، كما يعطى المؤمنون ، فيضون بنورهم ثم يطفأ نورهم ، ويبقى نور المؤمنين ، فينادون انظرونا نقتبس من نوركم .(١)

(واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى) قرىء بضم الكاف وفتحها(٢) جمع كسلان كسكارى فى سكران ، أى يقومون متثاقلين ، متقاعسين ، كما ترى من يفعل شيئا على كره ، لا عن طيبة نفس ورغبة .

(يراءون الناس) اى يقصدون بصلاتهم الرياء والسمعة .

و (يراءون) بمعنى المفاعلة ههنا ، لأن المرائى يريهم أعماله ،

---

(١) كما قال الله تعالى عنهم : (يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا فضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب) (الحديد ١٣) .

(٢) مختصر ابن خالوية (٢٩) واعراب القراءات الشواذ (ق ٥٧/ب) ، والكشاف (١/٣٠٦) والبحر (٣/٣٧٧) .

ويرونه استحسانها أو يكون من باب : عاقبت اللص ، وطارقت النعل .

(ولا يذكرون الله الا قليلا — ١٤٢) أى ذكرا قليلا .

قال على — عليه السلام — انما قل لأنه غير مقبول .

قال ابن عباس : لو كان لله لكان كثيرا . (١)

وقيل : لا يذكرون الله بالتسبيح ، والتهليل الا ذكرا قليلا فى الندرة . وهكذا ترى كثيرا من المتظاهرين بالاسلام ، لو صحبته الأيام والليالى ، لم تسمع منه تهليلة ، ولا تسبيحة ، ولا تحميدة ، ولكن حديث الدنيا يستغرق به أوقاته (٧٣/أ) لا يفتر عنه .

ويجوز أن يراد بالقلة : العدم .

قوله : (مذبذبين) اما حال نحو قوله : (ولا يذكرون) عن واو (يراءون) أى يرآءونهم غير ذاكرين ، مذبذبين .

أو منصوب على الذم .

ومعنى : (مذبذبين) ذبذبهم الشيطان والهوى بين الايمان والكفر فهم مترددون بينهما ، متحيرون .

وحقيقة المذبذب : الذى يذب عن كلا الجانبين اى يذاد ويدفع فلا يقر فى جانب واحد ، كما يقال : فلان يرمى به الرجوان ، الا ان الذبذبة

---

(١) زاد المسير (٢/٢٣٢) ورموز الكنوز (٢/ق ١٩٠/ أ) وأثر ابن عباس ذكره أيضا الثعلبى (٤/ق ١٣٥/ب) والبغوى (١/٤٩٢) .

فيها تكرير ليس فى الذب ، كأن المعنى : كلما مال الى جانب ذب عنه .

وقرأ ابن عباس : " مذبذبين " [1] بكسر الذال بمعنى : يذبذبون قلوبهم أو دينهم ، أو رأيهم .

أو بمعنى : يتذبذبون كما جاء صلصل وتصلصل بمعنى .

وفى مصحف عبد الله : " متذبذبين " .

وعن أبى جعفر : " مدبدبين " بالدال غير المعجمة [2] وكأن المعنى : أخذ بهم تارة فى دبة ، وتارة فى دبة ، فليسوا بماضين على دبة واحدة والدبة : الطريقة ، ومنها : دبة قريش .

و (ذلك) اشارة الى الايمان والكفر .

(لا الى هولاء) أى لا منسوبين الى هؤلاء فيكونوا مؤمنين (ولا الى هؤلاء) أى ولا منسوبين الى هؤلاء فيسوا مشركين .

أخرج مسلم فى صحيحه من حديث ابن عمر عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ انه قال : " مثل المنافق مثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير الى هذه مرة ، والى هذه مرة . لا تدرى أيها تتبع ".

(ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا ـ ١٤٣) اى طريقا الى الهدى

---

(١) مختصر ابن خالويه (٢٩) والمحتسب (١ / ٢٠٣) والكشاف (١ / ٣٠٧) والبحر (٣ / ٣٧٨) .

(٢) اعراب القراءات الشواذ (ق ٥٧ / ب) والكشاف (١ / ٣٠٧) والبحر (٣ / ٣٧٨ ـ ٣٧٩) .

قوله : (يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين) اى لا تجعلوا اليهود ، والمنافقين بطانتكم وخاصتكم (أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانا مبينا — ١٤٤) أى حجة ظاهرة .

واشتقاقه من السليط : وهو ما يستضاء به ، والزيت : سليط ، والسلاطة من التسلط : وهو القهر والظهور ، والسليطة : المرأة الصخابة (٧٣/ب) والسليط : الفصيح اللسان ، ومنه السلطان ، كل ذلك يرجع الى أصل واحد .

قوله : (ان المنافقين فى الدرك الأسفل من النار — ١٤٥) .

قرأ أهل الكوفة : " الدرك " بسكون الراء .

وقرأ الباقون : بفتحها . (١)

قال ابن فارس : (٢) الجنة درجات ، والنار دركات . (٣)

---

(١) حجة القراءات (٢١٨) والكشف (١/ ٤٠١) والنشر (٢/ ٢٥٣) .

(٢) أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين اللغوى القزوينى ، كان نحويا على طريقة الكوفيين ، توفى سنة خمس وتسعين وثلاثمائة . انباه الرواة (١/ ١٢٧) واشارة التعيين (٤٣) وبغية الوعاة (١ / ٣٥٢) .

(٣) معجم مقاييس اللغة (٢/ ٢٦٩) .

وانما كانوا أشد عذابا من الكفار لأنهم ساووهم فى الكفر ، وزادوا عليهم بالاستهزاء .

والمنافق فى الشريعة : من أظهر الايمان ، وأبطن الكفر .

وأما تسمية من ارتكب ما يفسق به بالمنافق ، فللتغليظ [1] كقوله — عليه السلام — : " ثلاث من كن فيه فهو منافق ، وان صام وصلى وزعم أنه مسلم : من اذا حدث كذب ، واذا وعد أخلف ، واذا أؤتمن خان " [2] .

وقيل لحذيفة — رضى الله عنه — : من المنافق ؟ فقال : الذى يصف الاسلام ، ولا يعمل به .

وقيل لابن عمر : ندخل على السلطان ، ونتكلم بكلام ، فاذا خرجنا تكلمنا بخلافه ، فقال : كنا نعده من النفاق . [3]

---

(١) الصواب أنه منافق حقيقة ، لكنه نفاق عملى ، يوجب الفسق ، ولا يخرج من ملة الاسلام ، وذلك أن النفاق ينقسم الى قسمين :

١ — نفاق اعتقادى ، وهو المخرج من الملة .

٢ — نفاق عملى : وهو الذى لا يخرج من الملة .

(٢) أخرجه مسلم فى كتاب الايمان (١ / ٧٨) من حديث أبى هريرة .

(٣) أخرجه الفريابى فى كتاب صفة النفاق وذم المنافقين (ص ٥٢) و (٥٣) .

(الا الذين تابوا) يعني رجعوا عن نفاقهم (وأصلحوا) أعمالهم بعد التوبة (واعتصموا بالله) اى استمسكوا بدينه (واخلصوا دينهم لله) فلم يكدروه بشوائب الرياء (فأولئك مع المؤمنين) فى الولاية والدين (وسوف يؤت الله المؤمنين أجرا عظيما ـ ١٤٦) فيشاركونهم فيه ويساهمونهم .

(ما يفعل الله بعذابكم) استفهام فى معنى التقرير ، أى لا يعذبكم (ان شكرتم ، وآمنتم) أى ان شكرتم نعمه ، فوحدتموه ، وأطعتموه (وكان الله شاكرا) للقليل من أعمالكم (عليما ـ ١٤٧) بمقاصدكم ونياتكم .

قوله : (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم) اى الا جهر من ظلم ، وهو أن يدعو على الظالم ، ويذكره بما فيه من السوء أو يبدأه انسان بالشتيمة فيرد عليه بمالا يؤثمه .

قال ابن عباس : نزلت فى الضيافة ينزل الرجل بالرجل عنده سعة فلا يضيفه ، فان تناوله بلسانه فقد عذره الله . (١)

وقال مقاتل : نال رجل من أبى بكر الصديق ـ رضى (٧٤/أ) الله عنه ـ والنبى حاضر ، فسكت عنه أبو بكر مرارا ، ثم رد عليه ، فقام النبى

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/٣٤٤) وأسباب النزول للواحدى (١٧٩) والثعلبى (٤/ق١٣٧/ب) والبغوى (١/٤٩٤) .

فقال : يارسول الله شتمنى فلم تقل له شيئا ، حتى اذا رددت عليه قمت، فقال : ان ملكا كان يجيب عنك فلما رددت عليه ذهب الملك ، وجـــاء الشيطان ، فنزلت هذه الآية .(١)

وقرأ جماعة منهم عبد الله بن عمر ، والسعيدان ، والحسن : " الا من ظلم "(٢) بفتح الظاء واللام ، فيكون الاستثناء منقطعا على معـنى : لكن الظالم قد يجهر بالسوء فاجهروا له بالسوء .

وقال صاحب الكشاف : يجوز أن يكون " من ظلم " مرفوعا ، كأنـه قيل : لا يحب الجهر بالسوء الا الظالم على لغة من يقول : ما جاءنى زيد الا عمرو ، بمعنى ما جاءنى الا عمرو ومنه :(٣) (لا يعلم من فـــى السموات والأرض الغيب الا الله).(٤)

وقال ثعلب : هى مردودة على قوله : (مايفعل الله بعذابكم) " الا من ظلم " .(٥)

---

(١) تفسير مقاتل (١/ ٢٧٨) .

(٢) مختصر ابن خالويه (٣٠) والمحتسب (١/ ٢٠٣) والكشاف (١/ ٣٠٨) .

(٣) الكشاف (١/ ٣٠٨) ورد هذا أبو حيان فى البحر (٣/ ٣٨٤) فقال : وهذا الذى جوزه الزمخشرى لا يجوز .

(٤) النمل : (٦٥) .

(٥) زاد المسير (٢/ ٢٣٨) ورموز الكنوز (٢/ق ١٩١/أ) .

(وكان الله سميعا) لقول المظلوم ودعائه (عليما — ١٤٨) بفعل الظالم ، وقدر جزائه ، فليحذر المظلوم من الحيف فطال ماصار بسببه ظالما .

كتب عمر بن عبد العزيز الى عامله بالكوفة : بلغنى أن من قبلك يسبون الحجاج فانههم عن ذلك ، فانه بلغنى أنه لا يزال المظلوم يدعو على الظالم حتى يصير المظلوم ظالما ، والظالم مظلوما . (١)

ثم حث الله على العفو ، وأن لا يجهر أحد لأحد بسوء ، وان كان على وجه الانتصار بعد ما اطلق الجهر به ، وجعله محبوبا ، حثا على " الأحب " (٢) اليه ، والأفضل عنده ، والأدخل فى الكرم والتشجع والعبودية .

وذكر ابداء الخير ، واخفاءه تشييدا للعفو ، ثم عطفه عليهما اعتدادا به وتنبيها على منزلته ، وأن له مكانا فى باب الخير وسيطا .

والدليل على أن العفو هو الغرض المقصود بذكر ابداء الخير ، واخفائه قوله : (فان الله كان عفوا قديرا — ١٤٩) اى يعفوا عن الجانيين مع القدرة على الانتقام ، فعليكم أن تقتدوا بسنة الله .

---

(١) زاد المسير (٢/ ٢٣٨) ورموز الكنوز (٢/ ق ١٩١/ أ) .

(٢) فى الاصل بالثاء المثلثة .

قوله : (ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسوله) قال المفسرون : هم اليهود (٧٤/ب) كفروا بعيسى والانجيل ، ومحمد والقرآن . (ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله) في الايمان (ويقولون : نؤمن ببعض ونكفر ببعض) فأخبر الله أن الايمان بالبعض كفر بالكل لما فيه من التكذيب فقال : (أولئك هم الكافرون حقا) .

(ويريدون أن يتخذوا بين ذلك) أى بين الكفر والايمان (سبيلا — ١٥٠) أى مذهبا يدعون اليه ، ويحضون عليه (أولئك) الذين هذا شأنهم (هم الكافرون) ثم أكده فقال : (حقا) فشهد عليهم بالكفر في أول الآية وأكده ثانيا بقوله : (أولئك هم الكفرون حقا — ١٥١) سلبا لوصف الايمان عنهم ، ونفيا لما توهموه من الانتفاع بالايمان بالبعض .

قوله : (والذين آمنوا بالله ورسله) وهم المسلمون (ولم يفرقوا بين أحد منهم) أى من الرسل ، كما فعلت اليهود والنصارى (اولئك سوف يؤتيهم أجورهم — ١٥٢) .

قال الزمخشري : فان قلت : كيف جاز دخول "بين" على "أحد" وهو يقتضي شيئين فصاعدا ؟

قلت : ان أحدا عام في الواحد المذكر ، والمؤنث ، وتثنيتهما ، وجمعهما . تقول : ما رأيت أحدا فتقصد العموم ، ألا تراك تقول :

الا بنى فلان ، والا بنات فلان . فالمعنى : ولم يفرقوا بين اثنين منهم أو بين جماعة ، ومنه قوله تعالى : (لستن كاحد من النساء) . (١)

ومعنى : (سوف يؤتيهم أجورهم) أن ايتاءها كائن لا محالة ، وان تأخر ، فالغرض به توكيد الوعد ، وتثبيته ، لا كونه متأخرا . (٢)

قوله : يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء) قال أهل التفسير : قالت اليهود للنبى — صلى الله عليه وسلم — : ان كنت نبيا فأتنا بكتاب من السماء جملة واحدة كما أتى موسى بن عمران .

وقال بعضهم : لن نؤمن لك حتى تأتينا بكتاب من السماء من الله الى فلان ، والى فلان : أن محمدا رسولى أرسلته اليكم . (٣)

(فقد سألوا موسى أكبر من ذلك) أى اعظم ، وهو جواب شرط مقدر ، تقديره : ان أكبرت (٧٥/أ) ذلك وأعظمته (فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ، فقالوا : أرنا الله جهرة فأخذتهم الصاعقة بظلمهم)

فان قيل : ثم للترتيب فكيف قال : (ثم اتخذوا العجل) واتخاذهم العجل إلهاً متقدم على سوال الرؤية ؟

قلت : هو خبر مستأنف ، كما تقول : زرتك اليوم ، ثم انى زرتك أمس

---

(١) الأحزاب : (٣٢) .

(٢) الكشاف (١/٣٠٩) .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/٣٥٧) وانظر زاد المسير (٢/٢٤١) والدر المنثور (٢/٧٢٦) .

أى ثم أخبرك أنى زرتك أمس .

(فعفونا عن ذلك) فلم نستأصلهم بالهلاك (وآتينا موسى سلطانا مبينا ـ ١٥٣) وهى الآيات التسع .(١)

(ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم) أى بسبب نقض ميثاقهم ليخافوا ، فلا ينقضوه (وقلنا لهم) والطور مظل عليهم (ادخلوا الباب سجدا ، وقلنا لهم لا تعدوا فى السبت وأخذنا منهم ميثاقا غليظا ـ ١٥٤) على ذلك .

قوله : (فبما نقضهم ميثاقهم) ما زائدة للتوكيد ، والجالب للباء محذوف تقديره : فبنقضهم ميثاقهم فعلنا بهم ما فعلنا .

وقيل : الجالب للباء : (حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم) فيكون حينئذ قوله : (فبظلم) بدلا من قوله : (فبما نقضهم ميثاقهم) .

ومعنى التوكيد : تحقيق أن العقاب ، أو تحريم الطيبات لم يكن الا بنقض العهد ، وما عطف عليه من الكفر ، وقتل الانبياء وغير ذلك ، وجعل الله جزاءهم على كفرهم أن طبع على قلوبهم .

قال ابن فارس : الطبع : الختم ، وطبع الله على قلب الكافر أى ختم فلم يوفق لخير ، والطابع : الخاتم يختم به .(٢)

---

(١) وهى المذكورة فى قوله تعالى (ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات) الاسراء (١٠١) .

(٢) معجم مقاييس اللغة (٣/ ٤٣٨) .

(فلا يؤمنون الا قليلا — ١٥٥) أى فلا يؤمن منهم الا القليل ، وهم عبد الله بن سلام وأصحابه .

وقيل : المعنى : ايمانهم قليل ، وهو قولهم : ربنا الله .

(وبكفرهم) يعني : بمحمد . وقيل : بعيسى .

وهو عطف على قوله : (فبما نقضهم) أو على (بل طبع) .(١)

(وقولهم على مريم بهتانا عظيما — ١٥٦) وهو قذفها بالزنا .

(وقولهم : انا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم) قال الزجاج : يعذبون عذاب من قتل لأنهم قتلوا الذى قتلوه على أنه نبى .(٢)

وقوله : (رسول الله) من كلام الله .

وقيل : من كلام اليهود على (٧٠٥/ب) معنى تهكم به ، كقول فرعون : (ان رسولكم الذى أرسل اليكم لمجنون)(٣) أو رسول الله على زعمه .

(وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم) قال صاحب الكشاف : فان قلت : (شبه) مسند الى ماذا ؟ ان جعلته مسندا الى المسيح فالمسيح مشبه به وليس بمشبه ، وان أسندته الى المقتول ، فالمقتول لم يجر له ذكره

---

(١) والأول أظهر .

(٢) معانى القرآن (٢/١٤٠) .

(٣) الشعراء : (٢٧) .

قلت : هو مسند الى الجار والمجرور وهو (لهم) كقولك : خيل اليه كأنه قيل : ولكن وقع لهم التشبيه .

ويجوز أن يسند الى ضمير المقتول ، لأن قوله : (انا قتلنا) يدل عليه ، كأنه قيل : ولكن شبه لهم من قتلوه . (١)

واختلفت الرواية عن ابن عباس فيمن ألقى عليه شبهه ، فروى أبو صالح عنه : أن اليهود لما اجتمعت على قتل عيسى ، أدخله جبريل خوخة لها روزنة (٢) فدخل ، ورأه رجل منهم ، فألقى الله شبه عيسى عليه ، فلما خرج الرجل الى أصحابه قتلوه ظنا منهم أنه عيسى ، ثم صلبوه .

وروى عنه سعيد بن جبير : أن عيسى — عليه السلام — قال لأصحابه : أيكم يلقى عليه شبهى ، فيقتل مكانى ، ويكون معى فى درجتى فقام شاب فقال : أنا ، فقال : اجلس ثم أعاد القول ، فقال الشاب : أنا فقال : أجلس ، ثم أعاد القول ، فقال الشاب : أنا فقال عيسى : نعم أنت ذلك ، فألقى عليه شبه عيسى ، ورفع عيسى ، وجاء اليهود

---

(١) الكشاف (١/ ٣١٢) .

(٢) الخوخة مخترق ما بين كل دارين ، لم ينصب عليها باب ، بلغة أهل الحجاز .اهـ من اللسان (٣/ ١٤) مادة " خوخ " .
والروزنة : الكوة . اللسان (١٣/ ١٧٩) مادة " روزن "

فأخذوا الشاب فقتلوه ، ثم صلبوه .(١)

(وان الذين اختلفوه فيه لفى شك منه) قيل : انهم النصارى اختلفوا فى عيسى هل هو اله أم لا ؟ وهل قتل أم لا ؟ .

والصحيح أن المختلفين اليهود ، اختلفوا فى عيسى ، هل قتل أم لا ؟ والسبب فى ذلك ، أنهم قالوا : ان كان المقتول عيسى فأين صاحبنا ؟ وان كان صاحبنا فأين عيسى ؟ .

وقال بعضهم : الوجه وجه عيسى ، والبدن بدن صاحبنا .(٢)

(مالهم به من علم الا اتباع الظن) استثناء منقطع ، لأن اتباع الظن ليس من جنس العلم ، يعنى ولكنهم (٧٦/أ) يتبعون الظن .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : قد وصفوا بالشك ، والشك : ان لا يترجح أحد الجانبين ، ثم وصفوا بالظن ، والظن : أن يترجح أحدهما ، فكيف يكونون شاكين ، ظانين ؟ .

قلت : أريد أنهم شاكون مالهم علم قط ، ولكن ان لاحت لهم امارة ، فظنوا فذاك .(٣)

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ق ١٩٩/أ) وانظر زاد المسير (٢/٢٤٤) ورموز الكنوز (٢/ق ١٩٣/أ) .

(٢) زاد المسير (٢/٢٤٥) ورموز الكنوز (٢/١٩٣/أ ـ ب) .

(٣) الكشاف (١/٣١٢) .

(وما قتلوه يقينا — ١٥٧) أى وما قتلوه قتلا يقينا ، أو ومـــا قتلوه متيقنين ، كما ادعوا ذلك فى قولهم : (انا قتلنا المسيح) .

أو تجعل (يقينا) تأكيدا لقوله : (وما قتلوه) كقولك : وما قتلوه حقا أى حق انتفاء قتله حقا .

وقيل : هو من قولك : قتلت الشىء علما ، ونحرته علما : اذا تبالغ فيه علمك .

وفيه تهكم ، لأنه اذا نفى عنهم العلم نفيا كليا بحرف الاستغراق ، ثم قيل : وما علموه علم يقين واحاطة لم يكن الا تهكما بهم .

وقال ابن الانبارى : فيه تقديم وتأخير ، التقدير : وما قتلوا عيسى بل رفعه الله اليه يقينا .(١)

وقد ذكرنا رفعه فى آل عمران .

قوله : (وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به) جملة قسمية واقعة صفة لموصوف محذوف ، تقديره : (وان من أهل الكتاب) أحد (الا ليومنن به) ومثله : (وان منكم الا واردها)(٢) .

(به) اى بعيسى (قبل موته) فيؤمن أنه عبد الله ورسوله .

---

(١) زاد المسير (٢/٢٤٦) ورموز الكنوز (٢/ق ١٩٣/ب) ، وهذا التقدير متكلف لا داعى له .

(٢) مريم : (٧١) .

قال ابن عباس : يؤمن اليهودى قبل أن يموت ، ولا تخرج نفس النصرانى حتى يشهد أن عيسى عبد الله ، قيل له : فان خر من فوق بيت قال : يتكلم به فى الهواء .(١)

وقال شهر بن حوشب :(٢) قال لى الحجاج : آية من كتاب الله ما قرأتها قط الا تخالج فى نفسى منها ، قلت : أصلح الله الأمير ، ماهى ؟ فقرأ هذه الآية : (وان من أهل الكتاب الا ليومنن به قبل موته) وانى لأوتى بالاسير من اليهود والنصارى ، فآمر بضرب عنقه ، فما أسمعه يتكلم شيئا ، فقلت : ان اليهودى اذا حضره الموت ضربت الملائكه وجهه ودبره وقالوا له : ياعدو الله أتاك عيسى عبدا نبيا فكذبت به ؟ (٧٦/ب) فيقول : انى آمنت أنه عبد نبى ، فيؤمن به حيث لا ينفعه ايمانه وتقول للنصرانى : ياعدو الله اتاك عيسى عبدا نبيا فقلت انه الله أو ابن الله ؟ فيؤمن به أنه عبد الله ورسوله حين لا ينفعه ايمانه .

قال شهر : فنظر الى الحجاج وقال : من حدثك بهذا الحديث فقلت حدثنى محمد بن الحنفية . قال : وكان متكئا فجلس ، ثم نكت

---

(١) تفسير ابن جرير (٩/ ٣٨٣ — ٣٨٤) وابن أبى حاتم (٢/ق ٢٠٠/أ) وانظر الدر المنثور (٢/ ٧٣٣) .

(٢) شهر بن حوشب الأشعرى ، الشامى ، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن ، مات سنة اثنتى عشرة ومائة . التقريب (٢٨٣٠) .

بقضيبه الأرض ساعة ، ثم رفع رأسه الى فقال : أخذتها من عين صافية من معدنها . (١)

وقال عكرمة : (لا تخرج نفس اليهودى والنصرانى حتى يؤمن بمحمد ـ عليه السلام ـ (٢) فعلى هذا يكون الضمير فى قوله :(ليؤمنن بـه) يرجع الى النبى .

وقيل : (ليومنن به) اى بالله .

وقال جماعة منهم قتادة وابن قتيبة : الضمير فى (موته) يعود الى عيسى . (٣)

قال ابن عباس : اذا نزل الى الأرض لا يبقى يهودى ، ولا نصرانى ولا أحد يعبد غير الله الا اتبعه ، وصدقه ، وشهد أنه روح الله وكلمته وعبده ونبيه . (٤)

---

(١) تفسير الثعلبى (٤/ق ١٤١/ب) وقال فى الدر المنثور (٢/٧٣٤) أخرجه ابن المنذر .
قال الحافظ ابن حجر فى تخريج أحاديث الكشاف (٥٠ ـ ٥١) : لم أجده . قلت : هو فى تفسير الكلبى رواه عن شهر ، ورأيته قديما فى كتاب المبتدأ أو قصص الأنبياء اسنده من هذا الوجه .اهـ .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق١٤٢/أ) والبغوى (١/٤٩٧) .

(٣) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ق ٢٠٠/ب) وغريب القرآن لابن قتيبة (١٣٧) .

(٤) قال ابن جرير (٩/٣٨٦) : وأولى الأقوال بالصحة والصواب

(ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا ـ ١٥٩) بالبلاغ ، وعلى نفسه بالعبودية لله تعالى .

وفائدة الاخبار بايمانهم بعيسى قبل موتهم الوعيد ، وليكون علمهم بأنهم لابد لهم من الايمان به عن قريب عند المعاينة ، وأن ذلك لا ينفعهم ، بعثا لهم وتنبيها على معاجلة الايمان به فى أوان الانتفاع به وليكون الزاما للحجة لهم . (١)

قوله : (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم) المعنى : ما حرمنا عليهم الطيبات الا لظلم عظيم ارتكبوه وهو ما عدد لهم من الكفر ، والكبائر العظيمة .

والطيبات التى حرمت عليهم ماذكره فى قوله : (وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر) (٢) وحرمت عليهم الألبان ، وكلما أذنبوا ذنبا

=== قول من قال : تأويل ذلك (وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن) بعيسى قبل موت عيسى . اهـ وانظر (٩ / ٣٨٠) .

(١) هذا على التفسير الأول . وأما على التفسير الثانى للضمير الذى رجحه ابن جرير وهو كما قال ، فلا ترد هذه الفائدة ، وانما تفيد أن عيسى حى ، وأنه لن يموت حتى يؤمن به كل يهودى ونصرانى فى وقت نزوله . وقد استدل أهل السنة والجماعة بهذه الآية على نزول عيسى صلى الله عليه وسلم كما جاءت بهذا الأحاديث الصحيحة . وانظر على هذه المسألة : اقامة البرهان (ص ٧) .

(٢) الأنعام : (١٤٦) .

صغيرا أو كبيرا حرم عليهم بعض الطيبات من المطاعم وغيرها .

(ويصد هم عن سبيل الله كثيرا ـ ١٦٠) أى أناسا كثيرا ، أو صدا كثيرا .

(وأخذ هم الربا وقد نهوا (٧٧/أ) عنه وأكلهم اموال الناس بالباطل) أى بالرشوة التى كانوا يأخذونها من سفلتهم فى تحريف الكتاب .

(وأعتدنا) أى أعددنا (للكافرين) يعنى اليهود (منهم عذابا أليما ـ ١٦١) .

وقيل : (منهم) لأنه علم أن قوما منهم يؤمنون فيأمنون العذاب .

(لكن الراسخون فى العلم منهم) يريد من آمن منهم ، كعبد الله ابن سلام وأضرابه .

و (الراسخون فى العلم) الثابتون فيه ، المتقنون ، المستبصرون (والمؤمنون) يعنى المؤمنين منهم ، أو المؤمنون من المهاجرين والأنصار .

وارتفع : (الراسخون) على الابتداء ، و (يؤمنون) خبره .

(والمقيمين الصلاة ـ ١٦٢) نصب على المدح لبيان فضل الصلاة وهو باب واسع قد كسره سيبويه على أمثلة وشواهد ، وأنشدوا :

٦٠ ـ لا يبعدن قومي الذين هم * سم العداوة وآفة الجـــزر

٦١ ـ النازلين بكل معـــترك * والطيبون معاقد الأزر (١)

وهذا قول الخليل وحذاق البصريين .

وقيل : هو نسق على " ما " المعنى : يؤمنون بما أنزل اليـــك وبالمقيمين الصلاة وهم الملائكة ، والأنبياء .

وقيل : هو نسق على الهاء والميم في (منهم) المعنى : منهم ومن المقيمين الصلاة قال الزجاج : وهذا ردى عند النحويين ، لا ينسق بالظاهر المجرور على المضمر المجرور الا في الشعر . (٢)

وقد روى عن عائشة : أن ذلك خلل من الكاتب . (٣)

---

(١) البيتان للخنزق بنت هفان القيسية وهو في ديوانها (١٠ ـ ١٢) وسيبويه (١/ ٢٠٢) وتأويل مشكل القرآن (٥٣) واشتقاق أســـماء الله الحسنى للزجاجي (٢٧٦) .

(٢) معاني القرآن (٢/ ١٤٣) .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/ ٣٩٥) وفيه محمد بن حميد الرازي ، ضعيف لكن تابعه عمرو بن عبد الله الأودي عند ابن أبي داود ، في كتـــاب المصاحف (٤٣) الا أن ابن أبي داود وهو عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني ضعيف .

وانظر الدر المنثور (٢/ ٧٤٤ ـ ٧٤٥) .

وروى عن عثمان بن عفان أنه قال : ان فى المصحف لحنا ستقيمه العرب بألسنتها . (١)

وهذا مستبعد جدا ، لأن عائشة كانت من الفصاحة وحفظ أشعار العرب والاطلاع على افتنان أساليبها فى خطابها بالمكانة التى لا تدافع عنها ، ولا تمانع منها . فكيف تحكم بخطأ الكاتب مع ظهور الصواب فيما ذكرناه من الاعراب .

وما نقل عن عثمان — رضى الله عنه — فقال ابن الأنبارى : لا يصح لأنه غير متصل . قال : ومحال أن يؤخر عثمان شيئا فاسدا ليصلحه من بعده . (٢)

قال الزجاج : الذين جمعوا (٧٧/ب) القرآن هم أهل اللغة والقدوة فكيف يتركون فى كتاب الله شيئا يصلحه غيرهم ، لا ينبغى أن ينسب هذا اليهم . (٣)

وقال صاحب الكشاف : ولا يلتفت الى ما زعموا من وقوعه لحنا فى خط المصحف وربما التفت اليه من لم ينظر فى الكتاب ، ولم يعرف مذاهب العرب ، وما لهم فى النصب على الاختصاص من الافتنان . وغبى عليه

---

(١) كتاب المصاحب (٤١) .

(٢) زاد المسير (٢/ ٢٥٢) ورموز الكنوز (٢/ق ١٩٥/ أ) .

(٣) معانى القرآن (٢/ ١٤٣) .

أن السابقين الأولين الذين مثلهم فى التوراة ومثلهم فى الانجيل كانوا أبعد همة فى الغيرة على الاسلام ، وذب المطاعن عنه ، من أن يتركوا فى كتاب الله ثلمة ليسدها من بعدهم ، وخرقا يرفوه من يلحق بهم . (١)

وفى مصحف عبد الله : " والمقيمون " (٢) بالواو .

قوله : (انا أوحينا اليك) نزلت مكذبة لليهود فى قولهم : ما أوحى الله اليك يا محمد ، ولا الى أحد بعد موسى .

(كما أوحينا الى نوح) وقد ذكرنا اسمه فى آل عمران ، وسبب تسميته نوحا ، وقدم فى الذكر على سائر الانبياء — عليهم السلام — لاختصاصه بشرف الأبوة ، وامتيازه بامتداد زمن النبوة . (٣)

(والنبيين من بعده) كصالح وهود .

(ويونس) يقرأ بالحركات الثلاث على النون (٤) وبالهمز وعدمه ، الا أن القراء العشرة أطبقوا على القراءة المشتهرة .

---

(١) الكشاف (١/٣١٣) .

(٢) مختصر ابن خالويه (٣٠) واعراب القراءات الشواذ (ق ٥٨/أ) ، والكشاف (١/٣١٣) واعراب القرآن للنحاس (١/٤٧١) والبحر (٣/٣٩٥) .

(٣) وأيضا لأنه أول رسول أرسل الى أهل الأرض ، فناسب أن يقدم فى الذكر ، كما تقدم فى الزمن .

(٤) اعراب القراءات الشواذ (ق ٥٨/أ) .

(وآتينا داود زبورا ــ ١٦٣) الزبور : الكتاب ، فعول بمعنى مفعول كحلوب وركوب .

وقرأ حمزة وخلف : " زبورا "[١] بضم الزاى ، ومثله فى بنى اسرائيل[٢] والانبياء[٣] جمع زبر .

قال ابو على : كأن حمزة جعل كتاب داود أنحاء ، وجعل كل نحو زبرا ثم جمع فقال : زبورا .[٤]

(ورسلا) منصوب بفعل مضمر يفسره ما بعده ، التقدير : قصصنا رسلا عليك قد قصصناهم .

وجائز أن يحمل على معنى : أوحينا اليك كأنه قال : أرسلناك والنبيين ورسلا .

(وكلم الله موسى تكليما ــ ١٦٤) قال ثعلب : لولا أن الله أكد الفعل بالمصدر لجاز أن يكون كما يقول (٧٨/أ) أحدنا للآخر : قد كلمت لك فلانا بمعنى كتبت اليه رقعة وبعثت اليه رسولا ، فلما قال : (تكليما) لم يكن الا كلاما مسموعا من الله تعالى .[٥]

---

(١) حجة القراءات (٢١٩) والكشف (١/ ٤٠٢) والنشر (٢/ ٢٥٣) .
(٢) الاسراء : (٥٥) .
(٣) الأنبياء : (١٠٥) .
(٤) انظر الحجة للقراء السبعة (٣/ ١٩٣) .
(٥) زاد المسير (٢/ ٢٥٦) ورموز الكنوز (٢/ق ١٩٥/ب) والبحر (٣/ ٣٩٨) .

قوله : (رسلا) نصب على المدح أو التكرير (مبشرين ومنذريـــن) نعت لـ (رسلا) .

وفى قوله : (لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) دليل على توقف وجوب الايمان والطاعة على بعثة الرسل كما قال تعالى : (وماكنا معذبين حتى نبعث رسولا) (١) .

(وكان الله عزيزا) فى سلطانه (حكيما ـ ١٦٥) فى بعثة رسلـه الى خلقـــه .

ولما نزلت (انا أوحينا اليك) قالت اليهود والنصارى : لا نشهـــد لك بهذا فنزل : (لكن الله يشهد) اى يبين صدقك ورسالتك (بمـــا أنزل اليك) من القرآن المعجز (أنزله بعلمه) اى ملتبسا بعلمه الـــذى لا يعلمه غيره ، وهو ما اشتمل عليه من البلاغة ، والبيان ، والاخبار عما كان ويكون ، والسلامة من المناقضة والمعارضة الى غير ذلك من العلوم التى تقوم اعجاز القرآن بها ، والأسرار المودعة فيه .

قال سفيان بن عيينة : انما آيات القرآن خزائن ، فاذا دخلـــت خزانة فاجتهد أن لا تخرج منها حتى تعرف ما فيها (٢) .

وقيل : (أنزله) مشتملا بما علم من مصالح العباد .

---

(١) الاسراء (١٥) .

(٢) رموز الكنوز (٢/ق ١٩٦/أ) .

وقيل : (أنزله بعلمه) بأنك أهل لانزاله اليك ، وأنك مبلغه .

وقيل : (أنزله) وفيه علمه .

(والملائكة يشهدون) بصدقك ورسالتك .

(وكفى بالله شهيدا ـ ١٦٦) وان لم يشهد غيره .

قوله : (ان الذين كفروا) وهم اليهود (وصدوا عن سبيل الله) أى منعوا الناس من الدخول فى دين الاسلام بما كتموا من صفة محمد ـ ـ صلى الله عليه وسلم ـ (قد ضلوا ضلالا بعيدا ـ ١٦٧) .

ثم وصفهم بالظلم منضما الى الكفر فقال : (ان الذين كفروا وظلموا) أى ظلموا محمدا بتكذيبه (١) وتبديل صفته (لم يكن الله ليغفر لهم) كفرهم وظلمهم .

وقيل : (لم يكن الله) ليستر عيوبهم بل فضحهم فى الدنيا بابداء معايبهم ، وعذبهم بالقتل والسبى ، والنفى ، وألزمهم (٧٨/ب) الذلة والمسكنة ، والجزية .

(ولا ليهديهم طريقا ـ ١٦٨) الى الاسلام .

(الا طريق جهنم ـ ١٦٩) وهو دين اليهودية وغيره من الطرق التى تفضى بهم الى جهنم .

---

(١) الأظهر أن معنى " ظلموا " أى أشركوا مع الله تعالى غيره ، فانهم كفروا أى جحدوا ما يجب لله تعالى من التوحيد ، وأشركوا معه غيره ، أو ظلموا أنفسهم حيث لم يسلكوا بها اسباب النجاة .

قوله : (يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيرا لكم) منصوب بفعل مضمر دلت عليه الحال ، لأنه لما حضهم على الايمان ، علم أنه يحملهم على أمر فقال : (خيرا لكم) أى ايتوا ، واقصدوا أمرا خيرا لكم من الكفر والتثليث .

ثم أظهر لهم عظمته وغناه عن ايمانهم فقال : (وان تكفروا فان الله ما فى السماوات والأرض وكان الله عليما) بما يكون منهم من كفر وايمان (حكيما — ١٧٠) فى تكليفه اياهم مع علمه بما يكون منهم .

قوله : (يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم) هذا نهى لليهود والنصارى عن الافراط وتجاوز الحد فى الدين ، فان اليهود غلت فى عيسى حتى حطته عن حقه ومرتبته ، وغلت فيه النصارى حتى رفعته عن منزلته ، وادعته إلهاً ، فقالت اليعقوبية : هو الله . وقالت النسطورية : هو ابن الله ، وقالت المرقوسية : (١) هو ثالث ثلاثة .

---

(١) اليعقوبية : هم أصحاب يعقوب البرادعى ، قالوا بالأقانيم الثلاثة الا أنهم قالوا انقلبت الكلمة لحما ودما فصار الاله هو المسيح .

والنسطورية : أصحاب نسطور الحكيم الذى ظهر فى زمان المأمون وتصرف فى الأناجيل بحكم رأيه .

والمرقوسية : أتباع مرقس صاحب الأنجيل المعروف .

الملل والنحل للشهرستانى (١ / ٢٢٤ — ٢٢٥) ومحاضرات فى النصرانية لمحمد أبو زهرة (١٩١ — ١٩٤) .

(ولا تقولوا على الله الا الحق) أى الصدق فتنزهوه عن الشريك والولد .

ثم نزه عيسى عما رمته به اليهود ، وادعته له النصارى فقال : (انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه) قد سبق معنى كونه كلمة فى آل عمران .

ومعنى كونه " روحا منه " : أنه خلقه ، وأوجده ، واخترعه اختراعا غير منوط بسبب ، كسائر ولد آدم ، أضافه اليه اضافة تكريم وتشريف كما قال عن آدم : (ونفخت فيه من روحى) .(١)

ويروى : أن الله لما أخرج الأرواح من ظهر آدم لأخذ الميثاق ثم ردها الى صلبه ، أمسك عنده روح عيسى الى أن أراد ايجاده ، فأرسل ذلك الروح الى مريم ، فدخل فيها ، فكان عيسى ـ عليه السلام ـ .(٢)

أخرجا فى الصحيحين من حديث (٧٩/أ) عبادة بن الصامت عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : من قال : أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله وابن أمته وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه ، وأن الجنة حق ،

---

(١) الحجر : (٢٩) .

(٢) رموز الكنوز (٢/ق ١٩٧/ أ) .

وأن النار حق ، أدخله الله في أي أبواب الجنة الثمانية شاء "(١)

(فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم) (ثلاثـــة) خبر مبتدا محذوف ، تقديره : لا تقولوا آلهتنا ثلاثه : أب وابن وروح القدس .

(انما الله اله واحد) ثم نزه نفسه فقال : (سبحانه أن يكون لـه ولد ، له ما في السماوات وما في الأرض) خلقا وملكا ، فكيف يكون خلقـــه جزءا منه ، (وكفى بالله وكيلا ـ١٧١) يكل الخلق أمرهم اليه .

قوله : (لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله) وقرأ على ـ عليه السلام ـ : " أن يكون عبيدا لله "(٢) على التصغير .

والمعنى : لن يأنف ، ولن يتنحى عن مقام العبودية لله ، من قولك نكفت الدمع : اذا نحيته بأصبعك عن خدك .

(ولا الملائكة المقربون ـ ١٧٢) قال ابن عباس : هم حملـــة العرش .(٣)

وقيل : هم الكروبيون كجبريل وميكال واسرافيل .

---

(١) البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب قول الله " يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم " (٤/٢٠١) ومسلم ، كتاب الايمان (١/٥٧) .

(٢) الكشاف (١/٣١٧) والبحر (٣/٤٠٢) .

(٣) زاد المسير (٢/٢٦٣) ورموز الكنوز (٢/ق ١٩٨/ أ) .

والحكمة فى تخصيص الملائكة بالذكر كون بعض الناس اتخذوهم آلهة من دون الله وباقى الآية تهديد شديد .

(فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم) يعنى جزاء اعمالهم (ويزيدهم من فضله) مالا يعلم كنهه الا الله .

وروى ابن مسعود عن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ فى قوله : (فيوفيهم أجورهم ــ ١٧٣) قال : يدخلون الجنة ويزيدهم من فضله الشفاعة لمن وجبت له النار ممن صنع اليهم المعروف فى الدنيا . (١)

قوله : (يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم) قال ابن عباس: هو محمد ــ صلى الله عليه وسلم ــ وما جاء به من البيان . (٢)

(وأنزلنا اليكم نورا مبينا ــ ١٧٤) وهو القرآن الكريم ، سمى بذلك لانارته للحق واستنارة الخلق به .

(فأما الذين آمنوا (٧٩/ب) بالله واعتصموا به) اى استمسكوا بالنور المبين .

وقيل : بالله .

---

(١) زاد المسير (٢ / ٢٦٣) والدر المنثور (٢ / ٧٥٢) وقال السيوطى : سنده ضعيف .اهـ

(٢) زاد المسير (٢ / ٢٦٤) والدر المنثور (٢ / ٧٥٣) وانظر تفسير سفيان الثورى (٩٨) .

(فسيدخلهم فى رحمة منه) وهى الجنة [١] (وفضل) أى وتفضل (ويهديهم اليه) اى الى عبادته (صراطا مستقيما ـ ١٧٥) وهو طريق الاسلام . والمعنى : توفيقهم وتثبيتهم .

قوله : (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة) أخرج مسلم فى صحيحه من حديث محمد بن المنكدر ، سمع جابر بن عبد الله ، قال : مرضت فأتانى رسول الله وأبو بكر . يعودنني ، ماشيين ، فأغمى على ، فتوضأ ثم صب على من وضوئه فقمت ، فقلت : يارسول الله كيف أقضى فى مالى ؟ فلم يرد على شيئا حتى نزلت آية الميراث : (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة) [٢] .

وقد سبق تفسير الكلالة ، واستقصينا الكلام فى شرحها فى موضعها [٣]

(ان امرؤ هلك) مرفوع بمضمر يفسره الظاهر (ليس له ولد) فى محل نصب على الحال . أو فى محل الرفع على الصفة ، تقدير : ان هلك مرؤ

---

(١) الصواب أن الرحمة أعم من الجنة .
قال العلامة عبد الرحمن السعدى فى تفسيره (٢ / ٢٣٠) : فيتغمدهم بالرحمة الخاصة ، فيوفقهم للخيرات ويجزل لهم المثوبات ويدفع عنهم البليات .اهـ

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الفرائض (٣ / ١٢٣٤) .

(٣) تقدم (ص ١٢٦) .

غير ذى ولد .

قال صاحب الكشاف : المراد بالولد : الابن ، لأن الأخت تسقط به ، ولا تسقط بالبنت [١] وتابعه على ذلك صاحب التقشير فى التفسير [٢] ، وأبو السعادات ابن الأثير [٣] فى تفسيره الذى سماه الانصاف ، وضمن فيه الجمع بين الكشف والكشاف ، ولم ينبها على فساد هذا الكلام ، ولم يقفا على موضع الخطأ فيه .

ووجه فساده : أن الآية اقتضت فرض النصف للأخت من الأبوين أو الأب ، وهذا انما يكون عند عدم الولد مطلقا كما ذكره الله ، لأنها تسقط بالابن ، وترث مع البنت بالتعصيب ، لا بالفرض .

والمراد : ليس له ولد ولا والد ، لأن هذا تبيين للكلالة ،

---

(١) الكشاف (١ / ٣١٩) .

(٢) لم أعرف هذا التفسير ولا مؤلفه .

(٣) المبارك بن محمد الجزرى ، الموصلى ، مجد الدين الشيبانى المعروف بابن الأثير ، عالم فاضل له معرفة تامة بالأدب ، توفى سنة ست وستمائة .
ألف كتاب جامع الأصول ، والنهاية فى غريب الحديث .
سير أعلام النبلاء (٢١ / ٤٨٨) وانباه الرواة (٣ / ٢٥٧) وبغية الوعاة (٢ / ٢٧٤) .
وكتابه الذى ذكره المؤلف هو " الانصاف فى الجمع بين الكشف والكشاف" جمع فيه بين تفسير الثعلبى : الكشف والبيان . وبين كشاف الزمخشرى قال ياقوت فى معجم الأدباء (١٧ / ٧٦) : فى اربع مجلدات . اهـ

وقد ذكرنا فيما مضى أن الكلالة : من لا والد له ، ولا ولد .

(وله أخت فلها نصف ماترك ، وهو يرثها) اى يستغرق ميراثها (ان لم يكن لها ولد) ذكر أو والد ، فان كان لها بنت أو بنت ابن فله ما يبقى بعد الفرض (٨٠/أ) بالتعصيب .

(فان كانتا اثنتين) أنث وثنى لتأنيث الخبر وتثنيته ، والقول فى جمع (وان كانوا) كالقول فى تثنية (وان كانتا) .

وسئل الأخفش : ما فائدة قوله : (اثنتين) وكانتا لا تفسر الا باثنتين ؟ فقال : أفادت العدد العارى عن الصفة ، لأنه يجوز فى (كانتا) صغيرتين أو حرتين ، أو صالحتين أو طالحتين ، فلما قال : (اثنتين) أفادت اطلاق العدد على أى وصف كانتا عليه (فلهما الثلثان) من تركة اخيهما الميت . (١)

(يبين الله لكم أن تضلوا) أى كراهة أن تضلوا ، أو أن لا تضلوا فأضمرت " لا " أو لئلا تضلوا . (والله بكل شىء عليم — ١٧٦) فهو يعلم مقادير الأنصباء وما فرض للأقرباء . والله أعلم . (٢)

---

(١) لم أجد هذا النقل فى معانى القرآن . وهو فى زاد المسير (٢/٢٦٩) .

(٢) كتب هنا فى نهاية السورة " بلغ عبد الله المرسى المجلس العشرين على المصنف .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة المائدة

وهى مائة واثنتان وعشرون آية فى المدنى .

وعشرون فى الكوفى .

وهى مدنية الا قوله : (اليوم أكملت لكم دينكم) .(١)

أخرج الامام أحمد فى مسنده من حديث عبد الله بن عمرو قال :

انزلت على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ سورة المائدة وهو راكب على راحلته فلم تستطع أن تحمله فنزل عنها .(٢)

وفى الحديث أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قرأها فى خطبة الوداع فقال : " يا أيها الناس : ان سورة المائدة من آخر القرآن نزولا ، فأحلوا حلالها ، وحرموا حرامها " .(٣)

قوله : (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود) وهى العهود المؤكدة الدينية التى أخذها الله على عباده من تحليل الحلال ، وتحريم الحرام ، وأداء الأمانات ، والوفاء بالنذر ، والحلف واليمين .(٤)

ثم فصل سبحانه وتعالى بعض ما أجمله فقال : (أحلت لكم بهيمة الأنعام) . البهيمة : اسم لكل ذى أربع من الدواب فى البر والبحر ، واضافتها الى الأنعام للبيان ، وهى الاضافة التى بمعنى من ، كخاتم فضة . ومعناه : البهيمة من الأنعام .

---

(١) المائدة (٣) .

(٢) مسند الامام أحمد (١٠/ ١٢٧ رقم ٦٦٤٣) وفى سنده عبد الله بن لهيعة .

(٣) أخرجه أبو عبيد . قاله فى الدر المنثور (٣/ ٤) .

(٤) وكذلك الوفاء بالعقود الدنيوية كالبيع والاجارة والنكاح ونحوها .

والأنعام : الأزواج الثمانية .

ويروى أن ابن عباس أخذ بذنب جنين بقرة فقال : هذا من بهيمة الأنعام (٨٠/ب) التى أحلت لكم .

ويروى عنه أيضا أنها بقر الوحش والظباء ونحوها [١] كأنهم أرادوا ما يماثل الأنعام ويدانيها من جنس البهائم فى الاجتراء وعدم الأنياب ، فأضيفت الى الأنعام لملابسته الشبه .

(الا ما يتلى عليكم) وهو قوله : (حرمت عليكم الميتة) الآية .

و"ما" فى موضع نصب بالاستثناء من (بهيمة الأنعام) .

(غير محلى الصيد) نصب على الحال من الضمير فى (أوفوا) أو من الكاف والميم فى (لكم) أو على البدل من الاستثناء .

(وأنتم حرم) فى محل الحال ، يقال : رجل حرام ، وقوم حرم : أى محرمون .

ولما كانت هذه الآية مشتملة على جواز ذبح الحيوان غير المؤذى ، واقتطاع بعضه بالتحليل دون بعض ، والحل منحصر فى سبب خاص ، وزمن خاص وكانت العقول فى مظان القصور عن ادراك الحكم الالهية فى هذا وأمثاله أخبر سبحانه أنه لا راد لما أراد فقال على وجه القهر للعبيد : (ان الله يحكم ما يريد — ١) . قوله : (يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله)

سبب نزولها : أن الحطم واسمه شريح بن ضبيعة بن هند البكرى [٢]

---

(١) ذكره الثعلبى فى تفسيره (٥/ق ٤٦/أ) والبغوى (٦/٢)

(٢) شريح بن ضبيعة بن شرحبيل البكرى ، من بكر بن وائل ، نسبه المؤلف الى أمه وهى هند بنت حسان بن عمرو بن مرثد . جمهرة انساب العرب (٣٢٠) .

أتى المدينة وخلف خيله خارجا عنها ، ودخل وحده الى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فقال : الى ماتدعو الناس ؟ فقال : الى شهادة أن لا اله الا الله ، واقام الصلاة ، وايتاء الزكاة . فقال : حسن ، لكن لى أمراء ، لا اقطع دونهم أمرا ، فلعلى أسلم وآتى بهم ، فلما خرج قال رسول الله : " لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقبى غادر ، وما الرجل بمسلم ، فمر بسرح المدينة ، فاستساقه ، وانطلق يرتجز :

٦٢— باتوا نياما وابن هند لم ينم * بات يقاسيها غلام كالزلم

٦٣— خدلج الساقين ممسوح القدم * قد لفها الليل بسواق حطم

٦٤— ليس براعى ابل ولا غنم * ولا بجزار على ظهر وضم

هذا أوان الحرب فاشتدى زيم (١) (٨١/أ)

فلما كان العام القابل خرج حاجا فى حجاج بكر بن وائل من اليمامة ومعه تجارة عظيمة ، وقد قلدوا الهدى ، فقال المسلمون : يانبى الله هذا الحطم خل بيننا وبينه . فقال : انه قد قلد الهدى ، فقالوا : يارسول الله : هذا شىء كنا نفعله فى الجاهلية ، فأبى رسول الله ونزلت هذه الآية . (٢)

---

(١) الزلم : القدح الذى لا ريش عليه ، والجمع ازلام .
والخدلج : الممتلىء الساقين .
والوضم : مايوقى به اللحم عن الأرض من خشبة أو غيرها .
وزيم : اسم فرس أو ناقة . اهـ من اللسان .

(٢) تفسير ابن جرير (٩ / ٤٧٢) من طريق السدى ، مع نقص فى الأبيات وتقديم وتأخير فيها .
والواحدى فى أسباب النزول (١٨١) وليس فيها الأبيات ، وتفسير الثعلبى (٥ / ق ٤٦ / ب) والبغوى (٢ / ٦) والقرطبى (٦ / ٤٣) وانظر الدر المنثور (٣ / ٩ — ١٠) .

والشعائر جمع شعيرة : وهى اسم ما أشعر أى جعل شعارا وعلما للنسك من مواقف الحج ، ومرامى الجمار ، والمطاف ، والمسعى ، والأفعال التى هى علامات الحاج يعرف بها من الاحرام ، والطواف ، والسعى والحلق ، والنحر .

(ولا الشهر الحرام) وهو شهر الحج ، وهو اسم جنس ، يريد الأشهر الحرم .

وقال قتادة : هو ذو القعدة .

وقال ابن جرير : هو رجب . (١)

(ولا الهدى) وهو ما أهدى الى البيت ، وتقرب به الى الله من النسائك وهو جمع هدية ، كما يقال : جدى فى جمع جدية السرج .

(ولا القلائد) وهى جمع قلادة : وهى ما قلد به الهدى من نعل أو عروة مزادة ، أو لحاء شجر ، أو غيره .

واختلفوا هل المراد أصحاب القلائد ، أو القلائد نفسها مبالغة فى النهى عن التعرض للهدى ، كأنه قيل : لا تحلوا قلائد الهدى فضلا عنه .

والأظهر عندى العموم فى الجميع .

قال ابن عباس : كان من أراد أن يسافر فى غير أشهر الحرم قلد بعيره من الشعر والوبر فيأمن حيث ذهب . (٢)

وقال الفراء : وكان أهل مكة يقلدون بلحاء شجر الحرم وسائر العرب يقلدون بالوبر والشعر . (٣)

---

(١) تفسير ابن جرير (٩ / ٤٦٦) وزاد المسير (٢ / ٢٧٣) .

(٢) تفسير الثعلبى (٥ / ق ٤٧ / أ) وزاد المسير (٢ / ٢٧٣) .

(٣) معانى القرآن (١ / ٢٩٩) .

(ولا آمين البيت الحرام) أى ولا تحلوا قاصدى البيت الحرام (يبتغون) نعت لآمين . (فضلا من ربهم) وهو الربح فى التجارة (ورضوانا) وهو رضى الله عنهم فى حجهم على زعمهم .

ذهب عامة المفسرين الى أن هذه الآية من أولها الى ههنا منسوخ بآية السيف ، وبقوله تعالى : (فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) [1] (٨١/ب) .

وقال الحسن وأبو ميسرة : [2] ليس فى المائدة منسوخ . [3]

(واذا حللتم فاصطادوا) لفظه لفظ الأمر ، ومعناه الاباحة . وأكثر أوامر الشرع بعد الحظر للاباحة [4] كقوله : (واذا حللتم فاصطادوا) (فاذا قضيت الصلاة فانتشروا) [5] (فاذا تطهرن فأتوهن) [6]

---

(١) التوبة (٢٨) .

(٢) أبو ميسرة عمرو بن شراحيل الهمدانى ، كوفى عابد مخضرم ، مات سنة ثلاث وستين . التقريب (٥٠٤٨) .

(٣) ماذهب اليه الحسن وأبو ميسرة هو الأظهر فانه ليس فى الآية نسخ ، وانما خص منها صد الكفار عن هذا البيت بقوله تعالى : (انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) التوبة (٢٨) . وكذلك خص منها صد من قصد هذا البيت بالافساد والالحاد وان انتسب الى الاسلام لقوله (يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا) فمفهوم هذا انه اذا قصد هذا البيت لغير هذين الغرضين وانما للافساد فانه يجب صده فضلا عن جوازه . .

(٤) وقيل لفك الحظر ، وهو اختيار ابن كثير فى تفسيره (٢/٥) . والعلامة محمد الأمين الشنقيطى فى مذكرة أصول الفقه (١٩٣) .

(٥) الجمعه (١٠) .

(٦) البقرة (٢٢٢) .

وقوله ـ عليه السلام ـ : " كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها " " ونهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحى فوق ثلاث فامسكوا مابدا لكم " . "ونهيتكم عن النبيذ الا فى سقاء فاشربوا فى الأوعية كلها ولا تشربوا مسكرا " . (١)

(ولا يجرمنكم) أى لا يكسبنكم ولا يحملنكم ، وسيأتى تقرير هـــذه اللفظـة فى هود عند قوله : (لا جرم) .

(شنأن قوم) أى شدة بغضكم اياهم .

وقرأ ابن عامر وابو بكر عن عاصم : " شنأن " بسكون النون فـــــى الموضعين . (٢)

قيل : هما نعتان مصدر شنىء يشنأ شنأنا وشنئانا وشنأ .

وقيل : من قرأ بالفتح أراد المصدر كالغليان ، والطيران ،والنزوان والغشيان ، ومن سكن جعله اسما ، أو صفة كسكران من سكر .

(أن صدوكم عن المسجد الحرام) قرأ ابن كثير وأبو عمرو : " ان صدوكم " بكسر الهمزة . وقرأ الباقون بفتحها . (٣)

فمن كسر جعله شرطا ، ويدل على صحته قراءة ابن مسعود : " ان يصدوكم " . (٤)

---

(١) الحديث أخرجه الامام أحمد فى مسنده (٢/ ٢٩٧ رقم ١٢٣٥) ، وأبو يعلى (١/ ٤٠٢رقم ٢٧٨) عن على رضى الله عنه عن النـــــبى صلى الله عليه وسلم .

(٢) حجة القراءات (٢١٩) والكشف (١/ ٤٠٤) والنشر (٢/ ٢٥٣) .

(٣) حجة القراءات (٢٢٠) والكشف (١/ ٤٠٥) والنشر (٢/ ٢٥٤) .

(٤) المحتسب (١/ ٢٠٦) والكشاف (١/ ٣٢١) .

ومن فتحها وهو اختيار أكثر القراء والعلماء ، فلأن الصد قد وقع يوم الحديبية سنة ست ، وهذه الآية نزلت عام الفتح سنة ثمان .

قال ابن جرير : لا تدافع بين أهل العلم أن هذه السورة نزلت بعد قصة الحديبية [١] فالتقدير : (لا يجرمنكم شنأن قوم) من أجل (أن صدوكم) .

ومن كسرها فله أن يقول : غير ممتنع أن يكون الشرط مستقبلا ، وهو مثال لأمر قد مضى .

قال مكي : معناه : ان وقع صد مثل الصد الذى مضى ، فلا يكسبنكم بغض قوم الاعتداء [٢] وعلى هذا انشد سيبويه قول الفرزدق :

٦٥ـ أتغضب ان أذنا قتيبة حزتا * جهارا ولم تغضب لقتل ابن خازم [٣] (٨٢أ)

معنى المثال : أى أتغضب ان وقع مثل حز أذنى قتيبة .

(أن تعتدوا) اى لا يحملنكم بغضكم اياهم لصدهم أياكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا وتفرطوا فى الظلم بارتكاب ما نهيتم عنه .

(وتعاونوا على البر) وهو ما أمرتم به ، فليعن بعضكم بعضا على فعله .

(والتقوى) وهو ترك ما نهيتم عنه .

(ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ـ ٢) قال عطاء : يريد معاصى الله والتعدى فى حدوده [٤] .

---

(١) تفسير ابن جرير (٩ / ٤٨٨) .

(٢) الكشف (١ / ٤٠٥) .

(٣) ديوانه (٦١٤) وفيه : ليوم ابن خازم . بدل لقتل ابن خازم .

(٤) زاد المسير (٢ / ٢٧٧) .

ويجوز أن يراد العموم لكل بر وتقوى ، وكل إثم وعدوان ، فيتنـــاول لعمومه العفو والانتصار .

قوله : (حرمت عليكم الميتة . والدم ، ولحم الخنزير) كان أهـــل الجاهلية يأكلون هذه المحرمات : البهيمة التى تموت حتف أنفها ، والفصيد وهو الدم فى المباعر يشوونها ويقولون لم يحرم من قرد له .(١)

(وما أهل لغير الله به) أى رفع الصوت به لغير الله وهو قولهم : باسم اللات والعزى عند ذبحه .

(والمنخنقة) وهى التى يضيق مجرى نفسها حتى تموت ، وبأى وجه انخنقت فهى حرام .

(والموقوذة) وهى المضروبة حتى تموت ، يقال منه : وقذه يقـذه وقذا : اذا ضربه حتى أشفى على الهلاك .

(والمتردية) وهى الهالكة بالتردى من جبل أو سطح أو فى بئـر وما أشبه ذلك .

(والنطيحة) وهى الهالكة بالنطح وهى فعيلة بمعنى مفعولة .

(وما أكل السبع) يعنى السبع الذى ليس بمعلم اذا افترس بعـــض الحيوان فباقيه محرم .

(الا ما ذكيتم) قال ابن عباس : أى ما ادركت من هذا كله وفيـــه روح فاذبح فهو حلال .(٢)

قال القاضى أبو يعلى : مذهب أصحابنا أنه ان كان يعيش مع حياتـــه

---

(١) قرد له : أى من مات له حيوان اهـ من الهامش .

(٢) تفسير ابن جرير (٩/ ٥٠٢) وانظر الدر المنثور (٣/ ١٤) وزاد المسير (٢/ ٢٨٠) .

حل بالذبح ، وان كان لا يعيش نظرت ، فان لم تكن حياته مستقرة ، وانما حركته كحركة مذبوح مثل أن تشق جوفه فتبان حشوته لم يجز أكله ، وان كانت حياته مستقرة يعيش اليوم واليومين مثل أن تشق جوفه ولم تقطع الأمعاء (٨٢/ب) حل أكله .

وذهب بعض العلماء الى اباحته اذا أدرك ذكاته ، وفيه حياة في الجملة . (١)

فصل

ذهب الامام أحمد في رواية ابنه عبد الله الى أن الذكاة لا تحصل الا بقطع الحلقوم والمرئ والودجين : وهما عرقان محيطان بالحلقوم .

وذهب في رواية ابن عمه حنبل الى أنها تحصل بقطع الحلقوم والمرئ فقط . وهو مذهب الشافعي .

واشترط أبو حنيفة مع ذلك فري أحد الودجين .

---

(١) زاد المسير (٢/ ٢٨٠) والمغني (٨/ ٥٩٣) والواضح شرح التنقيح للمؤلف (٢/ ٢٨٣ خ) .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية بعد ذكر أقوال أهل العلم في المسألة: " والأظهر أنه لا يشترط شيء من ذلك ، بل متى ذبح فخرج منه الدم الأحمر الذي يخرج من المذكى المذبوح في العادة ، ليس هو دم الميتة ، فانه يحل أكله ، وان لم يتحرك في أظهر قولي العلماء . اهـ

الاختيارات (٣٢٣) وانظر المختارات الجلية للعلامة عبد الرحمن السعدي (١٢٢) .

وعند مالك : تحصل بفري الودجين ، وان لم تقطع الحلقوم (١) .

قال الزجاج : الحلقوم بعد الفم وهو موضع النفس ، والمرئ : مجرى الطعام .

وأصل الذكاة في اللغة : تمام الشيء ، فمنه الذكاء في السن وهو تام السن .

قال الخليل : الذكاء أن تأتي على قروحه سنة ، وذلك تمام استكمال القوة ومنه الذكاء في الفهم ، وهو أن يكون فهما تاما سريع القبول ، وذكيت النار أي أتممت اشتعالها (٢) .

(وما ذبح على النصب) أي ذبح على اسم النصب وهي الأصنام التي نصبوها للعبادة .

وقيل : هي حجارة كانت حول الكعبة ، وكانوا يذبحون عليها يتقربون بذلك اليها .

والنصب واحد جمعه أنصاب ، وقيل : هو جمع واحده نصاب .

(وان تستقسموا) اي تطلبوا علم ما قسم لكم بالازلام ، وهي القداح التي لا ريش لها .

---

(١) انظر مسائل الامام أحمد لابنه عبد الله (٣/ ٨٦٧) والمغني (٨/ ٥٨٤) والانصاف (١٠/ ٣٩٢) وعلى رواية حنبل درج الأصحاب وهي المذهب كما في الاقناع والمنتهى .
وأنظر أيضا المنهاج (١٤١) والهداية (٤/ ٦٤ — ٦٥) وبداية المجتهد (١/ ٥١٨) وانظر كتاب أحكام الاضحية والذكاة لشيخنا محمد بن عثيمين (٧٤) .

(٢) معاني القرآن (٢/ ١٥٩ — ١٦٠) .

ولا نصل ، واحدها زلم بضم الزاى وفتحها .

وكان أحدهم اذا اراد سفرا أوتجارة أونكاحا ، أوأمرا ذا خطر ضرب بالقداح وعلى بعضها أمرنى ربى ، وعلى بعضها نهانى ربى ، وبعضها غفل ليست عليه كتابة ، فان خرج أمرنى ربى مضى لشأنه ، وان خرج نهانى ربى أمسك ، وان خرج الغفل أجالها ثانية .

قال الزجاج : ولا فرق بين ذلك وقول المنجمين : لا تخرج من أجل نجم كذا اوأخرج من أجل نجم كذا .(١)

(ذلكم فسق) الاشارة الى الاستقسام بالأزلام .

وقيل : الى جميع ما (٨٣/أ) ذكر فى الآية .

وانما كان الاستقسام بالازلام فسقا لأنه تعرف لما استأثر الله به من علم الغيب .

(اليوم يئس الذين كفروا من دينكم) قال ابن عباس : هو اليوم الذى دخل فيه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مكة فى حجة الوداع .

قال ابن السائب : نزلت ذلك اليوم .

وقال مجاهد : هو يوم عرفة .

وقيل : لم يرد يوما بعينه(٢) والعرب توقع اليوم على الزمان تقول : أنا اليوم قد كبرت ، وكان فلان يزورنا ، واليوم يجفونا .

---

(١) معانى القرآن (٢/ ١٦٠) .

(٢) النكت والعيون (١/ ٤٤٥) وزاد المسير (٢/ ٢٨٥) ، وانظر تفسير الثعلبى (٥/ق ٤٩/ب) .

وانشـــدوا :

٦٦ـ فيوم علينا ويوم لنـــا * ويوم نسآء ويوم نسـر (١)

اراد فزمان علينا ، وزمان لنا .

ومعنى الكلام : اليوم يئسوا من دينكم أن يظهروا عليه أو يبطلوه (فلا تخشوهم) أن يظهروا عليكم (واخشون) فى مخالفة أمرى .

(اليوم اكملت لكم دينكم) يعنى يوم عرفة .

قال العلماء : نزلت هذه الآية يوم الجمعة يوم عرفة بعد العصر فى حجة الوداع سنة عشر ، والنبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ واقف على ناقته العضباء بعرفات .

واخرج الترمذى أن ابن عباس قرأ : (اليوم اكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتى ، ورضيت لكم الاسلام دينا) وعنده يهودى فقال : لو أنزلت هذه الآية علينا لاتخذناه عيدا ، فقال ابن عباس : فانها نزلت يوم عيدين : يوم جمعة ويوم عرفة . (٢)

وفى الصحيحين من حديث طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود الى عمر فقال : يا أمير المؤمنين انكم تقرأون آية فى كتابكم ، لو علينا معشر اليهود نزلت ، لاتخذنا ذلك اليوم عيدا ، قال : وأى آية هى ؟

---

(١) البيت للنمر بن تولب كما فى الشواهد الكبرى للعينى (١/ ٥٦٥) ، وزاد المسير (٢/ ٢٨٦) .

(٢) سنن الترمذى (٥/ ٢٥٠) تفسير سورة المائدة ، وقال حسن غريب من حديث ابن عباس ، وهو صحيح . اهـ
وأخرجه أيضا أبو داود الطيالسى فى مسنده (ص ٣٥٣) وابن جرير فى تفسيره (٩/ ٥٢٥) وانظر الدر المنثور (٣/ ١٨) .

قال : قوله : (اليوم اكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا) فقال عمر : اني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه على رسول الله والساعة التي نزلت فيها والمكان الذي نزلت فيه ، نزلت (٨٣/ب) على رسول الله وهو قائم بعرفة في يوم جمعة . وفي لفظ : عشية عرفة . (١)

وقد روى أن عمر (٢) ـ رضي الله عنه ـ بكى يوم نزلت ، فقال له رسول الله : ما يبكيك ؟ فقال : يارسول الله : انا كنا في زيادة ، فأما اذا كمل ، فانه لا يكمل شيء الا نقص ، فقال : صدقت . (٣)

قال ابن عباس : لم ينزل بعدها تحريم ولا تحليل .

وقال سعيد بن جبير : عاش رسول الله بعد ذلك أحدا وثمانين يوما . (٤)

ومعنى (أكملت لكم دينكم) أتممت فرائضه وحدوده وشرائعه .

(وأتممت عليكم نعمتي) باكمال الدين . والظهور على المشركين ودخول مكة مطمئنين .

(ورضيت لكم الاسلام دينا) اي اخترته لكم دينا .

وفيما يرويه النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن ربه ـ عز وجل ـ أنه قال : " اني نظرت الى الأديان فارتضيت لكم الاسلام دينا ،

---

(١) صحيح البخاري ، تفسير سورة المائدة (٦/ ٦٣) ومسلم ، كتاب التفسير (٤/ ٢٣١٢) .

(٢) في الهامش : صوابه أن أبا بكر اهـ قلت الصواب ما في الأصل والتصويب ليس بصواب .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/ ٥١٩) وابن أبي شيبة قاله في الدر المنثور (٣/ ١٨)

(٤) تفسير ابن جرير (٩/ ٥١٩) والثعلبي (٥/ ق ٤٩/ب) وزاد المسير (٢/ ٢٨٧) .

فاحسنوا صحبته بالسخاء وحسن الخلق ، فان البخيل بعيد من الله ، بعيد من الجنة ، بعيد من الناس ، قريب من النار ".(١)

(فمن اضطر) متصل بقوله : (حرمت عليكم الميتة) ، (فـــي مخمصة) أى مجاعة (غير متجانف) اى مائل (لاثم) وفيه اضمار تقديره : فأكل (فان الله غفور رحيم ـ ٣) لا يؤاخذه بذلك .

قوله : (يسألونك ماذا أحل لهم) صح من حديث أبى رافع(٢) قال : لما أمر رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بقتل الكلاب . قـال الناس : يارسول الله ماذا أحل لنا من هذه الأمة التى أمرت بقتلهـــا فأنزل الله : (يسألونك ماذا أحل لهم)(٣) الآية .

وقال سعيد بن جبير : جاء عدى بن حاتم وزيد الخيل(٤) الـذى سماه رسول الله زيد الخير الى رسول الله ـ صلى الله عليه وســـلم ـ

---

(١) ذكره الثعلبى فى تفسيره (٥/ق ٥٠/ب) والبغوى (٢/ ١١) .

(٢) أبو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اسمه ابراهيم وقيل أسلم أو ثابت أو هرمز ، مات فى أوائل خلافة على على الصحيح التقريب (٨٠٩٠) .

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٣١١) وقال صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الكبرى (٩/ ٢٣٥) والواحدى فى أسباب النزول (١١٣) وابن جرير (٩/ ٥٤٥) والثعلبى (٥ / ق ٥١/ب) وانظر الدر المنثور (٣/ ٢١) .

(٤) زيد بن مهلهل الطائى النبهانى زيد الخيل ، وفد على رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم سنة تسع ، وسماه زيد الخير ، توفى فى آخـــر خلافة عمر رضى الله عنه . تجريد أسماء الصحابة (١/ ٢٠٢) .

فقالا : يارسول الله انا قوم نصيد بالكلاب والبزاة ، فمنه ما ندرك ذكاته ومنه مالا ندرك ذكاته ، وقد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها ؟ فنزلت هذه الآية . (١)

والسؤال يتضمن معنى القول ، فلذلك قال : (ماذا أحل لهم) كأنه قيل : يقولون لك : ماذا احل لهم (٨٤/أ) وانما لم يقل : ماذا أحل لنا حكاية لما قالوه لأن (يسألونك) بلفظ الغيبة كما تقول : اقسم زيد ليفعلن ولو قيل : لأفعلن ، وأحل لنا ، لكان صوابا .

و (ماذا) مبتدأ ، و (أحل لهم) خبره كقولك : أى شئ أحل لهم .

ومعناه : ماذا أحل لهم من المطاعم ، كأنهم حين تلى عليهم ما حرم عليهم من خبيثات المآكل ، سألوا عما أحل لهم منها فقيل : (أحل لكم الطيبات) اى ما ليس بخبيث منها ، وهو كل مالم يات تحريمه فى كتاب أو سنة أو قياسٍ مجتهَد .

(وما علمتم من الجوارح مكلبين) عطف على (الطيبات) أى أحل لكم الطيبات وصيد ماعلمتم ، فحذف المضاف ، أو تجعل " ما " شرطية وجوبها (فكلوا) . (٢)

والجوارح : الكواسب من سباع الطير والبهائم كالكلب والفهد والنمر والعقاب ، والصقر ، والباز ، والشاهين .

---

(١) تفسير الثعلبى (٥/ق٥١/ب) والبغوى (٢/١١) وانظر الدر المنثور (٣/٢١ — ٢٢) .

(٢) والوجه الأول أظهر وأشهر .

والمكلب : مؤدب الجوارح ومضريها بالصيد لصاحبها ورائضهـــا لذلك بما علم من الحيل ، وطرق التأديب والتثقيف .

واشتقاقه من الكلب لأن التأديب أكثر ما يكون فى الكلاب فاشتق من لفظه لكثرته فى جنسه . أولأن السبع يسمى كلبا ، ومنه قوله ـــ عليه السلام اللهم سلط عليه كلبا من كلابك ، فأكله الأسد . (١) أو من الكلب الـــذى هو بمعنى الضراوة يقال : هو كلب بكذا ، اذا كان ضاريا به .

وانتصاب (مكلبين) على الحال من (علمتم) .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : ما فائدة هذه الحال وقد استغنى عنها بعلمتم ؟

قلت : فائدتها أن يكون من يعلم الجوارح تحريرا فى علمه مدربا فيه موصوفا بالتكليب . (٢)

وقرئ : " مكلبين " بالتخفيف (٣) وافعل وفعل يشتركان كثيرا .

(تعلمونهن) حال ثانية ، واستئناف ، وفيه فائدة جليلة : وهى

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك (٢/٥٣٩) وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه . اهـ ووافقه الذهبى .
والبيهقى فى الكبرى (٥/٢١١) وانظر تخريج أحاديث الكشـــاف (١٦٠) .

(٢) الكشاف (١/٣٢٣) .

(٣) مختصر ابن خالويه (٣١) والمحتسب (١/٢٠٨) واعراب القراءات الشواذ (٥٩/ب) .

أن على كل آخذ علما أن لا يأخذ مالا من أقتل أهله علما وانحرهم دراية ، وأغوصهم على لطائفه وحقائقه ، وان احتاج الى أن يضرب اليه أكباد الابل فكم من آخذ من غير متقن قد ضيع أيامه ، وعض عند لقاء النحاريز أنامله .

(مما علمكم الله) اى من علم التكليب (٨٤/ب) لأنه الهام من الله ومكتسب بالعقل ، ومما عرفكم أن تعلموه من اتباع الصيد بارسال صاحبه وانزجاره بزجره ، وانصرافه بدعائه ، وامساك الصيد عليه ، وأن لا يأكل منه

(فكلوا مما أمسكن عليكم) الامساك على صاحبه ، أن لا يأكل منه شيئا لقوله عليه السلام ــ لعدى بن حاتم : وان أكل منه فلا تأكل ، انما أمسك على نفسه . (١)

وعن على ــ رضى الله عنه ــ : اذا أكل البازى فلا تأكل . (٢)

وفرق علماؤنا فشرطوا فى سباع البهائم ترك الأكل ، لأنها تؤدب بالضرب ، ولم يشترطوه فى جوارح الطير .

(واذكروا اسم الله عليه) اما أن يرجع الضمير الى (ماعلمتم من الجوارح) أو الى (فكلوا) أو الى (ما أمسكن) .

فان رجع الضمير الى (ماعلمتم) فيكون أمرا لهم بالتسمية عند الارسال وان رجع الى (ما أمسكن) فيكون أمرا لهم بالتسمية عند ذكاته اذا

---

(١) هذا الحديث قطعة من حديث عدى بن حاتم الطويل ، أخرجه البخارى فى صحيحه ، كتاب الذبائح والصيد ، باب صيد المعراض (٧/ ١١١) ومسلم ، كتاب الذبائح والصيد (٣/ ١٥٣٠) .

(٢) قال الحافظ ابن حجر فى تخريج أحاديث الكشاف (٩٥) : لم أجده قلت ذكره البيهقى فى الكبرى (٩/ ٢٣٨) عن عكرمة وسعيد بن جبير ، وعن ابن عباس نحوه .

أدركوه حيا ، والتسمية شرط فى الحل فى المسألتين .

وان رجع الضمير الى الأكل فيكون الأمر بالتسمية للاستحباب .

(واتقوا الله ـ ٤) قال سعيد بن جبير : لا تستحلوا مالم يذكر اسم الله عليه .(١)

قوله : (اليوم أحل لكم الطيبات) كرر الله احلال الطيبات تأكيدا

قال القاضى أبو يعلى : يجوز أن يراد باليوم ، اليوم الذى أنزلت فيه الآية .(٢)

(وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم) المراد بطعامهم ذبائحهم فى قول ابن عباس وعامة المفسرين ، لأن ما عدا ذلك لا يختص بأهل الكتاب(٣) اذ لا فرق فى حله بين أن يكون طعام كتابى ، أو مجوسى ، أو وثنى .

وفى اباحة ذبائح من تهود أو تنصر من العرب اختلاف بين الصحابة ـ رضى الله عنهم ـ .

وفى ذبائح نصارى بنى تغلب (٤) عن الإمام أحمد روايتان :

ومن تهود أو تنصر بعد مبعث نبينا فذبيحته ميتة .(٥)

---

(١) زاد المسير (٢/ ٢٩٤) .

(٢) زاد المسير (٢/ ٢٩٥) .

(٣) تفسير ابن جرير (٩/ ٥٧٣) وزاد المسير (٢/ ٢٩٥) والدر المنثور (٣/ ٢٥) .

(٤) بنو تغلب نسبة الى تغلب بن وائل بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دعمى بن جديله بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وهو أخو بكر بن وائل ، جمهرة أنساب العرب (٤٦٩) .

(٥) انظر المغنى (٨/ ٥٧٦ ـ ٥٧٧) والانصاف (١٠/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧) قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : بل المقطوع به ان كون

===

(وطعامكم حل لهم) اى حل لكم أن تطعموهم . (١)

(والمحصنات من المؤمنات) وهن الحرائر .

وقيل : الحفائف .

ومثله (والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) .

وهذه الآية تدل على جواز التزويج بالكتابيات (٨٥/أ) .

وكان عمر بن الخطاب وابنه عبد الله يكرهان ذلك ، لأن النكاح مظنة المودة بين الزوجين ، والله يقول : (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله) . (٢)

واحتج عبد الله ـ رضى الله عنه ـ بقوله تعالى : (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) . (٣)

وقال : لا أعلم شركا أعظم من قول النصرانية ربها عيسى . (٤)

واختلفوا فى نكاح الكتابية الحربية ، فأجازه الجمهور لعموم الآية وحرمه ابن عباس .

وأما نكاح اماء أهل الكتاب ، فحرمه الأكثرون وأجازه أبو حنيفة . (٥)

=== الرجل كتابيا أو غير كتابى هو حكم يستفيده بنفسه لا بنسبه .اهـ من كلام طويل نفيس ، انظر الاختيارات (٣٢٤) .

(١) قال فى زاد المسير (٢/٢٩٦) : أى وذبائحكم لهم حلال . اهـ

(٢) المجادلة : (٢٢) .

(٣) البقرة : (٢٢١) .

(٤) انظر مصنف عبد الرزاق (٦/٧٨ و ٧/١٧٦) وسنن البيهقى (٧/ ١٧٢) والناسخ والمنسوخ للنحاس (٧٠) وتفسير القرطبى (٣/٦٨)

(٥) انظر المغنى (٦/٥٨٩ـ٥٩٦) والروضة للنووى (٧/١٣٥ـ١٣٩) وبدائع الصنائع (٢/٢٧٠ـ٢٧١) وتفسير القرطبى (٣/٦٨) .

(اذا آتيتموهن أجورهن) اى مهورهن .

(محصنين) حال من الضمير المرفوع فى (آتيتموهن) وكذلك :

(غير مسافحين ولا متخذى أخدان) .

وان شئت قلت : هما نعتان لـ (محصنين) .

أوحالان منه .

والمعنى : هن حلال لكم اذا أعطيتموهن مهورهن على جهة الاحصان وهو التزوج ، لا على جهة السفاح ، ولا على جهة اتخاذ الاخدان .

(ومن يكفر بالايمان) أى بشرائع الاسلام (فقد حبط عمله) أى بطل ثوابه ، وخرج عن أهلية قبول الاعمال ، قال الله : (انما يتقبل من المتقين) (١) .

(وهو فى الآخرة من الخاسرين ـ ٥) الذين خسروا المثوبة ، وصاروا الى العقوبة .

وفى هذه الآية رد لقول أهل الكتاب : لولا أن الله رضى عملنا لم يبح للمؤمنين تزويجنا .

قوله : (يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة) أى اذا اردتم القيام الى الصلاة ، ومثله : (فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله) (٢) .

قال ابن الانبارى : وهذا كما تقول : اذا تجرت فاتجر فى البر واذا آخيت فآخ أهل الحسب (٣) .

---

(١) المائدة : (٢٧) .

(٢) النحل : (٩٨) .

(٣) زاد المسير (٢ / ٢٩٨) .

وأكثر أهل العلم قالوا : فيها اضمار ، تقديره : اذا قمتم الى الصلاة وأنتم محدثون .

وكان على يتوضأ لكل صلاة ، ويقرأ هذه الآية . (١)

وعندى : أن هذا محمول من على — عليه السلام — على قصد الأفضل والأكمل والتقرب الى الله بفعل المستحب ، اذ لا يظن به — عليه السلام — مع وفور علمه ، واختصاصه فقربه من النبى — صلى الله عليه وسلم — (٨٥/ب) واطلاعه على معانى الكتاب ومعالم السنن ، خفاء مثل هذا عليه .

(فاغسلوا وجوهكم) اتفق أهل العلم على أن غسل الوجه فرض لا يصح الوضوء بدونه مع الامكان .

وحد الوجه من منابت شعر الرأس — فى غالب الناس — الى ما انحدر من اللحيين ، والذقن طولا ، ومن وتد الأذن الى وتد الاذن عرضا فيدخل فيه البياض الذى بين الشعر والاذن .

وقال مالك : لا يجب غسله ، ويدخل فيه الفم والانف .

وقد اختلف العلماء فيهما .

فذهب جماعة منهم الى أنهما مسنونان فى الطهارتين وهو قول الشافعى واحمد فى رواية .

---

(١) أخرجه ابن جرير فى تفسيره (١٠/١٢) والنحاس فى الناسخ والمنسوخ (١٤٧) .
وساق ابن كثير فى تفسيره (٢/٢٢) هذا الأثر عن على وأثرين بعده ثم قال : وهذه طرق جيده عن على يقوى بعضها بعضا . اهـ

وذهب جماعة الى أنهما واجبان فى الطهارتين ، وهو قول ابن ابى ليلى [١] وابن المبارك ، واسحاق بن راهويه ، والمشهور عن الامام احمد ، وبه يفتى عامة أصحابه .

وذهب جماعة الى أنهما واجبان فى الطهارة الكبرى ، مسنونان فى الصغرى ، وهو قول الثورى ، وأصحاب الرأى . والرواية الأخرى عن الامام أحمد .

وروى عن الامام أحمد أن الاستنشاق وحده واجب فيهما ، وعنه وجوبه فى الوضوء وحده [٢] حكاه صاحب المجرد [٣] لما أخرج فى الصحيحين من حديث أبى هريرة قال قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " اذا توضأ احدكم فليجعل فى أنفه ماء ، ثم لينتثر " [٤] أمر ، والأمر للوجوب .

وقول من قال : ان الأنف والفم من حكم الباطن ، لا من حكم الظاهر ، فلا يجب غسلهما يفسده أحكام :

أحدها : أنا أجمعنا على وجوب غسلهما من النجاسة ، ولو كانا فى حكم الباطن لم يجب ذلك .

---

(١) عبد الرحمن بن أبى ليلى الأنصارى المدنى ثم الكوفى ، وابن المبارك عبد الله بن المبارك المروزى ، واسحق هو ابن ابراهيم الحنظلى .

(٢) انظر على هذه المسألة المغنى (١/ ١١٨ ـ ١١٩) والانصاف (١/ ١٥٢ ـ ١٥٣) وبداية المجتهد (١/ ٢٣ ـ ٢٤) والهداية (١/ ١٢) والروضة (١/ ٥٨) .

(٣) هو أبو يعلى الحنبلى تقدمت ترجمته .

(٤) صحيح البخارى ، كتاب الوضوء ، باب الاستجمار وترا (١/ ٥٢) ، ومسلم ، كتاب الطهارة (١/ ٢١٢) .

الثانى : القضاء بفطر الصائم اذا استدعى القيء فخرج اليهما .

الثالث : القضاء بصحة الصوم مع وضع الطعام فيهما .

الرابع : عدم انتشار حرمة الرضاع بوصول اللبن اليهما .

الخامس : عدم وجوب الحد مع وصول الخمر اليهما .

وهذا يدل على أنهما من حكم الظاهر فيجب غسلهما كسائر أجزاء الوجه ولا يرد على هذا العينان لما فى ايجاب (٨٦/أ) غسلهما من المشقة وخوف الضرر (على أن لنا منعا) .(١)

وفى وجوب غسل ما استرسل من اللحية روايتان :

احداهما : يجب لأنه نابت فى محل الفرض أشبه الحاجبين .

والثانية : لا يجب كمذهب أبى حنيفة لأنه نزل عن محل الفرض أشبه ما نزل عن الرأس من شعره .

وللشافعى قولان كالروايتين .(٢)

(وأيديكم الى المرافق) اتفق أهل العلم على أن غسل اليدين الى المرفقين فرض مع الامكان للآية .

واختلفوا فى المرفقين هل يجب ادخالهما فى الغسل :

فذهب أكثرهم الى الوجوب .

وذهب الشعبى ، ومالك ، ومحمد بن الحسن ، وزفر ، ومحمد بن جرير الى أنه لا يجب ادخالهما فى الغسل .(٣)

---

(١) مابين القوسين من الهامش ، ولم يتبين لى معناه .

(٢) المغنى (١/ ١٧ — ١٨) والانصاف (١/ ١٥٦) والروضة (١/ ٥٢) وبدائع الصنائع (١/ ٤) .

(٣) المغنى (١/ ١٢٢) وتفسير القرطبى (٦/ ٨٦) وتفسير ابن جرير (١٠/ ٤٧)

ومعلوم أن " الى " ترد للغاية ، وترد بمعنى " مع " وقد ذكرنا نظائره فيما مضى .

فمن أوجبه أخذ بالاحتياط مع أنه قد جاء فى الحديث أن النبى — صلى الله عليه وسلم — كان يدير الماء على مرفقيه (١) فيكون فعله مفسرا لمجمل الآية .

ومن لم يوجبه نظر الى الأصل وأخذ باليقين . (٢)

(وامسحوا برؤسكم) مسح الرأس فرض فى الوضوء مع الامكان بالاجماع .

واختلفوا فى قدر ما يجب منه :

فأوجب مالك تعميمه بالمسح ، وهو المشهور عن أحمد فى أحد الروايات عنه . والثانية : يجب مسح أكثره ، ونحوها عن مالك .

وعن احمد : يجب مسح قدر الناصية . (٣)

وقدره ابو حنيفة بالربع .

وأوجب الشافعى منه مسمى المسح .

---

(١) أخرجه الدارقطنى فى سننه (١/ ٨٣) كتاب الطهارة ، باب وضوء النبى صلى الله عليه وسلم ، وقال : ابن عقيل ليس بالقوى . اهـ قال الحافظ ابن حجر فى بلوغ المرام (١٢) أخرجه الدارقطنى باسناد ضعيف . اهـ وكذلك فى تخريج أحاديث الكشاف (٥٢) .

(٢) الصواب أن المرفقين داخلان فى وجوب الغسل لما ثبت فى صحيح مسلم (١/ ٢١٦) كتاب الطهارة ، من حديث نعيم بن عبد الله المجمر فى ذكر وضوء أبى هريرة رضى الله عنه وفيه — ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع فى العضد . . . ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع فى الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع فى الساق ، ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ " وهذا مفسر للآية .

(٣) الناصية منبت الشعر فى مقدم الرأس . قاله فى اللسان (١٥/ ٣٢٧) .

وقال أبو يوسف : يجب مسح النصف .(١)

والباء في أصل الوضع للالصاق (٢) والمراد الصاق المسح بالـــرأس فالا مامان المذكوران أولا (٣) اخذ بالاحتياط في مسح الكل والأكثر والشافعي أخذ باليقين .

وأبو حنيفة أخذ بتفسير النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ فانه قد ورد في الحديث أنه ــ عليه السلام ــ مسح بناصيته .(٤)

والناصية : ربع الرأس تقريبا .

(وارجلكم الى الكعبين) ذهب عامة أهل العلم الى وجوب غســـل الرجلين ، وهو المنقول من فعل النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ (٨٦/ب) وأصحابـــه .

---

(١) المغني (١/ ١٢٥ ــ ١٢٦) والانصاف (١/ ١٦١) والروضة (١/ ٥٣) والهداية (١/ ١٢) وبداية المجتهد (١/ ٢٦) .

(٢) الصواب أن الباء هنا للاستيعاب كالتي في قوله تعالى (وليطوفوا بالبيت العتيق) (الحج ٢٩) قاله شيخنا ابن عثيمين .

(٣) يعني مالكا وأحمد رحمة الله عليهما .

(٤) لا أعلم أنه ورد مسح الناصية وحدها ، وانما ورد مسح الناصيـــة مع العمامة ، فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث المغيرة بـــن شعبة رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم مســـح بناصيته وعلى العمامة .

مسلم ، كتاب الطهارة (١/ ٢٣١) .

قال عطاء : والله ما علمت أن أحدا من أصحاب رسول الله مسح على القدمين . (١)

وذهب جماعة منهم : ابن عباس ، وأنس بن مالك ، وعكرمة ، وداود ، ومحمد بن جرير الى وجوب المسح . (٢)

ومنهم من حكم بالتخيير بين المسح والغسل .

وعن الحسن : الجمع بين الأمرين .

ومنشأ الاختلاف فى الغسل والمسح اختلاف القراء ، فقرأ جماعة منهم : على بن أبى طالب ، وعبد الله بن مسعود وأصحابه . وعروة بن الزبير ، وابنه هشام ، ومجاهد ، وابراهيم التيمى (٣) وأبو وائل (٤) ، والأعمش ، والضحاك ، وعبد الله بن عامر اليحصبى ، ونافع ، والكسائى ، وحفص عن عاصم ، ويعقوب الحضرمى فى آخرين يطول ذكرهم : " وأرجلكم " بالنصب عطفا على قوله : (فاغسلوا وجوهكم) .

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠ / ٥٧) وقال الحافظ ابن حجر فى تخريج احاديث الكشاف (٥٣) " لم أجده " .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠ / ٥٨ — ٦٠) وتفسير القرطبى (٦ / ٩٢) . وزعم ابن كثير رحمه الله تعالى فى تفسيره (٢ / ٢٦) : أن مراد ابن جرير الجمع بين الغسل والدلك فعبر بالمسح عن الدلك .

(٣) ابراهيم بن موسى التيمى ، أبو اسحاق القراء ، ثقة حافظ ، مات بعد العشرين ومائتين . التقريب (٥٩) .

(٤) شقيق بن سلمة الأسدى الكوفى ثقة مخضرم ، مات فى خلافة عمر ابن عبد العزيز . التقريب (٢٨١) .

وقرأ جماعة منهم : أنس بن مالك ، والحسن ، وعلقمة ، والشعبى ، وابن كثير ، وأبو عمرو ، وحمزة ، وأبو بكر عن عاصم وخلف ، وأبو جعفر : " وارجلكم " بالجر عطفا على قوله :(وأمسحوا برؤسكم) .(١)

قال أبو على الفارسى : من جر فحجته أنه وجد فى الكلام عاملين : أحدهما : الغسل ، والآخر : الباء الجارة ، ووجه العاملين اذا اجتمعا أن يحمل الكلام على الأقرب منهما دون الأبعد وهو الباء هنا .

وقد قامت الدلالة على أن المراد بالمسح : الغسل من وجهين : أحدهما : أن أبا زيد الأنصارى (٢) قال : المسح خفيف الغسل قالوا تمسحت للصلاة ، فكأن المسح فى الآية غسل خفيف .

الوجه الثانى : أن التحديد والتوقيف انما جاء فى المغسول دون الممسوح . فلما وقع التحديد مع المسح علم أنه فى حكم الغسل لموافقته الغسل فى التحديد .

وحجة من نصب أنه حمل ذلك على الغسل لاجتماع فقهاء الامصار على الغسل .(٣)

---

(١) حجة القراءات (٢٢١ — ٢٢٣) والكشف (١/ ٤٠٦ — ٤٠٧) والنشر (٢/ ٢٥٤) .

(٢) سعيد بن أوس الخزرجى ، أبو زيد الأنصارى ، كان اماما نحويا صاحب تصانيف أدبيه ولغوية ، توفى سنة خمس وعشرين ومائتين بالبصرة . نزهة الألباء (١٠١) وانباه الرواة (٢/ ٣٠) وبغية الوعاه (١/ ٥٨٢) .

(٣) الحجة للقراء السبعة (٣/ ٢١٤ — ٢١٥) .

وقال ابو عبيدة والأخفش وغيرهما يجوز الجر على الاتباع والجوار لفظا ، لا معنى ، نحو قولهم : جحر ضب خرب ، وأكلت الخبز واللبن .(١)

وقال الشاعر :(٢)

٦٧ــ ورأيت زوجك فى الوغى * متقلدا سيفا ورمحا (٨٧/أ)

والرمح لا يتقلد ، وانما يعتقل . وقال آخر :

٦٨ــ علفتها تبنا وماءً باردا .(٣)

والماء لا يعتلف انما يسقى .(٤)

والكعبان : هما العظمان الناتيأن من جانبى القدمين .

وشذ محمد بن الحسن فقال : الكعب هو الناتئ من ظهر القدم الذى يجرى عليه الشراك .

---

(١) مجاز القرآن لأبى عبيد (١/١٥٥) ومعانى القرآن للأخفش (١/٢٥٤ ــ ٢٥٥) وزاد المسير (٢/٣٠١ ــ ٣٠٢) .

(٢) البيت فى الانصاف (٢/٦١٢) والكامل (١/٤٣٢) والخصائص (٢/٤٣١) مع اختلاف فى صدره .

(٣) هذا صدر بيت عجزه : حتى غدت همالة عيناها .
وهو فى الانصاف (٢/٦١٣) والخصائص (٢/ ٤٣١) .

(٤) الذى عليه المحققون من أهل العلم أن الرجل لها حالان تكون تارة مكشوفة ففرضها الغسل ، وتكون تارة مستورة ففرضها المسح وعلى كل واحدة من الحالتين تنزل قراءة .
فقراءة الجر أفادة المسح ، وقراءة النصب أفادة الغسل .
وللمزيد أنظر دقائق التفسير (٣/٣٧) وتفسير ابن كثير (٢/٢٥) .

ويبطل مذهبه ما أخرج فى الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو قال : تخلف عنا رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ فى سفر سافرناه ، فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة : صلاة العصر ، ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا فنادانا بأعلى صوته : ويل للأعقاب من النار .(١)

ومعنى قوله ــ عليه السلام ــ : " ويل للاعقاب " اى لأصحاب الاعقاب على حذف المضاف يعنى المقصرين فى غسلها .(٢)

والعقب : ماأصاب الأرض من مؤخر الرجل الى موضع الشراك ، وما بعده مفسر فى سورة النساء (٣) الى قوله (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج) أى ضيق ، فلذلك وسع عليكم بالرخصة .

(ولكن يريد ليطهركم) من الأحداث .

وقيل : من الذنوب ، فانه قد صح عن رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ من حديث أبى هريرة أنه قال : " اذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه ، خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب العلم ، باب من رفع صوته بالعلم (١ / ٢٣) ومسلم كتاب الطهارة (١ / ٢١٤) .

(٢) هذا التقدير لا موجب له ، لأن الأصل فى الكلام عدم التقدير فيجب حمل العبارة على ظاهرها ، وهو الوعيد الشديد للأعقاب ، ولا مانع من وقوع العذاب على عضو من أعضاء البدن دون سواه ، وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم " ما أسفل من الكعبين ففى النار " على أن أحوال الآخرة تختلف عن أحوال الدنيا ، ففى الدنيا يبعد فى مستقر العادة أن يلقى انسان فى النار ولا تأكل منه الا عضوا أو عضوين بينما فى الآخرة يمكن أن يكون هذا .

(٣) تقدم (٢٣٤) .

أو مع آخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء أو مع آخر قطر الماء ، فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب . انفرد باخراجه مسلم . (١)

واخرج أيضا فى أفراده من حديث عمرو بن عنبسة عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : ما منكم من رجل يقرب وضوؤه ويستنشق فينتثر الا خرت خطايا وجهه ، وفيه ، وخياشيمه ، ثم اذا غسل وجهه كما أمره الله الا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ، ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء ، ثم يمسح رأسه (٨٧/ب) الا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ، ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء ، فان هو قام ، فصلى ، فحمد الله وأثنى عليه ومجده بالذى هو له أهل وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته كيوم ولدته أمه .. (٢)

(وليتم نعمته عليكم) بغفران الذنوب .

وقيل : ببيان الشرائع :

(لعلكم تشكرون ـ ٦) نعمه .

قوله : (واذكروا نعمة الله عليكم) وهى نعمة الاسلام (وميثاقه الذى واثقكم به) حين أخرجكم من ظهر آدم .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة (١/ ٢١٥) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين (١/ ٥٧٠ ـ ٥٧١) .

وقيل : هو ما أخذه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الوفاء بموجب ما أقروا به من الايمان وما أخذ عليهم من السمع والطاعة ليلة العقبة ويوم بيعة الرضوان .

(واتقوا الله) أى خافوه واحذروه فى نقض الميثاق .

(ان الله عليم بذات الصدور ـ ٧) اى بحقيقة مافى القلوب من خير وشر ، وشك وايقان ، وشرك وايمان .

قوله : (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله) اى فى كل مايلزم القيام به لله من المناصحة ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

(شهداء بالقسط) اى بالعدل . هو حال من الضمير فى (قوامين) أو خبر ثان لكان أو نعت لـ(قوامين) .

(ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا) أى لا يحملنكم بغضهم على ترك العدل فيهم ، وهم كفار قريش ، وكانوا قد أوعزوا (١) صدور المؤمنين بصدهم عن المسجد الحرام .

ثم ان الله استأنف امرهم بالعدل فقال : (اعدلوا) يعنى فى الأولياء ، والأعداء ، (هو أقرب للتقوى ـ ٨) اى الى التقوى .

وقيل : أقرب لاتقاء النار .

وفيه تنبيه عظيم على أن وجوب العدل مع الكفار الذين هم اعداء الله اذا كان بهذه الصفة من القوة فما الظن بوجوبه مع المؤمنين الذين هم أولياؤه وأحباؤه .

---

(١) وغر صدره وغرا من باب تعب ، امتلأ غيظا . المصباح المنير (٦٦٦) .

(وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم ـ ٩) بيان للوعد بعد تمام الكلام قبله ، كأنه قال : قدم لنهتم وعدا فقيل أى شىء وعده لهم فقيل لهم مغفرة (٨٨/أ) وأجر عظيم .

أو يكون على ارادة القول بمعنى وعدهم وقال لهم مغفرة .

أو على أجراء " وعد " مجرى قال ، لأنه ضرب من القول .

أو يجعل " وعد " واقعا على الجملة التى هى لهم مغفرة كما وقع تركنا على قوله (سلام على نوح) [1] كأنه قيل : وعدهم هذا القول ، واذا وعدهم من لا يخلف الميعاد هذا القول فقد وعدهم مضمونه من المغفرة والأجر العظيم . وهذا القول يتلقون به عند الموت ويوم القيامة ، فيسرون به ويستروحون اليه ، ويهون عليهم السكرات والاهوال قبل الوصول الى الثواب .

قوله : (يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم أن يبسطوا اليكم ايديهم ، فكف أيديهم عنكم) اختلفوا فى سبب نزول هذه الآية :

فقال مجاهد وعكرمة وابن يسار عن رجاله بعث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ المنذر بن عمرو الأنصارى [2] فى سبعين راكبا

---

(١) الصافات : (٧٩) .

(٢) المنذر بن عمرو بن خنيس الخزرجى الساعدى العقبى ، نقيب بدرى كبير قتل يوم بئر معونه . التجريد (٢/ ٩٥) .

من المهاجرين والانصار الى بنى عامر بن صعصعة (١) فخرجوا فلقوا عامر بن الطفيل (٢) على بئر معونة ـ وهى من مياه بنى عامر ـ فاقتتلوا ، فقتل المنذر وأصحابه الا ثلاثة كانوا فى طلب ضالة لهم أحدهم عمرو بن أمية الضمرى (٣) فلم يرعهم الا والطير تحوم فى السماء يسقط من بين خراطيمها علق الدم ، فقال أحد النفر قتل أصحابنا ، ثم تقدم يسير حتى لقى رجلا ، فاختلفا بينهم ضربتين ، فلما خالطته الضربة رفع رأسه الى السماء وفتح عينيه وقال : الله أكبر الجنة ورب الكعبة ، ورجع صاحباه ، فلقيا رجلين من بنى سليم ، وبينهم وبين النبى موادعة فانتسب لهما الى بنى عامر فقتلاهما ، وقدم قومهما الى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ يطلبون الدية ، فخرج ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة وعبد الرحمن بن عوف حتى دخلوا على كعب بن الأشرف وبنى النضير يستعينهم فى العقل ، فقالوا : نعم يا أبا القاسم قد آن لك أن تأتينا وتسألنا حاجة ، اجلس حتى نطعمك أو نعطيك الذى تسألنا فجلس رسول الله (٨٨/ب) وأصحابه ، فخلا بعضهم ببعض فقالوا : انكم لن تجدوا محمدا أقرب منه الآن ، فمن يظهر على هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه ، فقال عمرو بن كعب أنا

---

(١) عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة ابن خصفة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان . جمهرة أنساب العرب (٢٧٢) .

(٢) عامر بن الطفيل بن مالك العامرى ، سيد بنى عامر فى الجاهلية أجمع أهل النقل على أنه مات كافرا . التجريد (١/٢٨٥) .

(٣) عمرو بن أمية الضمرى ، صحابى مشهور أسر فى بئر معونة ، وكان من رجال العرب جرأة ونجدة عاش حتى خلافة معاوية . الاصابة (٢/٥٢٤) .

فجاء الى رحى عظيمة ليطرحها عليه ، فامسك الله يده ، وجاء جبرئيل فأخبر النبى بذلك ، فخرج — عليه السلام — ودعا عليا فقال : لا تبرح مكانك ، فمن خرج عليك من أصحابى فسألك عنى فقل : توجه الى المدينة ، ففعل ذلك حتى تناهوا اليه ، وأنزل الله هذه الآية .(١)

وقال قتادة : نزلت فى بنى ثعلبة وبنى محارب (٢) وكانوا ارادوا أن يفتكوا بالنبى — صلى الله عليه وسلم — وأصحابه ببطن نخلة (٣) فى غزوة غزاها ، فقالوا : ان لهم صلاة هى احب اليهم من آبائهم وأمهاتهم فاذا سجدوا وقعنا بهم ، فاطلع الله نبيه على ذلك وأنزل صلاة الخوف .(٤)

وروى الحسن البصرى عن جابر أن رجلا من محارب قال لقومه : ألا أقتل لكم محمدا ؟ فقالوا : وكيف تقتله ؟ قال : أفتك به

---

(١) دلائل النبوة لأبى نعيم (٢/٦٢٨) وما بعدها ، وتفسير ابن جرير (١٠/١٠٣) وأسباب النزول للواحدى (١٨٦) وسيرة ابن هشام (٣/٩٨٧) ودلائل النبوة للبيهقى .

(٢) بنو ثعلبة وبنو محارب قبيلتان قيسيتان ، أما بنو ثعلبة فمن ولد أعصر بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان وأما بنو محارب فمن ولد خصفة بن قيس عيلان . جمهرة أنساب العرب (٢٤٤ و ٢٥٩) .

(٣) نخله واد بين مكة والطائف ، وهو على ليلة من مكة ، معجم ما استعجم (٤/١٣٠٤) .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/١٠٥—١٠٦) والثعلبى (٤/ق ٢٩٦/ب) والبغوى (٢/١٩) وانظر زاد المسير (٢/٣٠٩) والدر المنثور (٣/٣٨) .

فأقبل الى رسول الله ، وسيفه فى حجره ، فأخذه وجعل يهزه ويهم به فيكبته الله ، ثم قال : يامحمد ما تخافنى ؟ قال : لا ، قال :لا تخافنى وفى يدى السيف ؟ قال : يمنعنى الله منك فاغمد السيف ونزلت هذه الآية . وفى بعض الألفاظ : فسقط السيف من يده .

وفى لفظ آخر : فما قال له النبى شيئا ولا عاقبه . (١)

واسم هذا الرجل : غورث بن الحارث من محارب خصفة (٢)

وقيل : نزل منزلا وتفرق الناس فى العضاه يستظلون بها ، فعلق رسول الله سلاحه بشجرة ، فجاء أعرابى فسل سيف رسول الله ، ثم اقبل عليه ، فقال : من يمنعك منى ؟ قال : الله ، قالها ثلاث مكرات ، فشام (٣) الاعرابى السيف ، فصاح رسول الله بأصحابه ، فأخبرهم . (٤)

وذكر الله نبيه ــ عليه السلام ــ والمؤمنين نعمته عليهم واحسانه اليهم ، وناهيك بها نعمة أن حفظ نبيهم وعصمه ممن أراد الفتك به وصرف عنه كيد أعدائهم ، وأحياه ــ عليه السلام ــ حتى أكمل لهم دينهم وشرائعهم وأعلى كلمتهم ، فلله الحمد على نعمه التى لا تحصى ومننه التى لا تستقصى .

---

(١) تفسير الثعلبى (٤/ق ٢٩٦/ب) والبغوى (٢/ ١٩) ولباب النقول (٩٠) والدر المنثور (٣/ ٣٦) .

(٢) يعنى أنه من بنى محارب بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان . جمهرة أنساب العرب (٢٥٩) .

(٣) شام السيف أى اغمده . اللسان (١٢/ ٣٣٠) مادة " شيم " .

(٤) أخرجه البخارى ، كتاب المغازى ، باب غزوة بنى المصطلق (٥ / ١٤٨) ومسلم ، كتاب صلاة المسافرين (١/ ٥٧٦) .

وقوله : (فكف أيديهم عنكم — ١١) اى منعها أن تمتد اليكم بأن أخبر نبيه بذلك ، أو بالقدرة الالهية التى كفت يد عمرو بن كعب ، ويد الأعرابى ، أو بما قذف فى قلبه من الرعب حتى امتنع من الضرب (٨٩/ أ) بالسيف وقد شهره وهزه .

قوله : (ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا) .

قال أهل العلم بالتفسير والسير ، منهم : ابن عباس ، ومجاهد ، والسدى : لما أهلك الله فرعون وقومه ، أمر بنى اسرائيل بالمسير الى الأرض المقدسة ، وكان يسكنها الكنعانيون الجبابرة ، وقال الله لهم : انى قد كتبتها لكم دارا وقرارا فاخرجوا اليها وجاهدوا من فيها فانى ناصركم عليهم ، وأمر موسى أن يأخذ من كل سبط نقيبا يكون على قومه كفيلا بالوفاء بما أخذ عليهم من الميثاق ، فاختار موسى اثنى عشر نقيبا على عدد الأسباط ، منهم يوشع بن نون وهو من سبط يوسف — عليه السلام — وكالب ابن يوفنا وهو من سبط يهوذا ، فساروا حتى دنوا من مدينة الجبارين ، فبعث موسى النقباء يتجسسون الأخبار ، فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عاج يعنى عوج بن عناق ، وكان هائل الخلقة ، عظيم الجثة ، يحتجر بالسحاب ، ويشرب منها ، ويتناول الحوت من قرار البحر ويشويه بعين الشمس ، ثم يأكله . (١)

ويروى أنه أتى نوحا — عليه السلام — زمن الطوفان ، فقال : احملنى معك فى سفينتك ، فقال له نوح : ياعدو الله لم أومر بذلك ، وطبق الماء ما على الأرض من جبل ، وما جاوز ركبتى عوج ، وعاش ثلاثة آلاف سنة ،

---

(١) قال الخازن فى تفسيره (٢ / ٢٥) هكذا نقله البغوى وفيه نظر .

وكان هلاكه على يد موسى ـ عليه السلام ـ وكان عسكر موسى فرسخا فـي فرسخ ، فجاء عوج فنظر اليهم ثم جاء الى الجبل ، وقدر منه صخرة على قدر العسكر ، وحملها ليطبقها عليهم ، فأراد الله اظهار عظمتـه وجبروته ، واعلام بني اسرائيل أن النصر من عنده ، فبعث اليهم خلقـا ضعيفا من خلقه وهو الهدهد ، فنقب الصخرة ، فقورها ، فتحدرت طوقا في عنقه فصرعته ، فاقبل موسى اليه وطوله عشرة أذرع وطول عصاه عشـرة أذرع ، وتراقى في السماء عشرة أذرع فما أصاب الا كعبه ، وهو مصـروع بالأرض فقتله ، فأقبلت جماعة كثيرة ، ومعهم الخناجر فاجتزوا رأسه .

عدنا الى سياق الحديث (٨٩/ب) قالوا : فلما لقي النقباء قال : ما أنتم ؟ قالوا : نحن قوم موسى بعثنا لنأتيه خبر الجبارين ، فأخـذ النقباء فجعلهم في حجزته وانطلق بهم الى امرأته ، فقال : انظـري هؤلاء الذين جاءونا يريدون قتالنا لاطحننهم برجلي ، فقالت امرأتـه : لا بل خل عنهم فيرجعوا فيخبروا قومهم بما رأوا ، ففعل ذلك فلما خرجـوا قال بعضهم لبعض : ان اخبرتم بني اسرائيل بخبر القوم ارتدوا عن موسـى ولكن اكتموا ، واخبروا موسى وهارون ، فيكونان هما يريان رأيهما ، فأخذوا الميثاق على ذلك بعضهم على بعض ، فنكث عشرة ، ووفى اثنان :كالب بن يوفنا من سبط يهوذا ويوشع بن نون من سبط افرائيم بن يوسف ، فذلـك قوله : (ولقد أخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا)(١)

---

(١) تفسير الثعلبي (٤/ق ٢٩٨/أ) والبغوي (٢٠/٢) وانظـر الدر المنثور (٣٩/٣) وانظر الكلام على هذا الخبر (ص ٥٢٥) من هذا الكتاب .

وقال ابو العالية : أخذ الميثاق عليهم أن يخلصوا له العبادة .

وقال مقاتل : أن يعملوا بما فى التوراة . (١)

والنقيب : الذى ينقب عن أحوال القوم ، ويفتش عن بواطن أمورهم شبيه بالعريف .

(وقال الله) يعنى لبنى اسرائيل .

وقال مقاتل : للنقباء . (٢)

(انى معكم) بالنصر والمعونة (لئن أقمتم الصلاة) هذه اللام مؤطئة للقسم وفى (لأكفرن) جواب له ، وهذا الجواب ساد مسد جواب القسم والشرط جميعا .

(وآمنتم برسلى وعزرتموهم) قال ابن عباس : اعنتموهم ونصرتموهم (٣)

وقال عطاء ، واليزيدى ، وابن قتيبة : معنى عزرتموهم : وقرتموهم وعظمتموهم . (٤)

وأصل التعزير : المنع ومنه التعزير الذى هو بمعنى التأديب ، لأنه يمنع من الفساد . والتعزير الذى هو التعظيم ، لأنه يمنعه وينصره من عدوه ، ومن يريد انتهاك حرمته .

(وأقرضتم الله قرضا حسنا) وهو الزكاة الواجبة .

وقيل : صدقة التطوع .

---

(١) تفسير مقاتل (١ / ٣٠٣) .

(٢) تفسير مقاتل (١ / ٣٠٢) .

(٣) أخرجه ابن أبى حاتم قاله فى الدر المنثور (٣ / ٤٠) .

(٤) غريب القرآن وتفسيره لليزيدى (١٢٩) وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة (١٤١) .

(فمن كفر بعد ذلك) أى بعد الشرط المؤكد المعلق بالوعـــد العظـيم .

(فقد ضل سواء السبيل ـ١٢) قال صاحب الكشاف : فان قلت : من كفر قبل ذلك (٩٠/أ) ايضا فقد ضل سواء السبيل .

قلت : أجل ، ولكن الضلال بعده أظهر وأعظم ، لأن الكفر انما عظم قبحه لعظم النعمة المكفورة ، فاذا زادت النعمة زاد قبح الكفر وتمادى (١)

قوله : (فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم) قال قتادة : نقضهم أنهم كذبوا الرسل وقتلوا الانبياء ، ونبذوا كتاب الله ، وضيعوا فرائضه . (٢)

ومعنى لعناهم : طردناهم ، وأبعدناهم من الرحمة كما سبق .

قال ابن عباس : لعناهم : عذبانهم بالجزية .

وقال الحسن : بالمسخ . (٣)

(وجعلنا قلوبهم قاسية) وقرأ حمزة والكسائى : " قسية " بتشديد الياء مع حذف الألف . (٤)

والمعنى : جعلناها عاتية لا تقبل موعظة ، ولا تلين لخير .

قال مالك بن دينار : (٥) ماضرب عبد بعقوبة اعظم من قسوة قلب .

---

(١) الكشاف (١/ ٣٢٨) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ٢٩٨/أ) والبغوى (٢/ ٢١) .

(٣) تفسير الثعلبى (٤/ق ٢٩٨/أ) والبغوى (٢/ ٢١) ومقاتل (١/ ٣٣) وانظر زاد المسير (٢/ ٣١٣) .

(٤) حجة القراءات (٢٢٣) والكشف (١/ ٤٠٧) والنشر (٢/ ٢٥٤) .

(٥) مالك بن دينار البصرى الزاهد ، أبو يحي ، صدوق عابد ـــات سنة ثلاثين ومائة . التقريب (٦٤٣٥) .

ثم بين اثر قسوة قلوبهم فقال :(يحرفون الكلم عن مواضعه) وذلك بالكذب على الله وتبديل وحيه .

(ونسوا حظا مما ذكروا به) أى تركوا نصيبا وافرا مما ذكروا به من التوراة كصفة محمد ، وآية الرجم وغير ذلك .

(ولا تزال) يا محمد (تطلع على خائنة منهم) اى على خيانة وغش ، أو على فعلة ذات خيانة ، أو على نفس ، أو فرقة خائنة ، ويقال رجل خائنة كقولهم رجل راوية للشعر للمبالغة . قال :

٦٩ ــ حدثت نفسك بالوفاء ولم تكن * للغدر خائنة مغل الاصبع (١)

وقرئ شاذا : " على خيانة منهم " . (٢)

(الا قليلا منهم) وهم الذين آمنوا منهم .

(فاعف عنهم واصفح ــ ١٣) بعث على مخالفتهم .

وقيل : هو منسوخ بآية السيف .

وقيل : فاعف عن مؤمنهم ، ولا تؤاخذهم بما سلف منهم قبل اسلامهم ، فعلى هذا لا نسخ . (٣)

قوله : (ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم) " من " متعلقة بأخذنا أى أخذنا من الذين قالوا : انا نصارى ميثاقهم كما تقول : من زيد أخذت درهما .

---

(١) البيت فى تفسير ابن جرير (١٠/١٣٢) ومجاز القرآن (١/١٥٨) والكامل (١/٤٦٣) واصلاح المنطق (المشوف المعلم ٢/٥٥٠)

(٢) مختصر ابن خالويه (٣١) والتقريب والبيان (٥٩ خ) واعراب القراءات الشواذ (ق ٦٠/أ) والكشاف (١/٣٢٨) .

(٣) وهذا هو الصواب .

وعند الكوفيين فى الآية اضمار ، تقديره : ومن الذين قالوا :انـا نصارى من أخذنا ميثاقهم كقوله تعالى : (وما منا الا له مقام (٩٠/ب)معلوم)[١] أى من له .

وقوله : (ومن الذين هادوا يحرفون)[٢] اى من يحرفون .[٣]

قال الحسن : انما لم يقل ومن النصارى ليدل على أنهم ليسوا على منهاج النصارى حقيقة ، وهم الذين اتبعوا المسيح ـ عليه السلام ـ .[٤]

قال مقاتل : أخذ عليهم الميثاق كما أخذ على أهل التوراة أن يؤمنوا بمحمد ، فتركوا ما أمروا به .[٥]

(فاغرينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) اى ألصقنا يقال : غريت بالرجل غزا بالقصر والمد ، اذا لصقت به ، ومنه الغراء الذى يلصق به .

والمعنى : ألصقنا بهم العداوة حتى صاروا فرقا يكفر بعضهم بعضا والى هذا يؤول قول النضر : هيجنا بينهم ، وقول المؤرج : حرشنا بينهم.[٦]

والضمير فى قوله (بينهم) يرجع الى اليهود والنصارى فى قول مجاهد وقتادة والسدى .

---

(١) الصافات : (١٦٤) .
(٢) النساء : (٤٦) .
(٣) مشكل اعراب القرآن (١/ ٢٢٣) .
(٤) تفسير البغوى (٢/ ٢٢) .
(٥) تفسير مقاتل (١/ ٣٠٤) .
(٦) زاد المسير (٢/ ٣١٥) .

وقيل : الى النصارى فقط ، فانهم افترقوا فرقا يضلل بعضهم بعضا كالنسطورية واليعقوبية . هذا قول الربيع بن أنس (١) واختيار الزجاج (٢) .

وقوله : (وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون — ١٤) وعيد شديد لهم .

قال قتادة : لما ذكر نقضهم العهد وتركهم ما أمروا به دعاهم على اثر ذلك الى الايمان بمحمد — صلى الله عليه وسلم — فقال : (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا) وهو محمد — عليه السلام — (يبين لكم) في محل الحال من (رسولنا) .

(كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب) كآية الرجم وصفة محمد وغيرذلك

(ويعفو) اى يتجاوز (عن كثير) فلا يبينه لكونه لم يؤمر ببيانه .

(قد جاءكم من الله نور) وهو محمد — عليه السلام — في قول قتادة (٣) والزجاج (٤)

سمى نورا لوضوح آياته وظهور معجزاته وكشفه ظلمات الشرك ، وضلالات الشك .

(وكتاب مبين — ١٥) وهو القرآن بين لهم ما يختلفون فيه ، وبين الحق من الباطل .

(يهدى به الله) اى بالكتاب (من اتبع رضوانه) اى رضوان الله ومرضاته وهم المؤمنون .

---

(١) تفسير الثعلبي (٤/ق ٢٩٨/ب) والبغوى (٢/ ٢٢) والقرطبي (٦/ ١١٨) وزاد المسير (٢/ ٣١٥) .

(٢) معاني القرآن (٢/ ١٧٦) .

(٣) تفسير الثعلبي (٤/ق ١٩٨/ب) والبغوى (٢/ ٢٢) وزاد المسير (٢/ ٣١٦) .

(٤) معاني القرآن (٢/ ١٧٦) .

(سبل السلام ـ ١٦) أى (٩١/أ) طرق السلامة والنجاة .

وقيل : سبل الله عز وجل .

وقيل :سبل دار السلام وهى الجنة على حذف المضاف .

قوله : (لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم) (١)

معناه : بت القول على أن حقيقة الله هو المسيح لا غير . قيل كان فى النصارى قوم يقولون ذلك .

وقيل : ما صرحوا به ولكن مذهبهم يؤدى اليه حيث اعتقدوا أنه يخلق ويحيى ويميت ، ويدبر أمر العالم . (٢)

(قل) لهم يا محمد (فمن يملك من الله شيئا) أى من يقدر على دفع أمر الله (ان اراد أن يهلك المسيح ابن مريم) الذى اتخذتموه الها (وأمه ومن فى الأرض جميعا) أفيجوز أن يكون العاجز عن دفع الهلاك عن نفسه الموصوف بكونه ابنا ، وذا أم الها .

وفى قوله : (ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما) اشارة الى أن المسيح عبد من عبيد الله ، ولم يقل بينهن لأنه أراد النوعين .

وفى قوله : (يخلق ما يشاء) رد لقولهم للنبى ـ صلى الله عليه ـ : فهات مثل عيسى من غير أب .

والمعنى : يخلق ما يشاء من ذكر وأنثى ، أو من أنثى فقط

---

(١) كتب مقابلها من الهامش : بلغ المرسى قراءة على المصنف المجلس الحادى والعشرين .

(٢) هذا القول غلط بين ، كيف وقد صرح الله تعالى عنهم أنهم يقولون ان الله هو المسيح بن مريم ، فلا يستقيم هذا مع تصريح الله تعالى عنهم .

كعيسى ، أو من غير ذكر وأنثى كآدم (١)

(والله على كل شئ) من ذلك وغيره (قدير — ١٧) .

قوله : (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناؤ الله وأحباؤه) قال مقاتل : هم يهود المدينة ونصارى نجران (٢) .

وقال السدى : قالوا : ان الله تعالى أوحى الى اسرائيل أن ولدك بكرى من الولد فأدخلهم النار ، فيكونون فيها أربعين يوما حتى تطهرهم ، وتأكل خطاياهم ثم ينادى مناد أخرجو كل مختون من بنى اسرائيل (٣) .

قال صاحب الكشاف : معنى قولهم : نحن أبناؤ الله أى اشياع ابنى الله عزير والمسيح ، كما قيل لأشياع أبى خبيب — وهو عبد الله بن الزبير الخبيبيون ، وكما كان يقول رهط مسيلمة : نحن أنبياؤ الله ، ويقول أقرباء الملك وذووه وحشمه : نحن الملوك . ولذلك قال مومن آل فرعون : (لكم الملك اليوم) (٤) .

وقيل : التقدير : نحن أبناء رسل الله على حذف (٩١/ب) المضاف .

قال ابن عباس : قالوا هذا حين حذرهم نبى الله عقوبة الله تعالى .

(قل فلما يعذبكم بذنوبكم) ان صح قولكم : نحن أبناؤ الله وأحباؤه ، لأن الأب لا يعذب ابنه ، والحبيب لا يعذب حبيبه ، وقد عذبكم فى الدنيا فمسخكم قردة وخنازير وأنتم معترفون أنه يعذبكم فى الآخرة بالنار أربعين يوما .

---

(١) أو من ذكر فقط كحواء .

(٢) تفسير مقاتل (١/ ٣٠٥) .

(٣) تفسير الطبرى (١٠/ ١٥١) والقرطبى (٦/ ١٢٠) .

(٤) غافر : (٢٩) انتهى من الكشاف (١/ ٣٢٩) .

(بل أنتم بشر ممن خلق) تجازون كما يجازى سائر البشر على الحسنات والسيئات ليس لكم على أحد فضل .

(يغفر لمن يشاء) قال عطاء : هم أهل التوحيد (ويعذب من يشاء) هم أهل الشرك .(١)

وقيل : (يغفر لمن يشاء) فضلا (ويعذب من يشاء - ١٨) عدلا .

وقوله : (يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم) إما أن يقدر المبين وهو الدين والشرائع وأعلام الهدى ، وحذفه لظهور ما ورد الرسول لتبيينه .

أو يقدر : ماكنتم تخفون ، وحذفه لتقدم ذكره .

أولا يقدر ، ويكون المعنى يبذل لكم البيان .(٢)

ومحله النصب على الحال أى مبينا لكم .

(على فترة من الرسل) متعلق بـ(جاءكم) أى جاءكم على حين فتور من ارسال الرسل ، وانقطاع من الوحى .

يقال : فتر الشيء يفتر فتورا اذا سكنت حدته وانقطع عما كان عليه ومنه الطرف الفاتر .

وفى مدة الفترة بين عيسى ومحمد - عليهما السلام - أقوال : أشهرها ستمائة سنة قاله سلمان الفارسى وابن عباس .

---

(١) زاد المسير (٢ / ٣١٩) وقوله : هم أهل الشرك . فيه قصور بل ومن شاء الله تعذيبه من عصاة الموحدين .

(٢) أو يبين لكم ما تحتاجون الى بيانه من أمور الدين والدنيا . وهذه هى الحكم من حذف المفعول ليفيد العموم .

وقال قتادة : خمس مائة وستون سنة وقال ابن السائب : وأربعون (١)
وقال الضحاك : اربعمائة وبضع وثلاثون .

قال ابن عباس : كان بعد عيسى أربعة من الرسل فذلك قوله تعالى : (اذا ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث) (٢) قال : والرابع لا أدرى من هو ؟ (٣)

قال أبو سليمان الدمشقى : الرابع — والله اعلم — خالد بن سنان الذى قال فيه رسول الله — صلى الله عليه وسلم — نبى ضيعة قومه . (٤)

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/١٥٦ — ١٥٧) والثعلبى (٤/ق ٢٩٩/أ) والبغوى (٢/٢٣) وانظر زاد المسير (٢/٣٢٠) والدر المنثور (٣/٤٥ — ٤٦) .

(٢) يس : (١٤) .

(٣) زاد المسير (٢/٣٢٠) .

(٤) هذا الحديث تكلم عليه الحافظ ابن حجر ، وجمع طرقه فى الاصابة (١/٤٦٦) عند ترجمة خالد بن سنان .
وقول ابن عباس رضى الله عنهما — ان ثبت عنه — : " ان بعد عيسى أربعة من الرسل " . مردود بما ثبت فى الصحيحين من حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : أنا أولى الناس بابن مريم ، الأنبياء أولاد علات ، وليس بينى وبين عيسى نبى .
أخرجه البخارى ، كتاب الانبياء ، باب واذكر فى الكتاب مريم (٤/٢٠٣) ومسلم ، كتاب الفضائل (٤/١٨٣٧) .
قال ابن كثير رحمه الله تعالى فى تفسيره (٢/٣٥) : وهذا فيه رد على من زعم أنه بعث بعد عيسى نبى يقال له خالد بن سنان كما حكاه القضاعى وغيره . اهـ

(أن تقولوا) أى كراهة أن تقولوا ، أو لئلا تقولوا .

(ما جاءنا من بشير ولا نذير) فتكون (٩٢/أ) لكم الحجة فـــى ظاهر الأمر والا فلله الحجة على كل تقدير .

(فقد جاءكم بشير ونذير ـــ ١٩) متعلق بمحذوف تقديره : لا تعتذروا فقد جاءكم بشير ونذير وهو محمد ـــ عليه السلام ـــ .

قوله : (واذ قال موسى لقومه ياقوم اذكروا نعمة الله عليكم) سبق تفسيره .

(اذ جعل فيكم أنبياء) قال ابن السائب : هم السبعون المختارون جعلوا أنبياء بعد موسى وهارون . (١)

وقيل : يريد جميع أنبياء بنى اسرائيل . (٢)

(وجعلكم ملوكا) بعد أن كنتم عبيدا فى أيدى القبط يستذلونكـــم ويستخدمونكم ويذبحون أبناءكم ، ويستحيون نساؤكم ، فملككـــم أنفســـكم ، وأسبغ عليكم نعمه ، وأنزل عليكم المن والسلوى ، وأورثكم أرض أعدائكم ، وديارهم ، وأموالهم ورقابهم بعد أن كنتم أرقاء فى أيديهم ، وملككـــم أرض الجبابرة ، وجعل الملك فى أيديكم .

وقد روى ابو سعيد الخدرى أن النبى ـــ صلى الله عليه وسلم ـــ قال : كان بنو اسرائيل اذا كان لأحدهم خادم وامرأة ودابة كتب ملكا . (٣)

وتلا الحسن يوما هذه الآية فقال : هل الملك الا مركب وخـــادم

---

(١) تفسير مقتل (١/٣٠٦) وزاد المسير (٢/٣٢١) .

(٢) وهذا هو الأظهر ، لأنه أبلغ فى تمام الامتنان .

(٣) أخرجه الثعلبى (٤/ق ٢٩٩/أ) وفيه أبو الهيثم عن دراج وابـــن لهيعة ، وذكره البغوى (٢/٢٢) .

وداز وهذا قول ابن عباس .[١]

(وآتاكم مالم يؤت أحدا من العالمين ـ ٢٠) قال سعيد بن جبير هذا خطاب لأمة محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ[٢] والحامل له على هذا القول ـ والله أعلم ـ العلم بفضل أمة محمد ، وأنهم خير أمة أخرجت للناس ، وأنه لم يؤت أحد من العلم والفضل مثل ما أوتوا .

وفي قوله بعد لأن القصة واحدة ، والظاهر ارتباطه بما قبله وبعده .

والمعنى : آتاكم من انفلاق البحر ، واهلاك العدو ، وانزال المن والسلوى والحجر ، والغمام مالم يؤت أحدا من العالمين[٣] وهذا هو الصحيح وهو قول ابن عباس والاكثرين .[٤]

قوله (ياقوم ادخلوا الأرض المقدسة) قرأ ابن محيص : " ياقوم " بضم الميم ، وكذلك : " ياقوم اذكروا)[٥] و (ياقوم اعبدوا).[٦]

والمقدسة : المطهرة . قاله ابن عباس .

وقيل للسطل : القدس ـ بالتحريك ـ لأنه يتطهر منه .

وسمي بيت المقدس (٩٢/ب) لأنه يتطهر فيه من الذنوب .

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/ ١٦١) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/ ١٦٤) .

(٣) فيكون التفضيل نسبياً ، وليس تفضيلا مطلقا ، وانما المعنى أنهم أوتوا مالم يؤتاه أحد من عالمي زمانه ، وليس كما فهم سعيد بن جبير رحمه الله .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/ ١٦٤) .

(٥) التقريب والبيان (٦٠ خ) وزاد المسير (٢/ ٣٢٣) .

(٦) الأعراف : (٥٩) .

وقيل : سماها مقدسة لأنها طهرت من الشرك ، وجعلت مسكنا للأنبياء ، والمؤمنين .

وقال مجاهد : المقدسة : المباركة .(١)

والمراد بتلك الأرض أريحاء : وهى أرض بيت المقدس .

وقال الضحاك : المراد بهذه الأرض ايلياء وبيت المقدس .

قال ابن قتيبة : وقرأت فى مناجاة موسى أنه قال : اللهم انك اخترت من الأنعام الضائنة (٢) ومن الطير الحمامة ، ومن البيوت بكا(٣) وايلياء ، ومن ايلياء بيت المقدس . فهذا يدل على أن ايلياء الأرض التى فيها بيت المقدس .(٤)

قال أبو منصور اللغوى : ايلياء بيت المقدس وهو معرب .(٥)

قال الفرزدق :

٧٠ — وبيتان : بيت الله نحن ولاته * وبيت بأعلى ايلياء مشرف(٦)

وقال مجاهد : هى الطور وما حوله .(٧)

وعن ابن عباس : انها دمشق وفلسطين وبعض الأردن .(٨)

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/١٦٨) .

(٢) فى الأصل بالظاء أخت الطاء وهو خطأ ، والمراد بها الضأن .

(٣) قال فى الهامش : يعنى مكة .

(٤) زاد المسير (٢/٣٢٣) وفيه بكه بدل بكاء .

(٥) المعرب (٣٢) .

(٦) ديوانه (٣٩٢) .

(٧) تفسير ابن جرير (١٠/١٦٧) والثعلبى (٤/ق ٢٩٩/ب) ، والبغوى (٢/٢٤) .

(٨) زاد المسير (٢/٣٢٣) .

وقال قتادة : هى الشام كلها .(١)

وقيل :سماها الله تعالى لابراهيم ميراثا لولده حين رفع على الجبل فقيل له : انظر فلك ما أدرك بصرك .

(التى كتب الله لكم) قال ابن عباس : فرض عليكم دخولها .(٢)

وقيل : كتبها فى اللوح المحفوظ لكم .

قال ابن قتيبة : جعلها لكم .(٣)

ولا منافاة بين هذه الآية وبين قوله : (فانها محرمة عليهم) لأنه لا يخلوا اما أن يكون المراد بقوله : (كتب الله لكم) عموم بنى اسرائيل أو خصوص من كان مع موسى فى التيه .

فان أريد الأول فلا اشكال ، وان اريد الثانى فيكون المعنى : كتبها الله لكم بشرط طاعتكم وجهادكم أهلها ، فلما عصوا حرمت عليهم ، على أن التحريم كان مفيا الى غاية فانقضى بانقضائها .

(ولا ترتدوا على أدباركم) أى لا ترجعوا القهقرى الى المعصية والشـــرك .

وقيل :لا ترتدوا من حيث جئتم خوفا من الجبارين (فتنقلبـــوا خاسرين — ٢١) .

قل أهل التفسير : رفعوا أصواتهم بالبكاء وقالوا : ياليتنا متنا فى أرض مصر أو ليتنا نموت فى هذه البرية ، ولا يدخلنا الله أرضهـــم

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/ ١٦٧) والثعلبى (٤/ق ٢٩٩/ب) ، والبغوى (٢/ ٢٤) وانظر الدر المنثور (٣/ ٤٧) .

(٢) زاد المسير (٢/ ٣٢٣) .

(٣) تفسير غريب القرآن (١٤٢) .

فنكون (٩٣/أ) غنيمة لهم . وقال بعضهم لبعض : تعالوا نجعل علينا رأسا ونرجع الى مصر ، فخر موسى وهارون ساجدين ، وخرق يوشع وكالب ثيابهما ، فذلك قوله : (قالوا ياموسى ان فيها قوما جبارين) يعنون العمالقه فرقة من عاد سموا بذلك لاشتداد أجسامهم وعظم جثثهم واشتداد قواهم ، تقول العرب : رجل جبار اذا كان عظيما قويا طويلا تشبيها بالجبار من النخل ، وهو الذى فات الأيدى طولا .

وقال الزجاج : الجبار من الآدميين الذى يجبر الناس على ما يريد يقال جبار بين الجبرية .

والجبرية والجبرية ــ بكسر الجيم والباء ــ والجبروة والجبورة والتجبار والجبروت .(١)

(وانا لن ندخلها) يعنون الأرض المقدسة (حتى يخرجوا منها) يريدون الجبارين (فان يخرجوا منها فانا داخلون ــ ٢٢) .

(قال رجلان) قال ابن عباس ومجاهد وقتادة : هما يوشع وكالب(٢)

وقال ابن عباس فى رواية ، والضحاك : كانا من الجبارين فأسلما وكانا على دين موسى (٣) ويؤيد هذا قراءة ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير : " من الذين يخافون " (٤) بضم الياء أى يخاف منهم .

والمعنى على قراءة الجمهور من الذين يخافون الله ويخشونه ،

---

(١) معانى القرآن (٢/ ١٧٨) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/ ١٧٧ ــ ١٧٨) وزاد المسير (٢/ ٣٢٦) .

(٣) تفسير ابن جرير (١٠/ ١٧٩) وزاد المسير (٢/ ٣٢٦) .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/ ١٨٠) والمحتسب (١/ ٢٠٨ ــ ٢٠٩) ، والتقريب والبيان (٦٠ خ) .

أو يخافون الجبارين ولم يمنعهم ذلك من قول الحق والعمل به .

ويجوز أن يكون الواو لبنى اسرائيل ، والراجع الى الموصول محذوف تقديره ، من الذين يخافهم بنو اسرائيل ، وهم الجبارون على قولنا هما رجلان من الجبارين أسلما .

(أنعم الله عليهما) بالتوفيق والعصمة وطاعة الله وطاعة موسى

(ادخلوا عليهم الباب) أى باب القرية ، وذلك أنهما قالا لبنى اسرائيل (ادخلوا) على الجبارين (الباب) فان قلوبهم قد ملأت منكم رعبا ، وأجسامهم وان كانت عظيمة فقلوبهم ضعيفة .

(فاذا دخلتموه فانكم غالبون — ٢٣) علموا ذلك بجهة السماع من موسى ، أو عرفوه بغلبة الظن لما شاهدوا من خور الجبارين ، والقوة من نصر الله للمرسلين — عليهم السلام — .

وقد نقل (٩٣/ب) أنهم أرادوا رجم الرجلين حين قالا لهم ذلك وقالوا على وجه التأكيد والنفى للتأبيد (قالوا يا موسى انا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا) والأظهر أن المراد حقيقة الذهاب ولذلك قوبل بالقعود من جانبهم ، والظاهر أنهم أرادوا بذلك الاستهانة وقلة المبالاة بنبيهم — عليه السلام — جريا على ما ألفوه من التمرد والعتو .

ولله (د ر) [1] هذه الأمة ما أجملها وأجمل طباعها وأسلمها وأرق قلوبها وأرحمها وأشد طواعيتها لنبيها واكرمها .

فلقد أخرج البخارى فى صحيحه من حديث المقداد بن الأسود أنه

---

(١) ما بين القوسين ليس فى الأصل ، والسياق يقتضيه .

قال يوم بدر يارسول الله انا لا نقول لك كما قالت بنو اسرائيل :" اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون " ولكن امض ونحن معك ، فكأنه سرى عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — (١)

وفى حديث آخر : ولكنا نقاتل عن يمينك وشمالك ومن بين يديك ومن خلفك ، ولو خضت بحرا لخضناه ، ولو تسنمت جبلا ، لعلوناه ولو ذهبت بنا الى برك الغماد (٢) لتابعناك .

قال ابن مسعود : فلأن أكون صاحب هذا المشهد أحب الى مما عدل به . (٣)

وأخرج الامام أحمد فى مسنده من حديث أنس أن النبى — صلى الله عليه وسلم — يوم خرج الى بدر ، استشار الناس ، فاشار عليه أبو بكر ، ثم استشار ، فاشار عليه عمر . فسكت ، فقال رجل من الأنصار : انما يريدكم فقالوا : يارسول الله لا نقول لك كما قالت بنو اسرائيل لموسى : (اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون — ٢٤) ولكن والله لو ضربت أكباد ها حتى تبلغ برك الغماد لكنا معك . (٤)

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب المغازى ، باب قول الله تعالى :(اذ تستغيثون ربكم) (٤/٩٣) .

(٢) برك الغماد : بفتح الباء وكسرها وضم العين المعجمة وكسرها ، وهو اسم موضع باليمن ، وقيل : موضع وراء مكة بخمس ليال اهـ من الهامش .

(٣) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠٠/أ) وقول ابن مسعود فى صحيح البخارى هو تتمة حديث المقداد المتقدم .

(٤) مسند الامام أحمد (٣/١٠٥) .

وقال الحسن البصرى فى قوله : (اذهب انت وربك فقاتلا) هذا القول كفر منهم بالله .

وقال غيره : فسقوا بهذا القول لأن الله سماهم فاسقين ، وموسى سماهم فاسقين فى هذه القصة .

وقد قيل : المعنى : اذهب أنت فقاتل بنفسك وسل ربك أن يقاتل معك (٩٤/أ) بالنصر والمعونة .

قال ابن السائب : كان موسى رجلا حديدا فلما سمع ذلك منهم غضب ، فقال : (رب انى لا املك الا نفسى وأخى) معناه : لا أملك الا طاعة نفسى .

وقوله : (أخى) فى محل النصب عطفا على المستثنى ، أى لا أملك الا طاعة نفسى وطاعة أخى .

أو عطفا على اسم ان ، وحذف الخبر لدلالة الأول عليه ، التقدير : انى لا أملك الا نفسى ، وان أخى لا يملك الا نفسه .

ويجوز أن يكون (وأخى) فى محل الرفع عطفا على موضع ان وما عملت فيه ، ويضمر الخبر كما قبله .

أو عطفا على المضمر فى (أملك) .

فان قيل : قد كان معه الرجلان : يوشع وكالب ، وهما من الطاعة بالمنزلة التى لا تخفى فكيف قال : (لا أملك الا نفسى وأخى) ؟

قلت : ان كان قوله : (وأخى) جملة معطوفة على ما قبلها على معنى : وهارون لا يملك الا نفسه ، فيكون ذلك من موسى على وجه الاعتذار من تخلف قومه عن امتثال ما أمروا به من دخول الأرض المقدسة ، وجهاد الجبارين ، فاعتذر عن نفسه ، وعن أخيه لأنهما هما المخاطبان بالتبليغ ،

والناهضان بأعباء الرسالة كأنه يقول : قد بلغت رسالتك وما أمرتهم به ، وأخى قد فعل ذلك أيضا ، ونحن لا نملك من بنى اسرائيل أكثر من ذلك .

وان كان المعنى : لا أملك الا نفسى ونفس أخى فقد أجاب عنه صاحب الكشاف فقال : كأنه لم يثق بهما كل الوثوق ، ولم يطمئن الى ثباتهما ، لما ذاق من طول الزمان واتصال الصحبة من مخالفة قومه ، وتلونهم ، فلم يذكر الا النبى المعصوم الذى لا شبهة فى أمره . (١)

ثم دعا عليهم فقال : (فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين — ٢٥) أى أحكم لكل منا بما يستحق .

قال المفسرون : كانت عجلة عجلها موسى فظهر الغمام ، وفيه الرجز فأوحى الله الى موسى لأهلكنهم أجمعين ، فقال موسى : رب انك طويل صبرك ، كثيرة نعمك ، وأنت تغفر الذنوب ، وتحفظ الآباء على الأبناء ، وأبناء الأبناء فاغفر لهم ، ولا توبقهم (٩٤/ب) فقال الله تعالى (انى قد غفرت لهم بكلمتك ولكنك بعد ما سميتهم فاسقين ودعوت عليهم انى حلفت لا حرمن عليهم الأرض المقدسة فذلك قوله : (قال فانها محرمة عليهم أربعين سنة) . (٢)

" أربعين " ظرف زمان والعامل فيه : (يتيهون) على أن يجعل التحريم لا أمد له ، ويكون الكلام تاما عند قوله (فانها محرمة عليهم) وهذا مروى عن جماعة منهم ابن عباس .

وقد روى عنه أنه قال : حرم الله على الذين عصوا دخول بيت المقدس فماتوا فى التيه ، ولم يدخل بيت المقدس ممن خرج من مصر أحد

---

(١) الكشاف (١/ ٣٣٢) وفى جوابه نظر .

(٢) تفسيرابن جرير (١٠/ ١٨٩) والثعلبى (٤/ق ٣٠٠/ب) .

الا يوشع وكالب دخلا بأبناء الذين خرجوا من مصر بعد ما تاهوا أربعين سنة ومات موسى وهارون فى التيه ، وناهض يوشع بن نون بمن بقى معه مدينة الجبارين . (١)

وروى أنه توجه ببنى اسرائيل الى اريحاء ، ومعه التابوت ، فأحاط بالمدينة ، فلما كان السابع نفخوا فى القرون ، وضج الشعب ضجة واحدة ، فسقط سور المدينة ، ودخلوا وقتلوا الجبارين ، فكانت العصابة من بنى اسرائيل يجتمعون على غلق الرجل يضربونها لا يقطعونها ، وكان القتال يوم الجمعة ، وبقيت منهم بقية ، وكادت الشمس تغرب وتدخل ليلة السبت ، فقال : اللهم اردد الشمس على ، وقال للشمس انك فى طاعة ربك ، وأنا فى طاعة ربى ، فردت عليه الشمس ، وزيد فى النهار ساعة حتى قتلهم أجمعين ، ثم تداعت عليهم ملوك الشام فأظفرهم الله بهم فاستباحوا منهم واحدا وثلاثين ملكا ، وغلبوا على أرض الشام ، فصارت كلها لبنى اسرائيل فافتتحها . (٢)

وقال محمد بن جرير وابو سليمان الدمشقى : الصحيح أن موسى هو الذى افتتح مدينة الجبارين مع الصالحين من بنى اسرائيل لأن أهل السير أجمعوا على أن موسى قاتل عوج . (٣)

ويجوز أن يكون العامل فى (أربعين) ، (محرمة) (٩٥/أ) على أنها أمد التيه . وهو قول الربيع وابن زيد . (٤)

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/١٩٣) وزاد المسير (٢/٣٣٠) وانظر الدر المنثور (٣/٥٢) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠١/ب) والبغوى (٢/٢٧) .

(٣) تفسير ابن جرير (١٠/١٩٨) وزاد المسير (٢/٣٣٠) .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/١٩٠) وزاد المسير (٢/٣٢٩) .

وقوله : (يتيهون) حال من الهاء والميم على كلا القولين .

ومعناه : يسيرون فى الأرض متحيرين لا يهتدون سبيلا .

قال مجاهد : مكثوا أربعين سنة يصبحون حيث أمسوا ، ويمسون حيث أصبحوا . (١)

قال ابن عباس : أرض التيه تسعة فراسخ .

قال مقاتل : هذا عرضها وطولها ثلاثون فرسخا . (٢)

قال السدى : قالوا لموسى فى التيه أين الطعام فأنزل الله المن والسلوى قالوا : فأين الشراب ، فأمر موسى أن يضرب بعصاه الحجر ، قالوا فاين الظل ، فظلل الله عليهم الغمام قالو فأين اللباس ، فكانت ثيابهم تطول معهم كما يطول الصبيان ، ولا يتخرق لهم ثوب . (٣)

فصل

واختلفوا هل كان موسى وهارون معهم فى التيه :

فنفى ذلك قوم محتجين بقوله : (فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين) وبأنه عذاب فلا يكونان فيه .

والصحيح أنهما كانا فى التيه ، وكان راحة لهما وسلاما ، كما كانت نار ابراهيم لا براهيم ، وماتا فى التيه .

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠ / ٢٠٠) .

(٢) تفسير مقاتل (١ / ٣٠٨ — ٣٠٩) وزاد المسير (٢ / ٣٣٠) .

(٣) تفسير ابن جرير (٢ / ٩٨) وتاريخ الأمم والملوك له (١ / ٢٢٢) ، وأخرجه أبو الشيخ فى العظمة قاله فى الدر المنثور (٣ / ٥٢) وانظر زاد المسير (٢ / ٣٣٠) .

فصـــــل

يتضمن الاشارة الى وفاة هارون ـ عليه الســـلام ـ

قال السدى : أوحى الله الى موسى ـ عليه السلام ـ انى متـوفى هارون فأت به جبل كذا وكذا ، فانطلق موسى وهارون نحو ذلك الجبل ، فاذا هما بشجر لم ير مثله ، واذا بيت مبنى وفيه سرير ، وعليه فرش ، واذا فيه ريح طيبة فلما نظر هارون الى ذلك أعجبه ، فقال : ياموسى انى أحـب أن أنام على هذا السرير ، قال : فنم عليه ، قال : فانى أخاف أن يأتى رب هذا البيت فيغضب على وعليك جميعا ، قال له موسى : لا ترهب أنا أكفيك رب هذا البيت فنم ، قال : ياموسى نم معى ، فان جاء رب البيت غضب على وعليك جميعا ، فلما ناما آخذ هارون الموت ، فلما وجد حسه قال يا موسى خدعتنى ، فلما قبض ، رفع ذلك البيت ، وذهبت تلك الشجـر ورفع السرير (٩٥/ب) به الى السماء ، فلما رجع موسى الى بنى اسرائيـل وليس معه هارون ، قالوا : قتل موسى هارون ، وحسده لحب بنى اسرائيل له . فقال موسى : ويحكم كان أخى ، أفترونى أقتله ، فلما أكثروا عليه قام فصلى ركعتين ثم دعا الله فنزل السرير حتى نظروا اليه بين السماء والأرض فصدقـوه .

وقال عمرو بن ميمون : مات موسى وهارون فى التيه ، مات هارون قبل موسى ، وكانا خرجا فى التيه الى بعض الكهوف ، فمات هارون فدفنه موسى ، وانصرف الى بنى اسرائيل فقالوا : ما فعل هارون ؟ قال : مات قالوا : كذبت ولكنك قتلته لحبنا اياه ، وكان محببا فى بنى اسرائيل ، فتضرع موسى الى ربه ، وبكى وشكا مالقى من بنى اسرائيل ، فأوحى الله اليه ان انطلق بهم الى قبره فانى باعثه حتى يخبرهم أنه مات موتا ، ولم تقتلـه

فانطلق بهم الى قبر هارون فنادى يا هارون فخرج من قبره ينفض التراب عن رأسه ، قال : أنا قتلتك ؟ قال : لا والله أنا مت ، قال فعد الى مضجعك ، وانصرفوا .(١)

فصل

وأما وفاة موسى ـ عليه السلام ـ فقال محمد بن اسحاق كان صفى الله موسى قد كره الموت واعظمه ، فأراد الله أن يحبب اليه الموت ويكره اليه الحياة ، فنبأ يوشع بن نون ـ عليه السلام ـ وكان يغدو ، ويروح عليه ، فيقول له موسى : يا نبى الله ما أحدث الله اليه ، فيقول له يوشع بن نون : يا نبى الله : ألم اصحبك كذا وكذا سنة ، فهل كنت اسألك عن شىء مما أحدث الله اليك حتى تكون أنت الذى تبتدىء به وتذكره فلا يذكر له شيئا ، فلما رأى موسى ذلك كره الحياة وأحب الموت .(٢)

واخرج الامام أحمد فى مسنده قال حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ملك الموت الى موسى ـ عليه السلام ـ (٩٦/أ) فقال له : اجب ربك قال : فلطم موسى عين ملك الموت ففقأها ، قال : فرجع الملك الى الله عز وجل ، فقال انك ارسلتنى الى عبد لا يحب الموت ، وقد فقأ عينى

---

(١) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠٠/ب) وانظر البغوى (٢/ ٢٦) وتاريخ الأمم والملوك (١/ ٢٢٣) وانظر (ص ٥٢٥) من هذا الكتاب .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠١/أ) والبغوى (٢/ ٢٧) وتاريخ الأمم والملوك (١/ ٢٢٤) .

قال : فرد الله عينه وقال : ارجع الى عبدى فقل : ألحياة تريد ؟ فان كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور ، فما توارت بيدك من شعرة فانك تعيش بها سنة ، قال : ثم مه ؟ قال : ثم تموت ، قال : فالآن من قريب ، قال : يارب : أدنني من الأرض المقدسة رمية حجر . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — والله لو أنى عنده لا ريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الأحمر . (١)

انفرد باخراجه مسلم من هذه الطريق (٢) وقد أخرجاه من حديث طاووس عن ابى هريرة بمعناه . (٣)

وأخرج مسلم فى أفراده من حديث انس بن مالك أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال : مررت على موسى ليلة اسرى بى عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلى فى قبره . (٤)

وأخرج الامام أحمد فى كتاب الزهد باسناده عن ثابت قال : لما مات موسى بن عمران جالت الملائكة فى السماوات بعضها الى بعض ، وأضعى ايديهم على الخدود ، ينادون مات موسى كليم الله ، فاى الخلائق لا يموت . (٥)

---

(١) المسند (١٦/٦٥ — ٦٦ رقم ٨١٥٧) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل (٤/١٨٤٣) .

(٣) صحيح البخارى ، كتاب بدء الخلق ، باب وفاة موسى (٤/١٩١ — ١٩٢) ومسلم ، كتاب الفضائل (٤/١٨٤٢) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل (٤/١٨٤٥) .

(٥) كتاب الزهد (١١٩) رقم (٣٨٤) وقوله : " بعضها الى بعض ، واضعى أيديهم على الخدود " ليس فى المطبوع .

(فلا تأس على القوم الفاسقين ـ ٢٦) قال الزجاج : المعنى : لا تحزن على قوم شأنهم المعاصى ومخالفة الرسل . (١)

والأظهر أنه خطاب لموسى ـ عليه السلام ـ

وقيل : لمحمد ـ صلى الله عليه وسلم .

قال أهل التفسير : مات موسى بعد هارون ، وهو ابن مائة وعشرين سنة .

قوله : (واتل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق) قال عامة المفسرين ، منهم : ابن عباس وابن عمر : هما ابناه لصلبه : هابيل وقابيل . (٢)

ومعنى (بالحق) بالأمر الثابت والصدق الذى لا ريب فيه .

(اذ قربا قربانا) اذ نصب بالنبأ أى واتل عليهم خبرهم وقصتهم فى ذلك الوقت .

والقربان : اسم لما يتقرب به الى الله من صدقة أو نسيكة .

وكان السبب (٩٦/ب) فى ذلك على ماروواه سعيد بن جبير عن ابن عباس أن آدم ـ عليه السلام ـ كان نهى أن تنكح المرأة أخاها الذى هو توأمها دون غيره من اخوتها وكان يولد له فى كل بطن ذكر وأنثى ، وكانت توأمة قابيل وسيمة جميلة ، وتوأمة هابيل دميمة ، فحسد قابيل هابيل ، وقال : أنا أحق بأختى يعنى توأمته ، فقال : هلم فلنقرب قربانا فأينا تقبل قربانه كان أحق بها ، وكان قابيل صاحب زرع فقرب صبرة من طعام ردىء ، وكان هابيل صاحب غنم ، فقرب كبشا سمينا ، أعين ، أقرن فتقبل قربان هابيل ، ونزلت النار ، فأكلته ـ فخزنه الله فى الجنة

---

(١) معانى القرآن (٢/ ١٨١) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/ ٢٠٤) وزاد المسير (٢/ ٣٣١) .

أربعين خريفا فهو الذى ذبحه ابراهيم ـ فحسده قابيل فقتله ، فولد آدم كلهم من ذلك الكافر .(١)

وروى العوفى عن ابن عباس انه انما قتله حسدا لكونه تقبل قربانه ، فقال : أتمشى بين الناس وقد علموا أن قربانك تقبل ، وأنك خير منى .(٢)

ونقل أهل العلم بالتفسير والسير أن حواء كانت تلد فى كل بطن توأمين غلاما وجارية الا شيثا فانه ولد منفردا ، وكان جميع ما ولدته حواء أربعين من ذكر وأنثى فى عشرين بطنا ، أولهم قابيل وتوأمته ، وآخرهم عبد المغيث وتوأمته أمة المغيث ، ثم بارك الله فى نسل آدم .

قال ابن عباس : لم يمت آدم ـ عليه السلام ـ حتى رأى ولده ، وولد ولده ، أربعين ألفا ، ورأى فيهم الزنا وشرب الخمر والفساد ، وساقوا قصة التزويج على نحو ما تقدم الى أن قال قابيل : أنا أحق بأختى ، فقال له أبوه آدم : انها لا تحل لك ، فابى أن يقبل ذلك ، وقال : ان الله لم يأمرك بهذا ، وانما هذا من رأيك ، فأمرهما بالقربان .(٣)

وقد روى عن جعفر الصادق(٤) ـ عليه السلام ـ انه قال : معاذ الله أن يزوج آدم ابنته من ابنه ، ولكنه لما أهبط الى الارض ، وجمع بينه وبين حواء ، ولدت له بنتا فسماها عناق ، فبغت وهى أول (٩٧/أ) من بغت

---

(١) قال فى الدر المنثور (٣/٥٥) أخرجه بن جرير ـ ولم أجده فيه ـ وابن أبى حاتم ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن عساكر بسند جيد .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/٢٠٣ ـ ٢٠٤) .

(٣) تفسير الثعلبى (٤/ق٣٠٢/أ) والبغوى (٢/٢٨) .

(٤) جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن أبى طالب ، أبو عبد الله المعروف بالصادق ، فقيه امام ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة . التقريب (٩٥٠) .

على وجه الارض ، فسلط الله عليها من قتلها ، فولد لآدم على اثرها قابيل ثم ولد له هابيل ، فلما أدرك قابيل أظهر الله جنية من ولد الجان يقال لها : جمانة فى صورة انسية ، وأوحى الله الى آدم أن زوجها من قابيل ، فزوجها منه ، فلما أدرك هابيل أهبط الله الى آدم حوراء فى صورة انسية وخلق لها رحما ، وكان اسمها نزلة ، فلما نظر اليها هابيل ورمقها (١) فأوحى الله الى آدم أن زوج نزلة من هابيل ، ففعل ذلك فقال قابيل : يا أبت : ألست أكبر من أخى واحق بما فعلت به منه ، فقال له آدم : يا بنى ان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء ، فقال : لا ، ولكنك آثرته على بهواك ، فقال له آدم : ان كنت تريد أن تعلم ذلك ، فقربا قربانا ، فأيكما تقبل قربانه فهو أولى بالفضل من صاحبه ، قال : وكان اذا كانت القرابين مقبولة نزلت نار بيضاء من السماء فأكلتها ، واذا لم تكن مقبولة لم تنزل النار وأكلتها الطير والسباع ، وقص حديث القربان على نحو ما تقدم.(٢)

قوله : (فتقبل من أحدهما) وهو هابيل ، لأنه كان أتقى لله ، وأزكى قلبا .

فحمله البغى والحسد حتى عزم على قتله فذلك قوله : (قال : لأقتلنك) .

قال العلماء بالسير : كان يضمر قابيل فى نفسه قتل أخيه الى أن قصد آدم زيارة البيت ، فلما عزم على ذلك قال للسماء : احفظى ولدى بالأمانة ، وقال للأرض مثل ذلك . فأبتا وقال للجبال فأبت ذلك ، وقال لقابيل فقبل ذلك ، وقال : نعم انك ترجع وترى ولدك وأهلك كما يسرك ،

---

(١) فى الأصل " ومقها " والتصويب من الثعلبى .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ٢٠٢/ب) .

فرجع وقد قتل قابيل هابيل فذلك قوله : (انا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها ، واشفقن منها ، وحملها الانسان) يعنى قابيل (انه كان ظلوما جهولا) (١) حين خان أمانة أبيه .

قالوا : أتاه وهو فى غنم له ، فقال له : (لاقتلنك) فقال له : ولم ؟ قال : لأن الله قد قبل قربانك ورد على قربانى ، وتنكح أختى الحسناء (٩٧/ب) وأنكح أختك الدميمة ، فيتحدث الناس انك خير منى وأفضل ، ويفتخر ولدك على ولدى فقال له هابيل : وما ذنبى (انما يتقبل الله من المتقين ـ ٢٧) يعنى الذين يتقون الشرك والمعاصى .(٢)

بكى عامر بن عبد الله (٣) عند الموت ، فقيل له : ما يبكيك ، وقد كنت كيت وكيت . فقال : انى أسمع الله يقول : انما يتقبل الله من المتقين) (٤)

قال صاحب الكشاف : فان قلت : كيف كان قوله : (انما يتقبل الله من المتقين) جوابا لقوله : (لاقتلنك) ؟ .

قلت : لما كان الحسد لأخيه على تقبل قربانه هو الذى حمله على توعده بالقتل قال له : انما أتيت من قبل نفسك لانسلاخها من لباس التقوى لا من قبلى ، فلم تقتلنى ، ومالك لا تعاتب نفسك ، ولا تحملها على تقوى الله التى هى السبب فى القبول ، فأجابه بكلام حكيم ، جامع لمعان

---

(١) الأحزاب : (٧٢) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠٣/أ) .

(٣) عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدى ، أبو الحارث المدنى كان عابدا مات سنة احدى وعشرين ومائة . التقريب (٣٠٩٩) .

(٤) الكشاف (١/٣٣٣) .

وفيه دليل على أن الله تعالى لا يقبل الا من مؤمن متق ، فمـــا أنماه على أكثر العاملين أعمالهم . (١)

قوله : (لئن بسطت الى يدك لتقتلنى ما أنا بباسط يدى اليـــك لاقتلك انى أخاف الله رب العالمين — ٢٨) يقال : بسط اليه لسانه اذا شتمه ، وبسط اليه يده : اذا بطش به ، ومعنى بسط اليد : مدها الى المبطوش به . ألا ترى الى قولهم : فلان بسيط الباع ومديد الباع .

قال أكثر المفسرين : كان هابيل أشد منه ، ولكن عصمته خشية الله عن الانتصار لنفسه ، والدفع عنها بالقتل ، فانه لم يكن اذ ذاك مباحا . (٢)

وقال ابن جرير : ليس فى الآية دليل على أن المقتول علم جزم القاتل على قتله ، ثم ترك الدفع عن نفسه .

وقد ذكر أنه قتله غيلة ، فلا يدعى ما ليس فى الآية الا بدليل . (٣)

قوله : (انى اريد أن تبوء باثمى واثمك) قال ابن مسعود وابـــن عباس ومجاهد وقتادة : أى ترجع باثم قتلى واثمك الذى فى عنقك . (٤)

وقال الزجاج : أى ترجع الى الله باثم قتلى واثمك الذى من أجلـــه لم يتقبل (٩٨/أ) قربانك . (٥)

فان قيل : كيف أراد هابيل شقاوة أخيه ، وأن يرجع بالاثمين ، والمؤمن لا يحب مثل هذا لأخيه ؟

---

(١) الكشاف (١/٣٣٣) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/٢١٣) وانظر زاد المسير (٢/٣٣٤) .

(٣) تفسير ابن جرير (١٠/٢١٤) وقد اختصره المؤلف .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/٢١٥) .

(٥) معانى القرآن (٢/١٨٢ — ١٨٣) .

قلت : عنه أجوبة :

أحدها : أنه كان ظالما ، باغيا ، عاقا لأبيه ، حاسدا لأخيه مشتملا على الكفر والتكذيب فوافق هابيل بهذه الارادة ارادة الله فيه .

الثانى : أن ارادته مشروطة بالقتل ، فان قرينة الحال تدل عليه وان لم يكن مذكورا تقديره : انى اريد ان قتلتنى أن تبؤ بإثمى واثمك .

الثالث : ان فى الكلام محذوفا تقديره : أن لا تبؤ كقوله تعالى : (وألقى فى الأرض رواسى أن تميد) اى ان لا تميد (١) ومنه قول امرئ القيس :

٧١ ـ فقلت يمين الله ابرح قاعدا * ولو قطعوا رأسى لديك وأوصالى (٢)

أى لا ابرح ، وهذا مذهب ثعلب (٣) .

(فتكون من أصحاب النار) أى من سكانها الملازمين لها بالاثمين المذكورين .

(وذلك جزاء الظالمين ـ ٢٩) قال ابن عباس : جهنم جزاء من قتل أخاه ظلما .

وفى الصحيحين من حديث ابن مسعود عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ، لأنه كان أول من سن القتل (٤) .

---

(١) هذا الجواب الثالث لا يتناسب مع ظاهر الآية ، لان الآية مثبته ، ودعوى نفيها يفتقر الى دليل صحيح ، وليس ثمت دليل على هذه الدعوى ولا برهان .

(٢) ديوانه (٣٢) .

(٣) زادالمسير (٢/٣٣٦) .

(٤) صحيح البخارى ، كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى " واذ قال ربك للملائكة " (٤/١٦٢) ومسلم ، كتاب القسامة (٣/١٣٠٤) .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : كيف يحتمل اثم قتله له ، ولا تزر وازرة وزر أخرى ؟

قلت : المراد بمثل اثمى على الاتساع فى الكلام كما تقول : قرأت قراءة فلان وكتبت كتابته ، تريد المثل ، وهو اتساع فاش مستفيض لا يكاد يستعمل غيره ، ونحوه قوله — عليه السلام — : المستبان ما قالا ، فعلى البادى مالم يعتد المظلوم "(١) على أن البادى عليه مثل اثم سبه ومثل سب صاحبه ، لا انه كان سببا فيه ، الا أن الاثم محطوط عن صاحبه ، معفو عنه ، لأنه مكافىء مدافع عن عرضه ، ألا ترى الى قوله : مالم يعتد المظلوم لأنه اذا خرج من حد المكافأة ، واعتدى لم يسلم .(٢)

قال : فان قلت : فحين كف هابيل عن (٩٨/ب) قتل أخيه واستسلم وتحرج عما كان محظورا فى شريعته من الدفع ، فاين الاثم حتى تحمل أخوه مثله فيجتمع عليه الاثمان ؟ .

قلت : هو مقدر فهو يتحمل مثل الاثم المقدر كأنه قال : انى أريد أن تبوء بمثل اثمى لو بسطت اليك يدى .(٣)

قوله : (فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله) أى سهلت له ذلك .

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ، كتاب البر والصلة (٤/٢٠٠٠) والبخارى فى الأدب المفرد (١٥٢) كلاهما من حديث أبى هريرة وفى الأدب من حديث أنس أيضا .

(٢) تقدم عن ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وقتادة ، أن معنى تبوء بأثمى أى باثم قتلى . فعلى هذا لا حاجة الى هذا الايراد والجواب عليه .

(٣) الكشاف (١/٣٣٣) .

واشتقاقه من الطوع ، تقول العرب : أطاع لهذه الظبية أصول الشجر . وطاع له كذا أتاه طوعا .

وقال ابن قتيبة : شايعته وانقادت له ، يقال : لساني لا يطوع بكذا ، أي لا ينقاد . (١)

قال ابن عباس في رواية أبي صالح : (٢) رماه بالحجارة حتى قتله ، وكان لهابيل يومئذ عشرون سنة .

وقال في رواية مجاهد : ضرب رأسه بصخرة وهو نائم . (٣)

قال ابن جرير : لم يدر كيف يقتله فتمثل له ابليس ، فأخذ طيرا فوضع رأسه على حجر ثم شدخ رأسه بحجر آخر ، وقابيل ينظر ، فقتل أخاه كذلك . (٤)

واختلفوا في موضع مصرعه :

فقال ابن عباس : على جبل ثور .

وقال جعفر الصادق : بالبصرة في موضع مسجدها الأعظم .

وقيل : عند عقبة حراء . ذكره ابن جرير . (٥)

(فأصبح من الخاسرين — ٣٠) قال ابن عباس : خسر دنياه وآخرته

---

(١) تفسير غريب القرآن (١٤٢) .

(٢) بالذال المعجمة ، ويقال آخره نون ، أبو صالح مولى أم هانئ ضعيف يرسل . التقريب (٦٣٤) .

(٣) تفسير ابن جرير (١٠/٢٢٢) وزاد المسير (٢/٣٣٧) .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/٢٢٢) والثعلبي (٤/ق ٣٠٣/أ) والبغوي (١/٢٩ — ٣٠) وزاد المسير (٢/٣٣٨) .

(٥) تفسير ابن جرير (١٠/٢٢٣) والثعلبي (٤/ق ٣٠٣/ب) والبغوي (١/٣٠) وزاد المسير (٢/٣٣٨) .

أما دنياه فأسخط والديه ، وبقى بلا أخ ، وأما آخرته فاسخط ربه وصار الى النار .(١)

أخرج الامام أحمد فى مسنده ، وسلم فى أفراده من حديث المنذر ابن جرير (٢) عن أبيه أنه قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: من سن سنة فى الاسلام حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينتقص من أجورهم شىء ، ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير أن ينتقص من أوزارهم شىء .(٣)

قال العلماء بالتفسير : فلما قتله لم يدر كيف يصنع به ؟ لأنه أول ميت على وجه الأرض من بنى آدم فحمله على عاتقه حتى أروح وكان اذا جلس وضعه الى (٩٩/أ) جنبه حتى رأى غرابين اقتتلا فقتل احدهما الآخر ، ثم بحث فى الأرض ، حتى جعل له حفرة ، فدفنه فيها ، ففعل قابيل مثله (٤) فذلك

قوله : (فبعث الله غرابا يبحث فى الأرض ليريه) يعنى ليريه الله ، أو ليريه الغراب (كيف يوارى سوأة أخيه) أى عورته وقيل : جيفته . (قال : ياويلتى) اعلم ان هذا النداء وما أشبهه مما ينادى به غير الآدميين انما وقع فى كلام العرب على تنبيه المخاطبين .

---

(١) زاد المسير (٢/٣٣٨) .

(٢) المنذر بن جرير بن عبد الله البجلى ، الكوفى ، التقريب (٦٨٨٦) وأبوه جرير بن عبد الله البجلى ، صحابى مشهور ، مات سنة احدى وخمسين . التقريب (٩١٥) .

(٣) المسند (٤/٣٥٧) وصحيح مسلم ، كتاب الزكاة (٢/٧٠٥) .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/٢٢٥) والثعلبى (٤/ق ٣٠٣/ب) والبغوى (٢/٣٠) وانظر الدر المنثور (٣/٦٢) .

والمعنى : يا ويلتا احضرى فهذا أوانك .

(أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاوارى) نصب على جواب الاستفهام بالفاء .

(سوءة أخى) اى عورته ، وما لا يجوز أن يتكشف من جسده .

والسوءة : الفضيحة لقبحها قال :

٧٢ ـ يالقوم للسوءة السوءآء . (١)

أى للفضيحة العظيمة ، فكنى بها عنها .

(فأصبح من النادمين ـ ٣١) على قتله لما تعب فيه من حمله وتحيره فى أمره ، وتبين له من عجزه ، وتتلمذه للغراب .

وروى أنه لما قتله اسود جسده ، وكان أبيض ، فسأله آدم عن أخيه فقال : ما كنت عليه وكيلا ، فقال : بل قتلته ، ولذلك اسود جسدك ، فندم على تسويد جسده .

وروى أن آدم مكث بعد قتله مائة سنة لا يضحك ، وانه رثاه بشعر (٢) وهو كذب بحت ، وما الشعر الا منحول ملحون ، وقد صح ان الانبياء معصومون من الشعر (٣) .

فان قيل : أليس الندم توبة ، فما باله لم يكفر ذنبه ؟ .

قلت : لم يندم على ارتكاب الذنب وانما ندم على حمله مائة سنة يتأذى بريحه ، ولا يدرى كيف يصنع به .

---

(١) هذا عجز بيت شطره : لم يهب حرمة النديم وحقت .
وهو لأبى زبيد كما فى اللسان مادة " سوأ " (١/ ٩٦) والبحر (٣/ ٤٦٦) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠٤/أ) .

(٣) أما نبينا ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقد قال الله تعالى عنه (وما علمناه الشعر وما ينبغى له) يس: (٩٦) وأما غيره من الأنبياء فلا أعلم فيه دليلا .

وقيل : ندم على فراقه .(١)

ولما مضى لآدم من عمره مائة وثلاثون سنة ، وذلك بعد قتل هابيل بخمس سنين ، ولدت له حواء شيثا — عليه السلام — وتفسيره : هبة الله يعني أنه خلف من هابيل ، فصار وصي آدم وأنزل الله عليه خمسين صحيفة .

وأما قابيل فقيل له : اذهب طريدا ، شريدا ، فزعا ، مرعوبا فأخذ (٩٩/ب) بيد أخته اقليميا وهرب بها الى أرض اليمن ، فأتاه ابليس ، فقال له انما أكلت النار قربان هابيل لأنه كان يخدمها ويعبدها ، فانصب أنت أيضا نارا تكون لك ولعقبك ، فبنى بيتا للنار فهو أول من عبد النار ، وانعكف أولاده ، وعقبه على الخمور والمعازف ، والزنا والفواحش ، وعبادة الطواغيت حتى غرقهم الله زمن نوح — عليه السلام — وبقي نسل شيث — عليه السلام — .(٢)

---

(١) ويحتمل أن يعود الندم الى كل ما تقدم فيكون ندمه على قتله ، وعلى التأذى بحمله ، وعلى فراقه .

(٢) تفسير الثعلبي (٤/ق ٣٠٤/ب) والبغوي (٢/ ٣١)
هذه الحكايات التي ذكره المؤلف عند قصة قوم موسى مع الجبارين وقصة ابني آدم ، هذه من أخبار بني اسرائيل التي لا يعلم صدقها من كذبها ، فلا يجوز أن يفسر بها كلام الله تعالى بل يجب أن يصان وينزه عنها ، وليس هذا موطن ذكرها فان محلها كتب القصص والأخبار ، ويكفينا ماجاء في كتاب ربنا وصح من سنة نبينا وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " اذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم " رواه الامام أحمد في المسند (٤/ ١٣٦) .

===

قوله : (من أجل ذلك) وقرأ ابو جعفر : "من اجل" بكسر النون واسقاط الهمزة ، والابتداء بكسر الهمزة على هذه القراءة . (١)

وقد قيل : ان الوقف ههنا على معنى أصبح من النادمين من أجل فعله .

والأظهر أنه متعلق بما بعده على معنى من أجل ذلك القتل كتبنا أى فرضنا وقضينا على بنى اسرائيل .

(أنه من قتل نفسا بغير نفس) أى قتلها ظلما لا على وجه القصاص (أو فساد فى الأرض) يبيح القتل وهو الشرك ، أو قطع الطريق .

و (فساد) معطوف على (نفس) .

وقرئ فى الشاذ : "أو فسادا" (٢) بالنصب أى عمل فسادا أو افسد فسادا اى افسادا ، فوضعه وضع المصدر مثل العطاء .

(فكأنما قتل الناس جميعا) روى عكرمة عن ابن عباس أن المعنى : من قتل نبيا أو اماما عادلا ، فكأنما قتل الناس جميعا . (٣)

والظاهر عمومه فى الجميع .

=== فحسنا التوقف فيها اذا جهلنا حالا . أما اذا جاء فى شرعنا ما يكذبها فيجب أن نبادر فى تكذيبها ، واذا جاء فى شرعنا ما يصدقها فهى حق وصدق .

(١) النشر (٢/٢٥٤) ومختصر بن خالويه (٣٢) .

(٢) مختصر ابن خالويه (٣٢) والتقريب والبيان) (٦٠/خ) واتحاف فضلاء البشر (٢٠٠) .

(٣) تفسير ابن جرير (١٠/٢٣٣) والثعلبى (٤/ق ٣٠٥/أ) ، والبغوى (٢/٣١) .

ثم اختلفوا في توجيه المعنى :

فقال الحسن : معناه : يجب عليه من القصاص بقتلها مثل الذى يجب عليه لو قتل الناس جميعا .

وقال سعيد بن جبير : من استحل قتل نفس فهو كذلك في دماء الناس لا يتحرم لها .

وقال مجاهد : يصلى النار بقتلها كما لو قتل الناس جميعا .(١)

وقال القاضى أبو يعلى : معنى الكلام : ينبغى لجميع الناس أن يعينوا ولى المقتول حتى يقيدوه منه ، كما لو قتل أولياءهم جميعا .(٢)

(ومن احياها) اى استنقذها من هلكة كالغرق ، والحرق ، والجوع والعطش ، أو حال بينها وبين من أراد اتلافها ، (فكأنما احيا الناس جميعا) .

قال قتادة : عظم الله أجرها وعظم وزرها (٣) (١٠٠/أ) .

قلت : شبه الله سبحانه وتعالى قتل النفس الواحدة بجميع النفوس واحياءها باحياء جميع النفوس لوقوع الاشتراك بين الواحد والجميع في المعنى الذى اقتضى تعظيم العقاب عند القتل ، والثواب عند الاحياء ، وتعظيما للنفوس ، وتنبيها على خطرها وشرفها ، حيث شبهت النفس الواحدة في الثواب والعقاب بالنفوس التى تفوت الاحصاء والعد .

(ولقد جاءتهم) يعنى بنى اسرائيل (رسلنا بالبينات) وقد تقدم ذكرها .

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/ ٢٣٥) والثعلبى (٤/ق ٣٠٥/أ) والبغوى (٢/ ٣١) .

(٢) زاد المسير (٢/ ٣٤٠) .

(٣) تفسير ابن جرير (١٠/ ٢٣٩) .

(ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك) أى بعد ما كتبنا عليهم وبعد مجىء الرسل بالآيات .

(فى الأرض لمسرفون ــ ٣٢) يعنى فى القتل لا يبالون بعظمه .

قوله : (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) ذهب قوم الى أنها نزلت فى الكفار .

وذهب اكثر أهل العلم الى أنها نزلت فى المسلمين بدليل قوله : (الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم) .

وقال جماعة منهم : سعيد بن جبير والسدى : نزلت فى قصة العرنيين (١) وهو ماروى أنس ــ رضى الله عنه ــ قال : قدم رهط من عرينة (٢)

---

(١) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠٥/ أ) والبغوى (٢/ ٣٢) وزاد المسير (٢/ ٣٤٣) .

(٢) وفى بعض طرق الحديث من عكل أو عرينة ، وفى بعضها من عكل وعرينه وفى بعضها من عكل ، وفى بعضها أربعة من عرينه وثلاثه من عكل وفى بعضها من عكل ثمانية .
وعكل بضم المهملة واسكان الكاف قبيلة عدنانية من الرباب .
وأما عرينة فالمشهور فى العرب عرينتان : عرينة قضاعة وعرينته بجيلة ، والمراد هنا الثانية ، وهو عرينتة بن نذير بن قسر بن عبقر ، فهى قبيلة قحطانية ، وقد ذكر بن كثير فى تفسيره (٢/ ٤٩) فى بعض طرق الحيث أن عرينة من بجيلة . وهو الصواب .

انظر : الفتح (١/ ٣٣٧) وجمهرة الأنساب (٣٨٧) والايناس فى علم الأنساب (٢٢١) .

على النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاجتووا المدينة ، فقال رسول الله لو خرجتم الى ابل الصدقة فشربتم من ألبانها ، ففعلوا فلما صحوا ارتدوا عن الاسلام ، وقتلوا راعى رسول الله واستاقوا الابل وحاربوا الله ورسوله ، فبعث النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ (فى أثرهم) (١) فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . هذا حديث متفق على صحته ، أخرجه البخارى ومسلم (٢) من طرق عدة ، وفى أكثرها : فشربوا من أبوالها وألبانها .

وقال يحيى بن ابى كثير عن أبى قلابة عن أنس : وسمل اعينهم ، ثم لم يحسمهم (٣) حتى ماتوا .

وقال سليمان التيمى عن أنس : انما سمل أعينهم لأنهم سلموا أعين الرعاء . (٤)

قال أبو قلابة : هؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم ، وحاربوا الله ورسوله . (٥)

قوله : " اجتووا المدينة " معناه : عافوا المقام بها ، فأصابهم الجوى فى بطونهم .

وقوله : سمل أعينهم اى فقأها ، ومن روى (١٠٠/ب) سمر أعينهم فمعناه : كحلها بمسامير محماة .

---

(١) مابين القوسين ليس فى الأصل ، والتصويب من الصحيحين .

(٢) صحيح البخارى ، كتاب الوضوء ، باب أبوال الابل والدواب (٦٧/١) ومسلم ، كتاب القسامة (١٢٩٦/٣) .

(٣) لم يحسمهم أى لم يكوها بالنار ليقف الدم . المصباح المنير (١٣٦/١)

(٤) صحيح مسلم ، كتاب القسامة (١٢٩٨/٣) .

(٥) صحيح البخارى ، كتاب الوضوء ، باب أبوال الابل والدواب (١٦٨/١)

وفى هذا الحديث حجة ظاهرة لمن يقول بطهارة بول ما يوكل لحمه وهو مذهب جماعة منهم : ابراهيم النخعى ، والحكم وسفيان ومالك وأحمد .(١)

ومعنى (يحاربون الله ورسوله) يعصونهما ، أو جعلهم محاربين لله ورسوله لكونهم يحاربون المؤمنين .

(ويسعون فى الأرض فسادا) بالقتل والجراح ، وأخذ المال ، واخافة السبيل ، فمن فعل ذلك فقد صار محاربا ، تجرى عليه أحكام قطاع الطريق ، وان شهر السلاح فى البلدان ، وكابر الناس على أموالهم فليس بمحارب على المشهور من مذهبنا . وبه قال ابو حنيفة وأصحابه .

وعند مالك والشافعى هو محارب ، وهو اختيار أبى بكر عبد العزيز والقاضى أبى يعلى من أصحابنا .(٢)

(أن يقتلوا ، أو يصلبوا ، أو تقطع أيديهم وارجلهم من خلاف ، أو ينفوا من الأرض) هذا حكم الله فى قطاع الطريق .

وظاهر الآية يقتضى تخيير الامام فى هذه العقوبات ، وهو قول الحسن ومجاهد وعطاء واليه ذهب مالك .(٣)

---

(١) المغنى (١/٥٢) وبداية المجتهد (١/١٠٣) .

(٢) انظر على هذه المسألة المغنى (٨/٢٩٠) والانصاف (١٠/٢٩٢) وفيه قال أبو بكر : حكمهم فى المصر والصحراء ، واحد ، وهو المذهب وعليه أكثر الأصحاب . . . قال الشيخ تقى الدين وهو قول الأكثرين اهـ وهو كما قال ، وكذا فى الاقناع والمنتهى ، وهو الصواب . والمنهاج (١٣٤) وبداية المجتهد (٢/٥٥٧) والهداية (٢/١٣٤)

(٣) المغنى (٨/٢٩١) وبداية المجتهد (٢/٥٥٨) وقال فيها : قال مالك : ان قتل فلابد من قتله وليس للامام تخيير فى قطعه ولا فى نفيه وانما التخيير فى قتله أو صلبه .اهـ

وقال ابن عباس في رواية عطية : "أو" ليست للاباحة انما هي مرتبة للحكم باختلاف الجناية .

أخرج الشافعي في مسنده باسناده عن ابن عباس في قطاع الطريق اذا قتلوا واخذوا المال ، قتلوا وصلبوا ، واذا قتلوا ولم يأخذوا المال ، قتلوا ولم يصلبوا ، واذا أخذوا المال ولم يقتلوا ، قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف واذا اخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا ، نفوا من الأرض .(١)

فعلى هذا تكون العقوبات على الترتيب بحسب الجرائم ، وهو قول أكثر العلماء الا أن امامنا احمد جعل القتل بمجرده موجبا للقتل والصلب معا على احدى الروايتين عنه .

والمشروع في قول الامامين احمد والشافعي ـ رضي الله عنهما ـ أن يقتل ثم يصلب .(٢) وعند الامامين الآخرين ـ رضي الله عنهما ـ أن يصلب حيا ثم تبعج بطنه برمح حتى يموت .

واختلفوا في مدة صلبه :

فقال علماؤنا : يصلب بقدر ما يشتهر .

وقال أبو حنيفة : ثلاثة أيام .

وعند الشافعية خلاف ، فقال بعضهم كمذهب أبي حنيفة ، وقال بعضهم (١٠١/أ) : حتى يتفسخ(٣) مالم يتاذ به الناس . وقال بعضهم: حتى يسيل صديده .

---

(١) مسند الامام الشافعي (٣٣٦) وتفسير ابن جرير (١٠/٢٦٠) ، وسنن البيهقي (٨/٢٨٣) .

(٢) وهذا هو اللائق بظاهر الآية .

(٣) أي حتى تتساقط أعضاؤه . اللسان (٣/٤٤) .

وقوله : (او تقطع أيديهم وارجلهم من خلاف) هو أن تقطع يده اليمنى ورجله اليسرى .

فان أخذ دون النصاب فلا قطع عليه الا عند مالك .

والنفى فى اللغة : الابعاد .

وقد اختلفوا فى صفته :

فقال ابن عباس : هو أن يهدر الامام دمه فيقول : من لقيه فلقيه فليقتله وهذا فيمن لا يقدر عليه ، فأما من قدر عليه فنفيه من الأرض الحبس والسجن ، لأنه اذا حبس ومنع من التقلب فى البلاد فقد نفى منها أنشد ابن قتيبة وابن الانبارى قول بعض المسجونين :

٧٣ــ خرجنا من الدنيا ونحن من أهلها
فلسنا من الأحياء فيها ولا الموتا

٧٤ــ اذا جاءنا السجان يوما لحاجة
عجبنا وقلنا جاء هذا من الدنيا (١)

وقال مالك : ينفى من بلده الى بلد آخر ، ثم يحبس فيه .

وقال علماؤنا : يشرد فلا يترك يأوى الى بلد . (٢)

ونقل عن الامام أحمد رواية أخرى : أن نفيه تعزيره بما يردعه ، فيكون ذلك منوطا بنظر الامام . (٣)

---

(١) تأويل مشكل القرآن لابن تيمية (٤٠٠) .

(٢) وهذا هو المذهب وهو الصواب .

(٣) المغنى (٨/ ٢٩٨) والانصاف (١٠/ ٢٩٣ ــ ٢٩٨) والمنهاج (١٣٤) وبداية المجتهد (٢/ ٥٥٨ ــ ٥٦٠) والهداية (٢/ ١٣٢ ــ ١٣٣) .

(ذلك لهم خزى فى الدنيا) أى فضيحة وعار (ولهم فى الآخرة عذاب عظيم — ٣٣) .

قوله : (الا الذين تابوا) نصب على الاستثناء تقديره : جزاؤهم ما وصفنا الا التائبين .

ذهب اكثر العلماء الى أن هذا الاستثناء فى حق الكفار المحاربين اذا تابوا وآمنوا ورجعوا عن حربهم وفسادهم قبل القدرة عليهم ، ولا سبيل لهم فى ما اصابوا من مال أو دم ، وهذا لا خلاف فيه .

فأما المحاربون المسلمون فاختلفوا فيهم :

فذهب أصحابنا الى أن حقوق الله تسقط عنهم من تحتم القتل والصلب وقطع اليد والرجل ، والنفى ، وأنهم يؤخذون بحقوق الآدميين من القصاص وضمان الأموال .(١)

(فاعلموا أن الله غفور رحيم — ٣٤) غفر لهم ماكان منهم ورحمهم

قوله : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة) اى اطلبوا اليه القربة والوصلة ، وانشدوا :

٧٥ — اذا غفل الواشون عدنا لوصلنا
وعاد التصافى بيننا والوسائل (٢) (١٠١/ب)

وجاهدوا فى سبيله) أى جاهدوا أعداءه فى سبيله (لعلكم تفلحون — ٣٥) .

أخرج الشيخان فى الصحيحين من حديث أبى موسى قال : سألت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — عن الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حمية

---

(١) المغنى (٨/ ٢٩٨) والروضة (١٠/ ١٥٨ — ١٥٩) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/ ٢٩٠) ومجاز القرآن (١/ ١٦٤) .

ويقاتل رياء فأى ذلك فى سبيل الله ؟ فقال رسول الله : من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله . (١)

وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — : مثل المجاهد فى سبيل الله كمثل القائم الدائم الذى لا يفتر عن صيام ولا صلاة حتى يرجع . (٢)

وفى صحيح البخارى من حديث أبى عبس — واسمه عبد الرحمن ابن جبير — قال : سمعت رسول الله — صلى الله عليه وسلم يقول : من اغبرت قدماه فى سبيل الله حرمه الله على النار . (٣)

قوله : (ان الذين كفروا) اى داموا على الكفر حتى ماتوا عليه بدليل قوله فى موضع آخر : (ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار) . (٤)

وهو مبتدا وخبر .

(لو أن لهم مافى الأرض جميعا ومثله معه) يعنى ومثل مافى الأرض منضما اليه .

(ليفتدوا به) أى ليجعلوه فداء لأنفسهم (من عذاب) النار (يوم القيامة ما تقبل منهم — ٣٦) لاختصاص الخلاص والأمان بأهل الاخلاص فى الايمان .

---

(١) البخارى ، كتاب التوحيد ، باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين (٩/١٦٦) ومسلم ، كتاب الامارة (٣/١٥١٣) .

(٢) البخارى ، كتاب الجهاد ، باب افضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه (٤/١٨—١٩) ومسلم — واللفظ له — كتاب الامارة (٣/١٤٩٨) .

(٣) صحيح البخارى ، كتاب الجهاد ، باب من اغبرت قدماه فى سبيل الله (٤/٢٥) .

(٤) آل عمران : (٩١) .

وإنما وحد الضمير فى (به) وقد تقدمه شيئان : (ما فى الأرض ومثله معه) لأنه اجرى مجرى اسم الاشارة ، كأنه قيل : ليفتدوا بذلك ، أو يكون الواو فى : (ومثله) بمعنى مع ، فيتحد المرجوع اليه .(١)

أو هو من باب :

٧٦- وانى وقيار بها لغريب .(٢)

وعود الضمير فى قوله : (وما هم بخارجين منها - ٣٧) الى ماقبله وهو قول : (ان الذين كفروا) أظهر فى البصائر من نور الشمس فى الأبصار فاعتصام أهل الزيغ من المعتزلة به على ما افتروه على الله من القول بتخليد العصاة من المسلمين فى النار جهل أوعناد .

---

(١) أو يكون رد الضمير الى أحد المتعاطفين اكتفاء بأحدهما عن الآخر وهذا من أساليب اللغة العربية التى نزل بها القرآن ولهذا جاء فى القرآن فى مواضع عدة فمنها قوله تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها) التوبة (٣٤)
(واستعينوا بالصبر والصلاة وانهـا) (البقرة ٤٥) .
(واذا رأوتجارة أولهوا انفضوا اليها) (الجمعة ١١) .
(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله ولا تولوا عنه) (الانفال ٢٠)
وقد تقدمت هذه المسألة (ص) .

(٢) هذا عجز بيت لصابى بن الحارث بن أرطأة المرجى ، وصدره :
فمن يك أمسى بالمدينة رحله *
الاصمعيات (١٨٤) وطبقات الشعراء لابن سلام (٧١) والشعر والشعراء (٢١٩) وتأويل مشكل القرآن (٥٣) .

اخرجا فى الصحيحين من حديث أنس بن مالك عن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : يقول الله : لا هون (١٠٢/أ) أهل النار عذابا يوم القيامة لو أن لك ما فى الأرض من شىء أكنت تفتدى به ؟ فيقول : نعم فيقول : أردت منك أهون من هذا ، وأنت فى صلب آدم أن لا تشرك بى شيئا ، فأبيت الا أن تشرك بى . (١)

قوله : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) قال ابن السائب : نزلت فى طعمة بن أبيرق (٢) وقد سبقت قصته فى سورة النساء . (٣)

وهو مبتدأ ، وخبره عند سيبويه محذوف تقديره : وفيما يتلى عليكم أو فيما فرض عليكم السارق والسارقة اى حكمهما ، ولا يجوز عنده أن يكون الخبر (فاقطعوا أيديهما) لأن الفاء لا تدخل فى خبر المبتدأ ، وكذلك قال فى قول الشاعر :

٧٧ ـ وقائله خولان فانكح فتاته . (٤)

اى هذه خولان .

ويجوز أن يرتفعا بالابتداء ، والخبر (فاقطعوا أيديهما) ودخول الفاء لتضمنها معنى الشرط . لأن المعنى : والذى سرق والتى سرقت

---

(١) البخارى ، كتاب الأنبياء ، باب قوله الله تعالى (واذ قال ربك للملائكة) (٤/ ١٦٢) ومسلم كتاب المنافقين (٤/ ١٢٦٠ـ١٢٦١)

(٢) أسباب النزول للواحدى (١٨٨) وابن السائب هو محمد بن السائب الكلبى .

(٣) ص (٣٦٠) .

(٤) هذا شطر بيت عجزه : وأكرومة الحيين خلو كما هيا
وهو فى الكتاب (١/ ١٣٩) والدر المصون (٤/ ٢٦١) والبحر (٣/ ٤٧٧) بغير نسبة .

فاقطعوا أيد يهما والا سم الموصول يضمن معنى الشرط . (١)

وقرأ عيسى بن عمر : (٢) والسارق والسارقة بالنصب فيهما (٣) وفضلها سيبويه على قراءة العامة لأجل الأمر ، لأن زيدا فاضربه ، أحسن من زيد فاضربه بالرفع .

والمختار عند الكوفيين قراءة الجماعة ، لأنه لم يقصد قصد سارق بعينه فهو كقوله (واللذان يأتيانها منكم فآذوهما) . (٤)

والسارق في الشرع : من أخذ نصابا من المال فصاعدا خفية من حرز مثله ، لا شبهة له فيه .

أما قولنا من أخذ نصابا فاحتراز من القليل الذى لا يبلغ نصابا ، فانه لا قطع على سارقه .

وعن ابن عباس : وجوب القطع في القليل والكثير لعموم الآية . (٥)

---

(١) وهذا قول جيد فان الفاء تقع في خبر الا سم الموصول لمشابهته للشرط في العموم والابهام .
ومثله قوله تعالى : (الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) الآية — (النور ٢) .

(٢) عيسى بن عمر الثقفى أبو عمر النحوى البصرى ، معلم النحو ، له اختيار في القراءة على مذاهب العربية ، يفارق قراءة العامة ، ويستنكره الناس ، توفى سنة تسع وأربعين ومائة . طبقات القراء لابن الجزرى (١/ ٦١٣) .

(٣) مختصر ابن خالويه (٣٢) واعراب القراءات الشواذ (ق ٦١/أ) .

(٤) النساء : (١٦) .

(٥) وهو قول الحسن وداود . انظر المغنى (٨/ ٢٤٣) وتفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠٧ /أ) و البغوى (١/ ٣٤) .

والنصاب : ربع دينار من الذهب ، وهو مذهب الشافعي ، أو ثلاثة دراهم ، وهو مذهب مالك ، وقال أبو حنيفة : أقله عشرة دراهم فمذهب أحمد أن ربع دينار من الذهب او ثلاثة دراهم من الورق أصل في نصاب السرقة وماعدا النقدين مقوم بهما عملا بالحديثين الصحيحين (١) لأن في صحيح (١٠٢/ب) البخاري ومسلم من حديث ابن عمر أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قطع سارقا في مجن ثمنه ثلاثة دراهم .

وفيهما أيضا من حديث عائشة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم قال : القطع في ربع دينار فصاعدا . (٢)

فان قيل : فما تصنع بما أخرجا في الصحيحين من حديث أبي هريرة عن النبي ـ صلى الله عليه ـ أنه قال : لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده ؟ (٣)

قلت : قد قال الأعمش : كانوا يرون أنه بيض الحديد ، والحبل

---

(١) المغني (٨/٢٤٤) والانصاف (١٠/٢٦٢) والروضة (١٠/١١٠) وبداية المجتهد (٢/٥٤٨) والهداية (٢/١١٨) .
ولو قيل ان نصاب السرقة ربع دينار ـ كما هو مذهب الشافعي ـ لم يكن بعيدا من الصواب ، وذلك أن صرف الدينار على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يختلف : فمرة جاء اثنا عشر درهما ، وجاء مرة عشرة دراهم فيحمل هذا الاختلاف في الأحاديث على اختلاف صرف الدينار لانه الأصل والله أعلم .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الحدود ، باب قول الله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما (٨/١٩٩-٢٠٠) وصحيح مسلم ، كتاب الحدود (٣/١٣١٣)

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الحدود ، باب لعن السارق اذا لم يسم (٨/١٩٨) ومسلم ، كتاب الحدود (٣/١٣١٤) .

كانوا يرون أنه منها ما يسوى دراهم .(١)

وقيل : كان هذا فى الابتداء ، وهو قطع اليد فى الشىء القليل ثم نسخ بقوله : القطع فى ربع دينار ، وحديث المجن .

ويجوز أن يكون المعنى أنه يتدرج من سرقة البيضة ، والحبل الى غيرهما ، فيفضى الحال به الى قطع يده على ما هو المتعارف المعهود من أحوال أهل السرقة .(٢)

واحترزنا بقولنا : " خفية " من الغاصب ، والمختلس ، وجاحد العارية ، والوديعة .

وفى الطرار عن الامام أحمد روايتان :(٣)

وأما الأحراز فتختلف باختلاف الأموال والبقاع ، وعدل السلطان وجوره .

والكفن على الميت فى المقبرة حرز مثله فيقطع النباش عندنا وعند مالك والشافعى .

---

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه ، كتاب الحدود ، باب لعن السارق اذا لم يسم (٨/ ١٩٨) .

(٢) وهذا توجيه حسن .

(٣) الطرار هو : الذى يبط الجيب ـ أى يشقه ـ ويأخذ ما فيه خفية قاله فى المطلع (٣٧٥) .
والمذهب أنه يقطع لعموم البلوى به وشدة التحرز منه . قاله فى الانصاف (١٠/ ٢٥٤) . وانظر المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين (٢/ ٣٣٧) .

وقال ابو حنيفة : لا يقطع .

وحرز الباب تركيبه على ماجرت به العادة فى أمثاله فى ذلك البلد .(١)

واحترزنا بقولنا : "لا شبهة له فيه" من السرقة من مال الشركة ، ومال الغنيمة .

ولا يقطع بالسرقة من مال ابنه وان سفل ، ولا الولد من مال أبيه وان علا والأب والأم فى هذا سواء .

ولا العبد بالسرقة من مال سيده .

ولا المسلم بالسرقة من بيت المال .

وهل يقطع أحد الزوجين بالسرقة من مال الآخر المحرز عنه ؟ على روايتين .(٢)

ويقطع بسرقة مال الأخ وابن العم .

وقال ابو حنيفة : لا يقطع .(٣)

فصل

فاذا وجدت السرقة على الوجه المحدود خالية من الشبهة المسقطة (١٠٣/أ) للقطع ، وثبتت بشاهدى عدل ، أو اقرار مرتين ، وجب القطع اذا طالب المسروق منه بماله .

قال أبو بكر من اصحابنا : ليس ذلك بشرط .(٤)

---

(١) المغنى (٨/٢٧٤) والانصاف (١٠/٢٧٢) والروضة (١٠/١٢٩) ، وبداية المجتهد (٢/٥٥٠-٥٥١) والهداية (٢/١٢١) .

(٢) المسائل الفقهية (٢/٣٣٦) والمغنى (٨/٢٧٨) والانصاف (١٠/٢٨٠)

(٣) الهداية (٢/١٢٣) .

(٤) المغنى (٨/٢٨٧) والانصاف (١٠/٢٨٤-٢٨٥) .

فصـــــــــل

وتقطع يد السارق اليمنى ، لأن فى قراءة ابن مسعود : والسارقون والسارقات فاقطعوا أيمانهم "[١] ثم اذا سرق ثانية تقطع رجله اليسرى ، ثم اختلفوا فيه اذا سرق ثالثة بعد قطع يده ورجله :

فذهب بعضهم الى أنه تقطع يده اليسرى ، ثم ان سرق رابعـــة قطعت رجله اليمنى ، ثم ان سرق بعد ذلك يعزر ويحبس ، وهو قول مالك والشافعى واسحاق [٢] لما روى مالك فى الموطأ عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن رجلا من أهل اليمن اقطع اليد والرجل قدم المدينة على ابى بكر الصديق ــ رضى الله عنه ــ يشتكى اليه أن عامل اليمن ظلمه فكان يصلى من الليل ، فيقول أبو بكر : وأبيك ما ليلك بليل سارق ، ثم انهم افتقدوا حليا لاسماء بنت عميس امرأة ابى بكر فجعل يطوف معهم ويقول : اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيت الصالح فوجدوا الحلى عند صائغ زعم أن الأقطع جاءه به ، فاعترف الاقطع أو شهد عليه فأمر أبو بكر فقطعت يده اليسرى ، وقال ابو بكر : والله لدعاؤه على نفسه أشد عندى عليه من سرقته [٣] .

وذهب بعضهم الى أنه لا يقطع .

قال على ــ عليه السلام ــ : انى لاستحى أن لا أدع له يدا يبطش

---

(١) الكشاف (١/ ٣٣٧) والمغنى (٨/ ٢٦١) وتفسير الثعلبى (٤/ ق ٣٠٧/أ) .

(٢) المغنى (٨/ ٢٦٦) والروضة (١٠/ ١٤٩) وبداية المجتهد (٢/ ٥٥٤ ــ ٥٥٥) .

(٣) موطأ الامام مالك ، كتاب الحدود ، باب جامع القطع (٢/ ٨٣٥ ــ ٨٣٦) .

بها ولا رجلا يمشى عليها [١] وهذا مذهب الشعبى والنخعى ، وحماد بن أبى سليمان ، والأوزاعى وأصحاب الرأى ، وأصح الروايتين عن أحمد — رضى الله عنه — [٢] .

فصـــــل

ذهب أكثر أهل العلم الى أن القطع من الكوع .

ويروى عن على — عليه السلام — أنه قال : من اصول الأصابع [٣] ويحكى عن الخوارج أنهم قالوا : يقطع من الكتف .

فاذا قطعت يده حسمت يده بالزيت المغلى لئلا يفسد العضو ثم تعلق يده فى عنقه كما فعل رسول الله — صلى الله عليه وسلم — [٤] .

فصـــــل

فاذا قطعت يده غرم مال السرقة عندنا وعند الشافعى .

وقال مالك : لا يغرم الا أن يكون (١٠٣/ب) موسرا .

---

(١) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠٧/ب) والبغوى (٣٦/٢) والمسائل الفقهية (٣٣٥/٢) .

(٢) المغنى (٢٦٦/٨) والمسائل الفقهية (٣٣٤/٢ — ٣٣٥) والانصاف (٢٨٦/١٠) وهذا هو المذهب ، وعليه عامة الأصحاب .

(٣) انظر المغنى (٢٦١/٨ — ٢٦٣) والروضة (١٤٩/١٠) والكشاف (٣٣٧/١) .

(٤) لحديث فضالة بن عبيد انه قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت يده ، ثم أمر بها فعلقت فى عنقه " أخرجه أبو داود فى سننه ، كتاب الحدود ، باب فى تعليق يد السارق فى عنقه (١٤٣/٤) وابن ماجه ، كتاب الحدود ، باب تعليق اليد فى العنق (٨٦٣/٢) .

وقال ابو حنيفة وسفيان : لا يغرم .(١)

(جزآء) مفعول له ، ومثله (نكالا)

(والله عزيز) فى انتقامه ممن عصاه (حكيم ـ ٣٨) فيما حكم به وقضـــاه .

قال الأصمعى : قرأت هذه الآية والى جانبى أعرابى فقلت : والله غفور رحيم فقال الاعرابى : كلام من هذا ؟ فقلت : كلام الله ، قال : اعد فاعدت والله غفور رحيم ، فقال : ليس هذا كلام الله فتنبهت فقلت (والله عزيز حكيم) فقال : أصبت هذا كلام الله ، قلت لـــه : أتقرأ القرآن قال : لا . قلت : فمن أين علمت انى اخطأت ، فقال : يا هذا عز فحكم فقطع ولو غفر ورحم لما قطع .(٢)

قوله : (فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح-٣٩) قال ابن عباس : أى من تاب بنية صادقة ، وترك ظلم الناس فان الله يتجاوز عنه ، ولا يسقط عنه القطع بالتوبة .

قال مجاهد : فان الله يتوب عليه ، والحد كفارة له .(٣)

وقال الشعبى : ليس على تائب حد .(٤)

وقال الامام أحمد : لا يسقط عنه الحد بالتوبة .

---

(١) المغنى (٨/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣) والروضة (١٠/ ١٤٩) وبداية المجتهد (٢/ ٥٥٣) والهداية (٢/ ١٣٠) .

(٢) زاد المسير (٢/ ٣٥٤) .

(٣) أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر ، قاله فى الدر المنثور (٣/ ٧٤) .

(٤) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠٨/ب) .

وروى عنه : أنه يسقط .(١)

قوله : (ألم تعلم أن الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء ـ ٤٠) قدم العذاب على المغفرة مقابلة للسرقة والتوبة .

قال السدى : يعذب من مات على كفره ، ويغفر لمن تاب من كفره .

وقال الضحاك : يعذب من يشاء على الصغيرة اذا أقام عليها ، ويغفر لمن يشاء الكبيرة اذا نزع عنها .(٢)

قوله : (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر) ثم بينهم فقال : (من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) .

قوله : (آمنا) مفعول قالوا و (بأفواههم) متعلق بقالوا ، لا بآمنا والمعنى : لا تهتم بمسارعة المنافقين الذين قالوا بأفواههم قولا فارغا ، لا حقيقة له آمنا ، فلا تحزن بمسارعتهم الى الكفر ، ومعاضدتهم لأهله فانى مظهرك عليهم وكافيك شرهم ، يقال : أسرع فيه الشيب ، وأسرع فيه الفساد بمعنى وقع فيه سريعا فكذلك مسارعتهم فى الكفر ووقوعهم وتهافتهم فيه ، أسرع شيء اذا وجد وافرصة لم يخطئوها .

---

(١) وصوب العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى الرواية الثانيه ، وحكى عن شيخ الاسلام ابن تيمية أنه قال : التطهير يكون بالحد أو التوبة . اعلام الموقعين (٢/ ٩٧ ـ ٩٨) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٠٨/ب) والبغوى (٢/ ٣٦) والصواب تعلق العذاب والمغفرة بمشية الله تعالى على ماجاءت به نصوص الشرع من تعذيب الكافر واثابة المؤمن ومغفرة ذنوبه اذا جاء بأسبابها .

(ومن (١٠٤/أ) الذين هادوا) منقطع مما قبله ، خبر لـ(سماعون) أى ومن اليهود قوم سماعون .

ويجوز أن يعطف على (من الذين قالوا) ويرتفع (سماعون) على معنى هم سماعون ، والضمير للفريقين أو الذين هادوا .

ومعنى : (سماعون للكذب) أى قابلون لما يفتريه الأحبار ويفتعلونه من الكذب على الله وتحريف كتابه من قولك : الملك يسمع كلام فلان ، ومنه : سمع الله لمن حمده (١) .

(سماعون لقوم آخرين لم يأتوك) يعنى اليهود الذين لم يصلوا الى مجلس رسول الله ـ صلى الله عليه ـ وتجافوا عنه لما افرط فيهم من شدة البغضاء او تبالغ العداوة ، أى قابلون من الأحبار ، ومن أولئك المفرطين فى العداوة الذين لا يقدرون أن ينظروا اليك .

وقيل : المعنى : سماعون الى رسول الله لأجل أن يكذبوا عليه ، بأن يمسخوا ماسمعوا منه بالزيادة والنقصان ، والتبديل والتغيير ، سماعون من رسول الله لأجل قوم آخرين من اليهود ، وجهوهم عيونا ليبلغوهم ما سمعوا منه .

---

(١) مادة "سمع" جاءت فى القرآن على معنيين أحدهما : ادراك المسموع وهو كثير فى القرآن فمنه قوله تعالى (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها) (المجادلة ١) .
الثانى : الاستجابة ، ومنه قوله تعالى (ان ربى لسميع الدعاء) (ابراهيم ٣٩) .
أى مجيب الدعاء ، وكذلك قول المصلى : "سمع الله لمن حمده" معناه : استجاب الله لمن حمده ، وقول المؤلف انه من سمع الادراك ليس بسديد ، وانظر تفسير النسفى (٢/٢٦٤) .

وقيل : المعنى : سماعون من قوم آخرين ، وهم رؤساؤهم وأحبارهم الذين بدلوا التوراة .(١)

(يحرفون الكلم من بعد مواضعه) أى يزيلونه ويميلونه بعد أن وضعه الله مواضعه ، تارة بسوء التأويل ، وتارة بالتغيير والتبديل ، وتارة بترك العمل بالتنزيل .

(يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه) قال المفسرون : زنى رجل وامرأة من أشراف خيبر ، وكان حدهما الرجم ، فكرهت اليهود رجمهما لشرفهما ، فبعثوا الزانيين الى بنى قريظة ليسألوا محمدا ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن قضائه فى الزانيين اذا احصنا ما حدهما ؟ وقالوا : ان أفتاكم بالجلد فخذوا به ، واجلدوا الزانيين ، وان أفتاكم بالرجم فلا تعملوا به فذلك قوله تعالى : (يقولون ان أوتيتم هذا فخذوه ، وان لم تؤتوه فاحذروه) أى احذروا العمل بغير الجلد .(٢)

وصح من حديث البراء بن عازب مما أخرجه مسلم فى افراده قال مر على النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ محمم مجلود فدعاهم فقال : (١٠٤/ب) أهكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم ؟ قالوا : نعم ، فدعا رجلا من علمائهم ، فقال : أنشدك بالله الذى أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم ؟ قال : لا ، ولولا أنك نشدتنى بهذا لم أخبرك ، نجده الرجم ، ولكنه كثر فى اشرافنا فكنا اذا أخذنا الشريف تركناه

---

(١) انظر النكت والعيون (١/٤٦٦) وزاد المسير (٢/٣٥٨) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/٣١٥) وابن ابى حاتم (٣/ق٣/أ) والثعلبى (٤/ق ٣٠٨/ب) والبغوى (٢/٣٨) وزاد المسير (٢/٣٥٨) ، وانظر الدر المنثور (٣/٧٥) .

واذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد ، فقلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع ، فجعلنا التحميم (١) والجلد مكان الرجم ، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : اللهم انى أول من أحي أمرك اذ أماتوه ، فأمر به فرجم ، فأنزل الله : (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر ـ الى قوله ـ ان أوتيم هذا فخذوه) يقولون : ائتوا محمدا فان أمركم بالتحميم والجلد فخذوه وان أفاتكم بالرجم فاحذروا .

وأنزل الله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) ، (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) ، (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) فى الكفارة كلها . (٢)

(ومن يرد الله فتنته) قال ابن عباس : كفره وضلالته .

قال مجاهد : دليله قوله تعالى : (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) (٣)

وقال الحسن وقتادة : (فتنته) : عذابه ، نظيره : (يوم هم على النار يفتنون) . (٤)

وقال الزجاج : فضيحته . (٥)

(فلن تملك له من الله شيئا) أى لن تقدر على استنقاذه من الهلكه

---

(١) التحميم : تسويد الوجه بالفحم . المصباح المنير (١/١٥٢) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الحدود (٣/١٣٢٧) .

(٣) البقرة : (١٩٣) .

(٤) الذاريات : (١٣) .

وانظر تفسير ابن أبى حاتم (٣/ق ٣/ أ) والثعلبى (٤ / ق ٣٠٩/ب) .

(٥) معانى القرآن (٢/١٩٣) .

(أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم) من نجس الشـــرك ودنس الشك .

وفى هذه الآية دليل على أن الله لا يريد اسلام الكافر ، ولا طهارة قلبه ، ولو فعل ذلك لآمن .(١)

وهذه الآية من جملة المهوادم لمذهب القدرية ،(٢) ولكنهم لا يؤمنون ولو جاءتهم كل آية .

(لهم فى الدنيا خزى) اى ذل وهوان بما ظهر من كذبهم عـــلى الله وافترائهم فى كتابه ، واجترائهم على رسله (ولهم فى الآخرة عـــذاب عظيم — ٤١) وهوعذاب النار .

قوله : (سماعون للكذب) قال الحسن : يعنى حكام اليهـــود يسمعون (١٠٥/أ) الكذب (٣) وهو قول بعضهم لمحمد : كاذب ، وليس بنبى وليس فى التوراة الرجم ، وهم يعلمون كذبهم .

وقال فى رواية أخرى : كان الحاكم منهم اذا أتاه أحد برشـــوة جعلها فى كمه فيريها اياه فينظر اليها ويتكلم بحاجته فيسمع منـــه ،

---

(١) مراد المؤلف الأرادة الكونية ، وذلك أن الله تعالى لم يرد مـــن الكافر الأيمان كونا وقدرا ، وأما شرعا فقد أراده منه فارسل لـــه الرسل ومعهم الكتاب والميزان ، ولكنه أعرض عنها واتبـــع هـــواه

(٢) القدرية ثلاث طوائف : النفاة ، والمجبرة ، والمشركة ، وعند الاطلاق فالمراد بهم القدرية النفاة الذين يقولون لا قدر وأن الأمر أنف . الرسالة التدمرية (١٣٠) .

(٣) تفسير ابن جرير (١٠/ ٣١٩) وابن أبى حاتم (٣/ق٣/ب) والثعلبى (٤/ق ٣١٠/أ) وزاد المسير (٢/ ٣٦٠) .

ولا ينظر الى خصمه فيأكل الرشوة ، ويسمع الكذب .[١]

(أكالون للسحت) قرأ ابن كثير وأهل البصرة والكسائى وأبوجعفر "للسحت" بضم الحاء فى الثلاثة المواضع . وأسكنها الباقون .[٢]

وروى خارجة بن مصعب[٣] عن نافع : " أكالون للسحت "بفتح السين وجزم الحاء .[٤]

وقال أبوعلى : السحت والسحت لغتان وهما اسما الشىء المسحوت وليسا بالمصدر[٥] يقال : سحته الله وأسحته : اذا استأصله ، فكأنه يسحت دين آكله أى يذهبه ، أو هو مسحوت البركة .

وأصل السحت : المحق والهلاك ومنه " فيسحتكم بعذاب "[٦]

---

(١) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣١٠/أ) .

(٢) حجة القراءات (٢٢٥) والكشف (١/ ٤٠٨) .

(٣) خارجة بن مصعب السرخسى ، أبو الحجاج الضبعى ، أخذ القراءة عن نافع وأبى عمرو ، وله شذوذ كثير عنهما ، لم يتابع عليه ، توفى سنة ثمان وستين ومائة .
طبقات القراء لابن الجزرى (١/ ٢٦٨) .

(٤) مختصر ابن خالويه (٣٢) والتقريب والبيان (٦٠خ) واعراب القراءات الشواذ (ق ٦١/ أ) .

(٥) الحجة للقراء السبعة (٣/ ٢٢٢) .

(٦) طه : (٦١) .

وقال الفرزدق :

٧٨ ــ وعض زمان يابن مروان لم يدع * من المال الا مسحتا أو مجلف (١)

ويروى يدع بكسر الدال وفتحها ، فمن فتح نصب مسحتا ومن كسر رفعه .

والمراد : أنهم كانوا يأكلون الحرام ، ويكسبونه ، ويأخذون الرشوة في الحكم .

ومن فتح السين فهو مصدر سحت فأوقع اسم المصدر على المسحوت كما أوقع الضرب على المضروب في قولهم : هذا الدرهم ضرب الأمير .

(فان جاءوك) يعني اليهود (فاحكم بينهم أو اعرض عنهم) خير الله نبيه ــ صلى الله عليه وسلم ــ في الحكم بينهم والاعراض عنهم .

ثم اختلف العلماء هل نسخ هذا الحكم أم لا ؟

فذهب جماعة منهم : النخعي ، والزهري ، وعطاء ، وقتادة ، واكثر العلماء الى أنها محكمة لم تنسخ ، وأن الحاكم مخير في الحكم بينهم وتركه الحكم ، وهو مذهب الامام أحمد .

وذهب جماعة منهم مجاهد وعكرمة الى أنها منسوخة بقوله تعالى : (وأن احكم بينهم بما أنزل الله) (٢) وهذا مذهب الامام أبي حنيفة والشافعي (٣) .

---

(١) ديوانه (٣٨٦) وفيه مجرف بدل مجلف ، ومجاز القرآن (٢/ ٢١)

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٥٩) والايضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (٢٧١) ونواسخ القرآن لابن الجوزي (٣١١) .

(٣) أحكام القرآن للطبري (٣/ ١٥٧) وابن العربي (٢/ ٦٢٢) وتفسير القرطبي (٦/ ١٨٥) .

والذى يقتضيه البحث المستقيم (١٠٥/ب) والنظر الصحيح أنه لا تنافى بين الآيتين ، لأن احداهما خيرت ، والاخرى بينت لمختار المحكم بينهم بماذا يحكم فالمعنى : وأن احكم بينهم — ان اخترت الحكم — بما أنزل الله .

(وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا) لأنهم كانوا لا يتحاكمون اليه الا لطلب الأيسر ، والأهون عليهم ، كالجلد مكان الرجم ، فاذا أعرض عنهم ، وأبى الحكومة لهم شق عليهم ، وتكرهوا اعراضه عنهم ، وكانوا خلقاء بأن يعادوه ويضاروه ، فآمن الله سربه . (وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط — ٤٢) اى بالعدل والاحتياط كما حكمت بالرجم .

(وكيف يحكمونك) تعجيب من تحكيمهم لمن لا يؤمنون به وبكتابه مع أن الحكم منصوص فى كتابهم الذى يدعون الايمان به (ثم يتولون من بعد ذلك) أى ثم يعرضون من بعد تحكيمك عن حكمك الموافق لما فى كتابهم لا يرضون به (وما أولئك بالمؤمنين — ٤٣) بكتابهم كما يدعون ، أو وما أولئك بالكاملين فى الايمان على سبيل التهكم بهم .

قال صاحب الكشاف فان قلت : (فيها حكم الله) ما موضعه من الاعراب ؟ قلت : اما أن ينتصب حالا من التوراة وهى مبتدأ ، خبره (عندهم) واما أن يرفع خبرا عنها كقولك : وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله .

واما أن لايكون له محل ، ويكون جملة مبنية ، لأن عندهم مايغنيهم عن التحكيم كما تقول : عندك زيد ينصحك ويشير عليك بالصواب ، فما تصنع بغيره .

وعطف (ثم يتولون) على (يحكمونك) .[1]

قوله : (انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور) أى بيان ونـــور يستضاء به لما تشتمل عليه من الأحكام المفصلة ، والحكم المحصلة .

(يحكم بها النبيون الذين أسلموا) أى يقضى بها النبيون المستسلمون المنقادون لله ، وصفهم بذلك للمدح والتفضيل ، لا للتمييز والتفصيل ، مضمونها الاشعار بأن دين الاسلام هو دين الانبياء ـ عليهم السلام ـ .

وهم النبيون من لدن موسى الى عيسى فى قول اكثر العلماء (١٠٦/أ)

وقال الحسن والسدى : هو نبينا محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ حكم بالتوراة على اليهود حين ترافعوا اليه فى قضية الزانيين[2] وذكـــره بلفظ الجمع للتعظيم كقوله : (أم يحسدون الناس)[3] .

---

(١) الكشاف (١/ ٣٤٠) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٣٨ ـ ٣٤١) وأخرج قول الحسن أبـــو الشيخ وعبد بن حميد ، قاله فى الدر (٣/ ٨٦) وانظـــر زاد المسير (٢/ ٣٦٤) .

والصواب ما عليه جمهور المفسرين أن المراد بالنبيين أنبياء بـنى اسرائيل من بعد موسى ، لانه خرج مخرج الجمع ، ولا يعدل عنـه الى المفرد الا بقرينة ، ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم حكم بين اليهود فى شأن الزانيين مرة واحدة ، ومن هذا شأنه لا يستحق الاسم المطلق فى الحكم بالتوراة .

على اننا لا نسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم حكم بينهم بالتوراة بل الصواب أنه حكم بينهم بشريعتنا ، غاية ما فى الأمر أنه طلب التوراة ونشرها لهم ليقررهم بوجوده فى كتابهم .

(٣) النساء : (٥٤) .

وقيل : فيه تقديم وتأخير تقديره : فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون الذين أسلموا .

فأما الربانيون فمفسر فى آل عمران .

وأما الأحبار فهم العلماء ، واحدهم حبر ، وحبر والجمع أحبار وحبور .

وقال الفراء : أكثر ما سمعت العرب تقول فى واحد الأحبار حبر بكسر الحاء .(١)

وفى اشتقاق هذا الاسم ثلاثة أقوال :

احدها : أنه من الحبار وهو الأثر الحسن . قاله الخليل .

والثانى : أنه من الحبر الذى يكتب به . قاله الكسائى .

والثالث : أنه من الحبر الذى هو الجمال والبهاء ، وفى الحديث " يخرج رجل من النار قد ذهب حبره وسبره " أى جماله وبهاؤه ، فالعالم بهى بجمال العلم . وهذا قول قطرب .(٢)

وهل بين الربانيين والأحبار فرق أم لا ؟ فيه قولان :

---

(١) انظر معانى القرآن للزجاج (٢/١٩٥) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣١١/أ) والبغوى (٢/٤٠) وغريب الحديث لأبى عبيد (١/٨٥) والنهاية فى غريب الحديث (١/٣٢٧) وفيها : الحبر بالكسر وقد تفتح أثر الجمال والهيئة الحسنة .
وتفسير ابن جرير (١٠/٣٤١) وزاد المسير (٢/٣٦٤) وتاج العروس (١٠/٥٠٤ — ٥٠٥) مادة " حبر " .

أحدهما : لا فرق والكل العلماء ، هذا قول الأكثرين منهم : ابن قتيبة ، والزجاج .(١)

وقد روى عن مجاهد : أنه قال : الربانيون الفقهاء العلماء ، وهم فوق الأحبار .(٢)

وقال السدى : الربانيون العلماء ، والاحبار القراء .(٣)

وقال ابن زيد : الربانيون الولاة ، والأحبار العلماء .(٤)

وقيل : الربانيون علماء النصارى ، والأحبار علماء اليهود .

(بما استحفظوا من كتاب الله) أى بما سألهم أنبياؤهم حفظه من التوراة ، أى بسبب سؤال أنبيائهم اياهم أن يحفظوه من التغيير والتبديل . و " من " فى (من كتاب الله) للتبيين .

(وكانوا عليه شهداء) أى رقباء لئلا يبدل . والمعنى : يحكم بأحكام التوراة النبيون بين موسى وعيسى ، وكان بينهما ألف نبى .

(للذين هادوا) يحملونهم على أحكام التوراة لا يتركونهم أن يعدلوا عنها ، كما فعل رسول الله من حملهم على حكم الرجم ، وارغام أنوفهم ، وبائه عليهم ما اشتهوه من الجلد . وكذلك حكم الربانيون والاحبار المسلمون بسبب ما استحفظهم أنبياؤهم (١٠٦/ب) من كتاب الله ، والقضاء بأحكامه ، وبسبب كونهم عليه شهداء .

---

(١) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (١٤٣) ومعانى القرآن للزجاج (٢/١٩٥) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/٣٤٣) .

(٣) زاد المسير (٢/ ٣٦٤) .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/٣٤٣) .

ويجوز أن يكون الضمير فى (استحفظوا) للأنبياء والربانيين والأحبار جميعـــا .

ويكون الاستحفاظ من الله . أى كلفهم الله حفظه ، وأن يكونـــوا عليه شهداء .(١)

(فلا تخشوا الناس واخشونى) نهى للحكام عن خشيتهم غير الله فى حكوماتهم واد هانهم فيها ، وامضائها على خلاف ما أمروا به من العدل لخشية سلطان ظالم ، أو خيفة أذية أحد من القرباء والأصدقاء .

(ولا تشتروا) أى ولا تستبدلوا ، ولا تستعيضوا بآيات اللـــــه وأحكامه . (ثمنا قليلا) وهو الرشوة ، وابتغاء الجاه ، ورضى الناس كما حرف أحبار اليهود كتاب الله وغيروا أحكامه رغبة فى الدنيا وطلبـــــا للرياسة فهلكوا .

(ومن لم يحكم بما أنزل الله) مستهينا به (فأولئك هم الكافرون-٤٤) و(الظالمون) و (الفاسقون) وصف لهم بالعتو فى كفرهم حين ظلمـــوا آيات الله بالاستهانة ، وتمردوا بأن حكموا بغيرها .

وعن ابن عباس : ان الكافرين والظالمين والفاسقين أهل الكتاب .(٢)

وعنه : نعم القوم أنتم ، ما كان من حلو ، فلكم ، وما كان من مـــر فهو لأهل الكتاب من جحد حكم الله كفر ، ومن لم يحكم به وهو مقر فهو ظالـم فاســـق .(٣)

---

(١) وهذا هو الأظهر . انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٦٠) .

(٢) أخرجه سعيد بن منصور ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، قاله فـــى الدر (٣/ ٨٧) .

(٣) أخرجه ابن المنذر ، قاله فى الدر المنثور (٣/ ٨٨) .

وقال الشعبى : هذه فى أهل الاسلام ، والظالمون فى اليهود ، والفاسقون فى النصارى .

وقال ابن مسعود : هو عام فى اليهود وغيرهم .

وفصل الخطاب فى هذا ما رويناه عن ابن عباس أنه قال : من جحد شيئا من حدود الله فقد كفر ، ومن أقر بها ، ولم يحكم بها فهو ظالم وفاسق . (١)

قوله : (وكتبنا عليهم فيها) اى على اليهود فى التوراة (أن النفس بالنفس) قال ابن عباس : فما بالهم يقتلون النفسين بالنفس ، ويفقأون العينين بالعين ، وكان على بنى اسرائيل القصاص أو العفو ، وليس بينهم دية فى نفس ولا جرح فخفف الله عن أمة محمد بالدية . (٢)

قرأ الكسائى : " والعين بالعين ، والأنف بالأنف ، والأذن بالأذن والسن بالسن ، والجروح " بالرفع فى الخمسة .

وقرأ نافع ويعقوب (١٠٧/أ) وأهل الكوفة الا الكسائى : بالنصب فى الخمسة أيضا .

وقرأ الباقون بنصبها الا الجروح فانهم رفعوها . (٣)

فالرفع للعطف على محل " أن النفس " لأن المعنى : وكتبنا عليهم النفس بالنفس . اما لا جراء " كتبنا " مجرى قلنا ، واما لأن معنى الجملة التى هى قولك : النفس بالنفس مما يقع عليه الكتب كما تقع عليه القراءة

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/٣٥٧) وزاد المسير (٢/٣٦٦ — ٣٦٧) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/٣٦٠) وابن أبى حاتم (٣/ق ٧/أ) والبغوى (٢/٤١) وزاد المسير (٢/٣٦٧) .

(٣) حجة القراءات (٢٢٥ — ٢٢٦) والكشف (١/٤٠٩-٤١٠) والنشر (٢/٢٥٤) .

تقول : كتبت الحمد لله ، وقرأت سورة أنزلناها ، وكذلك قال الزجاج : لو قرئ ان النفس بالكسر لكان صحيحا .(١)

أو للاستئناف .

والنصب عطف على اسم ان .

ومن رفع " الجروح " فعلى الابتداء ، " قصاص " خبره . ويكون منفصلا عما قبله . وشرعا مستأنفا لنا .

وقرأ نافع : " الأذن بالاذن و" هو أذن " ، " قل أذن "(٢) في أذنيه (٣) " أذن واعية "(٤) بسكون الذال من جميع ذلك ، وضمها الباقون(٥)

وفي هذا ايذان بتحتم القصاص عليهم ، وأن الله رحم هذه الأمة وخفف عنها بشرعيه الدية والعفو .

ومعنى الآية : فرضا على اليهود في التوراة أن النفس مأخوذة بالنفس مقتولة بها ، اذا قتلتها بغير حق ، وكذلك العين مفقوءة بالعين .

وقال القاضي أبو يعلى : " ليس المراد قلع العين بالعين لتعذر استيفاء المماثلة (٦) لأنا لا نقف على الحد الذي يجب قلعه ، وانما يجب القصاص فيما ذهب ضوؤها وهي قائمة ، فتحمى مرأة فتقدم من عين القالع التي فيها القصاص حتى يذهب ضوؤها .

---

(١) معاني القرآن (٢/١٩٦) .

(٢) التوبة : (٦١) .

(٣) لقمان : (٧) .

(٤) الحاقة : (١٢) .

(٥) حجة القراءات (٢٢٧) والكشف (١/٤٠٩) والاقناع (٢/٦٣٤) .

(٦) والصواب الأول وهو أن المماثلة في استيفاء العين ممكنة .

أما الأنف : فاذا قطع المارن ـ وهو مالان منه ـ ففيه القصاص فاذا استوعب جدعا فلا قصاص فيه ، لأنه لا يمكن استيفاء القصاص فهو كما لو قطع يده من نصف الساعد . (١)

وقال ابو يوسف ومحمد : فيه القصاص .

وأما الأذن ففيها القصاص اذا استوعبت ، أو عرف المقدار .

وليس في عظم قصاص ، الا في السن ، فان كسر بعضها برد بمقدار ذلك خلافا للشافعية .

وقوله : (والجروح قصاص) يقتضي ايجاب القصاص في سائر الجراحات التي يمكن استيفاء المثل فيها " . (٢)

قلت : والذي ذكره القاضي ـ رحمه الله ـ أحكام (١٠٧/ب) شريعتنا وأما تفاصيل أحكام التوراة في الأطراف والجروح ففير مذكور في الآية ولا صحت به عن نبينا رواية ، فلا سبيل لنا الى العلم به .

(فمن تصدق به) اى عفا عن القصاص (فهو كفارة له ـ ٤٥) أي كفارة لذنوب المتصدق . هذا قول ابن مسعود ، وعبد الله بن عمرو بن العاص والحسن ، والشعبي . (٣)

---

(١) يعني فلا قصاص ، وهذا هو المذهب وعليه عامة الأصحاب ، والوجه الثاني عليه القصاص بكل حال ، فيقتص من المفصل وفي الباقي حكومه . وانظر الانصاف (١٠/١٧) .

(٢) زاد المسير (٢/٣٦٨) .

(٣) تفسير ابن جرير (١٠/٣٦٢) وابن أبي حاتم (٣/ق ٧/ب) ، والثعلبي (٤/ق ٣١٤/ب) والبغوي (٢/٤١) .

أخرج الامام أحمد فى مسنده أن أبا الدرداء قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : " ما من مسلم يصاب بشئ من جسده فيتصدق به الا رفعه الله درجة ، وحط عنه خطيئة ".(١)

وقيل : الضمير فى قوله : (كفارة له) يعود الى الجانى اذا تجاوز عنه المجنى عليه ، وهذا قول جماعة منهم : ابن عباس ومجاهد .(٢)

وفى قراءة أبي بن كعب : " فهو كفارته له "(٣) يعنى فالمتصدق كفارته له أى الكفارة التى يستحقها له لا ينقص منها ، وهو تعظيم لما فعل ، كقوله : (فأجره على الله) وترغيب فى العفو .

قوله : (وقفينا على آثارهم) الضمير يرجع الى (النبيون الذين اسلموا) والمعنى : جعلنا عيسى يقفو آثارهم فى التمسك بكتابهم ، والتنسك بشريعتهم .

(مصدقا لما بين يديه من التوراة ، وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور) سبق تفسيره .

و (مصدقا) عطف على محل (فيه هدى) ، ومحله النصب على الحال .

---

(١) مسند الامام أحمد (٦ / ٤٤٨) والترمذى ، كتاب الديات ، باب ماجاء فى العفو (٤ / ١٤) وقال : غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ، ولا أعرف لابى السفر سماعا من أبى الدرداء ، وابن ماجه ، كتاب الديات ، باب العفو عن القصاص (٢ / ٨٩٨) والبيهقى فى الكبرى (٨ / ٥٥) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠ / ٣٦٦) وابن أبى حاتم (٣ / ق ٧ / ب) وزاد المسير (٢ / ٣٦٩) والدر المنثور (٣ / ٩٣) .

(٣) الكشاف (١ / ٣٤٢) والبحر (٣ / ٤٩٨) وتفسير الثعلبى (٤ / ق ٣١٢ / أ) .

و (هدى) و (موعظة ـ ٤٦) يجوز أن ينتصبا على الحال لقوله : (مصدقا) .

وأن ينتصبا مفعولا لهما لقوله : (وليحكم) أى آتيناه الانجيل للهدى وللموعظة ، ويعضده قراءة حمزة : " وليحكم " بكسر اللام وفتح الميم كأنه قيل : آتيناه الانجيل للهدى والموعظة والحكم .

وان نظم (هدى وموعظة) فى سلك (مصدقا) كان التقدير فى هذه القراءة : وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه آتيناه الانجيل .

وقرأ الباقون : " وليحكم " بسكون اللام والميم على صيغة الأمر من الله لأهل الانجيل أن يحكموا بما فيه .(١)

وقرأ أبى : " وأن ليحكم " (٢) بزيادة أن مع الأمر على أن " أن " موصولة بالأمر ، كقولك : أمرته بأن قم " كأنه قيل : وآتيناه الانجيل وأمرنا أن (١٠٨/أ) يحكم أهل الانجيل .

وقرأ الحسن : " الأنجيل " بفتح الهمزة (٣) فان صح عنه فلأنه أعجمى خرج لعجمته عن زنات العربية كما خرج هابيل وآجر .

وقيل : ان عيسى ـ صلوات الله عليه ـ كان متعبدا بما فى التوراة من الأحكام لأن الانجيل مواعظ وزواجر ، والأحكام فيه قليلة ، وظاهر قوله : (وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ـ ٤٧) يرد ذلك

---

(١) حجة القراءات (٢٢٧) والكشف (١/ ٤١٠) والنشر (٢/ ٢٥٤) والوجه الأول من الأعراب أظهر .

(٢) الكشاف (١/ ٣٤٢) والبحر (٣/ ٥٠٠) .

(٣) الكشاف (١/ ٣٤٢) .

وكذلك قوله : (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) وان ساغ لقائل أن يقول معناه : وليحكموا بما أنزل الله فيه من ايجاب العمل بأحكام التوراة .

قوله : (وأنزلنا اليك الكتاب بالحق) يعنى القرآن (مصدقا لما بين يديه من الكتاب) قال ابن عباس : يريد كل كتاب أنزله الله .(١)

ويجوز أن يقال : التعريفان للعهد ، لأنه لم يرد به ما يقع عليه اسم الكتاب على الاطلاق ، وانما أريد نوع معلوم منه وهو ما أنزل من السماء سوى القرآن .(٢)

(ومهيمنا عليه) اى رقيبا على سائر الكتب لأنه يشهد لها بالصحة والثبات . يقال : هيمن الرجل يهيمن هيمنة : اذا كان رقيبا على الشيء

وقال ابو عبيدة : المهيمن : الشاهد المصدق (٣) وانشدوا قول حسان (٤)

٧٩ ـ ان الكتاب مهيمن لنبينا * والحق يعرفه ذوو الألباب (٥)

---

(١) زاد المسير (٢/ ٣٧٠) .

(٢) الصواب أن أل فى الكتاب الأول للعهد ، وفى الثانى للجنس كما صرح به ابن عباس رضى الله عنهما .

(٣) مجاز القرآن (١/ ١٦٨) .

(٤) حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام ، الانصارى ، الخزرجى ، أبو عبد الرحمن شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مشهور ، مات سنة أربع وخمسين وله مائة وعشرون سنة . التقريب (١١٩٧) .

(٥) لم أجده فى ديوانه المطبوع . وهو فى القرطبى (٦/ ٢١٠) ، والبحر (٣/ ٥٠١) .

ومعنى القولين متحد :

وقرئ : " ومهيمنا عليه " بفتح الميم [١] أى هو من عليه بأن حفظ من التغيير والتبديل - كما قال : (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه) [٢] والذى هيمن عليه الله عز وجل . والحفاظ فى كل بلد ، لو حرف حرف منه ، أو حركة أو سكون لتنبه عليه كل أحد ولا شمازوا رادين ومنكرين .

وقال ابن عباس : المهيمن : المؤتمن .

وقال المبرد : مهيمن فى معنى مؤتمن الا أن الهاء بدل من الهمزة كما قالوا : أرقت الماء وهرقت الماء ، واياك وهياك ، وأرباب هذا القول يقولون : المعنى : ان القرآن مؤتمن على ما قبله من الكتب الا أن ابن أبي نجيح [٣] روى عن مجاهد : " ومهيمنا عليه " قال : محمد مؤتمن على القرآن [٤] فعلى قوله فى الكلام محذوف كأنه قال : وجعلناك يا محمد مهيمنا عليه ، فتكون " هاء " عليه " راجعة الى القرآن وعلى قول غير مجاهد ترجع الى الكتب المتقدمة . [٥]

(فاحكم بينهم بما أنزل الله) اى اذا اخترت الحكم بينهم

---

(١) الكشاف (١/٣٤٢) والبحر (٣/٥٠٢) واتحاف فضلاء البشر (٢٠٠) .

(٢) فصلت : (٤٢) .

(٣) عبد الله بن أبى نجيح المكى ، أبو يسار الثقفى مولاهم ، مات سنة احدى وثلاثين ومائة . التقريب (٣٦٦٢) .

(٤) تفسير بن جرير (١٠/٣٧٨ — ٣٨١) وابن أبى حاتم (٣/ق٩/أ) وزاد المسير (٢/٣٧٠) .

(٥) ظاهر القرآن ، أن الضمير فى " عليه " يعود الى الكتب المتقدمة .

اذا ترافعوا اليك فاحكم بينهم بما أنزل الله (١٠٨/ب) عليك (ولا تتبع أهواءهم) ضمن " ولا تتبع " معنى : ولا تنحرف فلذلك عدى بعن كأنه قيل : ولا تنحرف عما جاءك من الحق .

(لكل جعلنا منكم) أيها الناس ، أو يا أصحاب موسى وعيسى ومحمد .

(شرعة ومنهاجا) الشرعة ـ بكسر الشين وفتحها ـ والشريعة واحد ، والمراد ههنا ما شرع الله للعباد من الصلاة ، والصوم ، والزكاة والنكاح ، والطلاق وغير ذلك . والمنهاج : الطريق الواضح .

والمعنى : لكل ملة شريعة وأحكام تخصهم ، وان وقع الاتفاق في التوحيد وبعض الأحكام .

قال ابن عباس والحسن : (شرعة ومنهاجا) سبيلا وسنة .(١)

وقد يحتج بهذه الآية من ذهب الى أن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وفيه اختلاف بين الأئمة ، والأصوليين ، وفيه عن امامنا احمد روايتان .(٢)

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/٣٨٦ ـ ٣٨٧) وابن أبي حاتم (٣/ق٩/ب) وانظر الدر المنثور (٣/٩٦) .

(٢) التمهيد لأبي الخطاب (٢/٤١١ ـ ٤١٢) والأحكام للآمدي (٤/١٢٣) وروضة الناظر (١٦٠) ومذكرة أصول الفقه للعلامة الشنقيطي (١٦١) .
وهذه الآية احتج بها من ذهب الى أن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا ، وهو مذهب الامام الشافعي ، والرواية الثانية عن الامام أحمد وذهب جمهور أهل العلم الى أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه ، ولكن لا سبيل الى معرفة شرع من قبلنا الا بطريق الكتاب والسنة الصحيحة . وهذا هو الصواب .

(ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة) أى جماعة متفقة على شريعة واحدة .

(ولكن ليبلوكم) أى ليختبركم (فيما آتاكم) من الشرائع المختلفة فيعلم المصدق من المكذب ، والطائع من العاصى .

(فاستبقوا الخيرات " أى ابتدروها وتسابقوا نحوها ، واحذروا الفوت بالموت .

قال ابن عباس : هذا خطاب لأمة محمد ـ عليه السلام ـ .(١)

(الى الله مرجعكم جميعا) أنتم وأهل الكتاب . وهذه جملة مستأنفة فى معنى التعليل للأمر باستباق الخيرات .

(فينبئكم) أى فيخبركم بما لا تشكون فيه من الجزاء الحاصل الفاصل بين الحق والباطل (بما كنتم فيه تختلفون ـ ٤٨) من الشرائع والسنن .

قوله : (وأن احكم بينهم بما أنزل الله) قال ابن عباس وغيره : سبب نزولها : أن كعب بن الأشرف وشاس بن قيس ، وعبد الله بن صوريا (٢) تواطئوا على أن يفتنوا النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأتوه فقالوا : يا محمد قد عرفت أنا أحبار اليهود وأشرافهم ، وانا ان اتبعناك اتبعك اليهود ، وان بيننا وبين قوم خصومة فنحاكمهم اليك فتقضى لنا عليهم

---

(١) زاد المسير (٢/٣٧٤) .

(٢) شاس بن قيس بن عباد ، كان من أشراف الأوس فى الجاهلية جمهرة الأنساب (٣٤٦) .
وعبد الله بن صوريا اليهودى ، لم يكن بالحجاز أعلم منه بالتوراة وقيل انه أسلم . البداية والنهاية (٣/٢٣٦) .

ونحن نؤمن بك (١٠٩/أ) فأبى ذلك رسول الله ، ونزلت هـذه الآيـة .(١)

وقوله : (وأن احكم) اما أن يكون عطفا على (وأنزلنا اليـك الكتاب) كانه قيل : وأنزلنا اليك أن احكم .

واما أن يكون عطفا على (بالحق) أى أنزلناه بالحق وأن احكم .

(ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك) أى يردوك ويصرفـوك بما يطمعونك به من اسلامهم ، واسلام أشياعهم واتباعهم (عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا) عن أحكامك . وقيل : عن الايمان بك (فاعلم) أن اعراضهم من أجل أن الله يريد (أن يصيبهم ببعض ذنوبهم) وهو ذنـب توليهم عنك فيحل بهم القتل ، والأسر ، والنفى ، وضرب الجزية ، والمسكنة ، والذلة عليهم فى الدنيا ويؤخر باقى ذنوبهم الى الآخرة ، فوضع البعض موضع ذلك . وأراد أن لهم ذنوبا جمة كثيرة العدد ، وأن هـذا الذنب مع عظمه بعضها ، وواحد منها ، وهذا الابهام لتعظيم التولـى واستسرافهم فى ارتكابه ونحو البعض فى هذا الكلام ما فى قول لبيد :(٢)

---

(١) أسباب النزول للواحدى (١٩١) وتفسير ابن جرير (١٠/٣٩٣) وابن أبى حاتم (٣/ق ١٠/ب) وزاد المسير (٢/٣٧٤) وانظـر الدر المنثور (٣/٨٣) .

(٢) لبيد بن ربيعة بن عامر العامرى ، ثم الجعفرى ، ابو عقيل الشاعر المشهور ، صاحب المعلقة المشهورة فى المعلقات السبع ، وفد على النبى صلى الله عليه وسلم فى وفد بنى جعفر بن كلاب ، فأسلم وحسن اسلامه ، ولم يقل شعرا منذ أسلم ، توفى عام الجماعة بالكوفة ، وله مائة وخمسون سنة . تجريد أسماء الصحابـة (٢/٣٨) .

٨٠ ـ أو يرتبط بعض النفوس حمامها . (١)

أراد نفسه ، وانما قصد تفخيم شأنها بهذا الابهام ، كأنه قال : نفسا كبيرة ، ونفسا اى نفس ، فكما أن التنكير يعطى معنى التكثير وهو فى معنى البعضية فكذلك اذا صرح بالبعض .

(وان كثيرا من الناس) أى من اليهود وغيرهم (لفاسقون ـ ٤٩) متمردون خارجون عن الطاعة ، معتدون فى الكفر ، يعنى أن التولى عن حكم الله من التمرد العظيم والاعتداء فى الكفر .

قوله : (أفحكم الجاهلية يبغون) فيه وجهان :

أحدهما : أن قريظة والنضير طلبوا اليه أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى .

وروى أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لهم : القتلى سواء ، فقال بنو النضير : نحن لا نرضى بذلك فنزلت . (٢)

والثانى : أن يكون تعييرا لليهود بأنهم أهل كتاب وعلم ، وهم يبغون حكم الملة الجاهلية التى هى هوى (١٠٩/ب) وجهل ، لا تصدر عن كتاب ، ولا ترجع الى وحى من الله .

وعن الحسن هو عام فى كل من يبغى غير حكم الله . (٣)

---

(١) هذا عجز بيت من معلقته المشهورة ، وصدره

تراك أمكنة اذا لم أرضها *

شرح القصائد المشهورات للنحاس (١/ ١٦١) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٢٧) وابن أبى حاتم (٣/ق ٤/ ب) ، وانظر الدر المنثور (٣/ ٨٣) وزاد المسير (٢/ ٣٧٦) .

(٣) الكشاف (١/ ٣٤٣) .

والحكم حكمان : حكم بعلم فهو حكم الله ، وحكم بجهل فهو حكم الشيطـــان .

وسئل طاووس عن الرجل يفضل بعض ولده على بعض ، فقرأ هـــذه الآيـــة .(١)

والوجه الأول أصح لما روى ابو داود فى سننه عن ابن عباس قال : كان بنو النضير اذا قتلوا من بنى قريظة أدوا نصف الدية ، واذا قتل بنـــو قريظة رجلا من بنى النضير أدوا اليهم الدية كاملة فسوى رسول الله بينهم.(٢)

وقوله : (أفحكم الجاهلية) استفهام فى معنى التوبيخ لليهـــود على انتظامهم فى سلك الجاهلية ، وذلك أن بنى النضير كانوا يتعظمون على قريظة فيقتلون بالرجل منهم رجلين ، ويضعفون عليهم الدية ، فلما رأت قريظة ما أحياه النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ من كتاب اليهود وحكم التوراة بالرجم فى حكم الزانيين أتوه فشكوا اليه استطالة بنى النضير عليهم ، فقال ــ عليـــه السلام ــ : ليس لبنى النضير عليكم فضل فى دم ولا عقل ، فقال بنو النضير : لا نرضى بقضائك ، ولا نطيع أمرك ، ولا نأخذ الا بأمرنا الأول فأنزل اللـــه هذه الآية .

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم (٣/ق ١٠/ب) وابن كثير من طريقه (٢ / ٦٧) والكشاف (١/ ٣٤٣).

(٢) سنن أبى داود ، كتاب الأقضية ، باب الحكم بين أهل الذمة (٣/ ٣٠٣) والنسائى كتاب القسامة ، تأويل قوله تعالى (واذا حكمت فاحكم بينهم بالقسط) (٨/ ١٩) من طريق داود بن الحصـــين عن عكرمة عن ابن عباس ، وداود ضعيف فى عكرمة .

وقرأ ابن عامر : " تبغون "[١] بالتاء على الخطاب .

المعنى : قل لهم يا محمد أفحكم الجاهلية تبغون .

وقرأ السلمى : " أفكم الجاهلية يبغون "[٢] برفع الحكم على الابتداء ، وايقاع " يبغون " خبرا ، واسقاط الراجع عنه كاسقاطه عن الصلة فى " أهذا الذى بعث الله "[٣] وعن الصفة فى " الناس رجلان " : رجل أهنت ورجل أكرمت ، وعن الحال فى مررت بهند يضرب زيد .

وقرأ قتادة : " أفحكم الجاهلية "[٤] على أن هذا الحكم يبغونه ، انما يحكم به أفعى نجران أو نظيره من حكام الجاهلية فاراد وا بسفههم أن يكون محمد خاتم النبيين حكما كأولئك الحكام .

(ومن أحسن) قال ابن عباس : أعدل .[٥]

(من الله حكما) واللام فى قوله : (لقوم يوقنون — ٥٠) لام البيان (١١٠/أ) كاللام فى (هيت لك)[٦] أى هذا الخطاب ، وهذا الاستفهام لقوم يوقنون فانهم هم الذين يتبينون أن لا اعدل من الله ولا أحسن حكما منه .

قوله :[٧] (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذ وا اليهود والنصارى أولياء) اختلفوا فى سبب نزولها .

---

(١) حجة القراءات (٢٢٨) والكشف (١ / ٤١١) والنشر (٢ / ٢٥٤) .

(٢) مختصر ابن خالوية (٣٢) والكشاف (١ / ٣٤٣) .

(٣) الفرقان : (٤١) .

(٤) مختصر ابن خالويه (٣٢) والتقريب والبيان (٦٠ خ) واتحاف فضلاء البشر (٢٠٠)

(٥) زاد المسير (٢ / ٣٧٦) .

(٦) يوسف : (٢٣) .

(٧) كتب فى الهامش : بلغ قراءة على المؤلف ، الثانى والعشرين .

فقال ابن عباس : نزلت فى أبى لبابة [١] حين قال لبنى قريظة - اذ رضوا بحكم - انه الذبح [٢] - وسنذكران شاء الله قصته مستوفاة عند قوله (لا تخونوا اللهوالرسول) [٣] فى سورة الأنفال .

وقال السدى ومقاتل : لما كانت وقعة أحد ، قال رجل لصاحبه أما أنا فألحق بفلان اليهودى ، وآخذ منه أمانا أوأتهود معه ، فنزلت هذه الآية . [٤]

وقال عطية العوفى : ان عبادة بن الصامت قال : يارسول الله ان لى موالى من اليهود ، وانى ابرأ الى الله من ولاية يهود . فنزلت هذه الآية . [٥]

وغير ممتنع فى هذا وأمثاله كون المجموع سببا لنزول الآية .

والمعنى : لا تتخذوهم أولياء تنصرونهم وتستنصرونهم وتتوالونهم وتصافونهم .

---

(١) اسمه بشير وقيل رفاعة بن عبد المنذر المدنى ، أبو لبابة الأنصارى ، صحابى مشهور ، وكان أحد النقباء ، وعاش الى خلافة على . التقريب (٨٣٢٩) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٩٨) والثعلبى (٤/ق ٣١٣/أ) والبغوى (٢/ ٤٤) كلهم عن عكرمة عن ابن عباس . وانظر زاد المسير (٢/ ٣٧٧)

(٣) الأنفال :(٢٧) .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٩٧ - ٣٩٨) وابن أبى حاتم (٣/ق ١١/أ) والثعلبى (٤/ق ٣١٣/أ) والبغوى (٢/ ٤٤) وتفسيرمقاتل (١/ ٣٢٢)

(٥) تفسيرابن جرير (١٠/ ٣٩٥-٣٩٦) وابن أبى حاتم (٣/ق ١١/أ) ، وأسباب النزول للواحدى (١٩١) وتفسيرالثعلبى (٤/ق ٣١٣/أ) والبغوى (٢/ ٤٤) .

ثم علل النهي فقال : (بعضهم أولياء بعض) لاتحاد ملتهم ، فما لمن يرى كفرهم وضلالهم وعنادهم ، ولموالاتهم .

ثم نفر المؤمنين عنهم فقال : (ومن يتولهم منكم فانه منهم) قال ابن عباس : كافر مثلهم .(١)

وقال الزجاج : من عاضدهم على المسلمين فانه معهم .(٢)

وقيل : من يتولهم منكم في الدين ، فانه منهم في الكفر .

(ان الله لا يهدي القوم الظالمين ـ ٥١) الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفار ومضافاتهم .

ويروى أن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال لأبي موسى (٣) حين وفد عليه من البصرة فقال : ان عندنا بالبصرة كاتبا نصرانيا : أما سمعت قول الله : (لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء) ألا اتخذت حنيفا ، فقال ابو موسى : له دينه ، ولي كتابته ، فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ لا أكرمهم اذ أهانهم الله ، ولا أعزهم اذ أذلهم الله ، ولا ادنيهم اذ أقصاهم الله فقال ابو موسى : يا أمير المؤمنين لا قوام للبصرة (١١٠/ب) الا به ، فقال عمر : مات النصراني (٤) فرضي الله عن امير المؤمنين ،

---

(١) انظر تفسير ابن جرير (١٠/٤٠١) وابن أبي حاتم (٣/ق١١/ب)

(٢) معاني القرآن (١/١٩٨) .

(٣) هو عبدالله بن قيس الأشعري . التقريب (٣٥٤٢) .

(٤) سنن البيهقي الكبرى ، كتاب آداب القاضي (١٠/١٢٧) ، والكشاف (١/٣٤٤) .

ما أفحل رأيه وأكمل نظره وأنور بصيرته ، وأشد شكيمته في ذات الله ، وأعظم براعته ، وأحسن عبارته ، فمعنى مات النصراني قدر انه مات فاصنع حينئذ ما كنت اذ ذاك صانعا .

قوله : (فترى الذين في قلوبهم مرض) وهم عبد الله بن أبي وأصحابه المنافقون .

(يسارعون فيهم) أى في موالاة اليهود ومصافاتهم ويرغبون فيها ويعتذرون بأنهم لا يأمنون أن تصيبهم دائرة من دوائر الزمان أى صرف من صروفه ، ودولة من دوله ، فيحتاجوا اليهم والى معونتهم .

(فعسى الله أن يأتى بالفتح) وهو القضاء الفصل بنصر رسول الله على اليهود ، وبلوغ السول بتحقيق الموعود (أو أمر من عنده) يستأصل به شافة اليهود ويجليهم من بلادهم .

وقيل : (أو أمر من عنده) أن يؤمر النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ باظهار أسرار المنافقين ، وقتلهم فيندموا على نفاقهم .

وقيل : أو أمر من عند الله لا يكون فيه للناس فعل ، كبنى النضير الذين طرح الله في قلوبهم الرعب فاعطوا بأيديهم من غير أن يوجف عليهم بخيل ولا ركاب .

وقوله : (أن يأتى بالفتح) أن في موضع نصب خبر عسى .(١)

وقيل : في موضع رفع بدل من اسم الله .(٢)

(فيصبحوا) يعنى المنافقين الموافقين لهم (على ما أسروا في أنفسهم) من موالاتهم ومالاتهم (نادمين ـ ٥٢) قد ضل سعيهم وعملهم

---

(١) التبيان في اعراب القرآن (١/ ٤٤٤) .

(٢) الدر المصون (٤/ ٣٠٣) .

وخاب رجاؤهم وأملهم .

قوله : (ويقول الذين آمنوا) قرأ أهل الحجاز وابن عامر " يقول " بغير واو العطف لملابسة هذه الآية بما قبلها . أوكأن قائلا قال : ماذا يقول المؤمنون حينئذ ؟ فقال : يقول الذين آمنوا كذا وكذا .

وقرأ الباقون بالواو .

وكلهم رفعوا اللام من " يقول " على الاستئناف الا أهل البصرة فانهم قرأوا بالنصب عطفا على " أو يأتي " . (١)

قال المفسرون : لما أجلى رسول الله بني النضير أشتد ذلك على المنافقين وجعلوا يتأسفون على فراقهم حتى أن الواحد منهم يقول لقريبه المؤمن اذا رآه جادا في معاداة (١١١/أ) اليهود ، هذا جزاؤهم منك طال والله ما اشبعوا بطنك ، فلما قتلت قريظة لم يستطع أحد من المنافقين أن يكتم مافي نفسه ، وجعلوا يقولون : أربعمائة حصدوا في ليلة ، فلما رأى المؤمنون حالهم وسمعوا مقالهم قال بعضهم لبعض على وجه التعجب من أيمانهم الفاجرة (أهؤلاء) يشيرون الى المنافقين (الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم) أي حلفوا بالله وأغلظوا في الايمان وبالغوا فيها (انهم لمعكم) على عدوكم أوانهم لمعكم في دينكم ، هذا قول جمهور المفسرين .

وقال صاحب الكشاف : اما أن يقوله بعضهم ، تعجبا من حالهم واغتباطا بما من الله عليهم من التوفيق في الاخلاص أهؤلاء الذين أقسموا لكم باغلاظ الايمان انهم أولياؤكم ومعاضدوكم على الكفار . واما أن يقولوه لليهود

---

(١) حجة القراءات (٢٢٩) والكشف (١/ ٤١١ — ٤١٢) والنشر (٢/ ٢٥٤) .

لأنهم حلفوا لهم بالمعاضدة والنصرة كما حكى الله عنهم : (وان قوتلتم لننصرنكم) .[١]

ويجوز عندى أن يكون المعنى : ويقول الذين آمنوا للمنافقين حين رأوا استفحال الاسلام ، ونفى بنى النضير الى الشام ، وقتل بنى قريظة على دم واحد وسبى نسائهم وذراريهم ، أهؤلاء اليهود الذين أبدنا خضراءهم واستعبدنا أولادهم ونساءهم ، هم الذين اقسموا بالله جهد أيمانهم انهم لمعكم يعاضدونكم ويناصرونكم فيكون هذا الكلام خارجا مخرج التهكم بالمنافقين والتشفى بهم .

(حبطت أعمالهم) جائز أن يكون من جملة قول المؤمنين على معنى بطل ما كانوا يعملونه ويأملونه .

وجائز أن يكون اخبارا من الله ببطلان أعمالهم .

(فاصبحوا خاسرين ـ ٥٣) أى خسروا الدنيا بما أصابهم من القتل والسبى ، والنفى ، والفضيحة ، والعار ، وخسروا الآخرة لمصيرهم الى النار .

قوله : (يا ايها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه) قرأ أهل المدينة وابن عامر : " من يرتدد" بدالين الاولى مكسورة والثانية ساكنة ، كالذى فى البقرة[٢] وهى لغة أهل الحجاز .

وقرأ الباقون : يرتد[٣] بدال واحدة مشددة مفتوحة وهى

---

(١) الحشر : (١١) والكشاف (١/٣٤٤) .

(٢) البقرة : (٢١٧) .

(٣) حجة القراءات (٢٣٠) والكشف (١/٤١٢ ـ ٤١٣) والنشر (٢/٢٥٥) .

لغة (١١١/ب) بنى تميم .[1]

قال الزجاج : الاظهار هو الأصل ، لأنى الثانى اذا سكن من المضاعف ظهر التضعيف نحو (ان يمسسكم)[2] ويجوز فى اللغة أن يمسكم لأنه يحرك الثانى بالفتح عند الادغام .[3]

قال الحسن : علم الله أن قوما يرجعون عن الاسلام بعد موت نبيهم فأخبرهم أنه سيأتى (بقوم يحبهم ويحبونه) .[4]

قال المفسرون : كان أهل الردة احدى عشرة فرقة ، ثلاث فى عهد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بنو مدلج ورئيسهم ذو الخمار ، وهو الأسود العنسى . وكان كاهنا تنبأ باليمن ، واستولى على بلاده ، وأخرج عمال رسول الله فكتب رسول الله الى معاذ بن جبل والى سادات اليمن ، فأهلكه الله على يدى فيروز الديلمى بيته فقتله ، واخبر رسول الله بقتله ليلة قتل ، فسر المسلمون ، وقبض رسول الله من الغد وأتى خبره فى آخر شهر ربيع الآخر .

وبنو حنيفة[5] قوم مسيلمة تنبأ وكتب الى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : من مسيلمة رسول الله الى محمد رسول الله ، أما بعد

---

(١) تميم بن مر بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان . جمهرة الانساب (٢٠٧) .

(٢) آل عمران (١٤٠) .

(٣) معانى القرآن (١/ ٢٠٠) .

(٤) تفسير البغوى (٢/ ٤٥) وزاد المسير (٢/ ٣٨٠) .

(٥) بنو حنيفة بن لجم بن صعب بن على بن بكر بن وائل بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دعمى بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان . جمهرة الأنساب (٣٠٩) .

فان الأرض نصفها لى ونصفها لك ، فأجابه النبى : من محمد رسول الله الى مسيلمة الكذاب أما بعد فان الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين .

وامتد أمره وعظمت فتنته ، وأشتدت شكيمته ، فحاربه أبو بكر — رضى الله عنه — بجنود المسلمين وقتل يوم اليمامة على يد وحشى (١) قاتل حمزه ، وكان يقول : قتلت خير الناس فى الجاهلية ، وشر الناس فى الاسلام ، اراد فى جاهليتى واسلامى .

وبنو أسد ورئيسهم طليحة بن خويلد ، ارتد ثم ادعى النبوة فى زمن النبى — صلى الله عليه وسلم — فأجابه بنو أسد ، ثم أسلم فى خلافة ابى بكر بعد أن قوتل ، وحسن اسلامه ، وله أشعار يعتذر فيها ، ويتندم على ما فعل منها :

٨١ — ندمت على ما كان من قتل ثابت * وعكاشة (٢) الغنمى ثم ابن محبد
٨٢ — واعظم من هاتين عندى مصيبة * رجوعى عن الاسلام فعل المتمد

فهذه الفرق الثلاث الذين ارتدوا زمن النبى — صلى الله عليه وسلم وأما (١١٢/أ) الذين ارتدوا بعد وفاته فهم :

---

(١) وحشى بن حرب الحبشى ، يكنى أبا دسمة — بفتح المهملتين والميم — صحابى نزل حمص ومات بها . التقريب (٧٤٠٠)

(٢) يعنى ثابت بن أقرم ، وعكاشة بن محصن . وكان طليحة قتلهما فى زمن ردته .

فزارة [١] ورئيسهم عيينة بن حصن . [٢]

وغطفان ، ورئيسهم قرة بن سلمة القشيرى .

وبنو سليم [٣] ورئيسهم الفجاءة بن عبد ياليل . [٤]

وبنو يربوع [٥] ورئيسهم : مالك بن نويرة [٦] قتله خالد بن الوليد حين ظفر به أيام الردة ، وبكاه أخوه متمم فأكثر ، قال الأصمعى قدم متمم العراق فجعل لا يرى قبرا الا بكى عنده فقيل له : يموت اخوك بالملا [٧] وتبكى على قبر بالعراق ، فقال :

---

(١) فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان . جمهرة الأنساب (٢٥٥) .

(٢) عيينة بن حصن الفزارى ، من المؤلفة شهد حنينا والطائف ، فارتد وآمن بطليحة الأسدى ، ثم أسر ، فمن عليه الصديق رضى الله عنه تجريد اسماء الصحابة (١/٤٣٢) .

(٣) بنوسليم بسن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر ابن نزار بن معد بن عدنان . جمهرة الانساب (٢٦١) .

(٤) فى الأصل عبد ياليك ، والتصويب من البداية والنهاية .

(٥) بنو يربوع بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم ، جمهرة الأنساب (٢٢٤) .

(٦) مالك بن نويرة بن حمزة التميمى اليربوعى ، أخو متمم ، له وفادة ، واستعمله النبى صلى الله عليه وسلم على صدقات قومه ، وقصته مشهورة ، قتله خالد بن الوليد زمن أبى بكر فوداه . تجريد أسماء الصحابة (٢/٤٩) .

(٧) الملا : موضع أعلا وادى السبعان من بلاد بنى أسد ، معجم البلدان (٥/١٨٨) قال فى المعجم الجغرافى لبلاد القصيم (١/٤٦) : أما الملا الذى قرن بأثال فهو الذى يسمى الآن السعيرة

===

٨٣ ــ لقد لامنى ــ عند القبور ــ على البكا
رفيقى لتذراف الدموع السوافك

٨٤ ــ أمن أجل قبر بالملا أنت نائح
على كل قبر أوعلى كل هالك

٨٥ــ فقلت له : ان الشجى يبعث الشجى
فدعنى فهذا كله قبر مالك .

وكان عمر بن الخطاب يستشهد أشعاره فى أخيه فقال له يوما : يا متمم لوكنت أحسن اقول الشعر مثلك لبكيت أخى زيدا ، وكان قتل شهيدا ــ رضى الله عنه ــ يوم اليمامة فقال : يا أمير المؤمنين لو قتل أخى على ما قتل عليه أخوك لم أحزن عليه ، فقال عمر : ما عزانى أحد بمثل ما عزيتنى به .

وطائفة من بنى تميم ونبيتهم سجاح بنت النذر (١) وأذن لها شبث بن ربعى (٢) واجتمعت يوما بمسيلمة ، فزوجت نفسها منه ، وفيها يقول أبو العلاء المعرى (٣) فى استغفر واستغفرى :

=== وهو مراتع للابل يقع بين منطقة القصيم ومنطقة حائل اهـ .

(١) سجاح بنت الحارث التميمية ، مرت بديار بنى تميم ، قادمة من الجزيرة ، فادعت النبوة . البداية والنهاية (٦/ ٣١٩) .

(٢) شبث بن ربعى التميمى اليربوعى ، أبو عبد القدوس الكوفى ، مخضرم ، كان مؤذن سجاح ، ثم أسلم ، ثم أعان على قتل عثمان ، ثم صحب عليا ثم خرج عليه ، ثم تاب وحضر قتل الحسين ، ثم كان ممن طلب بدم الحسين مع المختار ، ثم ولى شرط الكوفة ، ثم حضر قتل المختار ومات بالكوفة فى حدود الثمانين . التقريب (٢٧٣٥) .

(٣) أحمد بن عبد الله بن سليمان القضاعى ، الشاعر اللغوى ، المشهور بالزندقة ، توفى سنة تسع واربعين وأربعمائة . البداية والنهاية (١٢/ ٧٢) .

٨٦ ــ أمت سجاح ووالاها مسيلمة * كذابة فى بنى الدنيا وكذاب [١]

الا أنها أسلمت بعد ذلك .

وكندة [٢] ورئيسهم الاشعث بن قيس الكندى [٣] ثم عاد الاسلام

قال أسلم مولى عمر بن الخطاب : كأنى انظر الى الأشعث بن قيس وهو فى الحديد ، يكلم أبا بكر وهو يقول : فعلت وفعلت ، فقال الأشعث : استبقنى لحربك وزوجنى باختك ، ففعل أبو بكر ، وزوجه أخته أم فروة فولدت له محمد بن الأشعث فلما استخلف عمر خرج الأشعث مع سعد الى العراق ، فشهد القادسية والمدائن (١١٢/ب) وجلولاء [٤] ونهاوند [٥] واختلط بالكوفة دارا ومات بها ــ وصلى عليه الحسن بن على ــ عليهما السلام

---

(١) لــم أجــده .

(٢) ثور بن عفير بن عدى بن الحارث بن مرة بن أدد بن زيد بن يشجب ابن عريب بن زيد بن كهلان بمن سبأ . جمهرة الأنساب (٤٢٥) .

(٣) الأشعث بن قيس الكندى ، أبو محمد ، صحابى نزل الكوفة ، وتوفى سنة أربعين . التقريب (٥٣٢) .

(٤) القادسية والمدائن وجلولاء بلدان معروفة فى سواد العراق ، فيها الوقائع المشهورة بين المسلمين والفرس بقيادة سعد بن أبى وقاص فى خلافة عمر رضى الله عنهما سنة ست عشرة .

(٥) نهاوند بفتح النون الأولى وتكسر ، والواو مفتوحة ، ونون ساكنة ودال مهملة ، مدينة عظيمة ، قبلة همذان ، بينهما ثلاثة أيام فيها الوقعة المشهورة بين المسلمين والفرس ، زمن عمر رضى الله عنه ، بقيــادة النعمان بن مقرن المزنى . معجم البلدان (٥/٣١٣) .

وبنو بكر بن وائل بأرض البحرين ورئيسهم الحطم بن يزيد .(١)

وكان ارتداد هذه الفرق عقيب موت النبى ـ صلى الله عليه وسلم وشمتت اليهود والنصارى بالاسلام وأهله ، وارتدت العرب ولم يبق على الاسلام سوى مكة والمدينة ، واشرأب النفاق ، وقامت الحرب على ساق ، فشمر الصديق رضوان الله عليه عن ساق الاجتهاد فى الجهاد . وللـــــه در القائل فيه :

٨٧ ـ فآزر دين الله حين تحاملت * عليه ثبات الزيغ أى تحامـــــل

٨٨ ـ فبدد شمل القوم بعد احتشادهم * كتبديد أسد الغاب شمل الغياطل

٨٩ ـ وقام بنصر الحق حتى تألقت * كواكبه وابلولجت بالدلائـــل

٩٠ ـ لقد نال مجد الابرام وحل من * يروج المعالى فى أعالى المنـازل

فسبحان من خصه بتلك السابقة وهذه اللاحقة . فما أحقـــه بانشاد ما قيل :

٩١ ـ تشابه يوماه علينا فاشكلا * فلا نحن ندرى أى يوميه أفضـل

٩٢ ـ أيوم نداه الغمر أم يوم بأسه * وما منهما الا أغر محجـــــل

والفريق الحادى عشر من المرتديـن : الغسـانيون (٢)

---

(١) الحطم بن يزيد واسمه شريح بن ضبيعة ، صاحب المشركين فـى الردة . جمهرة الأنساب (٣٢٠) .

(٢) هم بنو الحارث وجفنه ومالك وكعب ، بنى عمرو مزيقيـــاء ابن عامر ماء السماء بن الحارث بن امرئ القيس بن ثعلبة بـن مازن بن الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد كهلان سـبأ وذلك أنه بعد خراب السد تفرقت سبأ فخرج بنو عمرو مزيقيـاء

===

ورئيسهم جبلة بن الأيهم (١) نصرته اللطمة ، وسيرته الى بلد الروم بعد اسلامه ، ارتدوا زمن عمر بن الخطاب ولحقوا بالروم وماتوا على ردتهم . (٢)

قوله : (فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه) قال على — عليه السلام — والحسن البصرى وقتادة والضحاك : هم أبو بكر وأصحابه يمنون الذين قاموا معه لنصرة الدين وقتال المرتدين . (٣)

=== فنزلوا على ماء بالمشلل يسمى غسان فصار كل من نزل على هذا الماء نسب اليه . جمهرة الأنساب (٣٣١) .

(١) جبلة بن الأيهم الغسانى ، ملك نصارى العرب ، أسلم وحج مع عمر رضى الله عنه ، فوطىء ازاره رجل من فزارة بالمطاف ، فلطم جبلة . فطلب الفزارى القود ، فلم يقبل وهرب الى بلاد الروم وتنصر . البداية والنهاية (٨/٦٨) .

(٢) انظر الكلام على حروب الردة ، تاريخ الطبرى (٣/٢١٣ — ٢٧٧) وفتوح البلدان للبلاذرى (١٠٣ — ١١٥) والبداية والنهاية (٦/٣٥٠ — ٣٧٤) وكتاب حروب الردة لأبى الربيع الكلاعى .

(٣) تفسير ابن جرير (١٠/٤١١ — ٤١٢ ، ٤١٤) وابن أبى حاتم (٣/ق ١٣/أ) والثعلبى (٤/ق ٣١٤/أ) والبغوى (٢/٤٥) .

قال قتادة : قال المرتدون : أما الصلاة فنصلي ، وأما الزكاة فلا نغصب اموالنا ، فقال ابو بكر : والله لا افرق بين ما جمع الله قال الله : (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) [١] والله لو منعوني عقالا مما أدوه الى رسول الله لقاتلتهم عليه . [٢]

قال أنس : كرهت الصحابة قتال مانعي الزكاة وقالوا : أهل القبلة فتقلد ابو بكر سيفه (١١٣/أ) وخرج وحده ، فلم يجدوا بدا من الخروج على أثره .

قال ابن مسعود : كرهنا ذلك ، وحمدناه في الانتهاء ورأينا ذلك رشدا .

وقال أبو بكر بن عياش [٣] سمعت أبا حصين [٤] يقول : ما ولد لآدم في ذريته بعد النبيين مولود افضل من ابي بكر الصديق ، ولقد قام يوم الردة مقام نبي من الأنبياء . [٥]

---

(١) البقرة : (٤٣) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/٤١٢) والبغوي (٢/٤٥) .

(٣) ابو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي المقرئ ، مات سنة أربع وتسعين ومائة . التقريب (٧٩٨٥) .

(٤) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي أبو حصين الكوفي بفتح الحاء المهملة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة . التقريب (٤٤٨٤)

(٥) تفسير البغوي (٢/٤٥) .

فان قيل : فما تصنع بما أخرج الحاكم فى صحيحه باسناده عن عياض الأشعرى ، (١) قال : لما نزلت هذه الآية : (فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هم قوم هذا - يعنى أبا موسى الاشعرى - (٢)

ويقول السدى : هم الانصار . (٣)

وقال غيره : هم المهاجرين والانصار ؟

فالجواب أن هذا كله داخل فى قول على - عليه السلام - فان الصحابة صاروا الى قول ابى بكر فى قتال أهل الردة ، وقاتل معه المهاجرون والانصار وغيرهم ، فلا منافاة بين هذه الاقوال وقول على - عليه السلام - .

ومحبة العباد لربهم ، طاعته وابتغاء مرضاته ، وأن لا يفعلوا ما يوجب سخطه وعقابه .

ومحبة الله لعباده أن يثيبهم أحسن الثواب على طاعتهم ويعظمهم ويثنى عليهم ، ويرضى عنهم . (٤)

---

(١) عياض بن عمرو الأشعرى نزل الكوفة ، مختلف فى صحبته . تجريد اسماء الصحابة (١ / ٤٣١) .

(٢) المستدرك (٢ / ٣١٣) وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . اهـ ووافقه الذهبى .
واخرجه ابن جرير (١٠ / ٤١٥) وابن أبى حاتم (٣ / ق ١٣ / أ) ، والهيثمى فى مجمع الزوائد (٧ / ١٦) وقال رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح اهـ . وانظر الدر المنثور (٣ / ١٠٢) .

(٣) تفسير ابن جرير (١٠ / ٤١٨) وزاد المسير (٢ / ٣٨١) .

(٤) ليس هذا معنى المحبة ، بل المحبة شىء والثواب شىء آخر

===

وأما ما يعتقده أجهل الناس واعداهم للعلم وأهله ، وأمقتهم للشرع وأسوأهم طريقة ، وان كانت طريقتهم عند أمثالهم من الجهلة والسفهـــاء شيئا ، وهم الفرقة المفتعلة المتفعله من الصوف ، وما يدينون به من المحبة والعشق ، والتغني على كراسيهم ــ خربها الله ــ وفي مراقصهم ــ عطلها الله ــ بأبيات الغزل المقولة في المردان الذين يسمونهم شهداء ، وصحقاتهم التي أين عنها صحقة موسى عند دك الطور ، فتعالى الله عنه علوا كبيرا .

ومن كلماتهم : كما أنه بذاته يحبهم كذلك يحبون ذاته ، فان الهاء راجعة الى الذات دون النعوت والصفات .

ومنها : الحب شرطه أن تلحقه سكرات المحبة فاذا لم يكن ذلك لم تكن فيه حقيقة .(١)

والراجع من الجزاء الى الاسم المتضمن (١١٣/ب) لمعنى الشرط محذوف معناه : فسوف يأتي الله بقوم مكانهم ، أو بقوم غيرهم أو ما أشبه ذلك

=== فان الثواب من لوازمها ، ولكن المؤلف نقل هذه الجملة من الكشاف ووافقه فيها على عماه ، والا فمحبة الله تعالى ثابتة بالكتاب والسنة واجماع سلف الامة . وأهل السنة والجماعة يثبتون لله تعالى محبة حقيقية لا تشبه محبة المخلوقين ، اثباتا بلا تشبيه وتنزيها بـــلا تعطيل ، وأما تحريف المعطلة من المعتزلة والاشعرية ونحوهـــم محبه لله تعالى الى الثواب أو ارادة الثواب ، فهو من جنـــس تحريف اليهود ــ عليهم لعنة الله ــ حطة الى حنطه .

(١) انظر الرسالة للقشيري (٢/٦١٠) .

قوله : (أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين) قال على ــ عليه السلام ــ : أهل رقة على أهل دينهم ، وأهل غلظة على من خالفهم فى دينهم . (١)

قال ابن عباس : تراهم للمؤمنين كالولد لوالده ، وكالعبد لسيده ، وهم فى الغلظة على الكافرين كالسبع على فريسته . (٢)

قال صاحب الكشاف : أذلة جمع ذليل وأما ذلول فجمعه ذلل . ومن زعم أنه من الذل الذى هو نقيض الصعوبة فقد غبى عنه أن ذلولا لا تجمع على أذلة .

قال : فان قلت : هلا قيل : أذلة للمؤمنين اعزة على الكافرين ؟ .

قلت : فيه وجهان :

أحدهما : أن يضمن الذل معنى الحنو والعطف ، كانه قيل : عاطفين عليهم على وجه التذلل والتواضع .

والثانى : أنهم مع شرفهم وعلو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين حافظون لهم اجنحتهم ، ونحوه قوله تعالى : (أشداء على الكفار ، رحماء بينهم) (٣)

وقرئ : " أذلة وأعزة " (٤) بالنصب على الحال . (٥)

(يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم) يحتمل أن تكون الواو للحال على أنهم يجاهدون وحالهم فى المجاهدة خلاف حال المنافقين ،

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/ ٤٢٢) وزاد المسير (٢/ ٣٨٢) .

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣١٤/ب) عن عطاء عن ابن عباس .

(٣) الفتح : (٢٩) .

(٤) مختصر ابن خالوية (٣٣) واعراب القراءات الشواذ (ق ٦٢/أ) .

(٥) الكشاف (١/ ٣٤٦) .

فانهم كانوا موالين لليهود ، فاذا خرجوا فى جيش المؤمنين خافوا أولياءهم اليهود فلا يعملون شيئا مما يعلمون أنه يلحقهم فيه لوم من جهتهم ، وأما المؤمنون فكانوا يجاهدون لوجه الله ، لا يخافون لومة لائم قط .

ويحتمل أن تكون الواو فى (ولا يخافون) للعطف على أن من صفتهم ، المجاهدة فى سبيل الله ، وأنهم صلاب فى دينهم ، اذا شرعوا فى أمر من أمور الدين ، انكار منكر أو أمر بمعروف ، مضوا فيه كالمسامير المحماة لا يزعهم قول قائل ، ولا اعتراض معترض ، ولا لومة لائم ، يشق عليهم جدهم فى انكارهم وصلابتهم فى أمرهم .

واللومة : المرة من اللوم ، وفيها وفى التنكير (١١٤/أ) مبالغتان كأنه قيل : لا يخافون شيئا قط من لوم أحد من اللوام .

أخرج الامام أحمد فى مسنده من حديث أبى ذر قال : أمرنى خليلى — صلى الله عليه وسلم — بسبع : أمرنى بحب المساكين والدنو منهم ، وأمرنى أن أنظر الى من هو دونى ، ولا انظر الى من هو فوقى ، وامرنى أن أصل الرحم وان أدبرت ، وأمرنى أن لا أسئل احدا شيئا ، وأمرنى أن أقول الحق وان كان مرا ، وأمرنى أن لا أخاف فى الله لومة لائم ، وأمرنى أن أكثر من لا حول ولا قوة الا بالله فانهن من كنز تحت العرش .(١)

(ذلك) اشارة الى ما وصف به القوم من المحبة والذلة ، والعزة والمجاهدة ، وانتفاء خوف اللومة .

(فضل الله يؤتيه من يشاء) أى يوفق له من يشاء .

وفى قوله (ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء) ايذان بأن الاتصاف

---

(١) المسند (٥/١٥٩) .

بالأوصاف المذكورة فى الآية وغيرها من الطاعات انما تنال بتوفيق الله .

(والله واسع) أى كثير الفواضل (عليم ـ ٥٤) بمن هو من أهلها

قوله : (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) قال جابر بن عبد الله : ان اليهود هجروا من أسلم منهم ولم يجالسوهم فقال عبد الله ابن سلام : يارسول الله ان قومنا قد هجرونا وأقسموا أن لا يجالسونا فنزلت هذه الآية .(١)

ولما كانت ولاية الرسول والمؤمنين فى حكم التبع لولاية الله جعلت لله على سبيل الأصالة فقال : (انما وليكم الله) ولم يقل : أولياؤكم ، ولو قيل : انما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا ، لم يكن فى الكلام أصل وتبع .

وفى قراءة عبد الله : " انما مولاكم الله ".(٢)

وفى قوله : (والذين آمنوا) قولان :

أحدهما : أنه على عمومه قاله ابن عباس .

ويروى عن ابى جعفر الباقر(٣) ـ عليه السلام ـ : قال : نزلت فى الذين آمنوا فقيل له : ان ناسا يقولون : نزلت فى على بن أبى طالب فقال : على من الذين آمنوا .(٤)

---

(١) أسباب النزول للواحدى (١٩٢) وتفسير الثعلبى (٤/ق٣١٤/ب) والبغوى (٢/٤٧) .

(٢) مختصر ابن خالويه (٣٣) والكشاف (١/٣٤٧) .

(٣) محمد بن على بن الحسين بن أبى طالب ، أبو جعفر الباقر ، مات سنة بضع عشرة ومائة . التقريب (٦١٥١) .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/٤٢٥ـ٤٢٦) والثعلبى (٤/ق٣١٥/ب) والبغوى (٢/٤٧) وانظر الدر المنثور (٣/١٠٦) .

فعلى هذا فى معنى قوله : (وهم راكعون ـ ٥٥) وجهان :

أحدهما : أنه الركوع المعروف ، عبر به عن الصلاة كما فى قوله : (واركعوا مع الراكعين)[1] .

قال ابن عباس : يعنى صلاة التطوع بالليل والنهار (١١٤/ب) وانما أفرد الركوع بالذكر تشريفا له[2] .

فان قيل : اذا حملت الركوع على الصلاة كان المعنى : الذين يقيمون الصلاة وهم مصلون فيختل المعنى .

قلت : يجوز أن يكون المعنى : يقيمون الصلاة المفروضة ، ويقيمون الزكاة[3] المفروضة وهم قوم شأنهم صلاة التطوع ، فيكون قد وصفهم باقامة الصلوات الخمس ، وملازمة التنفل ، وأداء الزكاة .

الوجه الثانى : المراد بالركوع ، الخضوع والخشوع ومنه قول الشاعر :

٩٣ـ لاتذل الفقير علك أن * تركع يوما والدهر قد رفعه[4]

فيكون الواو فى قوله : (وهم) واو الحال أى يصلون ذلك كله فى حال خشوعهم وخضوعهم لله تعالى .

---

(١) البقرة : (٤٣) .

(٢) تفسير البغوى (٢/٤٧) والنكت والعيون (١/٤٧٤) وزاد المسير (٢/٣٨٤) .

(٣) قوله (ويقيمون الزكاة) لعلها سهو ، فان الزكاة لا تقام وانما تؤدى ، فالأولى أن يقال (ويؤدون الزكاة) .

(٤) البيت للأضبط بن قريع بن عوف بن كعب السعدى التميمى ، كما فى أمالى القالى (١/١٠٨) والشعر والشعراء (٢٤٢) وشرح الكافيه لابن مالك (٣/١٤١٩) .

القول الثانى : أن المراد بالذين آمنوا : على بن أبى طالب — عليه السلام — قاله جماعة منهم السدى ، وقالوا : مر به سائل وهو راكع فى المسجد فأعطاه خاتمه . (١) فعلى هذا القول يكون الحال من الضمير فى : (ويؤتون الزكاة) ويكون المراد بايتاء الزكاة . اعطاء ما يزكيهم عند الله تعالى .

وعلى القولين جميعا : (الذين يقيمون الصلاة) فى موضع رفع على البدل من : (والذين آمنوا) أو فى موضع نصب على المدح .

وفى مسند الامام أحمد من حديث زيد بن وهب بن شيح (٢) قال : نشد على — عليه السلام — الناس من الرحبة (٣) من سمع رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يقول يوم غدير خم الا قام . قال فقام من قبل سعيد ستة ، ومن قبل زيد ستة فشهدوا أنهم سمعوا

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/٤٢٥) وابن ابى حاتم (٣/ق ١٤/ب) ، واسباب النزول للواحدى (١٩٢) .
وهذا مع عدم ثبوته ، فانه لا يجوز أن تفسر الآية به وأن تقصر عليه لانها خرجت مخرج العموم ، ومن المعلوم عند علماء الاصول أن الاسم الموصول يفيد العموم وتخصيصها بعلى رضى الله عنه لا يتفق مع هذا العموم .

(٢) الذى فى المسند : عن سعيد بن وهب ، وعن زيد بن يثيع قالا ... وسعيد بن وهب هو الهمدانى الخيوانى .
وزيد بن يثيع بضم التحتانية وقد تبدل همزة بعدها مثلثة ثم تحتانية ساكنة ، ثم مهملة الهمدانى الكوفى ، ثقة مخضرم .
التقريب (٢١٦٠) .

(٣) الرحبة : البقعة المتسعة بين أفنية القوم ، والمراد بها رحبة الكوفة المصباح (١/٢٢٢) .

رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يقول لعلي يوم غدير خم : (١) ألست الله أولى بالمؤمنين ؟ قالوا : بلى ، قال : اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه . (٢)

وهذه الآية من جملة فضائل على العلية ومناقبه الجلية ، لأنها شهدت له بالولاء الصريح ، والايمان الصحيح ، والمبادرة الى صلاته في صلاته :

٩٤ــ بدائع أفعال تناهى جمالها * فهن الأعناق الليالى قلائد (٣)

أى فضائله أذكر ، وأى فواضله انشر .

٩٥ــ وأى يد فى الأرض مدت ولم يكن * لها راحة من جودهم واصابع (٤) (١١٥ أ)

اللهم فارزقنا لزوم منهاج الاصابة ، فى محبة القرابة والصحابة ، واعذنا من وصمة الغلو والتقصير .

ففى مسند الامام أحمد ــ رضى الله عنه ــ من حديث على ــ عليه السلام ــ قال : قال لى رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : فيك مثل من عيسى بغضته يهود حتى بهتوا أمه ، وأحبته النصارى حتى أنزلوه بالمنزلة التى ليست له ثم قال على : يهلك فى رجلان : رجل مفرط يقرظنى

---

(١) غدير خم : موضع بين مكة والمدينة ، بينه وبين الجحفة ميلان . معجم البلدان (٤ / ١٨٨) .

(٢) المسند (٢ / ١٩٥ رقم ٩٥٠) وهو من زوائد المسند .

(٣) لم أستطع العثور عليه .

(٤) البيت لأبى تمام ، كما فى ديوانه (٢٨٤) وفى صدره اختلاف ، ولفظه فى الديوان :

فأى يد فى المحل مدت فلم يكن .

بما ليس فى ، ورجل مبغض يحمله شنآنى على أنه يبهتنى . (١)

قوله : (ومن يتول الله) أى بطاعته (ورسوله) بتعظيمه ومناصحته (والذين آمنوا) بمعاضدتهم ومناصرتهم .

قال ابن عباس : يريد المهاجرين والأنصار . (٢)

(فان حزب الله) أقام الظاهر مقام المضمر . معناه : فانهم (هم الغالبون ـ ٥٦) ولكنهم بذلك جعلوا أعلاما لكونهم حزب الله .

وأصل الحزب : القوم يجتمعون لأمر حزبهم .

ويحتمل أن يريد بحزب الله ، الرسول والمؤمنين ، ويكون المعنى ومن يتولهم فقد تولى حزب الله واعتضد بمن لا يغالب .

قوله : (٣) (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا) وهم رجال من اليهود ، أظهروا الاسلام ثم نافقوا تلاعبا بالدين واستهزاء بالمسلمين ، وكان ناس من المؤمنين يوادونهم فنهوا عن ذلك . (٤)

(والكفار أولياء) قرأ أهل البصرة والكسائى : " والكفار " بالجر .

---

(١) المسند (٢/ ٣٥٥ رقم ١٣٧٦) وهذا أيضا من زوائد عبد الله على المسند .

(٢) زاد المسير (٢/ ٣٨٤) .

(٣) كتب مقابلها فى الهامش : بلغ المرسى قراءة مجلسا ثالث عشرين .

(٤) تفسير ابن جرير (١٠/ ٤٢٩) واسباب النزول (١٩٣) وتفسير الثعلبى (٤/ق ٣١٥/ب) والبغوى (٢/ ٤٨) وانظر الدر المنثور (٣/ ١٠٧) .

وأما له ابو عمرو ، والكسائى الا أبا الحارث ، وفتحه يعقوب وأبو الحـــارث .

وقرأ الباقون بالنصب .(١)

فمن جر عطفه على أقرب العاملين وهو قوله : (من الذين أوتـــوا الكتاب من قبلكم) . ومن نصب عطفه على مفعول (تتخذوا) .

(واتقوا الله) فى موالاتهم وغيرها (ان كنتم مؤمنين — ٥٧) ايمانا حقيقيا لأن الايمان يبعث على التقوى وينهى عن مصافاة من كفر بالله ورسله .

قوله : (واذا ناديتم الى الصلاة) أى دعوتم اليها بالأذان والاقامة (اتخذوها) يعنى اليهود يتخذون الصلاة والمناداة (هزوا ولعبا) فيتضاحكون ويتقامزون استخفافا بحقها واستهزاء (١١٥/ب) بالمبعـــوث بها ، واستجهالا لأهلها (ذلك بأنهم قوم لا يعقلون — ٥٨) مالهم فـــى الاجابة من الثواب ، وما عليهم فى الاستهزاء من العقاب .

قال السدى : كان رجل من النصارى بالمدينة اذا سمع المنـــادى ينادى :" أشهد أن محمدا رسول الله " قال : حرق الكاذب بالنار ، فدخلت جاريته ذات ليلة بنار ، فطارت شرارة فأحرقت البيت والرجـــل وأهلـــه .(٢)

قوله : (قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا الا أن آمنا باللـــــه) يقال : نقم — بالفتح — ينقم — بالكسر وعكسه — .

---

(١) حجة القراءات (٢٣٠ — ٢٣١) والكشف (١/ ٤١٢—٤١٣) والنشر (٢/ ٢٥٥) واتحاف فضلاء البشر (٢٠١) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/ ٤٣٢) وابن أبى حاتم (٣/ق ١٤/ب) ، والثعلبى (٤/ق ٣١٥/ب) والبغوى (٢/ ٤٨) .

وقرأ الحسن : " تنقمون " ــ بفتح القاف .(١)

والمعنى : هل تعيبون علينا وتكرهون منا الا أننا صدقنا بواحدانية الله (وما أنزل الينا)(٢) من القرآن (وما أنزل من قبل) من الكتب على رسل الله .

وكان السبب فى نغرتهم وكراهيتهم لذلك ما روى عن ابن عباس أن نفرا من اليهود سألوا رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ عمن يؤمن به من الرسل ، فقال : أومن بالله وما أنزل الينا وما انزل الى ابراهيم الى قوله (ونحن له مسلمون)(٣) فلما ذكر عيسى ــ عليه السلام ــ جحدوا نبوته وقالوا : لا نعلم أهل دين أقل حظا فى الدنيا والآخرة منكم ، ولا شرا من دينكم ، فأنزل الله هذه الآية والتى بعدها .(٤)

وقوله : (أن آمنا) فى محل النصب بتنقمون .

وقوله : (وان اكثركم فاسقون ــ ٥٩) عطف عليه .

قال الزجاج : المعنى هل تكرهون الا ايماننا وفسقكم .(٥)

وقال الزمخشرى : يجوز أن يكون على تقدير حذف المضاف أى واعتقاد انكم فاسقون .

قال : ويجوز أن يكون معطوفا على المجرور أى وما تنقمون منا الا الايمان بالله وبما أنزل ، وبأن اكثركم فاسقون .

---

(١) اتحاف فضلاء البشر (٢٠١) ومختصر ابن خالويه (٣٣) .

(٢) فى الأصل "علينا" وهو خطأ .

(٣) البقرة : (١٣٦) .

(٤) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣١٦/ب) والبغوى (٢/ ٤٨) .

(٥) معانى القرآن (٢/ ٢٠٥) .

قال : ويجوز أن تكون الواو بمعنى مع أى وما تنقمون منا الا الايمان مع انكم فاسقون .

قال : ويجوز أن يكون تعليلا معطوفا على تعليل محذوف ، كأنه قيل : وما تنقمون منا الا الايمان لقلة انصافكم واتباعكم الشهوات ، ويدل عليه تفسير الحسن : بفسقكم نقمتم ذلك علينا .

وقرأ نعيم بن ميسرة : (١) " وان (١١٦/أ) اكثركم "(٢) بالكسر .

قال : ويحتمل أن يرتفع " (وان أكثركم) على الابتداء والخبر محذوف أى وفسقكم ثابت معلوم عندكم ، لانكم علمتم أنا على الحق ، وانكم على الباطل ، الا أن حب الرياسة وكسب الأموال لا يدعكم فتنصفوا .(٣)

قوله : (قل هل أنبئكم بشر من ذلك) أى قل لهم هل اخبركم بشر من ذلك الذى نقمتموه علينا من الايمان ، وسماه شرا على زعمهم أى ان كان شرا فشر منه (مثوبة عند الله) اى ثوابا وجزاء .

والمثوبة كالمشارة تطلق على الخير والشر ، لكن عرف الاستعمال اقتطعهما فى الخير .

---

(١) نعيم بن ميسرة الكوفى ، أبو عمرو النحوى ، نزل الرى ، وكان ثقة يروى عنه حروف شواذ من اختياره ، توفى سنة أربع وسبعين ومائة طبقات القراء لابن الجزرى (٢/٣٤٢) .

(٢) مختصر ابن خالويه (٣٣) .

(٣) الكشاف (١/٣٤٨) وفى بعض الوجوه التى ذكرها نظر .

وقال صاحب الكشاف : وضعت المثوبة موضع العقوبة على طريقة قولـــه :

٩٦ ــ تحية بينهم ضرب وجيع (١) .

(من لعنه الله) في محل الرفع أى هو من لعنه الله ، أو في محل الجر على البدل من (بشر) .

(وغضب عليه وجعل منهم القردة) وهم اليهود الذين اعتدوا في السبت (والخنازير) وهم أصحاب المائدة الذين كفروا بعد نزولها .

وروى عن ابن عباس : أن المسخين في أصحاب السبت ، مسخ شبابهم قردة وشيوخهم خنازير (٢) .

(وعبد الطاغوت) عطف على صلة (من) كأنه قيل : ومن عبد الطاغوت.

قرأ حمزة : " وعبد الطاغوت (٣) " ــ بضم الباء ــ من عبد ــ وكسر التاء من الطاغوت .

وربما توهم متوهم أنه جمع عبد ، وليس كذلك وانما هو اسم بني على فعل للمبالغة كيقظ وفطن وحذر للبليغ في الحذر والفطنة وأنشدوا لأوس بن حجـــر (٤) :

٩٧ــ أبني لبيني ان أمكم أمة xxx وان أباكم عبـــــــد (٥) .

---

(١) تقدم برقم (٥٧) .

(٢) تفسير الثعلبي (٤/ق٣١٧/أ) والبغوى (٢/٤٩) .

(٣) حجة القراءات (٢٣١) والكشف (١/٤١٤) والنشر (٢/٢٥٥) .

(٤) أوس بن حجر شاعر جاهلي ، وكان شاعر مضر حتى اسقطه زهـــير . الاشتقاق لابن دريد (٢٠٧) .

(٥) ديوانه (٢١) .

والمعنى : جعل فيهم من يبالغ فى عبادة الطاغوت وطاعته .

قال الثعلبى (١) : هما لغتان : عبد وعبد مثل سبع وسبع . (٢)

وقرأ سعيد بن جبير مثل حمزة الا أنه رفع الطاغوت على معنى صار الطاغوت فيهم معبودا من دون الله كما تقول : أمر فلان وفقه اذا صار أميرا وفقيها .

وقرأ باقى القراء العشرة : " وعبد الطاغوت " بالنصب جعلوه فعلا ماضيا كما بيناه .

وقرأ أبى : " وعبدوا (١١٦/ب) الطاغوت " .

وقرأ ابن مسعود : " ومن عبدوا الطاغوت " .

وقرأ ابن عباس وابن ابى عبلة : " وعبد الطاغوت " بفتح العين والباء والدال وكسر تاء الطاغوت .

قال الفراء : أرادا عبدة ، فحذفا الهاء . (٣)

وقيل : هو جمع عابد كخادم وخدم .

وقرأ قتادة : " وعبدة " ـ بفتح العين والباء والدال وبتاء فى اللفظ منصوبة بعد الدال ـ الطواغيت "ـ بألف ، وواو ، وياء بعد الغين على الجمع .

---

(١) أحمد بن محمد بن ابراهيم النيسابورى أبو اسحاق الثعلبى ، صاحب التفسير ، كان أوحد زمانه فى علم القرآن ، أخذ عنه الواحدى ، وتوفى فى المحرم سنة سبع وعشرين واربعمائة . طبقات المفسرين للداودى (١/٦٦) وتذكرة الحفاظ (٣/١٠٩٠) .

(٢) الكشف والبيان (٤/ق ٣١٧/أ) .

(٣) معانى القرآن (١/٣١٤) .

وقرأ ابو السمال : [1] " وعبدة الطاغوت " بفتح العين والباء والدال وتاء في اللفظ بعد الدال مرفوعة مع كسرتاء الطاغوت ، عطفا على موضع " من لعنه الله " أو بتقدير : ومنهم عبدة الطاغوت .

وقرأ أنس بن مالك : " وعبيد الطاغوت " جمع عبد .

وقرأ الحسن : " وعبد " بفتح العين والدال وسكون الباء مع كسر تاء الطاغوت على واحد عبيد .

وقرأ ابو العالية : " وعبد الطاغوت " بضم العين والباء وفتح الدال مع كسر تاء الطاغوت .

قال الزجاج : هو جمع عبيد وعبد مثل رغيف ورغف ، وسرير وسرر والمعنى : وجعل منهم عبد الطاغوت . [2]

وقرأ الضحاك : " وعبد الطاغوت " بضم العين ، وفتح الباء والدال مع تخفيف الباء وكسر تاء الطاغوت ، بوزن حطم وخدع للمبالغة في الصفة .

وقرأ ابو واقد الليثي [3] وأبو حيوة : [4] " وعباد الطاغوت " بضم العين وتشديد الباء وألف بعدها وفتح الدال .

---

(١) قعنب بن أبي قعنب ، أبو السمال ، بفتح السين وتشديد الميم وباللام ، العدوي البصري ، له اختيار في القراءات شاذ عن العامة طبقات القراء لابن الجزري (٢/٢٧) .

(٢) معاني القرآن (٢/٢٠٦) .

(٣) الحارث بن مالك ، أبو واقد الليثي ، صحابي مات سنة ثمان وستين وقيل في اسمه غير ما ذكر . التقريب (٨٤٣٣) .

(٤) شريح بن يزيد ، أبو حيوة الحضرمي ، الحمصي صاحب القراءة الشاذة ومقرئ الشام ، مات سنة ثلاث ومائتين . طبقات القراء لابن الجزري (١/٣٢٥) .

وقرأ ابن حذلم [١] وعمرو بن فائد : [٢] " وعباد " مثل ابى حيـــوة الا أنهما فتحا العين وضما الدال .

وقرأ عمرو بن عبيد : " وأعبد الطاغوت " مثل كلب وأكلب .

وقرأ ابو هريرة وابن السميفع : [٣] " وعابد الطاغوت " بألف وكسر الباء وفتح الدال مع كسر تاء الطاغوت .

وقرأ معاذ القارى [٤] مثلهما الا أنه ضم الدال .

وقرأ أيوب [٥] والاعمش : " وعبد الطاغوت " بضم العين وفتـــح الباء والدال مع تشديد الباء وكسر تاء الطاغوت .

---

(١) لم أعثر على ترجمته .

(٢) عمرو بن فايد البصرى ، أبو على الاسوارى ، ورد ت عنه الروايـــة فى حروف القرآن . طبقات القراء لابن الجزرى (١ / ٦٠٢) .

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن السميفع ، بفتح السين ، أبو عبد اللـــه اليمانى ، له اختيار فى القراءة ، ينسب له شذوذ فيه . طبقات القراء (٢ / ١٦١) .

(٤) معاذ بن الحارث الأنصارى ، أبو الحارث ، ويقال أبو حليمـــة ، المدنى ، المعروف بالقارى ، توفى بالحرة سنة ثلاث وستين طبقات القراء (٢ / ٣٠١ — ٣٠٢) .

(٥) أيوب بن تميم بن سليمان التميمى الدمشقى ، ضابط مشهور ، توفى سنة ثمان وتسعين ومائة وقيل تسع عشرة ومائتين . طبقـــات القراء لابن الجزرى (١ / ١٧٢) .

وقرأ أبو عمران الجونى : [1] وعبد الطاغوت ، بضم العين وكسر الباء وفتح الدال وضم تاء الطاغوت ، على البناء للمفعول على معنى : عبد فيهم أو بينهم ، أو يكون جملة اعتراضية .

وقرأ ابو المتوكل [2] (١١٧/أ) : "عبد الطاغوت" بفتح العين والباء وتشديدها وفتح الدال ونصب تاء الطاغوت .

وقرأ يحيى بن يعمر [3] والجحدرى [4] : "وعبد الطاغوت" بفتح العين وضم الباء والدال مع كسر تاء الطاغوت .

---

(١) عبد الملك بن حبيب الأزدى أو الكندى ، أبو عمران الجونى ، مشهور بكنيته ، مات سنة ثمان وعشرين ومائة وقيل بعدها . التقريب (٤١٧٢) .

(٢) على بن داود ، ويقال بن دواد بضم الدال بعدها واو بهمزة ، أبو المتوكل الناجى بنون وجيم ، البصرى ، مشهور بكنيته ، مات سنة ثمان ومائة ، وقيل قبل ذلك . التقريب (٤٧٣١) .

(٣) يحيى بن يعمر البصرى ، أبو سليمان العدوانى تابعى جليل ، عرض على ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم ، وغيرهم ، وتوفى سنة تسعين . طبقات القراء (٢/٣٨١) .

(٤) عاصم بن أبى الصباح العجاج ، وقيل ميمون ، أبو المجشر ، بالجيم والشين المعجمة مشددة مكسورة ، الجحدرى البصرى أخذ القراءة عرضا عن سليمان بن قنة عن ابن عباس وغيره ، توفى سنة ثمان وعشرين ومائة . طبقات القراء (١/٣٤٩) .

وقرأ ابو الأشهب العطاردى [١] : " وعبد الطاغوت " بضم العين وسكون الباء وفتح الدال وكسر تاء الطاغوت . [٢]

وقد ذكرنا الطاغوت فيما مضى . [٣]

(أولئك) يعنى الملعونين المغضوب عليهم الممسوخين (شرمكانا) جعلت الشرارة للمكان ، وهى لأهله ، وفيه مبالغة ليست فى قولك : أولئك شر وأضل لدخوله فى باب الكناية التى هى أخت المجاز .

ويجوز أن يكون اسنادا مجازيا على طريقة يطأهم الطريق .

قال ابن عباس : (أولئك شر مكانا) لأن مكانهم سقر .

قال الواحدى : ولا شر فى مكان المؤمنين ، لكن هذا مبنى على كلام الخصم وكذلك قوله : (قل هل انبئكم بشر من ذلك) . [٤]

---

(١) جعفر بن حيان ، أبو الأشهب العطاردى البصرى ، الحذاء ، قرأ على رجاء العطاردى ، وتوفى سنة خمس وستين ومائة . طبقات القراء (١/ ١٩٢) .

(٢) انظر هذه القراءات فى زاد المسير (٢/ ٣٨٨ — ٣٩٠) وتفسير الثعلبى (٤/ق ٣١٧/أ) والقرطبى (٦/ ٢٣٥ — ٢٣٦) .

(٣) ص (٢٥٤) .

(٤) شر : أصلها أشر ، فهى اسم تفضيل حذفت منه الهمزة تخفيفا ، قال ابن مالك فى الكافية :

وغالبا أغناهم خير وشر عن قولهم أخير منه وأشر

شرح الكافية (٢/ ١١٢١) .

واسم التفضيل يستعمل فى غير بابه ، كقولهم العسل أحلى من الخل ومنه قوله تعالى (أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار) يوسف (٣٩) .

===

وقوله : (وأضل عن سواء السبيل — ٦٠) أى عن قصد الطريق .

قوله : (واذا جاءوكم) يعنى منافق اليهود (قالوا آمنا) .

وقوله : (وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به) حالان أى وحالهم أنهم دخلوا متلبسين بالكفر ، وخرجوا متلبسين به أيضا لم يتعلقوا من الايمان بشىء ، ولذلك دخلت " قد " تقريبا للماضى من الحال .

ولمعنى آخر : وهو أن أمارات النفاق كانت لائحة عليهم ، فكان رسول الله متوقعا لاظهار ما كتموه فدخل حرف التوقع ، وهو متعلق بقوله : (قالوا آمنا) أى قالوا ذلك وهذه حالهم .

(والله أعلم بما كانوا يكتمون — ٦١) من الكفر والنفاق .

(وترى كثيرا منهم) يعنى اليهود (يسارعون فى الاثم) وهو الكفر وقيل : الكذب بدليل قوله : (لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الاثم) .

(والعدوان) وهو الظلم (وأكلهم السحت) أى الرشوة ، وقيل الربا (لبئس ماكانوا يعملون — ٦٢) .

(لولا ينهاهم الربانيون والأحبار — ٦٣) وقد سبق تفسيرهما .(١)

قال ابن عباس : مافى القرآن آية أشد توبيخا من هذه الآية .

وقال الضحاك : ما فى القرآن آية أخوف عندى من هذه الآية .(٢)

=== وقوله (الله خير أم ما يشركون) النحل (٥٩) .
فهذا وأمثاله من استعمال اسم التفضيل فى غير بابه . وانظر تفسير ابن كثير (٢/٧٤) .

(١) ص (٥٥٣) .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/٤٤٩) وانظر الدر المنثور (٣/١١٢) .

وانما اشتد خوفهما من هذه الآية لأنها تنعى على العلماء سوء حالهم فى ترك النكير على المتلبس بالمعصية ، وربما كان تارك الانكار أسوأ حالا من مرتكب المعصية ، لأن مرتكب المعصية مقهور بالشهوة الغالبة (١) (١١٧/ب) بخلاف تارك الانكار ، لأنه لا شهوة له فى فعل غيره .

قوله : (وقالت اليهود يد الله مغلولة) قال ابن عباس : كان الله قد بسط لليهود فى الرزق فلما عصوه وكذبوا محمدا ـ صلى الله عليه وسلم ـ كف عنهم بعض ما كان بسط لهم ، فقالوا ذلك .

وقيل : ان القائل لذلك فنحاص بن عازوراء ، ولم ينهه الباقون .(٢)

وغل اليد وبسطها ، مجاز (٣) عن البخل والجود ، فنسبوه جلت عظمته الى البخل حين قدر عليهم رزقهم .

والمعنى : يد الله مقبوضة عن العطاء بخلا .

---

(١) وأيضا تارك الانكار ربما يكون مقهورا بالشهوة ، بالرغبة فى المنصب والجاه ، أو المال والصدارة ، وبالرهبة من زوال هذه الأمور .

(٢) تفسير ابن جرير (١٠/ ٤٥٣) والثعلبى (٤/ق ٣١٧/ب) ، والبغوى (٢/ ٥٠) .

(٣) فقول اليهود هذا لم يقصدوا به حقيقة الغل ، وانما هو كناية عن البخل لعنهم الله لعنا كبيرا .

(غلت ايديهم) قيل : هو دعاء عليهم كقوله : (١) (تبت يد أبي لهب) (٢) .

والمشهور في التفسير أنه اخبار بما جوزوا به على افترائهم واجترأهم على الله عز وجل .

قال الحسن : غلت أيديهم في النار أي شدت الى اعناقهم . (٣)

وقال مقاتل : غلت عن الخير . (٤)

وقال الزجاج : جعلوا بخلاء ، فهم أبخل قوم . (٥) وصدق الزجاج — رحمه الله — لأنه قل أن تجد يهوديا سالما من هذه الوصمة .

(ولعنوا بما قالوا) وفي الحديث عن النبي — صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من لعن شيئا ، لم يكن للعنه أهلا ، رجعت اللعنة على اليهود بلعنة الله اياهم ". (٦)

---

(١) يحتمل أن يكون دعاء وأن يكون خبرا ، فان كان خبرا فمعناه البخل لا غير لأن الواقع والتاريخ لم يحدثنا أن أيديهم غلت حقيقة ، وانما المراد به الغل المعنوي ، وهو البخل .
وان كان انشاء فهو محتمل للأمرين ، ولا مانع من ارادة المعنيين جميعا ، فيكون خبرا عن اتصافهم بالبخل ، ودعاء عليهم بغل ايديهم وشدها الى اعناقهم . والآية محتملة للمعنيين جميعا .
الا أن تفسير الآية بالدعاء عليهم بالبخل أقرب الى سياقها ، مقابلة لما وصفوا الله تعالى به .

(٢) المسد : (١) .

(٣) النكت والعيون (١/ ٤٧٥) وزاد المسير (٢/ ٣٩٢) .

(٤) تفسير مقاتل (١/ ٣٢٨) .

(٥) معاني القرآن (٢/ ٢٠٩) .

(٦) لم أجد هذا الحديث في دواوين السنة ، وقد ذكره ابن الجوزي

===

(بل يداه مبسوطتان) قيل : نعمتاه : نعمة الدنيا ، ونعمة الآخرة . .

وقيل : قدرته وقوته .

وقيل غير ذلك .(١)

وكلها تأويلات مدخولة لا تثبت على محك النظر .

والذى عليه جماهير السلف ومشاهير الخلف : الاقرار والاسرار حذرا من التمثيل ، وفرارا من التعطيل ، وهذا معنى قول الحسن ان لله يدا لا توصف .(٢)

قال الثعلبى ــ رحمه الله ــ : قال أهل الحق : يده(٣) صفة من صفات ذاته كالسمع والبصر والوجه .(٤)

وذكر الفخر الرازى(٥) هذا المعنى ، وحكاه قولا لأبى الحسن الاشعرى(٦)

=== فى زاد المسير (٢/٣٩٣) عن ابن عباس مرفوعا . و وأخرجه الطبرانى عن أبى موسى مرفوعا ، قاله الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨/٧٤) .

(١) انظر : أساس التقديس للرازى (١٦١ ــ ١٦٧) .

(٢) يعنى لا تكيف . وانظر تفسير الثعلبى (٤/ق ٣١٨/ب) .

(٣) فى الأصل " يد " والتصويب من الثعلبى .

(٤) الكشف والبيان (٤/ق ٣١٨/ب) .

(٥) محمد بن عمر بن الحسين البكرى ، أبو عبد الله الرازى الشافعى ، الملقب بفخر الدين ، المفسر المتكلم ، من تصانيفه التفسير الكبير توفى سنة ست وستمائة ، طبقات المفسرين للداودى (٢/٢١٥) وطبقات الشافعية لابن قاضى شهبة (٢/٨١) وسير أعلام النبلاء (٢١/٥٠٠) .

(٦) على بن اسماعيل بن اسحاق ، أبو الحسن الأشعرى ، ناصر السنة ===

في نهايـة العقـول . . (١)

ولقد زجر الأشعرى فى غير موضع من كتبه عن التأويل ونصر مذهـب السلف ، واذا شئت معرفة ذلك والوقوف عليه : (١١٨/أ)

فتش طروس القوم عنهم واسأل .

ولا أقول هذا على وجه الثناء عليه (٢) بل على وجه الازدراء على الذين يتمذهبون له من متفقهة (٣) هذا الزمان ، ويبالغون فى تجهيل من لم ينتحل بمثل مقالتهم ، مع أن صاحب معتقدهم ، ترامت به الأدلـة الى المذهب السليم ، والمنهج القويم ، واثنى على الامام المعظم أبـى عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل وانتمى اليه ، وسأل الله أن يمـوت

=== وقامع البدعة ، أقام على الاعتزال أربعين سنة ، ثم تركه ، واتبع مذهب الكلابية ، ثم تركه وتبع مذهب أهل السنة والجماعة وسلفهم الصالح لا سيما الامام أحمد بن حنبل ، كما صرح بهـذا فى كتاب الابانة وغيره ، من كتبه ، توفى سنة اثنتين — وقيـل ثلاث وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد (١١/٣٤٦) ، وطبقات الشافعية لابن قاضى شهبة (١/٨١) وطبقات المفسرين للداودى (١/٣٩٦) وانظر تبيين كذب المفترى لابن عساكر .

(١) لا يزال مخطوطا . وقد رد عليه شيخ الاسلام أبو العباس بـن تيمية فى كتابه درء تعارض العقل والنقل .

(٢) بل هو مستحق للثناء ، وأهل للمدح والولاء ، باتباعه مذهـب السلف ، ورفضه مذهب الخلف .

(٣) فى الأصل : متفقه هذا الزمان ، وهو خطأ .

على ما كان عليه فى كتاب الابانة (١) وجمل المقالات (٢) وغيرهما من كتبه فسبحان من حجب قلوب أهل الأهواء بالأكنة الصادة لها عن النظر الى حقائق ما بعث به رسوله محمدا ـ صلى الله عليه وسلم ـ اللهم فثبتنا على لزوم سننه ، وأمتنا على التمسك بسنته .

(وليزيدن كثيرا منهم) يعنى اليهود (ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) قال الزجاج : كلما نزل شىء كفروا به . (٣)

(وألقينا بينهم) قال جمهور المفسرين : يريد بين اليهود والنصارى وقيل : بين طوائف اليهود . وهو اختيار الزجاج (٣) وهو أظهر

(العداوة والبغضاء الى يوم القيامة) قال الزجاج : جعلهم الله مختلفين فى دينهم ، متباغضين (٣) وهو أحد الأسباب التى أذهب الله بها حدهم وشوكتهم .

(كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله) ذكر الايقاد مجاز عن شدة اجتهادهم فى اثارة الحرب ، وقوة اهتمامهم به .

وذكر الاطفاء مجاز أيضا عن انعكاسهم وانتكاسهم . (٤)

وقيل : أصله أنهم كانوا اذا أرادوا الحرب أوقدوا النار على رؤوس الجبال اعلاما لمن أراد نصرتهم .

(ويسعون فى الأرض فسادا) باجتهادهم فى محو أثر الاسلام

---

(١) الابانة (٥٢) .

(٢) مقالات الاسلاميين

(٣) معانى القرآن (٢/ ٢٠٩) .

(٤) الأظهر أن الايقاد والاطفاء على حقيقتهما ، فان من عادة المحارب أنه يوقد النار فى الحرب .

وتغيير صفة النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ (والله لا يحب المفسدين-٦٤)

وموقع هذا الكلام الاعلام بأن الله فعل بهم هذه العقوبات المنكلة من اللعن وغيره مما ذكره فى الآية جزاء لهم على عظيم جنايتهم وفظيع قولهم (يد الله مغلولة) وهذه سنة الله فى اسلافهم ، وفيهم الى يوم (١١٨/ب) القيامة ، فانهم لما عتوا ، وتمردوا ، وقتلوا الرسل أرسل الله عليهم بخت نصر ، ثم أرسل عليهم الروم ، ثم أرسل عليهم المجوس (١) ثم أرسل عليهم رسوله والمسلمين ، فما برحوا مذ تركوا أمر الله مخذولين ، مقهورين ، يؤدون الجزية الى الأمم .

قوله : (ولو أن أهل الكتاب) مع ما عددنا من سيئاتهم (آمنوا) برسول الله وما جاء به ، وقرنوا ايمانهم بالتقوى التى هى الشريطة فى الفوز بالايمان (لكفرنا عنهم) تلك السيئات ، ولم نواخذهم بها (ولادخلناهم) مع المسلمين (جنات النعيم ـ ٦٥) .

وفيه اعلام بعظم معاصى اليهود والنصارى ، وكثرة سيئاتهم ودلالة على سعة رحمة الله ، وفتحه باب التوبة على كل عاص ، وان عظمت معاصيه وبلغت مبالغ سيئات اليهود والنصارى .

(ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل) أى أقاموا أحكامهما وحدودهما وما فيهما من نعت رسول الله (وما انزل اليهم) من سائر كتب الله لأنهم مكلفون الايمان بجميعها ، فكأنها أنزلت اليهم .

وقيل : هو القرآن .

لوسع الله عليهم الرزق وكانوا قد قحطوا .

---

(١) انظر البداية والنهاية (٢/ ٣٤ ـ ٤٠) وتفسير ابن كثير (٣/ ٢٥) .

وقوله : (لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) عبارة عن التوسعة ، وفيه ثلاثة أوجه :

أن يفيض عليهم بركات السماء وبركات الأرض .

وأن يكثر الأشجار المثمرة ، والزروع المغلة .

وأن يرزقهم الجنان اليانعة الثمار يجتنون ما تهدل منها من رؤوس الشجر ، ويلتقطون ما تساقط على الأرض من تحت أرجلهم .

وما أوضح الدليل في هذه الآية ، وأبينه على أن سبب القحط وقبض الرزق ، الاعراض عن طاعة الله ، وترك العمل بكتابه .

وفي الحديث عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : ان العبد ليحرم الرزق قد هي له بالذنب يصيبه .(١)

وأخرج الامام أحمد باسناده عن أبي قحدم(٢) قال : وجد في زمان زياد أو ابن زياد صرة فيها حب أمثال النوى هذا نبت في زمان

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند (٥/ ٢٨٠ ، ٢٨٢) وابن ماجه كتاب الفتن ، باب العقوبات (٢/ ١٣٣٥) كلاهما عن ثوبان ، وليس عندهما قوله " قد هيء له ".

(٢) قال الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة (٥١٤) روى عنه عوف ثم ذكر ما في المسند .
وقال أبو حاتم : ابو قحدم رأى أبا بكرة ، روى عنه منصور بن زاذان اهـ . الجرح والتعديل (٩/ ٤٢٩) .

يعمل فيه بالعدل . (١)

(منهم أمة مقتصدة) (١١٩/أ) أى عادلة فى الأقوال والأفعال من غير غلو ولا تقصير ، وهم الذين آمنوا بالنبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ

(وكثير منهم ساء ما يعملون ـ ٦٦) أى بئس شيئا عملهم .

قال ابن عباس : عملوا القبيح ومالا يرضى الله مع التكذيب بالنبى ـ عليه السلام ـ . (٢)

قوله : (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك) أى بلغ جميع ما أنزل اليك غير مراقب أحدا ، ولا خائف سطوته .

قال الحسن : ان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : ان الله بعثنى برسالته ، فضقت بها ذرعا ، وعرفت أن الناس مكذبى ، فأوعدنى فيها لأبلغنها أو ليعذبنى . (٣)

---

(١) المسند (١٥/٩٤ رقم ٧٩٣٦) وأخرجه يحى بن معين فى تاريخه (٤/١٩١) وانظر تفسير ابن كثير (٣/٤٣٥) وزاد المعاد (٤/٣٦٣) .

(٢) تفسير البغوى (٢/٥١) .

(٣) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣١٩/أ) والبغوى (٢/٥١) وأسباب النزول للواحدى (١٩٤ ـ ١٩٥) وانظر زاد المسير (٢/٣٩٦) ، والدر المنثور (٣/١١٦ ـ ١١٧) .

وقال ابن الانبارى : كان النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ يجاهر ببعض القرآن أيام كان بمكة ، ويخفى بعضه اشفاقا على نفسه ، من تسرع المشركين اليه والى أصحابه ، فلما أعزه الله بالمؤمنين ، قال له : (بلغ ما أنزل اليك من ربك) .

(وان لم تفعل) أى وان لم تبلغ جميعه كما أمرتك (فما بلغت رسالته) وقرئ : رسالاته (١) فلم تبلغ اذن ما كلفت من أداء الرسالات ولم تؤد منها شيئا قط ، وذلك أن بعضها ليس بأولى بالاداء من بعض ، فاذا لم تؤد بعضها ، فكأنك أغفلت أداءها جميعا ، كما أن من لم يؤمن ببعضها ، كان كمن لم يؤمن بكلها لادلاء كل منها بما يدليه غيرها وكونها لذلك فى حكم شىء واحد ، والشىء الواحد لا يكون مبلغا غير مبلغ مؤمنا به غير مؤمن به .

قال ابن عباس : لو كتمت آية لم تبلغ رسالتى .

وفى صحيح البخارى من حديث عائشة ـ رضى الله عنها ـ قالت لمسروق من حدثك أن محمدا كتم شيئا مما أنزل عليه ، فقد كذب ، والله يقول : (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك ، وان لم تفعل فما بلغت رسالته) (٢) .

---

(١) حجة القراءات (٢٣٢) والكشف (١/٤١٥) والنشر (٢/٢٥٥) .

(٢) صحيح البخارى ، تفسير سورة المائدة (٦/٦٦) .

(والله يعصمك من الناس ــ ٦٧) أى يمنعك منهم ، فأى عذر لك بعد العصمة فى مراقبتهم ومداجاتهم .

فان قيل : أين ضمان العصمة ، وقد كسرت رباعيته ، وشج جبينه وولغ فى أذاه ؟ .

فالجواب : أنه ان لم يكن ذلك قبل (١١٩/ب) نزول هذه الآية والا فالمراد بالعصمة منعه من أمر يهلكه ، ويحول بينه وبين ما هو بصدده ، حتى يكمل الله دينه ، ويظهر أمره كالقتل والأسر ، واستئصال أصحابه وما اشبه ذلك .

وقد اخرج الترمذى من حديث عائشة ــ رضى الله عنها ــ قالت: كان رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يحرس ليلا حتى نزل : (والله يعصمك من الناس) فاخرج رأسه من القبة فقال : " يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمنى الله ".(١)

وقال أبو هريرة : نزل رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ذات يوم تحت شجرة ، وعلق سيفه فيها ، فجاء رجل فأخذه ، فقال :

---

(١) سنن الترمذى ، كتاب التفسير (٥/٢٥١) وقال : هذا حديث غريب .اهـ
وأخرجه ابن جرير فى تفسيره (١٠/٤٦٩) والحاكم فى المستدرك كتاب التفسير (٢/٣١٣) وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه اهـ . ووافقه الذهبى .

يامحمد من يمنعني منك ؟ فقال : الله . فنزلت : (والله يعصمك من الناس) .(١)

قوله : (قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم) قال ابن عباس : المعنى : لستم على شيء من الدين حتى تعملوا بما في الكتابين من الايمان بمحمد ، وبيان صفته ونعته .

قال سفيان : ما في القرآن آية أشد عليّ من قوله : (لستم على شيء) الآية .(٢)

وقوله : (فلا تأس على القوم الكافرين — ٦٨) تسلية للنبي — صلى الله عليه وسلم — .

المعنى : لا تأسف على كفرهم بك ، واعراضهم عنك ، فان ضرر ذلك راجع اليهم ، لا اليك ، وفي المؤمنين غنى عنهم .

قوله : (ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى) الصابئون رفع على الابتداء ، وخبره محذوف ، والنية به التاخير عما في حيز ان من اسمها وخبرها ، كأنه قيل : ان الذين آمنوا ، والذين هادوا ،

---

(١) تقدم (ص ٤٨٩) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، باب الرجاء مع الخوف (١٢٣/٨) وتفسير سفيان بن عيينة (٢٤٣) .

والنصارى حكمهم كذا ، والصابئون كذلك ، كما تقول : ان زيدا وعمرو قائم تريد ان زيدا قائم وعمرو كذلك . وانشد سيبويه شاهد اله .

٩٨ــ والا فاعلموا انا وأنتم * بغاة ما بقينا فى شقاق (١)

أى فاعلموا أنا بغاة وأنتم كذلك .

قال الزمخشرى : فان قلت : هلا زعمت أن ارتفاعه للعطف على محل (١٢٠/ أ) ان واسمها .

قلت : لا يصح ذلك قبل الفراغ من الخبر ، لاتقول : ان زيدا وعمرو منطلقان .

قال : فان قلت : لم لا يصح والنية به التأخير ؟ وكأنك قلت : ان زيدا منطلق (٢) وعمرو .

قلت : لأنى اذا رفعته رفعته عطفا على محل ان واسمها ، والعامل فى محلهما هو الابتداء ، فيجب أن يكون هو العامل فى الخبر لأن الابتداء ينتظم الجزأين فى عمله ، كما تنتظمهما ان فى عملها ، فلو رفعت "الصابئون" المنوى به التأخير بالابتداء وقد رفعت الخبر بان لأعملت فيهما رافعين مختلفين .

---

(١) البيت لبشر بن ابى حازم ، كما فى ديوانه (١٦٥) والكتاب لسيبويه (١٥٦/٢) .

(٢) فى الأصل "منطق" والتصويب من الكشاف .

قال : فان قلت : فقوله : " والصابئون " معطوف ، لا بد له من معطوف عليه فما هو ؟ .

قلت : هو مع خبره المحذوف جملة معطوفة على جملة قولـــه : (ان الذين آمنوا) الى آخره ، ولا محل لها كما لا محل للتى عطفت عليها .

قال : فان قلت : ما التقديم والتأخير الا لفائدة ، فما فائـدة هذا التقديم ؟ .

قلت : فائدته التنبيه على أن الصابئين يتاب عليهم ، ان صـــح منهم الايمان ، والعمل الصالح ، فما الظن بغيرهم ، وذلك أن الصابئـــين أبين هؤلاء المعدودين ضلالا ، وأشدهم غيا ، وما سموا صابئين الا لأنهم صبأوا عن الأديان كلها أى خرجوا كما أن الشاعر (١) قدم قوله : " وأنتم " تنبيها على أن المخاطبين أوغل فى الوصف بالبغاة من قومه ، حيث عاجـــل به قبل الخبر الذى هو " بغاة " لئلا يدخل قومه فى البغى قبلهم مع كونهم أوغل فيه منهم ، وأثبت قدما .

قال : فان قلت : فلو قيل : والصابئين واياكم لكان التقديم حاصلا (٢) .

قلت : لو قيل هكذا لم يكن من التقديم فى شىء ، لأنه لا ازالة فيه عن موضعه ، وانما يقال ، مقدم ومؤخر للمزال لا للقار فى مكانه . ومجرى هذه الجملة مجرى الاعتراض فى الكلام .

---

(١) بشر بن أبى حازم ، فى بيته المتقدم برقم (٩٨) .

(٢) قال فى الهامش: أى لوقيل فى القرآن "والصابئين" وفى البيت واياكم مكـان وأنتم تمت .

قال : فان قلت : كيف قيل : (الذين آمنوا) ثم قيل : (من آمن ـ ٦٩) ؟ .

قلت : (١٢٠/ب) فيه وجهان :

أن يراد بالذين آمنوا : الذين آمنوا بألسنتهم وهم المنافقون .

وأن يراد بمن آمن : من ثبت على الايمان ، واستقام ، ولم تخالجه ريبة (١) ، فيه .

قال : فان قلت : فما محل " من آمن " ؟

قلت : اما الرفع على الابتداء ، وخبره (فلا خوف عليهم) والفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط ، ثم الجملة كما هى خبر إن (٢) .

واما النصب على البدل من اسم ان وما عطف عليه ، أو من المعطوف عليه .

قال : فان قلت : فأين الراجع الى اسم ان ؟

قلت : محذوف ، تقديره : من آمن منهم ، كما جاء فى موضع آخر .

---

(١) هذا الجواب فيه نظر بل الأولى أن يقال المراد بقوله " ان الذين آمنوا " من كان مؤمنا وقت نزول الآية من سائر المؤمنين وقوله " من آمن منهم " بعد ذكر اليهود والنصارى ونحوهم .

ليدل على أن الجزاء المرتب على الشرط انما هو لمن اتصف من هؤلاء بالايمان ، لا من بقى على دينه الباطل .

(٢) وهذا الاعراب أحسن .

وقرئ : " والصابيون " بياء صريحة ، وهو من تخفيف الهمزة ، كقراءة من قرأ " يستهزيون ".

وقرئ : " والصابون " وهو من صبوت ، لأنهم صبوا الى اتباع الهوى والشهوات فى دينهم ، ولم يتبعوا أدلة العقل والسمع . (١)

وفى قراءة أبى : " والصابئين " بالنصب . (٢)

وقرأ عبد الله : " يا أيها الذين آمنوا ، والذين هادوا والصابئون (٣)

قوله : (لقد أخذنا ميثاق بنى اسرائيل ، وارسلنا اليهم رسلا ، كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون ـ ٧٠)

فان قيل : أين جواب الشرط فى قوله : (كلما جاءهم رسول) ؟

قلت : هو محذوف تقديره : كذبوه أو عادوه .

فان قيل : لم جئ بأحد الفعلين ماضيا ، وبالآخر مستقبلا فى قوله : (ففريقا كذبوا وفريقا يقتلون) ؟ (٤)

---

(١) المحتسب (١/ ٢١٦ ـ ٢١٧) واعراب القراءات الشواذ (ق ٦٣/أ) والبحر (٣/ ٥٣١) .

(٢) اعراب القراءات الشواذ (ق ٦٣/أ) والبحر (٣/ ٥٣١) .

(٣) انتهى كلام الزمخشرى . انظر الكشاف (١/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥) .

(٤) قال الزمخشرى : قلت : جئ يقتلون على حكاية الحال الماضية استفظاعا للقتل ، واستحضارا لتلك الحال الشنيعة للتعجب منها اهـ الكشاف (١/ ٣٥٥) .

قلت : قد أجيب عنه في سورة البقرة ، وفسرت الآية ، والتي قبلها فيها أيضا .

(وحسبوا أن لا تكون فتنة) قرأ أهل العراق الا عاصما : "أن لا تكون" بالرفع .

وقرأ الباقون : " تكون " بالنصب [(١)] ولم يختلفوا في رفع " فتنة "

وقال مكي بن أبي طالب : من رفع جعل أن مخففة من الثقيلة وأضمر معها الهاء ، وجعل " حسبوا " بمعنى أيقنوا ، لأن أن ، للتأكيد ، والتأكيد لا يجوز الا مع اليقين ، والتقدير : أنه لا تكون فتنة .

ومن نصب : جعل أن هي الناصبة (١٢١/أ) للفعل ، وجعل حسبوا بمعنى ظنوا . ولو كان قبل أن فعل لا يصلح للشك لم يجز أن تكون الا مخففة من الثقيلة . ولم يجز نصب الفعل بها ، كقوله : (أفلا يرون أن لا يرجع) [(٢)] و (علم أن سيكون) [(٣)] .

وقال أبو علي : الافعال ثلاثة :

فعل : يدل على ثبات الشيء واستقراره نحو العلم والتيقن .

وفعل : يدل على خلاف الثبات والاستقرار .

وفعل : يجذب الى هذا مرة والى هذا أخرى ، فما كان معناه

---

(١) حجة القراءات (٢٣٣) والكشف (١/ ٤١٦) والنشر (٢/ ٢٥٥) .

(٢) طه : (٨٩) .

(٣) المزمل : (٢٠) وانظر الكشف عن وجوه القراءات السبع (١/ ٤١٦) وقد تصرف المؤلف في نص مكي تصرفا تاما ، وقارن بزاد المسير (٢/ ٤٠٠) .

العلم وقعت بعده أن الثقيلة لأن معناها ثبوت الشيء واستقراره كقوله : (ويعلمون أن الله هو الحق المبين) [١] (ألم يعلم بأن الله يرى) . [٢]

وما كان على غير وجه الثبات والاستقرار نحو أطمع وأخاف وأرجو وقعت بعده أن الخفيفة كقوله : (فان خفتم أن لا يقيما) [٣] و (تخافون أن يتخطفكم) [٤] ، (فخشينا أن يرهقهما) [٥] ، (أطمع أن يغفر لى) [٦]

وما كان متردداً بين الحالين مثل حسبت وظننت ، فانه يجعل تارة بمنزلة العلم ، وتارة بمنزلة أرجو ، وأطمع . وكلتى القرأتين فى (وحسبوا أن لا تكون فتنة) قد جاء بها التنزيل .

فمثل مذهب من نصب : (أم حسب الذين يعملون السيئات ان يسبقونا) [٧] (أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم) [٨] ، (أحسب الناس أن يتركوا) . [٩]

---

(١) النور : (٢٥) .
(٢) العلق : (١٤) .
(٣) البقرة : (٢٢٩) .
(٤) الأنفال : (٢٦) .
(٥) الكهف : (٨٠) .
(٦) الشعراء : (٨٢) .
(٧) العنكبوت : (٤) .
(٨) الجاثية : (٢١) .
(٩) العنكبوت : (٢) .

ومثل مذهب من رفع : (أيحسبون أنما نمدهم به)[1] ، (أم يحسبون أنا لا نسمع)[2][3] .

قال ابن عباس : ظنوا أن الله لا يعذبهم ولا يبتليهم بقتلهم الأنبياء وتكذيبهم الرسل .[4]

(فعموا وصموا) أى عموا عن ابصار الحق ، وصموا عن سماعه حتى عبدوا بعد ماشاهدوا معجزات موسى وبراهينه .

عجلا جسدا له خوار .

(ثم تاب الله عليهم) فرفع البلاء عنهم .

وقيل : تاب عليهم بارسال محمد اليهم ، فجلا ظلم الضلال بأنوار الحق الذى جاءهم به .

(ثم عموا وصموا) فهم قوم شأنهم التعامى عن النظر الى الحق والتصامم عن سماعه .

وقوله : (كثير منهم) بدل من الضمير فى (عموا) أوخبر مبتدأ محذوف تقدير : أولئك كثير منهم .

(والله بصير (١٢١/ب) بما يعملون — ٧١) من تكذيب المرسلين وقتل النبيين .

---

(١) المؤمنون : (٥٥) .

(٢) الزخرف : (٨٠) .

(٣) انتهى كلام أبى على الفارسى ، الحجة للقراء السبعة (٣/ ٢٤٨— ٢٥٠) .

(٤) زاد المسير (٢/ ٤٠١) .

قوله : (لقد كفر الذين قالوا : ان الله هو المسيح ابن مريم ، وقال المسيح) أى وقد كان المسيح قال لهم وهو بين أظهرهم آمرا لهم بالتوحيد ، مقرا على نفسه بالعبودية لله تعالى محذرا لهم من الشرك ، ومخبرا لهم أنه موجب لتحريم الجنة ، ومخلد فى النار . فقال : (يبنى اسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم) الآية .

وصح عن النبى — صلى الله عليه وسلم — من حديث جابر أنه قال " من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار " . (١)

(وما للظالمين من أنصار — ٧٢) من كلام الله على أنهم ظلموا وعدلوا عن سبيل الحق فيما تقولوه على عيسى ، فلذلك لم يساعدهم عليه ، ولم ينصر قولهم ورده ، وانكره ، وان كانوا معظمين له بذلك ، ورافعين من مقداره ، أو من قول عيسى على معنى : ولا ينصركم أحد فيما تقولون ، ولا يساعدكم عليه لاستحالته وبعده عن المعقول ، أو ولا ينصركم ناصر فى الآخرة من عذاب الله .

قوله : (لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة) وهم فرقة عظيمة منهم تزعم أن الالهية مشتركة بين الله ومريم وعيسى ، والتقدير : ثالث ثلاثة آلهة ، فحذف ذكر الآلهة لأن المعنى معلوم ، لانه لا يكفر

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ، كتاب الايمان (١/٩٤) .

من قال : هو ثالث ثلاثة ، ولم يرد الآلهة ، لأنه ما من اثنين الا وهو ثالثهما .

ودل على المحذوف أيضا قوله : في معرض التكذيب لفظيع بهتهم (وما من اله الا اله واحد) .

دخلت (من) في قوله : (وما من اله) للاستغراق وهي المقدرة مع لا التي لنفي الجنس في قولك : لا اله الا الله . والمعنى : وما اله قط في الوجود (١) الا اله موصوف بالوحدانية لا ثاني له وهو الله وحده لا شريك له .

(وان لم ينتهوا عما يقولون) من الشرك والافك العظيم (ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم) والمعنى : ليمسن الذين أقاموا منهم على الكفر و " من " في قوله (منهم) للبيان كالتي في قوله : (فاجتنبوا الرجس من الأثان) (٢) .

وقال : (ليمسن الذين كفروا منهم) ولم يقل : ليمسنهم لأن في (١٢٢/أ) اقامة الظاهر مقام المضمر فائدة ، وهي تكرير الشهادة عليهم

---

(١) الصواب أن معنى لا اله الا الله ، لا معبود بحق الا الله .
وليس كما قال المؤلف .
انظر شرح الطحاوية (١١٢) وما علقه سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ـ حفظه الله ـ على هذه الكلمة .
وقد سقط تعليق الشيخ من بعض الطبعات فاستدرك في نهاية الكتاب

(٢) الحج :(٣٠) .

بالكفر فى قوله : (لقد كفر الذين قالوا) وفى البيان فائدة أخرى : وهى الاعلام فى تفسير الذين كفروا بهم أنهم بمكان من الكفر .

والمعنى : ليمسن الذين كفروا من النصارى خاصة (عذاب اليم ـ ٧٣) أى نوع شديد الألم من العذاب ، كما تقول : اعطنى عشرين من الثياب ، تريد من الثياب خاصة لا من غيرها من الأجناس التى يجوز أن يتناولها عشرون

ويجوز أن تكون للتبعيض على معنى : ليمسن الذين بقوا على الكفر منهم لأن كثيرا منهم تابوا من النصرانية . (١)

(أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه) لفظه لفظ الاستفهام ، ومعناه : الأمر ، كقوله : (فهل أنتم منتهون) . (٢)

والمعنى : ألا يتوبون بعد هذه الشهادة المكررة عليهم بالكفر ، وهذا الوعيد الشديد مما هم عليه ، وفيه تعجيب من اصرارهم .

(والله غفور رحيم ـ ٧٤) يغفر لهؤلاء ان تابوا ، ولغيرهم .

قال محمد بن كعب القرظى : لما رفع عيسى ـ عليه السلام ـ اجتمع مائة من علماء بنى اسرائيل ، وانتخبوا منهم أربعة ، فقال أحدهم : عيسى هو الله . كان فى الأرض مابدا له ، ثم صعد الى السماء ، لانه لا يحيى الموتى ، ولا يبرى الأكمه الا الله .

---

(١) وهذا هو الأظهر .

(٢) المائدة : (٩١) .

وقال الثانى : ليس كذلك ، لأنا قد عرفنا عيسى ، وعرفنا أمه ولكنه ابن اللـــه .

وقال الثالث : لا أقول كما قلتما ، ولكنه جاءت به أمه من غـــير عمل صالح .

فقال الرابع : لقد قلتم قولا قبيحا ، ولكنه عبد الله ورسوله وكلمته . فخرجوا ، فاتبع كل واحد منهم عنق من الناس . (١)

ثم ان الله تعالى نفى عن عيسى ما ادعت له النصارى من الالهية ، والبنوة ، وأثبت له ما نفته عنه اليهود من النبوة ، فقال : (ما المسيح ابن مريم الا رسول) ليس بكذاب ولا اله (قد خلت من قبله الرسل) فثبت لـه ما ثبت لهم . وهو فى موضع رفع صفة لرسول اى ما هو الا رسول من جنـــس الرسل الذين خلوا من قبله ، جاء بآيات من الله ، كما أتوا بأمثالها ، ان أبرأ الله الأبرص وأحيا الموتى على يده ، فقد أحيا العصا ، وجعلها حية تسعى (١٢٢/ب) وفلق البحر ، وطمس على يد موسى . وان خلقه مـــن غير ذكر ، فقد خلق آدم من غير ذكر وانثى .

(وأمه صديقة) فيه رد على من نسبها من اليهود الى الفاحشـــة

قال الزجاج : والصديقة : المبالغة فى الصدق ، وصديق فعيل من ابنية المبالغة ، كما تقول فلان سكيت اى مبالغ فى السكوت . (٢)

---

(١) أخرجه ابن المنذر قاله فى الدر المنثور (٣/١٢٢) .

(٢) معانى القرآن (٢/٢١٦) .

والمعنى : وما أمه أيضا الا كبعض النساء المصدقات للأنبيـــاء ، المؤمنات بهم فما منزلتهما الا منزلة بشر يسن ، أحدهما نبي والآخر صحابي فمن أين اشتبه عليكم أمرهما حتى وصفتموهما بما لم يوصف به سائر الانبيـــاء وصحابتهم ، مع أنه لا تميز ولا تفاوت بينهما وبينهم بوجه من الوجوه .

ثم صرح ببعدهما عما نسب اليهما بقوله : (كانا يأكلان الطعام) لأن من احتاج الى الاغتذاء بالطعام وما يتبعه من الهضم والنفض ، لم يكـن الا جسما مركبا من عظم ولحم ، وعروق ، وأعصاب ، وأخلاط ، وأمزجة مـــع شهوة ، وقرم [1] وغير ذلك مما يدل على أنه مصنوع مؤلف مدبر كغيره مـن الأجسام .

(انظر كيف نبين لهم الآيات) أى الاعلام من الأدلة الظاهرة على بطلان قولهم : (ثم انظر أنى يؤفكون ــ ٧٥) أى يصرفون عن استماع الحق وتأمله .

يقال : أفك الرجل عن كذا : اذا عدل عنه وارض مأفوكه محرومة المطر والنبات ، كأن ذلك صرف عنها وعدل .

قال صاحب الكشاف : فان قلت : ما معنى التراخى فى قولـــه : (ثم انظر) ؟ .

قلت : معناه ما بين العجبين يعنى أنه بين لهم الآيات بيانا عجيبا

---

(١) القرم : محركه ــ شدة شهوة اللحم ، وكثر حتى قيل فى الشوق الى الحبيب . القاموس مادة قرم (٣/٦٠٤) .

وأن اعراضهم عنها أعجب منه . (١)

قوله : (قل أتعبدون) اى قل يا محمد للنصارى موبخا لهم (اتعبدون من دون الله مالا يملك لكم ضرا ولا نفعا) وهو عيسى ـ عليه السلام ـ فانه وان اكرمه الله بالرسالة ، وأنعم عليه بالمعجز الذى أجراه على يده ، لا يخرج عن كونه بشرا عاجزا لا يقدر على شىء الا أن يقدره الله عليه .

وهذا دليل قاطع على أن أمره مناف للربوبية حيث جعله لا يستطيع ضرا ولا نفعا ، وصفة الرب أن يكون قادرا على كل شىء ، لا يخرج مقدوره عن قدرته .

(والله هو السميع العليم ـ ٧٦) متعلق بـ " أتعبدون " أى أتشركون بالله ، ولا تخشونه ، وهو الذى يسمع ما تقولون ، ويعلم ماتعتقدون .

أوأتعبدون العاجز ، والله هو السميع العليم الذى (١٢٣/أ) يصح منه أن يسمع كل مسموع ، ويعلم كل معلوم ، ولن يكون كذلك الا وهو حى قادر .

قوله : (قل يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم) سبق تفسيره فى اواخر النساء . (٢)

(غير الحق) صفة لمصدر محذوف ، تقديره : لا تغلوا غلوا غير

---

(١) الكشاف (١/٣٥٦) .

(٢) ص (٤٤٨) .

الحق يعني غلوا باطلا ، لأن الغلو ينقسم الى حق وباطل ، فالحق : أن يفحص عن حقائقه ، ويفتش عن أباعد معانيه ، ويجتهد في تحصيل حججه كما يفعل العلماء بالتفسير والفقه — رضوان الله عليهم — .

والباطل : أن يتجاوز الحق ويتخطاه ا بالاعراض عن الأدلة واتباع الشبه كما يفعل أهل الأهواء والبدع .

(ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل) هم أئمتهم في النصرانية كانوا على الضلال قبل مبعث النبي — صلى الله عليه —

(وأضلوا كثيرا) ممن شايعهم على التثليث .

(وضلوا) لما بعث رسول الله — (عن سواء السبيل — ٧٧) حين كذبوه ، وحسدوه ، وبغوا عليه .

قوله : (لعن الذين كفروا من بني اسرائيل) المعنى : أنزل الله لعنهم في كتبه أو اوحاه الى رسله ، ألا تراه يقول : (على لسان داود وعيسى ابن مريم) .

قال الحسن وقتادة : لعن أصحاب السبت على لسان داود فانهم لما اعتدوا في السبت قال داود : اللهم العنهم واجعلهم آية ، فمسخوا قردة ، ولعن أصحاب المائدة على لسان عيسى فانهم لما أكلوا منها ولم يؤمنوا قال عيسى : اللهم العنهم كما لعنت أصحاب السبت ، فجعلوا خنازير وكانوا خمسة آلاف رجل ما فيهم امرأة ولا صبي . (١)

---

(١) تفسير الثعلبي (٤ / ق ٣٢١ / أ) والبغوي (٢ / ٥٥) وزاد المسير (٢ / ٤٠٥ — ٤٠٦) .

قال الزجاج : جائز أن يكون داود وعيسى اعلما أن محمدا نبي ولعنا من كفر به . (١)

(ذلك) اشارة إلى اللعن (بما عصوا وكانوا يعتدون-٧٨) .

ثم فسر المعصية والاعتداء فقال : (كانوا لا يتناهون) أي لا ينهى بعضهم بعضا (عن منكر فعلوه) أو يكون المعنى : لا ينتهون عنه ، بل يصرون عليه . يقال : تناهى عن الأمر وانتهى : اذا تركه ، وامتنع منه .

واللام في قوله : (لبئس ماكانوا يفعلون — ٧٩) دخلت للقسم والتوكيد .

وهذا تعجيب من سوء فعلهم ، فياحسرة على المسلمين في اعراضهم عن (١٢٣/ب) باب التناهي عن المناكير ، وقلة عتبهم به ، كأنه ليس من ملة الاسلام في شيء مع ما يتلون من كلام الله ، ومافيه من المبالغات في هذا الباب ، ووقع ترك التناهي عن المنكر تفسيرا للمعصية والاعتداء من قبل أن الله أمر بالتناهي ، فكان الاخلال به معصية ، وهوالاعتداء لأن في التناهي حسما للفساد ، فكان تركه على عكسه .

وروى عبد الله بن مسعود عن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أنه قال : لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم ، فلم ينتهوا ، فجالسوهم في مجالسهم ، وواكلوهم ، فضرب الله قلوب بعضهم على بعض

---

(١) معاني القرآن (٢/٢١٨) .

ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ، — قال : فجلس النبى - صلى الله عليه وسلم — وكان متكئا فقال : لا والذى نفسى بيده حتى تأطروهم اطرا " (١) أى تعطفوهم عطفا .

واخرج الامام أحمد فى كتاب الزهد باسناده عن مالك بن دينار قال : قرأت فى التوراة : من كان له جار يعمل بالمعاصى ، فلم ينهه فهو شريكه . (٢)

وقال مسعر : (٣) امر ملك أن يخسف بقرية ، فقال : يارب فيها فلان العابد ، فاوحى الله اليه : ان به فابدأ فانه لم يتمعر وجهه

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند (٥ / ٢٦٨) رقم (٣٧١٣) وأبو داود ، كتاب الفتن ، باب الأمر والنهى (٤ / ١٢١ — ١٢٢) ، والترمذى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة (٥ / ٢٥٢) وقال : هذا حديث حسن غريب .
وابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (٢ / ١٣٢٨) كلهم من حديث أبى عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ، وأبو عبيدة لا يصح له سماع من أبيه .
قال الترمذى : وبعضهم يقول عن أبى عبيدة عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسل اهـ . وروى عن أبى عبيدة ، عن أبى موسى ، قاله فى تحفة الأشراف (٧ / ١٦١) .

(٢) لم أجده فى المطبوع من كتاب الزهد .

(٣) مسعر بن كدام ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، بن ظهير الهلالى ، أبوسلمة الكوفى ، ثقة ثبت فاضل ، توفى سنة ثلاث أوخمس وخمسين ومائة التقريب (٦٦٠٥) .

فى ساعة قـط . (١)

(وترى كثيرا منهم) قال ابن عباس والحسن : يعنى المنافقـين

(يتولون الذين كفروا) يعنى اليهود . (٢)

وقال مقاتل : (ترى كثيرا منهم) يعنى اليهود (يتولون الذيـن كفروا) يعنى مشركى قريش . (٣)

(لبئس ما قدمت لهم أنفسهم) أى بئس ما قدموا من العمـــل لمعادهـــم .

(أن سخط الله عليهم) فى موضع رفع ، تقديره : هو أن سخط الله عليهم .

(وفى العذاب هم خالدون — ٨٠) .

ثم أقام الله على كفرهم دليلا فقال : (ولو كانوا يؤمنون باللـــه والنبى ، وما أنزل اليه) يعنى ايمانا حقيقيا ، خالصـا من الشك .

(ما اتخذوهم أولياء) أى (ما) (٤) اتخذوا اليهود أو مشركـى قريش أولياء ، لما بين المؤمن الحقيقى ، والكافر من المنافاة التى لا يتصـور معها الموالاة والمصافاة .

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الأوسط من حديث جابر مرفوعا ، بمعناه . قاله الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/ ٢٧٠) .

(٢) تفسير البغوى (٢/ ٥٦) وزاد المسير (٢/ ٤٠٧) .

(٣) تفسير مقاتل (١/ ٣٣٤) .

(٤) مابين القوسين ليس فى الأصل ، والمعنى لا يتم الا به .

(ولكن كثيرا منهم فاسقون ــ ٨١) (١٢٤/أ) أى متمردون فى كفرهم ونفاقهم .

قوله : (لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا) .

قد دلت هذه الآية على شدة عداوة اليهود للمؤمنين ، وعتوهم وتمردهم ونبو طباعهم عن قبول الحق ، وكبرهم وأنفتهم من اتباع المؤمنين لما جبلوا عليه من الغل والحسد والأخلاق المذمومة .

وفى صحيح البخارى من حديث أبى هريرة أن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال : لو آمن بى عشرة من اليهود لآمن بى اليهود . (١)

وروى عن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ أنه قال : ماخلا يهودیان بمسلم الا هما بقتله . (٢)

ودلت على سهولة النصارى وقرب مودتهم ومحبتهم للمؤمنين ، وأنهم أسلس قيادا من اليهود ، وأقرب الى الارعواء والرجوع عن الباطل ، وهذا قضاء على الأكثر ولا اعتبار بالشاذ الفاذ من الفريقين ، وهذا الذى أخبر الله به عنهم أمر ظاهر تدركه البصائر وتنظره الأبصار .

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب مناقب الأنصار ، باب اتيان اليهود النبى صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة (٥/٨٩) .

(٢) أخرجه ابن حبان فى الضعفاء والمجروحين (٣/١٢٢) والثعلبى فى تفسيره (٤/ق ٣٢١/أ) وابن مردويه قاله ابن كثير (٢/٨٥) .

والمشهور فى التفسير أن المراد باليهود ههنا يهود المدينة فانهم ظاهروا عبدة الأوثان على أهل الايمان ، وأن المراد بالنصارى النجاشى وأصحابه الذين قدموا مع جعفر بن ابى طالب على النبى ـ صلى الله عليه ـ من أرض الحبشة فى السنة السابعة حين فتح خيبر ومن كان على مثل ماكانوا عليه . وكان الذين قدموا مع جعفر وأصحابه سبعين رجلا منهم ، اثنان وستون من الحبشة ، وثمانية من أهل الشام منهم بحير الراهب ، فقرأ عليهم رسول الله سورة يس الى آخرها ، فبكوا حين سمعوا القرآن ، وآمنوا ، وقالوا ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسى ابن مريم ، ثم بعث النجاشى بعد ذلك ابنه فى ستين رجلا من الحبشة ، وكتب اليه : يارسول الله انى اشهد أنك رسول الله صادقا مصدقا ، وقد بايعتك وبايعت ابن عمك ، واسلمت لله رب العالمين ، وقد بعثت اليك بابنى ، وان شئت أتيتك بنفسى ، والسلام عليك ورحمة الله يارسول الله .

فركبوا فى سفينة فى اثر جعفر وأصحابه حتى اذا ماكانوا فى وسط البحر غرقوا ـ رضى الله عنهم ـ (١) (١٢٤/ب) .

واللام فى قوله : (للذين آمنوا) تتعلق بـ(عداوة) و(مودة) على أن عداوة اليهود التى اختصت المؤمنين أشد العداوات وأظهرها وأن مودة النصارى التى اختصت المؤمنين أقرب المودات ، وأدناها وجودا ، وأسهلها حصولا .

---

(١) أسباب النزول للواحدى (١٩٧) وتفسير الثعلبى (٤/ق٣٢٢/أ) ، والبغوى (٢/ ٥٧) .

ووصف اليهود بالعداوة ، والنصارى بالمودة مما يؤذن بالتفاوت ثم وصف العداوة والمودة بالأشد والأقرب .

(ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا) قال الزجاج : القس والقسيس: من رؤساء النصارى .(١)

وقال قطرب : القسيس:العالم ، بلغة الروم .(٢)

وأما الرهبان فهم العباد ، ارباب الصوامع .

قال ابن فارس : الترهب : التعبد .(٣)

فان قيل : كيف مدحهم بأن منهم قسيسين ورهبانا ، وليس ذلك من أمر شريعتنـــا .

فالجواب أنه مدحهم بالتمسك بدين عيسى حين استعملوا ــ فـــي أمر محمد ــ ما أخذ عليهم في كتابهم ، وقد كانت الرهبنة مستحسنة فـــي دينهـــم .

والمعنى : بأن فيهم علماء بما أوصى به عيسى في امر محمد .

قال القاضي أبو يعلى : وربما ظن جاهل أن في هذه الآية مدحـا للنصارى وليس كذلك ، لأنه انما مدح من آمن منهم ، ويدل عليه مابعد ذلك

---

(١) معاني القرآن (٢/ ٢٢٠) .

(٢) زاد المسير (٢/ ٤٠٨) .

(٣) معجم مقاييس اللغة (٢/ ٤٤٧) .

ولا شك أن مقالة النصارى اقبح من مقالة اليهود .[1]

(وأنهم لا يستكبرون — ٨٢) أى لا يتكبرون عن اتباع الحق .

وفى هذه الآية دليل بين على أن العلم أنفع شىء وأهداه الى الخير ، وأدله على الفوز حتى علم القسيسين ، وكذلك عُم الاخره ، والتحدث بالعاقبة ، وان كان فى راهب ، والبراءة من الكبر وان كان فى نصرانى .

قوله :[2] (واذا سمعوا ما أنزل على الرسول) يعنى الذين بكوا عند سماع القرآن ، وهم النجاشى وأصحابه بالحبشة ، والذين قدم منهم مع جعفر وقرأ عليهم النبى — صلى الله عليه وسلم — سورة يس .

(ترى أعينهم تفيض من الدمع) أى تمتلىء من الدمع حتى تفيض لأن الفيض : أن يمتلى الاناء أوغيره حتى يطلع ما فيه من جوانبه ، فوضع الفيض الذى هو من الامتلاء موضع الامتلاء وهو من اقامة المسبب (١٢٥/أ) مقام السبب ، أوقصدت المبالغة فى وصفهم بالبكاء ، فجعلت أعينهم كأنها تفيض بأنفسها ، أى تسيل من الدمع من أجل البكاء من قولك دمعت عينه دمعا .

(مما عرفوا من الحق) " من " الأولى لابتداء الغاية على أن فيض الدمع ابتدأ ونشأ من معرفة الحق ، وكان من أجله وسببه .

و " الثانية " لتبيين الموصول الذى هو (ما عرفوا) .

---

(١) زاد المسير (٢/٤٠٩) .

(٢) كتب مقابلها فى الهامش: بلغ المرسمى قراءة المجلس الرابع والعشرون .

وتحتمل معنى التبعيض على أنهم عرفوا بعض الحق فأبكاهم وبلغ منهم ، فكيف اذا عرفوه كله ، وقرأوا القرآن ، وأحاطوا بالسنة .

وقرئ : " ترى أعينهم " على البناء للمفعول (١) .

(يقولون ربنا آمنا) المراد به انشاء الايمان والدخول فيه .

(فاكتبنا مع الشاهدين — ٨٣) اى مع أمة محمد الذين هم شهداء على سائر الأمم يوم القيامة قال الله : (لتكونوا شهداء على الناس) (٢) وقالوا ذلك لأنهم وجدوا ذكرهم فى الانجيل كذلك .

وقال الزجاج : مع من شهد من أنبيائك ومؤمنى عبادك بأنه لا اله غيرك (٣) .

قوله : (ومالنا لا نؤمن بالله) قال ابن عباس : فلامهم قومهم على الايمان فقالوا (٤) : (وما لنا لا نؤمن بالله) انكار واستبعاد لانتفاء الايمان مع قيام موجبه وهو الطمع فى انعام الله عليهم بصحبة الصالحين .

ومحل (لا نؤمن) النصب على الحال ، بمعنى : غير مؤمنين كقولك : مالك قائما .

والواو فى : (ونطمع — ٨٤) واو الحال ، والعامل فى الحال الأولى

---

(١) الكشاف (١/ ٣٥٩) والبحر (٤/ ٦) .

(٢) البقرة : (١٤٣) .

(٣) معانى القرآن (٢/ ٢٢٠) .

(٤) زاد المسير (٢/ ٤١٠) .

ما في اللام من معنى الفعل ، كأنه قيل : أى شئ حصل لنا غير مؤمنين والعامل في الثانية معنى هذا الفعل ، ولكن مقيدا بالحال الأولى ،لأنك لو أزلتها ، وقلت : وما لنا ونطمع ، لم يكن كلاما .

ويجوز أن يكون (ونطمع) حالا من (لا نؤمن) على أنهم أنكروا على أنفسهم أنهم لا يوحدون الله ، ويطمعون مع ذلك أن يصحبوا الصالحين وأن يكون معطوفا على "(لا نؤمن) على معنى : وما لنا نجمع بين التثليث وبين الطمع في صحبة الصالحين .

أوعلى معنى : وما لنا لا نجمع بينهما بالدخول في الاسلام ، لأن الكافر ما ينبغي له أن يطمع في صحبة الصالحين .

قال ابن عباس : والقوم الصالحين : أصحاب رسول الله (١) (١٢٥/ب)

(فأثابهم الله بماقالوا ــ ٨٥) أى جازاهم بقولهم : (فاكتبنا مع الشاهدين)

أو يكون المعنى جازاهم بما اعتقدوا ، فعبر بالقول عن الاعتقاد كماقال (ويقولون في أنفسهم) (٢) .

وما بعده سبق تفسيره .

قوله (يا أيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ، ما أحل الله لكم)

أخرج الترمذى عن ابن عباس أن رجلا أتى النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ فقال :

---

(١) زاد المسير (٢/ ٤١٠) .

(٢) المجادلة : (٨) .

يارسول الله انى اذا أصبت اللحم أخذتنى شهوتى ، فحرمت على اللحـــم فأنزل الله : (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا) الى قوله : (حلالا طيبا)(١)

قال أهل التفسير : جلس رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ يوما فذكر الناس وخوفهم ، ووصف القيامة فرقوا ، وبكوا فاجتمع عشرة من أصحاب رسول الله ، أبو بكر ، وعمر ، وعلى ، وابن مسعود ، وعثمان بن مظعون ، والمقداد ، وسالم مولى أبى حذيفة ، وسلمان الفارسى ، وابو ذر ، وعمار بن ياسر ــ وعدهم مقاتل فجعل حذيفة موضع أبى بكر ــ واجمعوا على أن يصوموا النهار ، ويقوموا الليل ، ولا ينامون على الفرش ولا يأكلوا اللحم والودك ولا يقربوا النساء ، ولا الطيب ، وأن يلبسوا المسوح ، ويرفضوا الدنيا ، ويسيحوا فى الارض ، ويترهبنوا ، وحلفوا على ذلك ، وهموا بجب مذاكيرهم فبلغ ذلك رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ قال لهم : ألم أخبر أنكم اتفقتم على كذا وكذا ، قالوا : بلى يارسول الله وما أردنا الا الخير ، فقال رسول الله : انى لم أومر بذلك ، انى أقوم ، وأنام ، وأصوم ، وأفطر ، وآكل اللحم ، وآتى النساء ، فمن رغب عن سنتى فليس منى ، ثم جمع الناس وخطبهم فقال : مابال اقوام حرموا النساء ، والطعام ، والطيب ، والنوم وشهوات الدنيا ، أما أنا فلست آمركم أن تكونوا قسيسين ورهبانا ،

---

(١) سنن الترمذى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة (٥/٢٥٥) ، وقال : هذا حديث حسن غريب اهـ

فانه ليس فى دينى ترك اللحم والنساء ، ولا اتخاذ الصوامع وان سياحة أمتى الصوم ورهبانيتهم الجهاد ، ألا وانما هلك من كان قبلكم بالتشديد شددوا على انفسهم ، فشدد الله عليهم ، اولئك بقاياهم فى الديارات والصوامع ، فانزل الله هذه الآيات (١) (١٢٦/أ) .

وفى الصحيحين من حديث ابن مسعود قال : كنا نغزوا مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليس لنا نساء ، فقلنا ،ألا نستخصى ، فنهانا عن ذلك ، ثم قرأ هذه الآية : (لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) (٢)

وفى مسند الامام احمد و الصحيحين من حديث عائشة قالت : رخص رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى أمر ، فتنزه عنه ناس من الناس ، فبلغ ذلك رسول الله ، فغضب حتى بان الغضب فى وجهه ثم قال : ما بال أقوام يرغبون عما رخص لى فيه ، فوالله لأنا اعلمهم بالله ، وأشدهم له خشية (٣) .

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/ ٥١٧) عن السدى ، وأسباب النزول للواحدى (٩٩) وتفسير الثعلبى (٤/ق ٣٢٢/ب) والبغوى (٢/ ٥٩) ، وتفسير مقاتل (١/ ٣٣٦ ـ ٣٣٧) وزاد المسير (٢/ ٤١٠) وانظر الدر المنثور (٣/ ١٤١) .

(٢) البخارى ، كتاب التفسير (٦/ ٦٦) ومسلم ، كتاب التفسير (٢/ ١٠٢٢)

(٣) المسند (٦/ ٤٥) وصحيح البخارى ، كتاب الاعتصام ، باب ما يكره من التعمق والتنازع فى العلم (٩/ ١٢٠) ومسلم ، كتاب الفضائل (٤/ ١٨٢٩) .

وأخرج الامام أحمد في كتاب الزهد باسناده عن وهب بن منبه قال : في حكمة آل داود ـ عليه السلام ـ حق على العاقل ان لا يشتغل عن أربع ساعات : ساعة يناجي فيها ربه ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يفضي الى اخوانه الذين يخبرونه بعيوبه ويصدقونه عن نفسه ، وساعة يخلي بين نفسه وبين لذاتها فيما يحل ويجمل ، فان هذه الساعة عون على هذه الساعات واجماما للقوة . (١)

وأخرج أيضا في كتاب الزهد باسناده عن الحسن قال وضع دين الله دون الغلو وفوق التقصير . (٢)

وصح أن رسول الله كان يأكل الدجاج ، والفالوذ (٣) وكان يعجبه الحلواء والعسل (٤) وقال :

---

(١) لم أجده في المطبوع من الزهد .

(٢) كتاب الزهد (٣٤٤) .

(٣) الفالوذ من الحلواء : هو الذي يؤكل ، يسوى من لب الحنطة فارسي معرب ، قال يعقوب ـ أي بن السكيت ـ : ولا يقال الفالوذج . اللسان (٥٠٣/٣) مادة " فلذ " .

(٤) أكل النبي الدجاج ، أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الذبائح والصيد ، باب الدجاج (١٢٢/٧) ومسلم ، كتاب الايمان (١٢٧٠/٣) عن زهدم بن مضرب قال : كنا عند أبي موسى الأشعري ، وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم اخاء ، فأتي بطعام فيه لحم دجاج وفي القوم رجل جالس أحمر ، فلم يدن من طعامه ، قال : أدن فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه

===

ان المؤمن حلو يحب الحلاوة . (١)

=== وأما الغالوذ فأخرج الحاكم في مستدركه (٤/ ١١٠) عن عبد الله ابن سلام أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في بعض أصحابه اذ أقبل عثمان رضي الله عنه يقود بعيرا عليه غرارتان ، محتجز بعقال ناقته ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما معك ؟ قال : دقيق وسمن وعسل ، فقال : أنخ ، فأناخ ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ببرمة عظيمة فجعل فيها من ذلك الدقيق والسمن والعسل ، ثم أنضجه ، فأكل النبي صلى الله عليه وسلم ، وأكلوا ، ثم قال : كلوا فان هذا يشبه خبيص أهل فارس .

هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه .

وأما الحلواء والعسل فعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل .

أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الطلاق ، باب لم تحرم ما أحل الله لك (٧/ ٥٧) ومسلم ، كتاب الطلاق (٢/ ١١٠١)

(١) هذا حديث موضوع انظر الكلام عليه في المنار المنيف (٦٤) ، وموضوعات الصغاني (٦٢) وتنزيه الشريعة (٢/ ٢٦٤) والفوائد المجموعة (١٧٧) .

وعن الحسن : أنه دعى الى طعام ومعه فرقد السبخى وأصحابه فقعدوا على المائدة ، وعليها الألوان من الدجاج المسمن والفالـــوذ وغير ذلك ، فاعتزل فرقد ناحية ، قال الحسن : أهو صائم ؟ قالـــوا : لا ، ولكنه يكره هذه الالوان فاقبل الحسن عليه وقال : يافريقد أتـــرى لعاب النحل بلباب البر بخالص السمن يعيبه مسلم . (١)

وعنه أنه قيل له : فلان لا يأكل الفالوذ ، ويقول : لا أودى شكره قال : أفيشرب الماء البارد ، قيل : نعم . قال : انه جاهل ، ان نعمة الله عليه فى الماء البارد أكبر من نعمته عليه فى الفالوذ . (٢)

وعن الحسن أيضا : أن الله أدب عباده فاحسن أدبهم ، فقال : (لينفق ذو سعة (١٢٦/ب) من سعته) ماعاب الله قوما وسع عليهم الدنيا فتنعموا وأطاعوا ، ولا عذر قوما زواها عنهم فعصوه .

(ولا تعتدوا — ٨٧) أى ولا تتعدوا حدود الله فيما أحل لكم الى ما حرم عليكم ، أو ولا تسرفوا فى تناول الطيبات ، أو جعل تحريم الطيبـــات اعتداء وظلما ، فنهى عن الاعتداء ، ليدخل تحته النهى عن تحريمها دخولا أوليا لورود ه على عقبه أو أراد : ولا تعتدوا بذلك .

---

(١) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٢٣/أ) وانظر الزهد للامام أحمد (٣٢٤)

(٢) تفسير الثعلبى (٤/ق ٣٢٣/ب) والقرطبى (٦/٢٦٢) وانظر الزهد للامام أحمد (٣٢٣) .

(وكلوا مما رزقكم الله) أى من الوجوه الطيبة .

(حلالا) حال ، (مما رزقكم الله) .

(واتقوا الله) تاكيد للتوصية بما أمر به وزاده تأكيدا بقوله (الذى أنتم به مؤمنون ـ ٨٨) لأن الايمان به يوجب التقوى ، فى الانتهاء الى ما أمر به وعما نهى عنه .

قوله : (لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم) قال ابن عباس : لما نزل قوله : (لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) والتى بعدها قالوا : يارسول الله فكيف نصنع بأيماننا ؟ فأنزل الله هذه الآية .(١)

اللغو فى اليمين : الساقط الذى لا يتعلق به حكم ، واختلف فيه فعن عائشة ـ رضى الله عنها ـ أنها سئلت عنه ، فقالت : هو قول الرجل : لا والله وبلى والله ،(٢) وهو مذهب الشافعى .(٣)

وعن مجاهد : هو الرجل يحلف على الشىء يرى أنه كذلك ، وليس كما ظن وهو قول ابى حنيفة وأحمد .(٤)

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/٥٢٣) والثعلبى (٤/ق/٣٢٣/ب) والبغوى (٢/٦٠) .

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه ، تفسير سورة المائدة (٦/٦٦) .

(٣) انظر الروضة (١١/٣) والمغنى (٨/٧٠٣) .

(٤) المغنى (٨/٧٠٣) والهداية (٢/٧٢) وحكى ابن قدامة عن ابن عبد البر الاجماع على هذا المعنى ، وفى حكاية الاجماع نظر .

وعن احمد كالمذهبين . (١)

(ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان) اى بتعقيدكم الأيمان وهو توثيقها بالقصد والنية .

وروى أن الحسن سئل عن لغو اليمين وكان عنده الفرزدق ، فقال : يا أبا سعيد دعني أجب عنك فقال :

٩٩ ـ ولست بمأخوذ بلغو تقوله * اذا لم تعمد عاقدات العزائم (٢)

روى ابن ذكوان : " بما عاقدتم " بألف من المعاقدة .

وقرأ أهل الكوفة الا حفصا : " عقدتم " بتخفيف القاف من غير ألف .

وقرأ الباقون : " عقدتم " بتشديد القاف من غير ألف . (٣)

والمعنى : ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم ، فحذف وقت المؤاخذة لأنه كان معلوما عندهم ، أو بنكث ماعقدتم ، فحذف المضاف .

ويحتمل أن يقال : لا حاجة الى هذا الاضمار ، فان الحالف اذا عقد اليمين مأخوذ بالبراء والكفارة على تقدير الحنث .

فأما وجه القراءات : فمن خفف اراد عقدتم مرة واحدة (١٢٧أ) ومن حلف مرة واحدة فقد عقد يمينه ، ومثله ، عاقدتم الا أنه بلفظه المفاعلة كعافاه الله .

---

(١) المسائل الفقهيه من الروايتين والوجهين (٣/ ٤٥) .

(٢) ديوانه (٦١١) .

(٣) حجة القراءات (٢٣٤ـ٢٣٥) والكشف (١/ ٤١٧) والنشر (٢/ ٢٥٥)

ومن شدد فالمعنى أكدتم الايمان .

والمراد : بما عقدت عليه قلوبكم وتعمدتموه .

(فكفارته) الضمير يعود الى مافى قوله : (بماعقدتم) .

والمعنى : فكفارته ان حنثتم (اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم) أى من أوسط أجناس الطعام وهو ما بين الجيد والردىء

وقيل : ما بين القليل والكثير .

وقدره عندنا لكل مسكين مدبر ، أو نصف صاع تمر أو شعير .

وعند أبى حنيفة : ان أطعم من البر فنصف صاع ، وان أطعم من غيره فصاع .

وعند مالك والشافعى : لكل مسكين مد من الجميع . (١)

والصاع : خمسة أرطال وثلث عند الأئمة الثلاثة .

وقال أبو حنيفة : ثمانية أرطال . (٢)

وجرى بين مالك وأبى يوسف فى ذلك مناظرة بين يدى الرشيد ، فجاء مالك من الغد ومعه أولاد المهاجرين والانصار ومع كل واحد صاعه الذى ورثه عن مورثه الذى كان يؤدى به الزكاة الى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فكان خمسة أرطال وثلثا فرجع ابو يوسف عن مذهبه .

---

(١) المغنى (٧/٣٦٩) والروضة (٨/٣٠٤) وبداية المجتهد (١/ ٤٨٥) والهداية (٢/٢١) .

(٢) المغنى (١/٢٢٢ ـ ٢٢٣) والروضة (١/٩٠) .

فان غدى المساكين أو عشاهم لم يجزه عند الشافعى ، وهو أظهر الروايتين عن امامنا .

وقال ابوحنيفة ومالك : يجزيه .(١)

وان دفعها الى مسكين واحد لم يجزه .

وقال أبو حنيفة : يجزئه .(٢)

(أو كسوتهم) وضم الكاف لغة صحيحة ، قرأ بها أبو عبد الرحمن السلمى(٣) وهو عطف على (اطعام) .

وتعسف الزمخشرى فقال : هو عطف على محل (من أوسط) ومحله الرفع على البدل من اطعام.(٤)

---

(١) المغنى (٧/ ٣٧٢) والهداية (٢/ ٢٢) وبداية المجتهد (١ / ٤٨٥) .
وما ذهب اليه الامامان مالك وأبو حنيفة عليهم رحمة الله والرواية الثانية عن الامام أحمد رضى الله عنه ، ما ذهبوا اليه هو الصواب لان من غدا أو عشا يسمى مطعما ، ولأن المقصود سد خلة الفقير دون تمليكه الطعام .

(٢) المغنى (٧/ ٣٦٩) والهداية (١/ ٢٢) .

(٣) مختصر ابن خالويه (٣٤) والكشاف (١/ ٣٦١) .

(٤) الكشاف (١/ ٣٦١) .

واختلفوا في مقدار ما يجب من الكسوة .

فقال ابن عباس ومجاهد : ثوب واحد : ازار ، أورداء ، أوقميص ، أوسراويل ، أوعمامة ، أوكساء ونحوذلك . واليه ذهب الشافعي .

وقال ابو موسى وسعيد بن المسيب وابن سيرين : ثوبان .

وقال ابن عمر : ازار ، ورداء ، وقميص .

وقال مالك : كسوة تجزى فيها الصلاة (١٢٧/ب) .

وكذا قال اصحابنا : ان كان رجلا كساه ثوبا ، وان كانت امرأة كساها درعا وخمارا . (١)

مسألة

اذا أطعم خمسة وكسا خمسة فقال امامنا يجزيه ، وقال الشافعي : لا يجزيه .

وحجتنا أن مقصودهما متقارب في سد خلة الفقير ، ولا يلزم عليه العتق والصيام ، لأن المقصود مختلف . (٢)

وقرأ سعيد بن جبير وابو العالية وابو نهيك ومعاذ القارى

---

(١) المغني (٨/ ٧٦١ – ٧٦٢) والروضة (١١/ ٢٢) وبداية المجتهد (١/ ٤٨٦) والهداية (٢/ ٧٤– ٧٥) .

(٢) المغني (٨/ ٧٨٠) والروضة (١١/ ٢١) .

" أو كاسوتهم " بكاف مفتوحة بعدها همزة مكسورة ، وكذلك قرأ ابن السميفع وأبو عمران الجوني . الا انهما فتحا الهمزة ، والتاء مكسورة بالكاف الزائدة على القرأتين . (١)

والمعنى : كاسوة اهليكم أى مثل الذى تطعمونهم اسرافا كـــان أو تقتيرا .

قال الحافظ ابو الفرج ابن الجوزى : ولا أرى هذه القراءة جائزة ، لأنها تسقط أصلا من اصول الكفارة . (٢)

(أو تحرير رقبة) أى عتق رقبة .

وفى اشتراط كونها مؤمنة روايتان :

احداهما : يشترط وهو مذهب الشافعى (٣) لما روى عبيد اللـــه ابن عبد الله عن رجل من الانصار أنه جاء بأمة سوداء فقال : يارسول اللـــه ان على رقبة مؤمنة ، فان كنت ترى هذه مؤمنة اعتقها ، فقال لها رسول الله أتشهدين أن لا اله الا الله ؟ قالت: نعم قال : أتشهدين أنى رسول الله؟ قالت : نعم ، قال : أتؤمنين بالبعث بعد الموت ؟ قالت : نعم . قال : فاعتقهـــا . (٤)

---

(١) مختصر ابن خالوية (٣٤) والمحتسب (١/ ٢١٨) والكشاف (١/ ٣٦١)

(٢) زاد المسير (٢/ ٤١٤) .

(٣) الروضة (٨/ ٢٨١) .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند (٣/ ٤٥١ — ٤٥٢) .

وعن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي ـ صلى الله عليه وسلم بجارية سوداء أعجمية قال : يارسول الله ان علىّ عتق رقبة مؤمنة ، فقال لهـا رسول الله : أين الله ؟ فأشارت الى السماء باصبعها السبابة ، فقـال لها : من أنا ؟ فأشارت باصبعها الى رسول الله والى السماء ، فقال : اعتقها . رواهما أحمد .(١)

والثانية : لا يشترط وهو مذهب أبي حنيفة .

ويشترط أن تكون الرقبة سليمة من العيوب المضرة بالعمل كالعمى وقطع اليد أو الرجل ، أو السبابة ، أو الوسطى ، أو الجنون المطبق .(٢)

(فمن لم يجد) يعني لم يجد رقبة (١٢٨/أ) يحررها ، ولا كسوة ولا اطعاما فاضلا عن قوته وقوت عياله يومه وليلته عند أحمد والشافعي .

وعند أبي حنيفة : ان لم يجد نصابا من أحد النقدين .(٣)

(فصيام ثلاثة أيام) اى فعليه صيام ثلاثة أيام .

---

(١) المسند (١٥/ ٣١ـ٣٢) رقم (٧٨٩٣) وأخرجه أبو داود ، كتـاب الايمان والنذور ، باب في الرقبة المؤمنة (٣/ ٢٣١) وابن خزيمة في كتاب التوحيد (١/ ٢٨٥) والبيهقي في الكبرى (٧/ ٣٨٨) والهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٣ـ٢٤) وقال : رجاله موثقون اهـ

(٢) المغني (٧/ ٣٥٩ ـ ٣٦٠) والانصاف (٩/ ٢١٤ـ٢١٥) والهداية (٢/ ١٩) .

(٣) المغني (٨/ ٧٧٧) والمنهاج (١٤٥) والهداية (٢/ ٧٥) .

وقرأ ابن مسعود ، وأبي بن كعب : " فصيام ثلاثة أيام متتابعات "(١)

وهذا يدل على اشتراط التتابع ، لأنه ان لم يثبت كونه قرآنا فلا أقل من أن يكون حديثا ، أو تفسيرا من النبي ، اذ لا يظن بقراء الصحابة ، ومن لهما القدم الراسخ في العلم والدين . عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب أنهما قرأ مالم يسمعا .

وباشتراط التتابع قال ابو حنيفة ، وامامنا احمد ، واكثر العلماء من الصحابة فمن بعدهم ، وخالفهما الاخران .(٢)

وهذه الآية المشتملة على ايجاب الكفارة قد أفادت ترتيبا وتخييرا أما التخيير فما تضمنه قوله : (فكفارته اطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة) فأى هذه الأشياء الثلاثة تعاطاه المكلف خرج به من العهدة

واما الترتيب فالعدول الى الصوم عند العجز عن واحد من هذه الثلاثة فلا يجوز له العدول الى الصوم حتى يكون عاجزا عنها على الوجه الذى ذكرناه آنفا فان كان غائبا عن ماله لم يجز له العدول الى الصوم .

وقال ابو حنيفة : يجوز .(٣)

---

(١) الكشاف (١/ ٣٦١) وتفسير القرطبي (٦/ ٢٨٣) وابن كثير (٢/ ٩١) .

(٢) المغني (٨/ ٧٧٢ – ٧٧٣) والهداية (٢/ ٧٤) .

(٣) المغني (٨/ ٧٧٨) والروضة (٨/ ٢٩٧) وبدائع الصنائع (٥/ ٩٨) .

(ذلك كفارة أيمانكم اذا حلفتم) فيه مستدل لمن يرى جواز التكفير قبل الحنث ، وهو مذهب الامامين احمد والشافعى — رضى الله عنهما —.

وقال ابو حنيفة — رضى الله عنه — : لا يجوز .

ولا فرق بين التكفير بالصوم أو بغيره . وقال الشافعى : ان كان التكفير بالصوم لم يجز تقديمه على الحنث .(١)

وفى الآية على قول ابى حنيفة اضمار تقديره : ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم فحنثتم .

(واحفظوا أيمانكم) اى احفظوها فلا تحلفوا ، واذا حلفتم فلاتحنثوا الا أن يكون الحنث خيرا كما قال النبى — صلى الله عليه وسلم — : " من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه ، وليأت الذى هو خير .(٢)

وقيل : المعنى : احفظوا كيف (١٢٨/ب) حلفتم ، فيكون امرا باستذكار اليمين لئلا تنسى فلا تكفر .

---

(١) المغنى (٨/ ٧٣٠—٧٣١) والهداية (٢/ ٧٥) وماذهب اليه مالك وأحمد ، وجمهور أهل العلم هو الأظهر ، وهو جواز تقديم الكفارة على الحنث لما صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه ، وليأت الذى هو خير .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ، كتاب الأيمان (٣/ ١٢٧٢) .

(كذلك) اى مثل ذلك البيان (يبين الله لكم آياته) أعـــلام شريعته واحكامه (لعلكم تشكرون ـ ٨٩) نعمته فيما يعلمكم ويسهل عليكـــم المخرج منه .

قوله : (ياايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر ، والانصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ـ ٩٠) أكد تحريم الخمر والميسر وجوها من التأكيد .

منها : تصدير الجملة بانما .

ومنها : أنه قرنهما بعبادة الأصنام ، ومنه : قوله ـ عليه السلام شارب الخمر كعابد الوثن .(١)

ومنها : أنه جعلهما رجسا كما قال : (فاجتنبوا الرجس من الأوثان)(٢)

ومنها : أنه جعلهما من عمل الشيطان ، والشيطان لا يأتي منه الا الشر البحت .

---

(١) أخرجه البزار (كشف الاستار ٣/ ٣٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو وانظر مجمع الزوائد (٥/ ٧٠) .

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف (٥٨) وأخرجه أبو نعيم في الحلية .اهـ قلت : لم أجده في الحلية ، ثم قال : ولابن ماجه من حديث أبي هريرة بلفظ " مدمن خمر كعابد وثن " واسناده جيد اهـ

قلت : رواه ابن ماجه في كتاب الأطعمة من سننه ، باب مدمن الخمر (٢/ ١١٢٠) وأخرجه الثعلبي في تفسيره (٤/ ق ١٢٤/ب) .

(٢) الحج : (٣٠) .

ومنها : أنه امر بالاجتناب .

ومنها : أنه جعل الاجتناب من الفلاح ، واذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب خيبة ومحقة .

ومنها : أنه ذكر ما ينتج منهما من الوبال وهو وقوع التعادى والتباغض بين أصحاب الخمر والقمر ، وما يؤديان اليه من الصد عن ذكر الله ، وعن مراعاة أوقات الصلاة .

وقوله (فهل أنتم منتهون) من أبلغ ما ينهى به كانه قيل : تلى عليكم مافيها من أنواع الصوارف والموانع فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون أم أنتم على ماكنتم عليه ، كان لم توعظوا ولم تزجروا .

والضمير فى (فاجتنبوه) يرجع الى المضاف المحذوف ، كأنه قيل : انما شان الخمر والميسر أو تعاطيهما ، أو ما أشبه ذلك ، ولذلك قال : (رجس من عمل الشيطان) .

وجمع الخمر والميسر مع الانصاب والأزلام أولا ثم أفردهما آخرا لأن الخطاب مع المؤمنين ، وانما نهاهم عما كانوا يتعاطونه من شرب الخمر واللعب بالميسر .

وذكر الأنصاب والأزلام لتأكيد تحريم الخمر والميسر ، واظهار أن ذلك جميعا من أعمال الجاهلية ، وأهل (١٢٩/أ) الشرك ، فوجب اجتنابه بأسره ، وكأنه لا مباينة بين من عبد الأصنام ، وأشرك بالله فى علم الغيب ، وبين من شرب خمرا ، أو قامر .

ثم أفردهما بالذكر ليرى أن المقصود بالذكر الخمر والميسر .

وقوله : (وعن الصلاة) اختصاص للصلاة من بين الذكر كأنه قيل : وعن الصلاة خصوصا .

وقد ذكرنا سبب نزول هذه الآية في سورة البقرة ، واستوفينا الكلام في بيان معنى الخمر والميسر فيها . وذكرنا الأنصاب والأزلام في أول هذه السورة .(١)

والرجس : العمل الذى يرتفع في القبح من قولهم : رعد رجاس اذا كان شديد الصوت.

ونسب الى الشيطان لأنه بتزيينه وتسويله .

(فاجتنبوه) أى اتركوه جانبا .

قوله : (انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر — ٩١) .

ان قيل : ايقاع العداوة والبغضاء في الخمر ظاهر لما يستلزم من ذهاب العقل وتسويل مالا يجمل ، وكونها مجمع الخبائث ومنشأ العداوات ، فمن أى وجه تنشأ العداوة والبغضاء من الميسر ؟

قلت : قد أجاب عنه قتادة فقال : كان الرجل يقامر على أهله وماله فيقمر ويبقى حزينا سليبا ، فينظر الى ماله في يد غيره فيكسبه

---

(١) (ص ٤٦٤) .

ذلك العداوة والبغضاء . (١)

الاشارة الى بعض ما ورد فى شربها من الزواجر .

أخرج الامام احمد فى مسنده ومسلم فى صحيحه من حديث ابن عمر أن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : من شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة الا أن يتوب . (٢)

وأخرج البخارى فى صحيحه قال حدثنا عبد الله بن يوسف (٣) اخبرنا مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب منها حرمها فى الآخرة . (٤)

وروى أنس بن مالك أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : ان الله بنى الفردوس بيده وحظرها على كل مشرك ، وكل مدمن للخمر (١٢٩/ب) سكير . (٥)

---

(١) أخرجه عبد بن حميد ، وابن أبى الدنيا ، وأبو الشيخ : قاله فى الدر المنثور (٣/ ١٦٩ ـ ١٧٠) .

(٢) المسند (٦/ ٣٢٩ رقم ٤٧٢٩) وصحيح مسلم ، كتاب الأشربة (٣/ ١٥٨٨) .

(٣) عبد الله بن يوسف التنيسى ، بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة ، أبو محمد الكلاعى ، أصله من دمشق ، ثقة متقن ، من أثبت الناس فى الموطأ ، مات سنة ثمان عشرة ومائتين . التقريب (٣٧٢١) .

(٤) صحيح البخارى ، كتاب الأشربة ، أول حديث فيه (٧/ ١٣٥) .

(٥) ذكره الديلمى فى الفردوس (١/ ١٦٤) .

وعن معاوية بن ابى شفيان قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم يقول : من شرب مخمرا مسكرا مستحلا له بعد تحريمه ، ثم لم يتب ولم ينزع ، فليس منى ، ولا أنا منه يوم القيامة . (١)

وفى مسند الشافعى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن قبيصة بن ذؤيب (٢) أن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : من شرب فاجلدوه ، ثم ان شرب فاجلدوه ، ثم ان شرب فاجلدوه ، ثم ان شرب فاقتلوه لا يدرى الزهرى بعد الثالثة أو الرابعة ، فأتى برجل قد شرب فجلده ، ثم أتى به قد شرب فجلده ، ثم أتى به قد شرب فجلده ، ثم أتى به قد شرب فجلده ، ووضع القتل ، وصارت رخصة . (٣)

---

(١) أخرجه ابن عساكر . قاله صاحب كنز العمال (٥/٣٥٨) .

(٢) قبيصة بن ذؤيب ، بالمعجمة مصغرا بن حلحلة ، بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة ، الخزاعى ، أبو سعيد أو أبو اسحاق ، المدنى نزل دمشق ، من أولاد الأنصار ، وله رؤية ، مات سنة بضع وثمانين . التقريب (٢٥١٢) .

(٣) مسند الامام الشافعى (٢٨٥) .
وأخرجه أبو داود ، كتاب الحدود ، باب اذا تتابع فى شرب الخمر (٤/١٦٥) .
وأخرج أوله دون القصة التى فى آخره ، من حديث معاوية بن أبى سفيان أخرجه الامام أحمد (٤/٩٣) وأبو داود فى السنن (٤/١٦٤) وابن ماجه ، كتاب الحدود ، باب من شرب الخمر مرارا (٢/٨٥٩) والترمذى ، كتاب الحدود ، باب ماجاء من شرب

===

وروى عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال : قد أتى به بعد الرابعة فلم يقتله .

وفى أفراد مسلم من حديث جابر بن عبد الله ـ رضى الله عنهما ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : ان على الله عهدا لمن شرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال ، قالوا : يارسول الله وماطينة الخبال ؟ قال : عرق أهل النار وعصارة أهل النار . (١)

واخرج الترمذى من حديث ابن عمر قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة اربعين صباحا ، فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم تقبل له صلاة اربعين صباحا ، فان تاب تاب الله عليه ، فان عاد لم تقبل له صلاة اربعين صباحا ، فان تاب تاب الله عليه فان عاد فى الرابعة لم تقبل له صلاة اربعين صباحا ، فان تاب لم يتب الله عليه وسقاه من نهر الخبال ، قيل : يا أبا عبد الرحمن مانهر الخبال ؟

=== الخمر فاجلدوه (٤/ ٤٨) مختصرا . قال أبو عيسى : سمعت محمدا يعنى البخارى ـ يقول : حديث أبى صالح عن معاوية عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا أصح من حديث أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وانما كان هذا فى أول الأمر ثم نسخ والعمل على هذا عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم خلافا فى ذلك فى القديم والحديث اهـ يعنى به رفع القتل .

(١) صحيح مسلم ، كتاب الأشربة (٣/ ١٥٨٧) .

قال : نهر من صديد أهل النار . قال الترمذى : هذا حديث حسن (١)

قوله : (واطيعوا الله واطيعوا الرسول) لما حرم الله الخمر وما ضاهاها من الميسر وغيره ، وسماه رجسا ، وأمر باجتنابه ، والانتهاء عنه عقب ذلك بالأمر بالطاعة وهو امتثال (١٣٠/أ) الأمر واجتناب النهى وحذر من المخالفة .

---

(١) سنن الترمذى ، كتاب الأشربة ، باب ماجاء فى شارب الخمر (٤/ ٢٩٠) وفيه عطاء بن السائب .

وأخرجه أبو داود فى سننه ، بأخصر منه ، كتاب الاشربة باب النهى عن المسكر (٣/ ٣٢٧) من حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، والنسائى من حديث ابن عمر ، كتاب الأشربة ـ توبة شارب الخمر (٨/ ٣١٧) وليس فيهما " فان تاب لم يتب الله عليه " وهذه الزيادة انفرد بها الترمذى فلعلها من تخليط عطاء ، لكثرة ماجاء فى نصوص الشرع من التصريح بقبول توبة من تاب .

وقوله فى الحديث " لم تقبل له صلاة أربعين يوما " المراد لا يثاب على صلواته فى هذه الأربعين عقوبة له . وان كانت هذه الصلاة يسقط بها الفرض ، وتبرأ بها الذمة . وفلا يلزمه اعادتها .

ثم هدد هم فقال : (فان توليتم) اى اعرضتم عن طاعتى (فاعلموا أنما على رسولنا البلاغ المبين ـ ٩٢) وقد قام بواجبه ، واما الطاعة والامتثال فليس على رسولنا تلبس العباد بهما ، لأن ذلك لا يدخل تحت وسعه ، وأنا الذى أتولى الجزاء على الاعراض عن طاعتى وطاعة رسولى .

وقوله : (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) سبب نزولها أن ناسا من أصحاب النبى ـ صلى الله عليه ـ ماتوا وهم يشربون الخمر اذ كانت مباحة ، فلما حرمت قال ناس : كيف بأصحابنا وقد ماتوا وهم يشربونها فنزلت هذه الآية . رواه البراء بن عازب . (١)

---

(١) أخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده (٩٧ ـ ٩٨) رقم (٧١٥) والترمذى فى سننه ، تفسيره سورة المائدة (٥/٢٥٤) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وابن جرير فى تفسيره (١٠/٥٧٩) وابن أبى حاتم (٢/ق ٣٠/ب) والواحدى فى أسباب النزول (٢٠٤) وزاد فى الدر المنثور (٣/١٧٢) نسبته الى عبد ابن حميد وابن المنذر وابن حبان وأبو الشيخ .

وثبت فى الصحيحين من حديث أنس رضى الله عنه أنه لما نزل تحريم الخمر قال بعض القوم : قتل قوم وهى فى بطونهم ، فانزل الله (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح) الآية .

صحيح البخارى ، تفسير سورة المائدة (٦/٦٧ ـ ٦٨) ومسلم كتاب الأشربة (٣/١٥٧٠) .

والمعنى : لا اثم عليهم فيما طعموا من الخمر والميسر [1] قبل التحريم .

(اذا ما اتقوا) ما حرم عليهم .

وقيل : اتقوا شربها بعد التحريم .

(وآمنوا) أى صدقوا بتحريمها .

وقيل : ثبتوا على الايمان ، ودامو على العمل الصالح .

(ثم اتقوا وآمنوا) أى داموا على اتقاء شربها ، ودامو على الايمان بتحريمها (ثم اتقوا) ظلم العباد (واحسنوا) اليهم . وقيل : احسنوا العمل .

قال محمد بن حاطب : [2] ذكر عثمان ، فقال الحسن بن على - عليهما السلام - هذا أمير المؤمنين يأتيكم فيخبركم . قال : فجاء على - عليه السلام - فقال : ان عثمان من (الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا واحسنوا والله يحب المحسنين - ٩٣) . [3]

---

(١) الأقرب أن رفع الجناح خاص بالخمر لان سبب نزول الآية مفسر لها وانما نزلت عذرا لمن شربها ثم مات قبل التحريم .

(٢) محمد بن حاطب بن الحارث بن معمر الجمحى ، الكوفى ، مختلف فى كنيته ، صحابى صغير ، مات سنة أربع وسبعين . التقريب (٥٨٠٠) .

(٣) أخرجه الثعلبى فى تفسيره (٤/ق ٣٢٥/ب) وأبو نعيم فى الحلية - بأخصر منه - (٧/ ٢٢٤) وابن مردوية ، والدينورى ، قاله فى الدر المنثور (٣/ ١٧٤) .

قوله : (يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد) أى ليختبرن طاعتكم بشيء من الصيد .

و " من " للتبعيض وهو صيد البر أو الصيد فى زمن الاحرام .

(تناله أيديكم ورماحكم) وكان ذلك عام الحديبية وهم محرمون فكان الوحش والطير يغشاهم فى رحالهم كثيرة فيستمكنون منها . ويقدرون على تناولها بأيديهم وطعنا برماحهم .

وقال مجاهد : الذى تناله اليد الفراخ والبيض ، وصغار الصيد والذى تناوله الرماح كبار الصيد . (١)

(ليعلم الله (١٣٠/ب) من يخافه بالغيب) أى ليميز الخائف من غيره ، ويعلمه علما يتعلق به الجزاء . ومعنى (يخافه بالغيب) يخشى عقابه ولم يره .

(فمن اعتدى بعد ذلك) أى بعد الابتلاء والوعيد (فله عذاب اليم) قال ابن عباس : يوسع بطنه وظهره جلدا ويسلب ثيابه . (٢)

---

(١) تفسير ابن جرير (١٠/٥٨٣) وابن أبى حاتم (٣/ق٣١/ب) وزاد المسير (٢/٤٢١) وانظر الدر المنثور (٣/١٧٤) .

(٢) تفسير ابن أبى حاتم (٣/ق ٣١/ب) وزاد المسير (٢/٤٢٢) ، وانظر الدر المنثور (٣/١٨٥) .

قوله : (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) أى محرمون بحج أو عمرة وهو جمع حرام (ومن قتله منكم متعمدا) قال ابن عباس : (متعمدا) قتله ذاكرا لاحرامه (١) وعنده لا شيء في قتله خطأ استدلالا بمفهوم الآية وهو رواية عن أحمد (٢) والصحيح من مذهبه المفتى به التسوية بين الخطأ والعمد في وجوب الجزاء وهو قول جمهور العلماء .

قال الزهرى : نزل القرآن بالعمد وجرت السنة في الخطأ ، يعني الحقت المخطيء بالمتعمد . (٣)

---

(١) أخرجه أبو الشيخ ، قاله في الدر المنثور (٣/١٨٧) وانظر زاد المسير (٢/٤٢٢) .

(٢) انظر المسائل الفقهية (١/٢٩٤) والمغنى (٣/٥٠٤) .

(٣) المغنى (٣/٥٠٤) والمحلى (٧/٣٢٠)
ومن ذهب الى أن الجزاء مختص بقتل الصيد عمدا ، ابن عباس وسعيد بن جبير وطاوس ، والامام أحمد في احدى الروايتين عنه وابن المنذر وداود الظاهرى . وهذا القول هو الأظهر أخذا بمفهوم الآية ، ولانه لم يرد في قتل الخطأ سنة صحيحة .

وقال القاضي ابو يعلى : أفاد تخصيص العمد بالذكر ماذكر في اثناء الآية من الوعيد ، وانما يختص ذلك بالعامد .(١)

وقال غيره : انما ذكر التعمد لأن مورد الآية فيمن تعمد ، لأنه قد روى أنه عن لهم حمار وحش في عمرة الحديبية ، فحمل عليه ابو اليسر(٢) فطعنه برمحه فقتله ، فقيل له : انك قتلت الصيد وأنت محرم فنزلت هذه الآية .(٣)

(فجزاء مثل ما قتل من النعم) قرأ أهل الكوفة ويعقوب :"فجزاء" منونا .

(مثل) بالرفع على الابتداء والخبر تقديره : فعليه جزاء مماثل للمقتول .

وقرأ الباقون : " فجزاء " بغير تنوين ، مثل بالجر .(٤)

---

(١) زاد المسير (٢/٤٢٣) .

(٢) كعب بن عمرو بن عباد السلمي بالفتح ، الأنصاري ، أبو اليسر بفتح التحتانية ، والمهملة ، صحابي بدري جليل ، مات بالمدينة سنة خمس وخمسين ، وقد زاد على المائة . التقريب (٥٦٤٦) .

(٣) تفسير البغوي (٢/٦٤) والقرطبي (٦/٣٠٢) والكشاف (١/٣٦٤) وأسباب النزول للعراقي (ق ٢٠/أ) .

(٤) حجة القراءات (٢٣٥) والكشف (١/٤١٨) والنشر (٢/٢٥٥) .

وقرئ شاذا : فجزاء مثل [1] بنصبهما بمعنى ، فليجز جـــــزاء مثـــل ما قتـــل .

فان قيل : القاتل انما عليه جزاء المقتول لا جزاء مثله .

قلت : هو مثل قول الشاعر :

١٠٠ــ مثلى لا يقبل من مثلكـــا . [2]

وقد سبق ذكر البيت .

وقول العرب : انى أكرم مثلك ، يريد ون اكرمك .

ومثله قوله تعالى (١٣١/أ) : (كمن مثله فى الظلمات) . [3]

والتقدير ههنا : فعليه جزاء المقتول من الصيد .

والصيد المحرم على المحرم فى الحل والمحرم فى الحرم على الحلال والمحرم : ما كان ماكولا وحشيا ممتنعا من أصل الخلقة فقط .

(يحكم به) أى بالجزاء (ذوا عدل منكم) أى من المسلمين ، فينظران الى أشبه الأشياء به من النعم ، فيحكمان به .

---

(١) مختصر ابن خالويه (٣٤) واعراب القراءات الشواذ (ق ٦٤/ أ) والكشاف (١/٣٦٤) .

(٢) لم أهتد الى قائله .

(٣) الأنعام : (١٢٢) .

وقد حكمت الصحابة — رضى الله عنهم — بالمماثلة فى أعيان وقضوا بها فلا يجوز العدول عنها ، الى قول غيرهم من العدول .

ومـا لا مثل له ففيه قيمته ، هذا مذهب الأئمة الثلاثة .

وقال أبو حنيفة : الواجب القيمة . وحمل المثل فى الآيـــة على القيمة .(١)

فان بلغت قيمة الصيد ثمن هدى ، تخير بين أن يهدى من النعم ما قيمته قيمة الصيد ، وبين أن يشترى بقيمته طعاما ، فيعطى كل مسكين نصف صاع من بر أو صاعا من غيره ، وان شاء صام عن طعام كل مسكين يوما ، فان فضل مالا يبلغ طعام مسكين ، صام عنه يوما ، أو تصدق به .

قلت : وهذا خلاف ظاهر الآية ، وخلاف ما قضت به الصحابة .

وأخرج مالك فى الموطأ عن أبى الزبير عن جابر أن عمر بن الخطـاب رضى الله عنه — قضى فى الضبع بكبش ، وفى الغزال بعنز ، وفى الأرنـب بعناق ، وفى اليربوع بجفرة .(٢)

---

(١) المغنى (٣/٥٠٤) وما بعدها ، والروضة (٣/١٥٦) وما بعدها والهداية (١/١٦٩ — ١٧٠) .

(٢) الموطأ (١/٤١٤) كتاب الحج ، باب فدية ما أصيب من الطير والوحش ، ومصنف عبد الرزاق (٤/٤٠١) .

والعناق : [1] الأنثى من أولاد المعز ، وهي الجفرة اذا بلغت أربعة أشهر .

قال ابن عباس : في الظبية : شاة وفي النعامة : بعير ، وهذا قول عمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن حوف ، وابن عمر ، وابن عباس وغيرهم من الصحابة حكموا بالمثل من جهة الخلقة من غير نكير منهم فصار اجماعا . [2]

(هديا) حال عن قوله : (فجزاء) في قراءة من وصفه بمثل لأن الصفة خصصته وقربته من المعرفة .

أو بدل عن مثل فيمن نصبه .

أو حال من الهاء في به .

أو مصدر (بالغ الكعبة) صفته ، والتنوين مقدر فيه (١٣١/ب) فلذلك وقع نعتا للنكرة .

ومعنى بلوغه الى الكعبة : أن يذبح بالحرم ، ويتصدق به على مساكينه .

(أو كفارة طعام مساكين) قرأ أهل المدينة وابن عامر : " أو كفارة " بغير تنوين ، " طعام " بالجر لاضافتها اليه .

---

(١) العناق : الأنثى من ولد المعز قبل استكمالها الحول . المصباح المنير (٤٣٢) .

(٢) مصنف عبد الرزاق (٤/ ٣٩٨ — ٤٠٤) وسنن البيهقي (٥/ ١٨٢— ١٨٤) والمحلى (٧/ ٣٤٥) ومابعدها ، والمغني (٣/ ٥٠٩-٥١١)

وقرأ الباقون بالتنوين .(١)

فمن أضاف فلأجل التخيير . التقدير : كفارة طعام لا كفـــــارة هدى ولا صيام .

ومن لم يضف جعله عطفا على الكفارة عطف بيان ، لأن الطعام هو الكفارة ولم يضف الكفارة الى الطعام ، لأن الكفارة لقتل الصيد لا للطعام .

روى عن ابن عباس أن ذلك على الترتيب ، ان لم يجد الهدى اشترى طعاما ، فان كان معسرا ، صام .(٢) وروى نحوه عن أحمد .(٣)

والذى عليه جمهور العلماء : أن جزاء الصيد على التخيير ان شاء ذبح المثل وان شاء قومه دراهم ، واشترى بالدراهم طعاما يتصدق به على مساكين الحرم .

وقال أبو حنيفة : يقوم الصيد لا المثل ، وان شاء صام .(٤)

وهو قوله : (أو عدل ذلك صياما) .

---

(١) حجة القراءات (٢٣٧) والكشف (١/ ٤١٨) والنشر (٢/ ٢٥٥) .

(٢) زاد المسير (٢/ ٤٢٦) والنكت والعيون (١/ ٤٨٨) وتفسير القرطبى (٦/ ٣١٥) .

(٣) المسائل الفقهية (١/ ٢٩٢) والمغنى (٣/ ٥١٩) والكافـــــى (١/ ٤٢٢) .

(٤) المغنى (٣/ ٥١٩ ــ ٥٢١) والروضة (٣/ ١٥٦) والهداية (١ / ١٦٩ ــ ١٧٠) .

فان كان الصيد لا مثل له خير بين الاطعام والصيام .

(ليذوق وبال أمره) اللام متعلقة بقوله : (فجزاء) اى فعليه أن يجازى أو يكفر ليذوق سوء عاقبته بهتكه حرمة الاحرام .

والوبال : ثقل الشيء في المكروه . ومنه (أخذا وبيلا) (١) والطعام الوبيل الذى يثقل في المعدة .

(عفا الله عما سلف) من قتلكم الصيد في الجاهلية ، أو في الاسلام قبل العلم بالتحريم .

(ومن عاد) من بعد علمه بالتحريم (فينتقم الله منه) .

" ينتقم " خبر مبتدأ محذوف تقديره : فهو ينتقم الله منه (٢) ، ولذلك دخلت الفاء ونحوه (فمن يؤمن بربه فلا يخاف) . (٣)

والمعنى : ينتقم الله منه في الآخرة . (٤)

قال ابن عباس وشريح والنخعى ، وداود : لا جزاء عليه ان عاد الى قتل الصيد تعلقا بظاهر الآية ، حيث لم يذكر الجزاء والكفارة ،

---

(١) المزمل : (١٦) .

(٢) والأجود منه أن تعرب جملة " ينتقم الله " جواب الشرط " من " ، وانظر : التبيان في اعراب القرآن (١/ ٤٦٢) .

(٣) الجن : (١٣) .

(٤) الأولى الأخذ باطلاق الآية ، وان المعنى فينتقم الله منه في الدنيا أو في الآخرة أفيهما معا .

وخالفهم جمهور العلماء .(١)

(والله عزيز) فاحذروا استباحة ما (١٣٢/أ) حرمه وحماه (ذو انتقام ـ ٩٥) ممن هتك حرمة حرمه وحماه .

قوله : (أحل لكم صيد البحر وطعامه) قال عمر ـ رضى الله عنه ـ صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به .(٢)

قال ابن عباس : طعامه : ميتته .(٣)

وهاتان مسألتان :

الأولى : ذهب الأئمة الأعلام واكثر فقهاء الاسلام الى اباحة حيوان البحر ، منهم أبو بكر ، وعمر ، وابنه ، وابن عباس ، وزيد بن ثابت ،

---

(١) انظر : المغنى (٣/٥٢٢) وتفسير ابن جرير (١١/٥١) .

(٢) تفسير ابن جرير (١١/٦١) والسنن الكبرى للبيهقى (٩/٢٥٤) وزاد السيوطى فى الدر المنثور (٣/١٩٧ ـ ١٩٨) نسبته الى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر ، وأبى الشيخ .

(٣) تفسير ابن جرير (١١/٦٣) وابن أبى حاتم (٣/ق ٣٥/ أ) ، والسنن الكبرى للبيهقى (٩/٢٥٥) وقال فى الدر المنثور (٣/١٩٨) : أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ .

وأبو هريرة ، وشريح ، والحسن ، والشعبي ، وعطاء ، وابن أبي ليلى ومالك ، والاوزاعي ، وأحمد ـ الا انه استثنى الضفدع والتمساح لأنه يأكل الناس ويفرس ـ والشافعي ـ (١) الا أنه استثنى الضفدع لأن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ نهى عن قتلها ـ (٢)

وذهب جماعة الى الحاق حيوان البحر بحيوان البر ، فألحقوا النظير بالنظير في التحليل والتحريم . وقال به أبو علي النجاد (٣) من أصحابنا . (٤)

---

(١) المغني (٨/ ٦١٧ ـ ٦١٨) والروضة (٣/ ٣٣٩) وبداية المجتهد (٢/ ٥٢٨) .

(٢) والعلة في استثناء التمساح والضفدع من صيد البحر .
أما التمساح فلانه ليس بحريا خالصا وانما هو برمائي ، يعيش في البحر والبر .
واما الضفدع فلان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتله ، أخرجه الامام أحمد في المسند (٣/ ٤٥٣) من حديث عبد الرحمن ابن عثمان التيمي ، بسند جيد .
وأبو داود في سننه ، كتاب الطب ، باب في الأدوية المكروهة (٤/ ٧) والنسائي ، كتاب الصيد والذبائح (٧/ ٢١٠) .

(٣) الحسين بن عبد الله البغدادي ، أبو علي النجاد الصغير ، الحنبلي كان فقيها معظما ، اما في أصول الدين وفروعه ، توفي سنة ستين وثلاثمائة . طبقات الحنابلة (٢/ ١٤٠) والمنهج الأحمد (٢/ ٦٦) وشذرات الذهب (٣/ ٣٦) .

(٤) المغني (٨/ ٦١٨) وحاشية المقنع (٤/ ١٦٧) والانصاف (١٠/ ٣٦٦)

وذهب أبو حنيفة الى أنه لا يحل منه الا السمك . (١)

وهو محجوج بظاهر القرآن وكثير من الأحاديث الصحيحة . (٢)

المسألة الثانية : طعام البحر ، وهو ما لفظه ميتا هكذا فسره أبو بكر وعمر وابنه وأبو أيوب ، وصاروا الى حله ، وعليه جمهور العلماء من بعدهم منهم الأئمة الثلاثة .

وقال ابو حنيفة : لا يحل أكل ما لفظه ميتا ، أخذا بعموم قوله : (حرمت عليكم الميتة) . (٣)

---

(١) الهداية (٤/٦٩) .

(٢) مراده بظاهر القرآن قوله تعالى : (أحل لكم صيد البحر وطعامه) وأما السنة فمنها قول النبي صلى الله عليه وسلم — في البحر — : هو الطهور ماؤه الحل ميتته .
أخرجه الامام أحمد (٢/٣٦١) وأبو داود ، كتاب الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر (١/٢١) والنسائي (١/٥٠) والترمذي ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور (١/١٠١) وقال هذا حديث حسن صحيح .
وابن خزيمة (١/٥٩) وابن حبان (الاحسان ٧/٣٣٧) والحاكم (١/١٤٠) .

(٣) الهداية (٤/٦٩ — ٧٠) .

ونحن نخصص هذا العموم بقوله ـ عليه السلام ـ احلت لكم ميتتان ودمان : السمك والجراد ، والكبد والطحال . (١)

---

(١) هذا الحديث أخرجه الامام أحمد فى المسند (٨/ ٨٠ رقم ٥٧٢٣) والامام الشافعى فى مسنده (٢٤٠) .

وابن ماجه كتاب الأطعمة ، باب الكبد والطحال (٢/ ١١٠٢) والدارقطنى (٤/ ٢٧٢) والبيهقى فى الكبرى (١٠/ ٧) والعقيلى فى الضعفاء (٢/ ٣٣١) والبغوى فى شرح السنة (١١/ ٢٤٤) كلهم من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم .

وعبد الرحمن متكلم فيه ، قال الحافظ فى التقريب : ضعيف .

قلت : اتفقوا على تضعيفه ، أنظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزى (٢/ ٩٥) .

لكن تابعه على هذا الحديث أخواه عبد الله وأسامة . عند البيهقى (١/ ٢٥٤) .

وعند الدارقطنى (٤/ ٢٧٢) متابعة عبد الله خاصة . وأخرج روايتهم جميعا ابن عدى فى الكامل (١/ ٣٨٨) .

لكن أخرجه البيهقى من حديث سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر موقوفا عليه . ثم قال : هذا اسناد صحيح وهو فى معنى المسند . اهـ

قال البيهقى : أولاد زيد هؤلاء كلهم ضعفاء جرحهم يحى بن معين وكان أحمد بن حنبل وعلى بن المدينى يوثقان عبد الله بن زيد الا أن الصحيح من هذا الحديث هو الأول . اهـ

===

. . . . . .

=== يعنى أنه موقوف . وتعقبه ابن التركمانى فى الجوهر النقى فقال : قلت : اذا كان عبد الله ثقة على قولهما ، دخل حديثه فيما رفعه الثقه ووقفه غيره على ما عرفت ، لا سيما وقد تابعه على ذلك أخوه ، فعلى هذا لا نسلم أن الصحيح هو الأول .اهـ

وقال أبو زرعة : الموقوف أصح . علل الحديث لابن أبى حاتم (٢/ ١٧) ثم قال : ولم أجد لأسامة بن زيد حديثا منكرا جدا لا اسنادا ولا متنا ، وأرجو أنه صالح . اهـ

قال فى نصب الراية (٤/ ٢٠٢) : قال ابن مردويه فى تفسيره ـ سورة الأنعام ـ حدثنا عبد الباقى بن قانع ثنا محمد بن بشر ابن مطر ثنا داود بن راشد ثنا سويد بن عبد العزيز ثنا أبو هشام الاربيلى قال : سمعت زيد بن أسلم يحدث عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يحل من الميتة اثنتان ، ومن الدم اثنتان ، فأما الميتة فالسمك والجراد ، وأما الدم فالكبد والطحال . اهـ

قال الحافظ فى التلخيص (١/ ٣٨) : تابعهم ـ يعنى أولاد زيد شخص أضعف منهم وهو أبو هاشم كثير بن عبد الله الأربيلى .اهـ

قلت الذى فى سند ابن مردويه هشام وليس هاشما ، فاما أن يكون وهما ، أو له كنيتان . وانظر الضعفاء لابن الجوزى (٣/ ٢٣) وللذهبى (٢/ ٥٣٠) وأخرجه الخطيب فى تاريخ بغداد (١٣/ ٢٤٥) من حديث المسور بن الصلت عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم .

والمسور كذبه الامام أحمد ، وضعفه يحيى والبخارى والرازى وأبو زرعة

===

(متاعا لكم) مفعول له ، أو مصدر ، لأن قوله : (أحل لكم) بمعنى امتعكم امتاعا ، والمعنى منفعة لكم تأكلونه طريا (وللسيارة) يتزودونه قديدا .

(وحرم عليكم صيد البحر ما دمتم حرما — ٩٦) هذه جملة يظهر تفسيرها بتصويرها فنقول :

ذهب قوم منهم : ابن عباس ، وطاووس ، وسفيان الى أن لحم الصيد حرام على المحرم بكل حال أخذا بظاهر الآية .

وذهب جمهور العلماء من الصحابة فمن بعدهم منهم عمر ، وعثمان وأبو هريرة ، والأئمة الأربعة ، واسحاق الى أنه لا يحرم عليه منه الا ما اصطاده لنفسه أو صيد بأمره ، أو بأشارته ، أو لأجله (١٣٢/ب) .

=== والدارقطني ، وقال النسائي متروك . الضعفاء لابن الجوزي (٣ / ١٢٠) فهذا الحديث بهذه الطرق والمتابعات يصلح أن يكون حجة .

وقد صححه صاحب سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ١١١) وأحمد شاكر في حاشية المسند .

وقد تقدم أن الحديث ضح موقوفا على ابن عمر ، فعلى ذلك له حكم الرفع لأن قول الصحابي : أحل لنا في حكم المرفوع .

قال الحافظ ابن حجر في التلخيص : نعم الرواية الموقوفة التي صححها أبو حاتم وغيره هي في حكم المرفوع ، لأن قول الصحابي : أحل ، وحرم علينا كذا مثل قوله أمرنا بكذا ونهينا عن كذا فيحصل الاستدلال بهذه الرواية لأنها في معنى المرفوع والله أعلم .اهـ

وقال أبو حنيفة : لا يحرم عليه ما صيد لأجله . (١)

أخبرنا أبو بكر محمد بن سعيد بن الموفق النيسابوري ، أخبرنا أبو زرعة طاهر بن محمد المقدسي ، أخبرنا أبو الحسن مكي بن منصور بن علان الكرجي ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ، أخبرنا أبو العباس الأصم ، أخبرنا الربيع ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا ابراهيم بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو (٢) عن المطلب بن حنطب (٣) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : لحم الصيد لكم في الاحرام حلال مالم تصيدوه أو يصاد لكم . (٤)

---

(١) المغني (٣/ ٣١١ ـ ٣١٣) والروضة (٣/ ١٥٥) والهداية (١/ ١٧٣) .

(٢) عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب المدني ثقة ربما وهم ، مات بعد الخمسين ومائتين . التقريب (٥٠٨٣) .

(٣) المطلب بن عبد الله بن حنطب بن الحارث المخزومي صدوق كثير التدليس والارسال . التقريب (٦٧١٠) .

(٤) ترتيب مسند الشافعي (١/ ٣٢٢) .

وأخرجه أيضا أبو داود في كتاب المناسك ، باب لحم الصيد للمحرم (٢/ ١٧١) والترمذي ، كتاب الحج ، باب ماجاء في أكل الصيد للمحرم (٣/ ٢٠٤) والنسائي ، كتاب المناسك ، باب اذا أشار المحرم الى الصيد فقتله الحلال (٥/ ١٨٧) وابن حبان (موارد الظمآن ٩٨٠) والحاكم ، كتاب المناسك ، (١/ ٤٥٢) .

===

قال الشافعي : هذا أحسن حديث روى في هذا الباب .

وقال الترمذي : والمطلب لا نعرف له سماعا عن جابر .

واحتج القائلون بالتحريم بما أخرج في الصحيحين من حديث ابن عباس عن الصعب بن خثامة (١) أنه أهدى لرسول الله حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان (٢) فرده عليه رسول الله ، قال فلما رأى رسول الله ما في وجهي قال : انا لم نرده عليك الا أنا حرم . (٣)

=== وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .اهـ ووافقه الذهبي .

قال الترمذي : والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، لا يرون بالصيد للمحرم بأسا اذا لم يصطده أو لم يصطد من أجله .

قال الشافعي : هذا أحسن حديث روى في هذا الباب ، وأقيس والعمل على هذا .

وهو قول أحمد واسحاق . اهـ وانظر زاد المعاد (٢/ ١٦١) .

(١) الصعب ، بفتح أوله وسكون المهملة ابن جثامة ، بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثي الودانى ، صحابي مات في خلافة عثمان ، على الأصح . التقريب (٢٩٢٥) .

(٢) الأبواء قرية من أعمال الفرع من المدينة ، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا ، وودان بينها وبين الأبواء نحو من ثمانية اميال من أعمال الجحفة . معجم البلدان

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب اذا اهدى للمحرم حمارا وحشيا حيا لم يقبل (٣/ ١٦) ومسلم (٢/ ٨٥٠) كتاب الحج .

والجواب ما قاله الشافعى : انما رده عليه لما ظن أنه صيد من أجله فتركه على التنزه .

وذبيحة المحرم ميتة عندنا ، وبه قال أبو حنيفة ، والأكثرون خلافا لأحد قولى الشافعى .(١)

قوله : (جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس)(٢) اعلم أن العرب تسمى كل مربع كعبة ، فسمى البيت كعبة لتربيعه .

وقيل : لارتفاعه ونتوه ، ومنه الكعب ، والكاعب : الجارية التى نتأ ثديها .

وقوله : (البيت الحرام) عطف بيان للمدح ، لا للايضاح كما تجىء الصفة كذلك .

وقرأ ابن عامر : " قيما "(٣) بغير ألف بعد الياء .

وهما مصدران .

وقال الفراء : يقال : أنت قوام أهلك ، أى بك يقوم أمرهم ،

---

(١) المغنى (٣/٣١٤) والروضة (٣/١٥٥) والهداية (١/١٧٣) ، والاقناع (١/٣٦٠) وشرحه (٢/٥٠٦) والمنتهى (١/٢٥٤) .

(٢) كتب مقابلها فى الهامش : بلغ قراءة المجلس الخامس والعشرين على المصنف .

(٣) حجة القراءات (٢٣٧) والكشف (١/٤١٩) والسبعة لابن مجاهد (٢٤٨) .

وقيـــام وقيم وقيم .(١)

والمعنى : جعلها الله انتعاشا لهم في أمر دينهم ودنياهم ، ونهوضا الى اغراضهم ومقاصدهم في معاشهم ، ومعادهم ، لما يتم لهم من أمر حجهم وعمرتهم ، وتجارتهم ، وأنواع منافعهم . (١٣٣/أ) .

وعن عطاء بن أبي رباح : لو تركوه عاما واحدا ، لم ينظروا ، ولم يؤخروا .

وقال الحسن : لا يزال الدين في الأرض ما حجت واستقبلت.(٢)

وقال سعيد بن جبير : من أتى هذا البيت يريد شيئا للدنيا والآخرة أصابه .(٣)

(والشهر الحرام) أراد الجنس . (والهدى والقلائد) .

والمعنى : أن الله تعالى جعل هذه الأشياء عظمة للناس بما وقر في صدورهم من تعظيمها ، فينبسطون في الأرض لتجارتهم ومقاصدهم آمنين من مخاوف المسالك ، وفي مواطن المهالك . فان أهل الجاهلية يتناحرون ويتغاورون ، فاذا دخل الشهر الحرام أمنوا على أنفسهم ، وأموالهم وكذلك اذا أهدى الرجل هديا ، أو قلد بعيره من لحا شجر الحرم

---

(١) لم أجده في معاني القرآن .

(٢) زاد المسير (٢/ ٤٣٠) وانظر تفسير ابن أبي حاتم (٣/ق٣٦/أ)

(٣) تفسير الثعلبي (٥/ق ٦٦/أ) .

ـ كما سبق ذكره ـ [1] أمن حيث تصرف فذلك قوله : (والهـــدى والقلائـــد) .

(ذلك لتعلموا) ذكر ابن الأنبارى فى المشار اليه بذلك أربعـــة أقـــوال :

أحدها : أن الله أخبر فى هذه السورة بغيوب كثيرة من أخبار الأنبياء ، وغيرهم ، واطلع على أشياء من احوال اليهود ، والمنافقين فقال (ذلك لتعلموا) أى ذلك الغيب الذى أنبأتكم به عن الله ، يدلكـــم على أنه (يعلم مافى السماوات وما فى الأرض ـ ٩٧) ولا تخفى عليه خافية

والثانى : أن العرب كانت تسفك الدماء بغير حلها ، وتأخـــذ الأموال بغير حقها ، ويقتل احدهم غير القاتل ، فاذا دخلوا البلـــد الحرام ، أو دخل الشهر الحرام ، كفوا عن القتل .

والمعنى : جعل الله الكعبة أمنا ، والشهر الحرام أمنا ، اذ لو لم يجعل للجاهلية وقتا يزول فيه الخوف لهلكو ، فذلك يدل على أنـــه يعلم مافى السماوات وما فى الأرض .

والثالث : أن الله صرف قلوب الخلق الى مكة فى الشهـــور المعلومة فاذا وصلوا اليها عاش أهلها معهم ، ولولا ذلك ماتوا جوعـــا لعلمه بما فى ذلك من صلاحهم ، وليستدلوا بذلك على أنه يعلم مافى السماوات وما فى الارض .

---

(١) ص (٤٥٨) .

والرابع : أن الله جعل مكة أمنا ، وكذلك جعل الشهر الحرام ، فاذا دخل الظبيء الوحشي (١٣٣/ب) الحرم أنس بالناس ، ولم ينفر من الكلب ولم يطلبه الكلب ، فاذا خرجا عن حدود الحرم طلبه ، ونفر هو منه ، والطائر يأنس بالناس في الحرم ، ولا يزال يطير حتى يقرب من البيت فاذا قرب منه عدل عنه ، ولم يطر اجلالا له ، فاذا لحقه وجع ، طرح نفسه على سقف البيت استشفاء به . فهذه الأعاجيب في ذلك المكان ، وفي ذلك الشهر الحرام قد دللن على أن الله يعلم ما في السماوات وما في الأرض(١)

(اعلموا أن الله شديد العقاب) لمن انتهك محارمه (غفور رحيم — ٩٨) لمن حافظ عليها .

قوله : (ماعلى الرسول الا البلاغ) تشديد في ايجاب القيام بما أمر به ، وأن الرسول قد فرغ مما وجب عليه من التبليغ ، وقامت عليكم الحجة ولزمتكم الطاعة فلا عذر لكم في التفريط .

وذهب قوم الى نسخها .

والصحيح احكامها على معنى : ليس عليه سوى تبليغ ما أرسل به ، وأما الهداية وادخال الايمان في القلوب ، فليس ذلك اليه ولا عليه .

---

(١) زاد المسير (٢/ ٤٣١ — ٤٣٢) والقول الثالث والرابع ضعيفان .

وقد قررنا هذا المعنى فيما مضى . (١)

(والله يعلم ما تبدون وما تكتمون ــ ٩٩) أى ما تبديه جوارحكم وتكتمه جوانحكم من وفاق أو نفاق .

قوله : (قل لا يستوى الخبيث والطيب) روى جابر بن عبد الله أن رجلا قال : يارسول الله ان الخمر كانت تجارتى فهل ينفعنى ذلك المال اذا عملت فيه بطاعة الله ؟ فقال له النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ : ان الله لا يقبل الا الطيب فنزلت هذه الآية تصديقا لرسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ : (قل لا يستوى الخبيث والطيب) . (٢)

قال الحسن : لا يستوى الحلال والحرام . (٣)

(ولو اعجبك كثرة الخبيث ــ ١٠٠) لأنه الى قل وان كثر ، لأنه لا يقبل منه صدقة ، ولا يثاب فيه على نفقته .

وهذه الآية تنفى المساواة بين حلال المال وحرامه ، وصالح العمل وطالحه ، وعاصى الخلق وطائعه ، فما أحذر المؤمن الفطن بمجانبة من لا تجدى صحبته خيرا من أهل (١٣٤/أ) الأهواء والبدع وغيرهم ،

---

(١) ص (٦٥٦) .

(٢) أخرجه الواحدى فى أسباب النزل (٢٠٤ــ ٢٠٥) والأصبهانى فى الترغيب قاله فى لباب النقول (٩٨) .

(٣) النكت والعيون (١/ ٤٨٨) وزاد المسير (٢/ ٤٣٣) .

وأن لا يغتر بزخارفهم ، وميل الدنيا اليهم ، وان عظم سلطانهم ، وكثر أعوانهم ، وعلا شأنهم ، فان الحق يقهر ثم يقهر ، وهذه سنة الله في خلقه ابتلاءا وامتحانا لعباده ، ثم يجعل العاقبة في كل زمان لأهل التقوى كما فعل برسوله ، والصالحين من عباده .

ولقد استطال شيطان الاعتزال ابن أبي دؤاد [1] أيام المحنة حتى أجابه الى بدعته وضلالته معظم الناس رغبة ورهبة ، وحملهم على فتنة عم ضررها ، وطار في الاقطار شررها ، وابتلى أهل الحق بالقتل ، والحبس وتضييق الرزق ، والعزل من الولايات ، فكشف الله تلك الغمة بامام الأئمة وربانى الأمة أبي عبدالله احمد بن محمد بن حنبل ـ رضي الله عنه وارضاه وجعل الجنة مأواه ـ وقام باطفاء تلك النائرة الامام الصالح العادل أمير المؤمنين المتوكل على الله [2] ـ أحسن الله عن الاسلام والسنة جزاءه ـ فأذل شيطان باطلهم بعز سلطانهم ، وطهر من فسادهم البلاد ، وأراح من عنادهم العباد .

---

(١) أحمد بن أبي دؤاد فرج بن حريز الايادى ، أبو عبدالله البصرى ثم البغدادى ، الجهمي ، حامل لواء القول بخلق القرآن ، مات سنة أربعين ومائتين . سير أعلام النبلاء (١١ / ١٦٩) ووفيات الأعيان (١ / ٨١) .

(٢) جعفر بن المعتصم بالله محمد بن الرشيد هارون بن المهدى بن المنصور القرشي أبو الفضل البغدادى ، الخليفة العباسي بويع بالخلافة سنة اثنتين وثلاثين ومائتين ، وتوفي سنة سبع وأربعين ومائتين سير اعلام النبلاء (١٢ / ٣٠) والبداية والنهاية (١٠ / ٣٤٩) .

ورؤى بعد قتله فى النوم ، فقيل له : ما فعل الله بك ؟ فقال : غفر لى بقليل من السنة أحييته .

وقال بعض الزمازمة : غارت بئر زمزم ليلة ، فأرخنا تلك الليلة فاذا هى الليلة التى قتل فيها المتوكل .

وسمع ببغداد ليلة قتل المتوكل بسامراء هاتف يقول :

١٠١ـ ملك يساق الى مليك عادل * متفضل فى العفو ليس بجائر . (١)

قوله : (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم) أخرج الترمذى باسناده أن رجلا قال : يارسول من أبى ؟قال : ابوك فلان ، فنزلت : (يا أيها الذين آمنوا لا تسالوا عن أشياء)الآيه .(٢)

وأخرج البخارى فى صحيحه من حديث ابن عباس قال : كان قوم يسألون رسول الله استهزاء ، فيقول الرجل : من أبى ؟ ويقول الرجل : تضل ناقته : أين ناقتى ؟ (١٣٤/ب) فانزل الله هذه الآية . (٣)

وفى الصحيحين من حديث أبى موسى قال : سئل النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن أشياء كرهها ، فلما أكثر عليه غضب ، ثم قال للناس : سلونى عما شئتم فقال رجل : من أبى ؟ فقال : ابوك حذافة ،

---

(١) انظر البداية والنهاية (١٠/ ٣٥١) .

(٢) سنن الترمذى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة (٥/ ٢٥٦) وقال أبوعيسى : هذا حديث حسن غريب صحيح .اهـ

(٣) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة (٦/ ٦٨) .

فقام آخر فقال : من أبي ؟ فقال : أبوك سالم مولى شيبة . (١)

وفي حديث آخر : فقام رجل فقال : أين أنا ؟ فقال : في النار

وفي الصحيحين من حديث أنس ، ثم أكثر أن يقول : سلوني ، فبرك عمر على ركبتيه ، فقال : رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا ، وبمحمد نبيا ، وبالقرآن اماما ، انا حديثوعهد بجاهلية ، والله اعلم من أباؤنا فسكن غضبه . (٢)

قال ابن شهاب : فأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال قالت أم عبد الله ابن حذافة ، لعبد الله بن حذافة : ما سمعت بابن قط أعق منك ، أأمنت أن تكون أمك قد قارفت بعض ما يقارف أهل الجاهلية فتفضحها على أعين الناس . قال عبد الله بن حذافة : لو الحقني بعبد أسود للحقته . (٣)

وقال أبو هريرة : خطب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الناس فقال : ان الله كتب عليكم الحج ، فقام عكاشة بن محصن فقال : أفي كل عام يارسول الله ؟ فقال : أما أني لو قلت نعم لوجبت ، ولووجبت

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الاعتصام ، باب ما يكره من كثرة السؤال (٩/ ١١٧) ومسلم ، كتاب الفضائل (٤/ ١٨٣٤) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الاعتصام ، باب ما يكره من كثرة السؤال (٩/ ١١٨) ومسلم ، كتاب الفضائل (٤/ ١٨٣٣) .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل (٤/ ١٨٣٣) .

ثم تركتم لضللتم ، اسكتوا عنى ما سكت عنكم ، فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيأهم فنزلت هذه الآية .(١)

وقيل : نزلت فى تمنيهم الفرائض .

وقيل : فى سؤالهم المعجزات .(٢)

قال الكسائى وابو عبيد : لم ينصرف " اشياء " لأنها أشبهت حمراء لأن العرب تقول فى الجمع : أشياوات كما تقول : حمراوات ، وأورد عليهما اسمآء وابنآء ، لأن العرب تقول فى الجمع : أسماوات وأبناوات ومع ذلك فانهما ينصرفان .(٣)

وقال الخليل وسيبويه : اصل أشياء : شيئآء على وزن فعـــلاء

---

(١) أخرجه ابن جرير فى التفسير (١١/١٠٥) وأبو الشيخ وابن مردويه قاله فى الدر المنثور (٣/٢٠٦) .
وأخرجه الواحدى فى أسباب النزول (٢٠٦) والحاكم فى المستدرك (٢/٢٩٤) كلاهما من حديث على بن أبى طالب رضى الله عنه وأخرجه الامام أحمد فى المسند (٢/٥٠٨) ومسلم فى كتاب الحج من صحيحه (٢/٩٧٥) كلاهما من حديث أبى هريرة وليس فيه نزول الآية .

(٢) زاد المسير (٢/٤٣٥) .

(٣) معانى القرآن للزجاج (١/٢٣٣) والدر المصون (٤/٤٣٨) .

فلما كثر استعمالها ، استثقلت همزتان بينهما ألف ، فنقلت الهمزة الأولى وهى لام الفعل الى ما قبل فاء الفعل ، وهو الشين ، فصارت (١٣٥/أ) أشياء . (١)

فمن جعل الأصل فعلاء كحمراء امتنعت من الصرف ، وليست عندهما بجمع .

والمعنى : ان تظهر لكم تسوءكم كما ساءت ذلك المخذول الذى قال له النبى : أنت فى النار .

(وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن) يعنى فى زمن الرسول ، والوحى ينزل عليه (تبدلكم) فيفضى الى كثرة التكاليف وزيادة المشقة عليكم لأن القرآن لا ينزل غالبا الا بأمر أو نهى أو موعظة فتتأكد الحجة عليكم بتوجيه الخطاب نحوكم فتعرضوا نفوسكم لعقوبة الله اياكم على تقدير الترك ، وهذا التقدير مطابق لقول أبى هريرة والذى بعده .

(عفا الله عنها) أى عما سلف من المسألة فلا تعودوا لمثلها .

وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ، التقدير : لا تسألوا عن أشياء عفا الله عنها بالامساك عن ذكرها .

---

(١) انظر : الكتاب (٤/٣٨٠) ومعانى القرآن للزجاج (٢٣٤) والدر المصون (٤/٤٣٤) .

(والله غفور حليم — ١٠١) لم يعاجلكم بما يشق عليكم ويسؤكم ابداؤه .

قال عبيد بن عمير : (١) ان الله أحل حلالا ، وحرم حراما ، فما أحل فهو حلال وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو . (٢)

وقال سفيان بن عيينة : يريد قوله : (لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم) .

(قد سألها قوم من قبلكم — ١٠٢) قيل : ان الضمير ليس يرجع الى اشياء حتى يجب تعديته بعن ، وانما هو راجع الى المسألة التى دل عليها لا تسألوا .

قال ابن عباس : هم الذين سألوا عيسى نزول المائدة . (٣)

وقال السدى : هم قوم صالح ، سألوا الناقة . (٤)

وهذان القولان يطابقان قول من قال : ان الذى نهوا عنه بقوله : (لا تسألوا) سؤال المعجزات ، واقتراح الآيات .

---

(١) عبيد بن عمير بن قتادة الليثى ، أبو عاصم المكى ، ولد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم قاله مسلم ، وعده غيره فى كبار التابعين ، وكان قاص أهل مكة ، مجمع على ثقته ، مات قبل ابن عمر . التقريب (٤٣٨٥) .

(٢) تفسير ابن جرير (١١/١١٤) .

(٣) تفسير ابن جرير (١١/١١٦) وزاد المسير (٢/٤٣٦) .

(٤) تفسير الثعلبى (٥/ق٦٦/ب) والبغوى (٢/٧٠) وزاد المسير (٢/٤٣٦)

وقال ابن زيد : هم (الذين قالوا لنبى لهم ابعث لنا ملكـــا نقاتل فى سبيل الله) (١)

وهذا يطابق قول الذى قال انهم نهوعن تمنى الفرائض .

وقيل : هم الذين شددوا فى السؤال عن البقرة فشدد الله عليهم وهذا ينزع الى قول أبى هريرة فى السؤال عن الحج . (٢)

قال مقاتل : كان بنو اسرائيل يسألون أنبيائهم (٥ ١٣٥/ب) عن أشياء ، فاذا أخبروهم بها تركوا قولهم ، ولم يصدقوهم ، فأصبحوا بتلك الأشياء كافرين . (٣)

قوله : (ماجعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ، ولا حام)

روى ثعلب عن ابن الاعرابى قال : الجعل له معان فى اللغة : يقال : جعل : صير ، وجعل : اقبل وجعل : خلق ، وجعل : قال ، ومنـه قوله تعالى : (انا جعلناه قرآنا عربيا) (٤) اى قلناه .

ـ وقال غيره : صيرناه ـ ويكون الجعل بمعنى القول والحكـــم على الشىء تقول : قد جعلت زيدا على الناس أى قد وصفته بذلك وحكمت به ومنه قوله تعالى : (وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا) . (٥)

---

(١) البقره : (٢٤٦) .
(٢) زاد المسير (٤٣٦/٢) والبحر (٣٢/٤) .
(٣) تفسير مقاتل (٣٤٦/١) .
(٤) الزخرف : (٣) .
(٥) الزخرف : (١٩) .

وقال بعض أصحاب المعانى : جعل احدى الكلمات المشتركات التى هى أمهات الأحداث مثل : فعل ، وعمل ، وجعل ، وطفق ، وأنشأ ، وأقبل الا أن بعضها أعم من بعض ، واكثرها عموما فعل ، لأنه يقع على كل حركة من الانسان قولا وعملا ، أو هما يهم به .

والدليل على أنه يقع على القول قوله تعالى : (لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شىء) (١) ثم قال : (كذلك فعل الذين من قبلهم) (٢) فهذا حكاية عن القول .

وعمل دون فعل فى العموم ، لأنه لا يتضمن معنى النية ، والهم ، والعزم ، والقول ، ولا يقع الا على عمل البدن .

وأما جعل فله أحوال :

منها : جعل صير مثل قوله : (والمسجد الحرام الذى جعلناه للناس) (٣) أى صيرناه .

ومنها : جعل : أوجب كقوله : (وما جعلنا القبلة التى كنت عليها) (٤) أى ما أوجبنا القبلة التى أنت عليها .

---

(١) فى الأصل (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا) الانعام : (١٤٨) وهو سهو من الناسخ ، لأنه يريد الآية التى فى النحل ، فذهب ذهنه الى آية الانعام ، فكتب أول الآية التى فى الانعام وآخر آية النحل .

(٢) النحل : (٣٥) .

(٣) الحج : (٢٥) .

(٤) البقرة : (١٤٣) .

ومنها : جعل : خلق مثل قوله : (وجعل الظلمات والنور)[1] أى خلق .

وأما قوله : (انا جعلناه قرآنا عربيا)[2] أى صيرناه ، لأن من القرآن العبرانى والسريانى ، فما نقل منه الى العربيه صار عربيا بالتصيير والنقل[3] ومنها جعل صلة لما بعده مثل قوله : جعل يصرفه .

نحو طفق وانشأ واقبل كل منها صلة لما بعده من الفعل فقوله : (ما جعل الله من بحيرة) أى ما شرع الله وما أمر بها .

فأما البحيرة فهى فعيلة من البحر وهو الشق ، يقال : بحر ناقته اذا شق أذنها .

---

(١) الانعام : (١) .

(٢) الزخرف : (٣) .

(٣) ان كان مراد المؤلف أن من كلام الله ما كان بالعبرانية كالتوراة أو بالسريانية كالانجيل ، أو بالعربية كالقرآن فحق .

وان أراد أن القرآن ـ كما تقول الأشعرية والكلابية ـ عبارة أو حكاية عن كلام الله ، فان عبر عنه بالعربية صار قرآنا وان عبر عنه بالعبرانية صار توراة ، وان عبر عنه بالسيرانيه صار انجيلا ، فهذا قول باطل باجماع أهل السنة والجماعة .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : وجمهور الناس من أهل السنة والمعتزلة أنكروا ذلك ، وقالوا : فساد هذا معلوم بصريح العقل فان التوراة اذا عربت لم تكن هى القرآن . اهـ درء تعارض العقل والنقل (١/ ٢٦٧) وانظر مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٥ ، ١٦٦ ، ٥٨٣) .

قال الزجاج : هى الناقة اذا نتجت خمسة أبطن آخرها ذكر بحروا أذنها أى شقوها وحرموا ركوبها ، ولا تطرد عن ماء ولا مرعى ، واذا لقيها المعيى (١) لم يركبها ، واسمها البحيرة . (٢)

أما السائبة فهى فاعلة بمعنى مفعولة .

قال ابن عباس : هى التى تسيب من الأنعام للآلهة لا يركبون لها ظهرا ولا يحلبون لها لبنا ، ولا يجزون لها وبرا ، ولا يحملون عليها شيئا . (٣)

قال أبو عبيدة : كان الرجل اذا مرض أو قدم من سفر ، أو نذر نذرا ، أو شكر نعمة ، سيب بعيرا ، فكان بمنزلة البحيرة فى جميع ما حكموا لها . (٤)

قال الزجاج : كان الرجل اذا نذر لشيء من هذا قال : ناقتى سائبة ، فكانت كالبحيرة . (٥)

وقال الفراء : اذا ولدت الناقة عشرة أبطن كلهن اناث سيبت فلم تركب . (٦)

---

(١) المعيى : المتعب .
(٢) معانى القرآن (١/ ٢٣٤ — ٢٣٥) .
(٣) تفسير ابن جرير (١١/ ١٢٩) وابن أبى حاتم (٣/ق ٣٩/ب) ، وابن المنذر ، قاله فى الدر المنثور (٣/ ٢١١) .
(٤) مجاز القرآن (١/ ١٨٠) .
(٥) معانى القرآن (١/ ٢٣٥) .
(٦) معانى القرآن (١/ ٣٢٢) .

واما الوصيلة فهى فعيلة .

قال ابن عباس : كانت الشاة اذا نتجت سبعة أبطن ، فان كان السابع أنثى لم ينتفع النساء منها بشيء (١٣٦/ أ) الا أن يموت فيأكلها النساء والرجال ، وان كان ذكرا ذبحوه لآلهتهم ، وأكلوه جميعا ، وان كان ذكرا وأنثى قالوا : وصلت أخاها فلا يذبح لمكانها ، ومنافعهـــا للرجال دون النساء ، الا أن يموت منها شيء فيشترك فى أكله الرجـــال والنساء (١) وهذا قول ابن قتيبة (٢) أيضا .

وقال الزجاج : هى الشاة كانت اذا ولدت انثى فهى لهم ، واذا ولدت ذكرا جعلوه لآلهتهم ، فان ولدت ذكرا وأنثى ، قالـوا : وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر لآلهتهم. (٣)

وقيل : هى الناقة تبكر بالأنثى ، ثم تثنى بالأنثى ، فكانـــوا يسيبونها للطواغيت ان وصلت احداهما بالأخرى ، ليس بينهما ذكـــر . وهذا القول مخرج فى الصحيحين عن سعيد بن المسيب . (٤)

---

(١) تفسير ابن جرير (١١/ ١٢٩) وابن أبى حاتم (٣/ق ٣٩/ أ) وانظر الدر المنثور (٣/ ٢١٢) .

(٢) تفسير غريب القرآن (١٤٧) .

(٣) معانى القرآن (١/ ٢٣٥) .

(٤) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة (٦/ ٦٨) ، ومسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيمها (٤/ ٢١٩٢) .

وأما الحامى : فقال ابن مسعود (١) وابن عباس (٢) وابو عبيدة (٣)

والزجاج : (٤) هو الفحل ينتج من صلبه عشرة أبطن ، فيقولون قد حمى ظهره ، فيسيبونه لأصنامهم ، ولا يحمل عليه ، ولا يركب ، ولا يمنع من ماء ، ولا مرعى الى أن يموت فيأكلوه .

وقال ابن عباس فى رواية ابن أبى طلحة : هو الفحل يولد لولده فيقولون : حمى هذا ظهره (٢) وهذا اختيار الزجاج (٤) وابن قتيبة (٥) .

وحكى عن الشافعى : أنه الفحل يضرب فى ابل الرجل عشر سنين فيخلى ويقال : حمى ظهره . (٦)

والحامى قال الزجاج : والذى ذكرناه فى البحيرة والسائبة والوصيلة أثبت ما رويناه عن أهل اللغة . (٧)

---

(١) زاد المسير (٢/٤٣٩) .

(٢) تفسير ابن جرير (١١/١٢٩) وابن أبى حاتم (٣/ق ٣٩/أ) ، وانظر الدر المنثور (٣/٢١٢) .

(٣) مجاز القرآن (١/١٧٩) .

(٤) معانى القرآن (١/٢٣٥) .

(٥) تفسير غريب القرآن (١٤٨) .

(٦) قال فى زاد المسير (٢/٤٤٠) ذكره الماوردى عن الشافعى اهـ ولم أجده فى تفسيره .

(٧) معانى القرآن (١/٢٣٤) .

قوله : (ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب) أى يتقولون ويختلقون عليه الباطل ، (وأكثرهم) يريد الأتباع (لا يعقلون — ١٠٣) أن ذلك كذب وافتراء على الله .

وقال قتادة : (لا يعقلون) أن هذا التحريم من الشيطان .(١)

روى صاحب الرموز(٢) باسناده عن أبى هريرة — رضى الله عنه — قال : سمعت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — يقول : رأيت عمرو ابن لحى بن قمعة بن خندف يجر قصبه(٣) فى النار ، فانه أول من غير دين اسماعيل ، ونصب الأوثان وسيب السائبة ، وبحر (١٣٦/ب) البحيرة ووصل الوصيلة وحمى الحامى .(٤)

وفى صحيح البخارى من حديث عائشة أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قال : رايت جهنم تحطم بعضها بعضا ، ورأيت عمرا يجر قصبه وهو أول من سيب السوائب .(٥)

---

(١) أخرجه عبد بن حميد وأبو الشيخ ، قاله السيوطى فى الدر المنثور (٣/٢١٤) .

(٢) تقدم الكلام عنه (ص ٤٤) وهذه السورة مما فقد من تفسيره .

(٣) القصب — بالضم — : المعى ، وجمعه أقصاب ، وقيل القصب : اسم للامعاء كلها . النهاية (٤/٦٧) .

(٤) أخرجه ابن جرير فى تفسيره (١١/١١٨) .

(٥) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة (٦/٦٩) .

(واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله والى الرسول ، قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا ، أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا ـ ١٠٤) .

الواو في قوله (أولو كان آباؤهم) واو الحال ، قد دخلت عليها همزة الانكار ، وتقديره : أحسبهم ذلك ولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا ولا يهتدون .

والمعنى : ان الاقتداء انما يصح بالعالم المهتدى ، وانما يعرف اهتداؤه بالحجة .

قوله : (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ، لا يضركم من ضل اذا اهتديتم) .

قال ابن زيد : كان الرجل اذا أسلم قالوا له : سفهت آباءك وضللتهم وكان ينبغي لك أن تنصرهم فنزلت هذه الآية . (١)

وتأويل قوله : (عليكم أنفسكم) أي احفظوا انفسكم من ملابسة المعاصي .

قال الزجاج : اذا قلت : عليك زيدا ، فتأويله : الزم زيدا و (عليكم أنفسكم) معناه : الزموا أمر أنفسكم ، فانما ألزمكم الله أمرها . (٢)

(لا يضركم) اخبار من الله أنه ليس يضرهم من ضل عن الحق اذا اهتدوا اليه .

---

(١) زاد المسير (٢/ ٤٤١) .

(٢) معاني القرآن (١/ ٢٣٥) .

فصـــــل

ذهب جماعة من المفسرين الى أن هذه الآية منسوخة بآية السيف (١)

وروى عن ابى عبيد (٢) أنه قال : ليس فى القرآن آية جمعت الناسخ والمنسوخ غير هذه الآية .

وموضع المنسوخ منها قوله : (لا يضركم من ضل) والناسخ قوله : (اذا اهتديتم) .

والهدى هـهنا : الأمربالمعروف والنهى عن المنكر .

والصحيح : أنها محكمة .

وللعلماء فى توجيهها ثلاثة مسالك :

أحدها : انها أمرت المؤمنين باصلاح أنفسهم ، وأخبرتهم انهم لا يؤاخذون بضلال غيرهم . ولا يلزم من ذلك ترك الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، بل هو من جملة ما يتوقف وجود الهدى عليه .

والى هذا المعنى أشار ابو بكر الصديق (١٣٧/أ) رضى الله عنه بقوله : يا أيها الناس : انكم تقرأون هذه الآية : (يا أيها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم) وانى سمعت

---

(١) الناسخ والمنسوخ لمكى (٢٧٤) وابن الجوزى (٣١٥) .

(٢) فى الأصل عبيدة ، والتصويب من زاد المسير (٢/٤٤٣) ونواسخ القرآن لابن الجوزى (٣١٥) والناسخ والمنسوخ لهبة الله بن سلامة (٨١) .

رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : ان الناس اذا رأوا منكـرا فلم يغيروه ، يوشك أن يعمهم الله بعقابه .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وفى لفظ آخر عنه : أنه قال : انكم تقرأون هذه الآية فتضعونها فى غير موضعها . (١)

فهذا ايذان من أبى بكر أن ما يفهمه الناس من هذه الآية من اسقاط الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، اذا اهتدى الانسان النـى الحق ، ليس هو المراد ، ولذلك قال سمعت رسول الله يقول كذا وكذا لما يخالف ما فهموه منها .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند (١/١٦٣ رقم ١٦) .
وأبو داود ، كتاب الفتن ، باب الأمر والنهى (٤/١٢٢) .
والترمذى ، كتاب الفتن ، باب ماجاء فى نزول العذاب اذا لم يغير المنكر (٤/٤٦٧) وقال الترمذى : هذا حديث صحيح .
وابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر (٢/١٣٢٧) .
واللفظ الآخر الذى ذكره المؤلف عند أحمد وأبى داود خاصة .
وقول المؤلف : قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح . يحتمل أن يكون سهوا أو من اختلاف نسخ الكتاب .

وقال حذيفة : (لا يضركم من ضل) بترك الأمر بالمعروف (اذا اهتديتم) أنتم للأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .(١)

وقد أخرج الامام أحمد فى مسنده من حديث أبى عامر الأشعرى(٢) أن رسول الله ـ صلى الله عليه ـ قال فى تفسير هذه : (لا يضركم من ضل) من الكفار (اذا اهتديتم) .(٣)

المسلك الثانى : أن المراد بمن ضل : أهل الكتاب اذا صولحوا على أداء الجزية دون المصاة من المسلمين .

ويؤيد هذا المسلك ما روى أبو صالح عن ابن عباس فى سبب نزولها أن المسلمين شق عليهم قول المنافقين : عجبنا لمحمد يزعم أن الله أرسله ليقاتل الناس كافة حتى يسلموا ، وقد قبل الجزية من أهل الكتاب ومجوس هجر ، فهلا اكرههم على الاسلام كما أكره العرب ، فنزلت هذه الآية .(٤)

---

(١) تفسير ابن جرير (١١/ ١٤٨) وابن أبى حاتم (٣/ق ٤٢/ب) .

(٢) صحابى اسمه عبدالله وقيل عبيد بن هانئ ، أو ابن وهب عاش الى خلافة عبدالملك . التقريب (٨١٩٨) .

(٣) المسند (٤/ ١٢٩) .

(٤) أسباب النزول للواحدى (٢٠٦) .

المسلك الثالث : أنها دلت على اسقاط وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى زمن مخصوص .

قال عثمان ـ رضى الله عنه ـ : لم يأت تأويلها بعد .(١)

وقال ابن مسعود : تأويلها فى آخر الزمان ، قولوا ما قبل منكم ، فاذا غلبتم فعليكم أنفسكم .(٢)

وفى رواية عنه : ليس هذا زمان تأويلها ، قيل فمتى ؟ قال : اذا حصل دونها السيف ، والسوط ، والسجن .

ويدل على صحة هذا التأويل قول ابى ثعلبة الخشنى ، ـ وقد سأله سائل عن هذه الآية ـ : سألت عنه خبيرا ، سألت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا مطاعا (١٣٧/ب) وهوى متبعا ، ودنيا مؤثرة ، واعجاب كل ذى رأى برأيه فعليك نفسك ، ودع أمر العوام .(٣)

---

(١) زاد المسير (٢/٤٤٢) .

(٢) تفسير ابن جرير (١١/١٣٩) والثعلبى (٥/ق ٦٧/أ) .

(٣) أخرجه أبو داود ، كتاب الملاحم ، باب الأمر والنهى (٤/١٢٣) والترمذى ، تفسير سورة المائدة (٤/٢٥٧) وقال : حديث حسن غريب اهـ .
وابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب قوله تعالى " ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم " (٢/١٣٣١) .

===

(الى الله مرجعكم جميعا ـ ١٠٥) يعنى الضال والمهتدى .

قوله : (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم) الآية .

أخرج البخارى فى أفراده من حديث ابن عباس قال : خرج رجل من بنى سهم (١) مع تميم الدارى (٢) وعدى بن بدا (٣) فمات السهمى بأرض ليس فيها مسلم ، فأوصى اليهما فلما قدما بتركته ، فقدوا جاما (٤) من فضة مخوصا (٥) بذهب ، فأحلفهما رسول الله ـ صلى الله عليه ـ ثم وجد الجام بمكة ، فقالوا : ابتعناه من تميم وعدى بن بدا ، فقام رجلان من أوليائه فحلفا لشهادتهما احق من شهادتهما ، وأن الجام لصاحبهم ، قال : وفيهم نزلت هذه الآية : (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم) (٦) .

=== وابن جرير (١١/١٤٦) وابن ابى حاتم (٣/ق ٤١/أ) وانظر الدر المنثور (٣/٢١٥) .

(١) بنو سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن عدى . جمهرة الأنساب (١٦٣) .

(٢) تميم بن أوس بن خارجة الدارى ، أبو رقية ، بقاف ، مصغر ، صحابى مشهور ، سكن بيت المقدس بعد مقتل عثمان ، قيل مات سنة أربعين . التقريب (٧٩٩) .

(٣) عدى بن بدا مذكور فى تفسير ، شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت فى جامع الترمذى ، والصحيح أن عديا نصرانى ، لم يبلغنا اسلامه تجريد أسماء الصحابة (١/٣٧٦) .

(٤) أى اناء .

(٥) أى عليه صفايح الذهب مثل خوص النخل . النهاية (٢/٨٧) .

(٦) صحيح البخارى ، كتاب الوصايا ، باب قول الله تعالى " شهادة بينكم " (٤/١٦) .

وأخرجه الترمذى وزاد فيه : أن تميما وعدى بن بدا كانا نصرانيين وأن الميت مولى لبنى سهم ، وأنه مرض فأوصى اليهما ، قال تميم : فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم ، ثم اقتسمناه أنا وعدى بن بدا ، وساق الحديث الى أن قال تميم — فلما أسلمت بعد قدوم النبى — صلى الله عليه — المدينة تأثمت من ذلك ، فأتيت أهله فاخبرتهم الخبر ، وأديت اليهم خمسمائة درهم ، وأخبرتهم أن عند صاحبى مثلها ، فاتوا به رسول الله ، فسألهما البينة ، فلم يجدوا — ثم ذكر استحلافه ، ثم قال — فأنزل الله : (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم) الى قوله : (أن ترد أيمان بعد أيمانهم) فقام عمرو بن العاص ورجل آخر ، فحلفا ، فنزعت الخمسمائة درهم من عدى .(١)

واسم الميت : بزيل — بالزاى المعجمة — ويقال : بديل — بالدال المهملة والأول أثبت .

واختلفوا فى كنية أبيه فقال محمد بن اسحاق : هو ابن ابى مريم وقال قتادة وابن سيرين : هو ابن ابى مارية .

وكان بزيل مسلما مهاجرا ، وكان مولى عمرو بن العاص .(٢)

وقوله : (شهادة بينكم) قال الفراء : أى ليشهدكم اثنان .(٣)

---

(١) سنن الترمذى ، تفسير سورة المائدة (٥/٢٥٨) .

(٢) انظر الاصابة (١/١٤٠) .

(٣) معانى القرآن (١/٣٢٣) .

قال الزجاج : المعنى : شهادة (١٣٨/أ) هذه الحال شهادة اثنين . فشهادة بينكم مبتدأ ، خبره : (اثنان) اذا حضر ظرف للشهادة (حين الوصية) بدل منه .(١)

(ذوا عدل منكم) أى من المسلمين (أوآخران من غيركم) اى من غير دينكم هذا قول عامة المفسرين .

وقيل : (ذوا عدل منكم) اى من عشائركم المسلمين (أوآخران من غيركم) أى من غير عشائركم ، يريد الأجانب .

فعلى هذا قوله : (أوآخران) للتخيير .

وعلى الذى قبله يكون المعنى : (أوآخران من غيركم) ان لم تجدوا منكم وهذا الحكم باق عند الامام أحمد لموضع الضرورة ، وهو قول أبى موسى الأشعرى وابن عباس ، وشريح ، والسعيدين ، والنخعى ، وابن سيرين ، وقتادة ، والثورى والاوزاعى فى آخرين .(٢)

وادعى قوم أنها منسوخة(٣) بقوله : (واشهدوا ذوى عدل منكم) وهذا غير صحيح .

قالت عائشة والحسن وغيرهما : سورة المائدة آخر ما نزل من القرآن لم ينسخها شىء .(٤)

---

(١) معانى القرآن (١/ ٢٣٧) .

(٢) انظر المغنى (٩/ ١٨٤) وتفسير ابن جرير (١١/ ١٦٢) وما بعدها ، والقرطبى (٦/ ٣٤٩) .

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٦٢) وابن الجوزى (٣١٩) ومكى (٢٧٥)

(٤) الناسخ والمنسوخ للنحاس (١٤١) وابن الجوزى (٢٩٧) .

وحمل بعض من لم يجز شهادة أهل الذمة ـ على وصية المسلم فى السفر وهو مذهب الأئمة الثلاثة (١) ـ هذه الآية على أن عديا وتميما كانا وصيين لا شاهدين بدليل أن النبى ـ صلى الله عليه ـ أحلفهما ، والشاهد لا يحلف ، فعبر بالشهادة عن الأمانة التى تحملاها .

(تحبسونهما) خطاب للورثة ، وهو خبر فى معنى الأمر .

(من بعد الصلاة) يريد صلاة العصر فى قول عامة المفسرين وهو وقت يعظمه جميع أهل الأديان .

(فيقسمان بالله) يعنى الشاهدين الكافرين (ان ارتبتم) اى شككتم أيها الورثة فى صدقهما ، أو اتهمتموهما بشىء .

وكان الامام أحمد يرى استحلافهما فى مثل هذه القضية عملا بالآية ولا ينزل هذا منزلة مواضع الاجماع ، فان هذه حالة ضرورة ، وسماع شهادتها فيها رخصة ، وأيمانهما مما يثير غلبة الظن بصدقهما ، فيقع شرعية استحلافهما جائزا لما فات من اسلامهما .

وقد كان على يستحلف الشاهد والراوى اذا اتهمهما .

وقوله : (لا نشترى) (١٣٨/ب) جواب قوله : (فيقسمان) والضمير فى (به) للقسم .

والمعنى : لا نشترى بقسمنا عرضا من الدنيا ، ولا نؤثره عليه ، ولو كان المشهود له ذا قرابة منا .

---

(١) المغنى (١٨٤/٩) .

(ولا نكتم شهادة الله ـ ١٠٦) انما اضيفت الشهادة الى الله لأمره بأدائها ونهيه عن اخفائها .

وقرأ زيد عن يعقوب : " شهادة ، بالتنوين : " آلله " بالمد على طرح حرف القسم ، وتعويض حرف الاستفهام منه .

وقرئ كذلك من غيره مد . (١)

قال سيبويه : منهم من يحذف حرف القسم ، ولا يعوض منه همزة الاستفهام فيقول : الله لقد كان كذ وكذا .

وقرئ كذلك مع فتح الهاء من اسم الله ، على معنى : ولا نكتم الله شهادة .

وقرئ كذلك مع الاستفهام ، على معنى : ولا نكتم شهادة آللـه نكتم ، انا اذا لمن الآثمين ان فعلنا ذلك . (٢)

قال أهل التفسير : فاستحلفهما رسول الله عند المنبر بعد صلاة العصر : أنهما ما خانا ، وخلى سبيلهما ، فلما ظهر الجام رفعوا الى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ (٣) فنزل قوله : (فان عثر) أى فان اطلع .

---

(١) مختصر ابن خالويه (٣٥) والمحتسب (١/ ٢٢١) واعراب القراءات الشواذ (ق ٦٥/أ) والتقريب والبيان (٦٠ خ) .

(٢) اعراب القراءات الشواذ (ق ٦٥/ أ) والتقريب والبيان (٦٠ خ)

(٣) تقدم ص (٦٩٧) .

وأصله الوقوع والسقوط على الشيء .

(على أنهما استحقا اثما) أى على أن الشاهدين من غيرنا فعلا ماستحقا به الاثم من خيانة أوتحريف فى الشهادة .

(فآخران يقومان مقامهما) اى مقام الشاهدين الخائنين (من الذين أستحق عليهم الأوليان) .

قرأ حفص والكسائى عن أبى بكر " استحق " بفتح التاء والحاء على البناء للفاعل ، وابتداؤها بهمزة مكسورة .

وقرأه الباقون : بضم التاء وكسر الحاء ، وابتداؤه بهمزة مضمومة (١)

فمن فتح التاء والحاء فعلى معنى من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان بالميت والأقربان اليه وصيته التى أوص بها الى غير أهل دينه ، أو قبيلته على القول الآخر فحذف المفعول .

وقيل : من الورثة الذين استحق عليهم الأوليان من بينهم بالشهادة أن يجرد وهما للقيام بالشهادة ، ويظهر بهما كذب الكاذبين .

ومن قرأ بضم التاء وكسر الحاء ففى المشار اليهم بقوله (١٣٩/أ) :

(عليهم) قولان :

أحدهما : أنه أهل الميت وورثته .

---

(١) حجة القراءات (٢٣٨) والكشف (١/ ٤٢٠) والنشر (٢/ ٢٥٦)

والثانى : أنهما الذميان .(١)

فعلى القول الأول يكون المعنى : فآخران يقومان مقام الذميين من الذين استحق منهم الأوليان ، وهم قرابة الميت فانهم أولى وأحق من الذميين ، فعلى هذا تنوب " من " مناب " على " كقوله : (الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون)(٢) .

وقال الزجاج : معناه : من الذين استحق : اى جنى الاثم عليهم وهم أهل الميت ، فعلى هذا " الأوليان " خبر مبتدأ محذوف : أى هما الأوليان كأنه قيل : من هما ؟ فقيل : الأوليان .(٣)

أو " الأوليان " بدل من الضمير فى " يقومان " أو فى " آخران " .

أو مفعول " استحق " بتقدير حذف المضاف اى استحق عليهم انتداب الأوليين للاشهاد أو للايصاء لكونهما اعلم بحقيقة الحال .

وعلى القول الثانى : يكون المعنى : من الذين استحق عليهم الايصاء استحقه الأوليان بالميت ، والأقربان .

أو يكون المعنى : استحق عليهم اثم الأوليين ، أو ظلم الأوليين .

---

(١) زاد المسير (٢/ ٤٥٠) .

(٢) المطففين : (٢) .

(٣) معانى القرآن (١/ ٢٣٩) .

قرأ حمزة وخلف وابو بكر : " الأوليين " جمع أول [١] وهو بدل من " الذين " أو من المجرور فى " عليهم " أو نعت للذين . ويجوز أن يكون منصوبا على المدح .

والمعنى : بأوليتهم تقدمهم فى الذكر على الغير فى قوله : (ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم) .

والتصدير بذكرهم فى قوله : (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم) أو تقدمهم على غيرهم بما بينهم وبين الميت من الاشتباك فى النسب ، أو الاشتراك فى السبب على اختلاف القولين فى قوله : (ذوا عدل منكم) .

وقرأ الحلبى [٢] عن عبد الوارث عن أبى عمرو : " الأولين " تثنية أول وهو منصوب على المدح [٣] .

(فيقسمان بالله) يعنى الأوليين يحلفان بالله (لشهادتنا أحق من شهادتهما) أى ليميننا أولى من يمينهما ، وسماها شهادة لأنها كالشهادة فيما يحلف عليه .

---

(١) الحجة لأبى على الفارسى (٣/ ٢٦٩) والكشف (١/ ٤٢٠) والنشر (٢/ ٢٥٦) .

(٢) محمد بن ياسين البغدادى ، أبو طاهر البزار ، المعروف بالحلبى امام محقق مؤلف ، له مصنف فى القراءات ، توفى سنة ست وعشرين وأربعمائة ببغداد . طبقات القراء (٢/ ٢٧٦) .

(٣) زاد المسير (٢/ ١٠٧) .

(وما اعتدينا — ١٠٧) فى يميننا .

فلما نزلت هذه الآية قام عمرو بن العاص والمطلب بن ابى وداعة السهميان ، فحلفا أن تميما وعديا خانا وكذبا ، فدفع الجام اليهما (١) (١٣٩/ب) والى أولياء الميت .

وقد يحتج من يرى رد اليمين على المدعى بهذه الآية ، وهو مذهب الشافعى ، ورواية عن امامنا أحمد . وطريق الانفصال عنها من جهة أبى حنيفة والرواية المشهورة عن امامنا (٢) أن الخائنين ادعيا أن الجام وصل اليهما بطريق الشراء ، فانكر الورثة ذلك فتوجهت اليمين عليهم .

قوله : (ذلك أدنى) أى ذلك الذى حكمنا به وشرعناه من اختلاف الذميين عند الارتياب فيهما أقرب : (أن ياتوا) يعنى الشهداء من أهل الذمة فى مثل هذه القضية (بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان) على أولياء الميت (بعد أيمانهم) فيحلفوا على كذبهم وخيانتهم فيفتضحوا كما جرى فى هذه القصة .

(واتقوا الله) أن تحلفوا يمينا كاذبة ، أو تخونوا أمانة استودعتموها

(واسمعوا — ١٠٨) سماع قبول واجابة .

---

(١) أخرجه الترمذى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة (٥/٢٥٩) .

(٢) المسائل الفقهية (٣/٩٤) والمغنى (٩/٢٣٧) والمنهاج (١٥٦) .

قوله : (يوم يجمع الله الرسل) قال الزجاج : نصب (يوم) محمول على قوله : (واتقوا الله) (١) وهو بدل الاشتمال كأنه قيل : واتقوا الله يوم جمعه الرسل .

أو هو ظرف لقوله : (لا يهدى) .

أو هو منصوب باضمار اذكروا ، واحذروا ، فيقول موبخا للمكذبين من أممهم ما أجبتم .

ولما كان المقصود التوبيخ ، وقد حصل ، لزموا أدب العبودية ، فقالوا : (لا علم لنا الا ما علمتنا) .

قال ابن عباس : طاشت عقولهم حين زفرت جهنم ، فقالوا : (لا علم لنـــا) ثم ترد اليهم عقولهم فينطقون بحجتهم . (٢)

وقال جماعة من أهل العلم : الجزاء انما يكون بما تقع به الخاتمة وتشتمل عليه الضمائر ، فسلبت الرسل حين سئلت عن أممهم وصف العلم عن أنفسهم بحقيقة ما يقع الجزاء فى مقابلته من كفر وايمان وطاعة وعصيان ، اذ لا علم لهم بذلك ، ولا بما يتجدد بعدهم من أممهم الا ما أعلمهم الله بـــه فذلك قولهم : (لا علم لنا انك أنت علام الغيوب ـــ ١٠٩) .

---

(١) معانى القرآن (١/ ٢٤٠) .

(٢) أخرجه الخطيب فى تاريخه . قاله السيوطى فى الدر (٣/ ٢٢٨) وانظر زاد المسير (٢/ ٤٥٣) .

قوله : (أنت) ههنا وفى قوله : (انك أنت العزيز الحكيم) توكيد للكاف ، أو مبتدأ أو فاصلة لا (١٤٠/أ) موضع لها من الاعراب .

قوله : (اذ قال الله يا عيسى) قال ابن عباس : معناه : اذ يقول (١) والظرف ههنا بدل من (يوم يجمع) .

والمعنى : أنه يوبخ الكافرين يومئذ بسؤال الرسل عن اجابتهم ويتعديد ما أظهر على أيديهم من الآيات العظام ، فكذبوهم وسموهم سحرة أو جاوزوا حد التصديق الى أن اتخذوهم آلهة ، كما قال بعض بنى اسرائيل فيما أظهر على يد عيسى من البينات ، هذا سحر مبين واتخذه بعضهم وأمه الهين .

والفائدة فى تذكيره يوم القيامة اعلام الأمم بما خصه به من النعم وتوبيخ جاحدى رسالته بعد اختصاصه بالمعجزات الخارقة والبراهين الواضحة .

وقد روى مجاهد عن عبيد بن عمير قال : لما قال الله : (ياعيسى اذكر نعمتى عليك) كان يلبس الشعر ويأكل الشجر ، ولا يدخر شيئا لغد ، ولم يكن له بيت فيخرب ، ولا ولد فيموت ، أينما أدركه المساء بات . (٢)

وهذا يدل على أن القول والتذكير بالنعمة ، وجد فى الدنيا ،

---

(١) زاد المسير (٢/٤٥٤) .

(٢) تفسير الثعلبى (٥/ق ٦٩/أ) .

والعامل فى الظرف على هذا القول فعل مضمر تقديره : أذكر يا محمد مرشدا للنصارى بما يعلمونه من قول الله لعيسى مذكرا له بنعمه عليه ، وعلى والدته من تأييده بروح القدس أى بالكلام الذى يحيى به الدين ، واضافه الى القدس لأنه سبب الطهر من أوضار الآثام ، والدليل عليه قوله : (تكلم الناس) .

و (فى المهد) فى موضع الحال ، لأن المعنى : تكلمهم طفلا (وكهلا) الا أن (فى المهد) فيه دليل على خلد من الطفولة .

وقيل : روح القدس جبريل — عليه السلام — أيد به لتثبيت الحجة .

(واذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والأنجيل) خصا بالذكر مما تناوله الكتاب والحكمة ، لأن المراد بهما جنس الكتاب والحكمة .

وقيل : (الكتاب) الخط (والحكمة) : الكلام المحكم الصواب .

(واذ تخلق من الطين كهيئة الطير) أى هيئة مثل هيئة الطير (باذنى) اى بتسهيلى (فتنفخ فيها) الضمير للكاف ، لأنها صفة الهيئة (٤٠ ١/ب) التى كان يخلقها عيسى ، وينفخ فيها ، ولا يرجع الضمير الى الهيئة المضاف اليها ، لأنها ليست من خلقه ولا نفخه فى شىء ، وكذلك الضمير فى (فتكون) .

(واذ تخرج الموتى باذنى) أى تخرجهم من القبور وتبعثهم .

قيل : أخرج سام بن نوح رجلين ، وامرأة وجارية .(١)

---

(١) تفسير الثعلبى (٥/ق ٦٩/ أ) .

(واذ كففت بني اسرائيل عنك) يعني اليهود حين هموا بقتله .

وما لم أفسره ههنا مفسر في آل عمران .

(فقال الذين كفروا منهم ان هذا الا سحر مبين - ١١٠) قرأ أهل الكوفة الا عاصما : " ساحر " بفتح السين وألف بعدها ، وكسر الحاء على اسم الفاعل ، وكذلك في أول يونس :(ان هذا لساحر)(١) وفي هود : (ان هذا الا ساحر)(٢) وفي الصف : (قالوا هذا ساحر)(٣) ووافقهم ابن كثير وعاصم في يونس فقط ، وقرأ الباقي " سحر " بكسر السين وسكون الحاء من غير ألف ، مصدرا .

وقرأهن الباقون : سحر على المصدر .(٤)

فمن اسقط الألف أشار الى ماجاء به عيسى من المعجزات ، أو اليه بمعنى ذو سحر ، أو جعلوه نفسه سحرا مبالغة في وصفه كقول الشاعر :

١٠٢ - ياحكم بن المنذر بن الجارود * أنت الجواد بن الجواد بن الجود(٥)

ومن أثبت الألف : أشار اليه - عليه السلام .

(واذ أوحيت الى الحواريين) اى ألهمتهم .

---

(١) يونس : (٢) .

(٢) هود : (٧) .

(٣) الصف: (٦) .

(٤) حجة القراءات (٢٣٩) والكشف (١/ ٤٢١) والنشر (٢/ ٢٥٦) .

(٥) البيت لرؤبة كما في اللسان (١٠/ ١٥٨) مادة " سرد ق " والشعر والشعراء (٤٥٥) .

وقيل : أوحيت اليهم على لسان رسولى .

قال ابوعبيدة : " الى " صلة ، و " أوحيت " بمعنى أمرت (١)

كما فى قوله : (بان ربك اوحى لها) وقال العجاج : (٢)

١٠٣ — وحى لها القرار فاستقرت . (٣)

وقد سبق ذكر الحواريين .

(قالوا آمنا واشهد) خطاب لله .

وقيل : لعيسى .

(باننا مسلمون — ١١١) اى مستسلمون لله منقادون له ، مخلصون فى توحيده .

قوله : (اذ قال الحواريون ياعيسى ابن مريم) عيسى فى محل النصب على اتباع حركته حركة الابن ، كقولك : يا زيد بن عمرو ، وهى اللغة الفاشية . يجعل الاسم مع نصبه اذا اضفته الى العلم كالشىء الواحد المضاف .

---

(١) مجاز القرآن (١/ ١٨٢) وزاد المسير (٢/ ٤٥٥) .

(٢) عبد الله بن رؤبة ، من بنى مالك بن سعد بن زيد مناة بن تميم ، الراجز المشهور ، كان يكنى أبا الشعثاء لقى أبا هريرة رضى الله عنه وسمع منه أحاديث ، الشعر والشعراء (٣٩٢) وطبقات الشعراء (١٦٤) .

(٣) هذا عجز بيت شطره : باذنه الأرض ما تعنت
وهو فى ديوانه (١/ ٤٠٨) .

وقد يجوز الضم لأنه نداء مفرد بدليل جواز الترخيم ، فيكون التقدير يا عيسى يا ابن مريم .

(هل يستطيع ربك) (١٤١/أ) وقرأ الكسائى : " هل تستطيع " بالتاء وادغام لام " هل " فيها على مذهبه ، " ربك " بفتح الباء نصبا .(١)

قال الفراء معناه : هل تقدر أن نسأل ربك .(٢)

قال ابن الانبارى : ولا يجوز لأحد أن يتوهم أن الحواريين شكوا فى قدرة الله وانما هذا كما يقول الانسان لصاحبه : هل تستطيع أن تقوم معى ، وهو يعلم أنه يستطيع ، ولكنه يريد هل يسهل عليك ؟ .(٣)

وقال أبو على : المعنى : هل يفعل ذلك بمسألتك اياه .(٤)

وزعم بعضهم : أنهم قالوا ذلك قبل استحكام ايمانهم ومعرفتهم .

وقال بعض الحكماء : كانوا عالمين باستطاعة الله لذلك ، ولغيره علم دلالة ونظر ، فاراد وا معاينة ذلك ، كما قال ابراهيم : (رب ارنى كيف تحى الموتى)(٥) سأل ـ عليه السلام ـ معاينة ما علمه بطريق الاستدلال سعيا فى دفع ما عساه أن يعترض من الشبه على العلم النظرى ، ولذلك قال : (ليطمئن قلبى).

---

(١) حجة القراءات (٢٤٠) والكشف (١/٤٢٢) والنشر (٢/٢٥٦) .
(٢) معانى القرآن (١/٣٢٥) .
(٣) زاد المسير (٢/٢٥٦) .
(٤) الحجة للقراء السبعة (٣/٢٧٤) .
(٥) البقرة : (٢٦٠) .

واجراه بعضهم على ظاهره ، فقال : غلط القوم ، وكانوا بشرا ، فقال لهم عيسى عند الغلط استعظاما لقولهم : (اتقوا الله ان كنتم مؤمنين — ١١٢) والمعنى : اتقوا الله أن تنسبوه الى عجز أو نقص .

قال أهل اللغة : المائدة : الخوان [١] الذى عليه طعام ، واذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة .

قال ابن قتيبة : هى من ماده يميده : اذا أعطاه . [٢]

وقال الزجاج : هى فاعلة من ماد يميد : اذا تحرك فكأنها تميد بما عليها . [٣]

(قال اتقوا الله) قال مقاتل : اتقوا الله أن تسألوه البلاء ، لأنها ان نزلت وكذبتم عذبتم . [٤]

وقيل : اتقوا الله أن تشكوا فى قدرته ان كانت دعواكم الايمان صحيحة .

قوله : (قالوا نريد أن نأكل منها) ذكروا ذلك فى معرض الاعتذار

---

(١) الخوان ما يؤكل عليه . المصباح (١/١٨٤) .
قال أبو منصور : الخوان : أعجمى معرب ، وقد تكلمت به العرب قديما وفيه لغتان جيدتان : خوان ، وخوان .اهـ المعرب (١٢٩)

(٢) تفسير غريب القرآن (١٤٩) .

(٣) معانى القرآن (١/٢٤٣) .

(٤) تفسير مقاتل (١/٣٥٣) .

وان مقصودهم من السؤال ، الانتفاع بالأكل ، لا اقتراح الآيات .

قال ابن عباس : سألوه للحاجة ، وشدة الجوع .

وقال ابن الانبارى : سألوا ذلك ليزدادوا ايمانا .(١)

(وتطمئن قلوبنا) أى تسكن من قلق الشك ، وتزداد يقينا .

(ونعلم أن قد صدقتنا) اى نزداد علما .

وقرأ الاعمش : " وتعلم "(٢) يريد وتعلم القلوب أن قد صدقتنا

(١٤١/ب) (ونكون عليها من الشاهدين — ١١٣) لله بالوحدانيـــة والقدرة ، ولك بالرسالة .

وقيل : من الشاهدين عند الغائبين عنك من بنى اسرائيل بهـــذه الآية العظيمة .

والذى يظهر من هذا السياق : أن القوم قالوا ذلك قبل استحكام معرفتهم بالله ، وحصول كونهم حواريين ، فان الراسخ القدم فى الايمـــان لا يصدر منه هذه الألفاظ الدالة على استحكام الشك وقلق النفس .

وكان بعض سلف هذه الأمة يقول : لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا فهذا وصف المطمئنين بالايمان ، السالمين من التزلزل فيه .

---

(١) زاد المسير (٢/ ٤٥٧) والنكت والعيون (١/ ٥٠٠) .

(٢) مختصر ابن خالويه (٣٦) واعراب القراءات الشواذ (ق ٦٥/ب) والبحر (٤/ ٥٥) .

قال سلمان : كره عيسى ـ عليه السلام ـ ما سألوا ، وقال : اقنعوا بما رزقكم الله فى الأرض ، فانما هلكت ثمود حين سألوا نبيهم ، فأبوا الا أن يأتيهم بالمائدة ، فلما رأى عيسى ذلك قام وصلى ماشاء الله ، ودعا ربه عز وجل (١) فذلك قوله (قال عيسى ابن مريم اللهم) .

وأصله : يا الله ، فحذف حرف النداء ، وعوضت منه الميم ،

و (ربنا) فى قول سيبويه منصوب بنداء آخر ، لأن قوله : اللهم كالصوت ولا يوصف .

وقال غيره : هو منصوب على الصفة ، لأن الاسم مع الميم بمنزلته مع " يا "

(تكون لنا عيدا) فى محل الحال أى كائنة ، وكان نزولها يوم الأحد ومن ثم اتخذه النصارى عيدا .

وقيل : العيد : السرور العائد ، ولذلك يقال يوم عيد ، فكأن معناه تكون لنا سرورا وفرحا (٢) .

وقرأ عبد الله : " تكن " (٣) بالجزم على جواب الأمر ، ونظيرهما يرثنى ويرثنى (٤) .

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم (٣/ق ٤٩/ب) وأخرجه الترمذى الحكيم فى نوادر الأصول ، وأبو الشيخ . قاله فى الدر (٣/٢٣٢) .

(٢) الكشاف (١/٣٧٢) .

(٣) مختصر ابن خالويه (٣٦) واعراب القراءات الشواذ (ق ٦٥/ب) ، والكشاف (١/٣٧٢) .

(٤) مريم : (٦) وانظر مختصر ابن خالويه (٨٣) والكشاف (١/٣٧٢) .

وسمى العيد عيدا ، لأنه من عاد يعود ، فقلبت الواو ياء للكسرة التى قبلها .

قال ابن الانبارى : سمى عيدا ، للعود من الترح الى الفرح (١) وهو سرور الخلق كلهم ، الأترى : أن المسجونين فى ذلك اليوم لا يطالبون ولا يعاقبون ، وأرباب المعايش لا يدأبون ولا يكدحون .

(لاولنا وآخرنا) بدل من " لنا " بتكرير العامل أى لمن فى زماننا ولمن يأتى بعدنا .

(وآية منك) (١٤٢/أ) أى علامة على قدرتك ، ومعجزة لرسولك .

(وارزقنا) شكر ما أنعمت به علينا . (وأنت خير الرازقين ـ ١١٤)

(قال الله انى منزلها عليكم) قرأ أهل المدينة ، وابن عامر ، وعاصم : " منزلها " بفتح النون وتشديد الزاى من نزل لتكرار نزولها .

وقرأ الباقون : بالتخفيف . (٢)

فصل

اختلف العلماء هل نزلت المائدة أم لا ؟

فذهب جمهورهم الى أنها نزلت .

---

(١) زاد المسير (٢/٤٥٨) وانظر اقتضاء الصراط المستقيم (١٨٩) .

(٢) حجة القراءات (٢٤٢) والكشف (١/٤٢٣) والنشر (٢/٢٥٦)

ويروى عن الحسن ومجاهد : أنها لم تنزل ، وانهم حين قيل لهم : (فانى أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين) قالوا : لا حاجة لنا بها . (١)

والصحيح أنها نزلت لأن الله وعدهم بنزولها فى قوله : (انى منزلها) وأخبر أنه ينزلها مرارا على قراءة من شدد . (٢)

وأخرج الترمذى من حديث عمار بن ياسر قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : نزلت المائدة من السماء خبزا ولحما ، وأمروا أن لا يخونوا ، ولا يدخروا لغد ، فخانوا وادخروا ، ورفعوا لغد فمسخوا قردة وخنازير . (٣)

---

(١) زاد المسير (٢/ ٤٥٩) وتفسير القرطبى (٦/ ٣٦٩) والبغوى (٢/ ٧٩) وابن كثير (٢/ ١١٩) .

(٢) قال ابن كثير : وهذا القول هو ـ والله أعلم ـ الصواب كما دلت عليه الأخبار ، والآثار عن السلف وغيرهم (٢/ ١١٩) .

(٣) سنن الترمذى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة (٥/ ٢٦٠) قال أبو عيسى : هذا حديث قد رواه أبو عاصم وغير واحد عن سعيد ابن أبى عروبة عن قتادة عن خلاس عن عمار بن ياسر موقوفا ، ولا نعرفه مرفوعا الا من حديث الحسن بن قزعة ... ولا نعلم للحديث المرفوع اصلا . اهـ

قال سلمان الفارسى ـ رضى الله عنه ـ : لبس عيسى ـ صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر الانبياء ـ جبة من شعر ، ثم توضأ ، واغتسل ، وصف قدميه فى محرابه ، وطأطأ رأسه خضوعا ، ثم ارسل عينيه بالبكاء ، فما زالت تسيل دموعه على خده ، وتقطر من اطراف لحيته حتى ابتلت الأرض حيال وجهه ، ثم رفع رأسه الى السماء فقال : (اللهم ربنا أنزل علينا مائدة من السماء) فبينا عيسى كذلك ، اذ هبطت عليه مائدة من السماء سفرة حمراء بين غمامتين ، غمامة من تحتها وغمامة من فوقها ، وعيسى يبكى ويتضرع ويقول : الهى اجعلها سلامة ولا تجعلها عذابا حتى استقرت بين يديه ، والحواريون حوله . فأقبل هو وأصحابه ، واذا عليها منديل مغطى ، فقال عيسى : أيكم أوثق بنفسه فليكشف لنا عن هذه الآية ، فقالوا : ياروح الله أنت أولى منا بذلك ، فأستأنف وضوءا جديدا ، وصلى ركعتين ، وسأل ربه أن يأذن له بالكشف ، ثم تناول المنديل (١٤٢/ب) فاذا عليها سمكة مشوية ليس فيها شوك ، وحولها من كل البقل الا الكراث ، وعند رأسها الخل ، وعند ذنبها الملح ، وحولها خمسة أرغفة على رغيف تمر ، وعلى رغيف زيتون ، وعلى رغيف خمس رمانات ، فقال : رأس الحواريين شمعون : ياروح الله أمن طعام الدنيا هذا ، أم من طعام الجنة ؟ فقال عيسى : هو شىء ابتدعه الله ، فقال له : كن ، فكان أسرع من طرفة عين ، فقال الحواريون : ياروح الله انا نريد أن ترينا فى هذه الآية آية أخرى

فقال : سبحان الله أما كفيتم بهذه الآية ، ثم أقبل على السمكة، فقال : عودى باذن الله حية طرية فعادت تضطرب على المائدة ، ثم قال : عودى كما كنت ، فعادت مشوية ، فقالوا : ياروح الله كن أنت أول من يأكل منها ، فقال : معاذ الله ، بل يأكل منها من سألها ، فلما رأوا امتناعه خافوا أن يكون نزولها عقوبة فلما رأى عيسى ذلك ، دعا لها الفقراء واليتامى ، والزمنى ، فقال : كلوا من رزق ربكم ، ودعوة نبيكم ، فأكل منها ألف وسبعمائة انسان ، ويصدرون عنها شباعا ، وهى كهيئتها حين نزلت ، فصح كل مريض ، واستغنى كل فقير أكل منها وكانت تنزل عليهم أربعين يوما ، تنزل يوما وتغيب يوما ، وكانت تنزل عند ارتفاع الضحى ، حتى اذا قالوا ارتفعت ، وهم ينظرون الى ظلها فى الأرض . (١)

وقال قتادة كانت تنزل بكرة وعشية ، حيث كانوا .

وقال عمار بن ياسر وقتادة : كان فيها ثمر من ثمار الجنة . (٢)

(فمن يكفر بعد منكم) أى بعد نزول المائدة (فانى اعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين — ١١٥) .

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم (٣/ق ٥٢/أ) والثعلبى (٥/ ق ٧٠/ب) والبغوى (٢/ ٧٩) وانظر زاد المسير (٢/ ٤٥٩) والدر المنثور (٣/ ٢٣٢) .

(٢) تفسير الثعلبى (٥/ق ٧٠/أ) وزاد المسير (٢/ ٤٦) .

قيل : هو المسخ .

وقيل : جنس من العذاب ، لم يعذب به سواهم .

قال الزجاج : فهذا العذاب جائز أن يجعل لهم في الدنيا ، وجائز أن يكون في الآخرة .(١)

فعلى القول الأول : يكون المراد بالعالمين عالمي زمانهم ، وعلى القول (١٤٣/أ) الثاني : هو على عمومه .

قال ابن عباس : ضحك من لم يشهدها على من حضرها ، وقالوا : سحر عيسى أعينكم ، فمن رجع الى فتنته وكفره لعنهم عيسى فأصبحوا خنازير فمكثوا ثلاثة أيام ثم هلكوا .(٢)

وقال سلمان الفارسي : لما خص عيسى الفقراء بالمائدة تكلم الأغنياء بالقبيح فشككوا الناس فمسخوا .(٣)

قوله : (واذ قال الله ياعيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله)

قال ابن عباس : هذا القول يكون يوم القيامة .

---

(١) معاني القرآن (١/ ٢٤٤) .

(٢) زاد المسير (٢/ ٤٦٢) وتفسير البغوي (٢/ ٧٩) .

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٣/ق٥٣/أ) وزاد المسير (٢/ ٤٦٢) .

فعلى هذا يكون اذ بمعنى اذا كقوله : (ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت)(١)

وقال ابو النجم :(٢)

١٠٤ ـ ثم جزاك الله عنى اذ جزى * جنات عدن فى السماوات العلى(٣)

والحكمة فى سؤاله مع علمه أن عيسى لم يقل ذلك ، توبيخ النصارى وهذا قول عامة المفسرين .

وقال السدى : قال الله هذا القول لعيسى حين رفعه الى السماء(٤)

وهو اختيار قطرب(٥) لوجهين :

أحدهما : أن " اذ " ظرف لما مضى من الزمان .

الثانى : قوله : (وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) ومعلوم أن من مات على شركه لا يغفر له ، فالمعنى : ان تغفر لهم اذا تابوا فى الدنيا

---

(١) سبأ : (٥١) .

(٢) الفضل بن قدامة ، أبو النجم العجلى ، مقدم عند جماعة من أهل العلم على الحجاج ، بقى الى أيام هشام بن عبد الملك ، وله معه أخبار . المؤتلف والمختلف (٣١٠) .

(٣) البيت عند ابن جرير (١١/ ٢٣٥) والقرطبى (٦/ ٣٧٥) والنكت والعيون (١/ ٥٠٣) وزاد المسير (٢/ ٤٦٣) واللسان مادة "طها" والأضداد لقطرب (١٥١) وابن الأنبارى (١١٩) .

(٤) تفسير ابن جرير (١١/ ٢٣٤) وابن ابى حاتم (٣/ق ٥٣/ب) .

(٥) الأضداد لقطرب (١٥١) .

ويكون المقصود من سؤاله على هذا القول تعريفه مالا يس قومه من الاعتقـــاد العجيب ، والنصارى وان لم يصرحوا باتخاذ مريم الها ، لكنهم التزموه من حيث اعتقدوا أنها ولدت الها ، فيثبت لها ما ثبت لغيرها .

قال ميسرة : لما قال الله لعيسى : (أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى الهين من دون الله) رعد كل مفصل منه حتى وقع مخافة أن يكون قـــد قاله [١] وما قال : انى لم أقل ، وانما قال : (ان كنت قلته فقد علمته)

وقيل : ان الوقف على قوله : (ما ليس لى) ثم يبتدئ : (بحق ان كنت قلته فقد علمته) وفيه تعسف .

والأظهر تعلق الباء بما قبلها .

(تعلم مافى نفس ولا اعلم مافى نفسك) عبارات العلماء فيهـــا (١٤٣/ب) متقاربة فى المعنى . وحاصلها : تعلم ما أعلم ولا أعلم ماتعلم ويدل عليه قوله : (انك أنت علام الغيوب ـــ ١١٦) فنزه الله عن الشرك والولد بقوله : (سبحانك) وأكذب النصارى ، وأقر بالعبودية ، واعترف بالعجز والنقص ، وأثبت لله العلم بتمام الآية .

ثم ذكر ماقال لقومه فقال : (ماقلت لهم الا ما أمرتنى به) أى مـــا أمرتهم الا بما أمرتنى به ، ثم فسره فقال : (أن اعبدوا الله ربى وربكم) أى وحدوه

---

(١) تفسير ابن جرير (١١/ ٢٣٤) وابن أبى حاتم (٣/ق ٥٣/ب) ، وابن المنذر ، وأبو الشيخ قاله فى الدر المنثور (٣/ ٢٣٨) .

(وكنت عليهم شهيدا) أشهد على أقوالهم وأفعالهم (ما دمت فيهم) بين أظهرهم (فلما توفيتنى) بالرفع الى السماء .

وقيل : بالموت عند انتهاء الأجل .

(كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شئ شهيد ـ ١١٧) قال ابن عباس : شهدت مقالتى فيهم ، وبعد مارفعتنى اليك شهدت ما يقولون من بعدى .

اخبرنى الشيخان اسماعيل بن على بن سعدان المقرئ الواسطى وابراهيم بن احمد بن أبى المفاخر الأزجى : قالا : أخبرنا محمد بن احمد القطيعى أخبرنا عبد الأول أخبرنا ابو الحسن الداودى أخبرنا السرخسى اخبرنا الفربرى حدثنا البخارى حدثنا ابو الوليد (١) حدثنا شعبة اخبرنا المغيرة بن النعمان قال : سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : خطب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : أيها الناس انكم محشورون الى الله حفاة عراة غرلا ، ثم قال : (كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين) (٢) ثم قال : ألا وان أول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم ألا وانه يجاء برجال من أمتى فيوخذ بهم ذات الشمال فأقول : يارب

---

(١) أبو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسى ، الباهلى مولاهم ، البصرى ، مات سنة سبع وعشرين ومائتين . التقريب (٧٣٠١) .

(٢) الأنبياء (١٠٤) .

أصحابى ، فيقال : انك لا تدرى ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح : (وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم) هذا حديث صحيح .(١)

قوله : (ان تعذبهم فانهم عبادك) قال الزجاج : علم عيسى أن منهم من آمن (١٤٤/أ) ومنهم من أقام على كفره ، فقال : (ان تعذبهم فانهم عبادك) أى ان تعذب من كفر منهم فانهم عبادك ، وانك العادل فيهم ، لأنك أوضحت لهم الحق فكفروا .(٢)

(وان تغفر لهم) أى لمن أقلع منهم وآمن فذلك تفضل منك لأنه قد كان لك أن لا تغفر لهم بعد عظيم فريتهم ، و (أنت) فى مغفرتك لهم " عزيز " لا يمتنع عليك ما تريد ، " حكيم " فى ذلك .

وقال بعضهم : ولم يقل وان تغفر لهم فانك أنت الغفور الرحيم لأنه على غير سؤال المغفرة لهم ، وانما هو تسليم الأمر الى من هو أملك بهم

وقد روى أبو ذر أن النبى ــ صلى الله عليه وسلم ــ قام ليلة بآية يرددها (ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم ــ ١١٨) .(٣)

---

(١) أخرجه البخارى ، كتاب التفسير ، سورة المائدة (٦٩/٦) ومسلم كتاب الجنة وصفة نعيمها (٤/ ٢١٩٤ ــ ٢١٩٥) .

(٢) معانى القرآن (٢٤٧/١) .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند (١٤٩/٥) .

قوله : (قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم) قرأ نافع : " هذا يوم " بالنصب اما على أنه ظرف لقال ، واما على أن هذا مبتدأ ، والظرف خبر ، ومعناه : هذا الذى ذكرنا من كلام عيسى واقع يوم ينفع .

وقرأ الباقون : " يوم " (١) بالرفع خبر هذا ، والمراد به يوم القيامة يوم ينفع الصادقين من الأنبياء وغيرهم صدقهم فيه ، أو صدقهم فى الدنيا .

قال قتادة : متكلمان تكلما يوم القيامة : أما ابليس فقال : (ان الله وعدكم وعد الحق ، ووعدتكم فاخلفتكم) (٢) فصدق يومئذ وكان قبل ذلك كاذبا ، فلم ينفعه صدقه ، وأما عيسى فكان صادقا فى الحياة الدنيا وبعد الممات فنفعه صدقه . (٣)

أخرجا فى الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : عليكم بالصدق ، فان الصدق يهدى الى البر وان البر يهدى الى الجنة ، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا ، واياكم والكذب فان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار ، ولا يزال الرجل يكذب ، يتحرى الكذب

---

(١) حجة القراءات (٢٤٢) والكشف (١/ ٤٢٣) والنشر (٢/ ٢٥٦) .

(٢) ابراهيم : (٢٢) .

(٣) أخرجه عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وأبو الشيخ قاله فى الدر المنثور (٣/ ٢٤٢) والثعلبى (٥/ ق ٧٢/ أ) والبغوى (٢/ ٨٢) .

حتى يكتب عند الله كذابا . (١)

وأخرج (١٤٤/ب) الامام أحمد من حديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم قال : أربع خلال اذا اعطيتهن فلا يضرك ما فاتك من الدنيا : حسن خليقة ، وعفاف طعمة وصدق حديث ، وحفظ أمانة . (٢)

وقرىء شاذا : " ينفع الصادقين صدقهم " (٣) بالنصب على أن يكون فاعل

---

(١) البخارى ، كتاب الأدب ، باب قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) (٨/ ٣٠) ومسلم ، كتاب البر والصلة (٤/ ٢٠١٢) .

(٢) المسند (١٠/ ١٣٧ رقم ٦٦٥٢) وأخرجه الخرائطى فى مكارم الأخلاق (٦١) وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤/ ١٤٥) وقال : رواه أحمد والطبرانى فى الكبير وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن وبقية رجاله رجال الصحيح ، وذكره أيضا فى المجمع (١٠/ ٢٩٥)

وقال : رواه أحمد والطبرانى واسنادهما حسن .اهـ

وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣/ ١٢) وقال : رواه أحمد والطبرانى واسنادهما حسن .اهـ

وقال فى موضع آخر (٤/ ٢٦) : رواه أحمد وابن أبى الدنيا والطبرانى والبيهقى بأسانيد حسنة .اهـ

(٣) اعراب القراءات الشواذ (ق ٦٥/ب) والبحر (٤/ ٦٣) .

ضمير اسم الله .

و (صدقهم) بالنصب على أربعة أوجه :

أحدها : أن يكون مفعولا له أى : لصدقهم .

والثانى : أن يكون على حذف حرف الجر ، أى : بصدقهم .

والثالث : أن يكون مصدرا مؤكدا ، أى : الذين يصدقون صدقهم كما تقول : يصدق الصدق .

والرابع : أن يكون مفعولا به ، والفاعل مضمر فى " الصادقين " أى يصدقون الصدق ، كقولك : صدقته القتال . والمعنى : يحققون الصدق . (١)

(رضى الله عنهم) أى بطاعتهم (ورضوا عنه ـ ١١٩) أى بثوابه ثم عظم نفسه عز وجل عما قالت النصارى ، ونبه على عبودية عيسى ، ورغب فى تعلق الآمال به فقال : (لله ملك السماوات والأرض وما فيهن) قال الحسن : يريد خزائن السماوات ، وهى المطر ، وخزائن الأرض ، وهى النبات وما فيهن من الأشياء على اختلاف أجناسها وأنواعها .

وانما لم يقل: ومن فيهن ، فغلب (٢) من يعقل لأنه أراد العموم وصيغة " ما " تتناول الأجناس تناولا عاما .

---

(١) انظر الدر المصون (٤ / ٥٢١) .

(٢) يعنى أن الله تعالى لم يقل " ومن فيهن " فيكون تغليبا لمن يعقل لأنه أراد العموم .

(وهو على كل شيء) من الخلق والرزق وغيرهما (قدير—١٢٠)

فاليه فارغبوا ، ومنه فارهبوا — والله اعلم — .

والحمد (١) لله رب العالمين وصلاته على محمد النبي وآله .

---

(١) كتب في هامش الأصل : بلغ المرسى قراءة المجلس السادس والعشرين على المصنف .

الفهـارس

فهرس الآيات

" فهرس الآيـــــات "
مرتبـا علـى سـور القـــرآن

الآيـــة	رقمهـا	الصفحـــة
((سورة البقرة))		
(واستعينوا بالصبر والصلاة)	٣٤	٣٧١
(وقلنا ياآدم اسكن أنت وزوجك الجنة)	٣٥	١٢١
(وأقيموا الصلاة وآتو الزكاة)	٤٣	٥٨١
(واركعوا مع الراكعين)	٤٣	٥٨٧
(فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم)	٥٤	١٨٨
(فويل لهم مما كتبت أيديهم)	٧٩	١١٥
(لن تمسنا النار الا أياما معدودة)	٨٠	٣٩١
(وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى)	١١١	٣٩١
(ونحن له مسلمون)	١٣٦	٥٩٢
(لتكونوا شهداء على الناس)	١٤٣	٦٣٣
(وماجعلنا القبلة التى كنت عليها الا لنعلم)	١٤٣	٦٨٦
(فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام)	١٨٤	٢٩٧
(علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم)	١٨٧	٣٦٤
(وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة)	١٩٣	٥٤٧
(فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية)	١٩٦	٢٩٨
(ومن يرتدد منكم عن دينه)	٢١٧	٥٧٣
(ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن)	٢٢١	٤٧٣

الآيـــة	رقمهـا	الصفحـــة
(فاذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله)	٢٢٢	٤٥٩
(فان خفتم أن لا يقيما حدود الله فلا جناح)	٢٢٩	٦١٧
(حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)	٢٣٨	٢١٢
(الذين قالوا لنبى لهم ابعث لنا ملكا)	٢٤٦	٦٨٥
(رب أرنى كيف تحي الموتى)	٢٦٠	٧١١
((سورة آل عمران))		
(ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار)	٩١	٥٣٤
(والذين اذا فعلوا فاحشة أوظلموا أنفسهم ذكروا اللـــه)	١٣٥	٣٦٩
((سورة النســـاء))		
(وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا)	٣	٣٩٩
(ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات)	٢٥	١٧٤
(يريد الله ليبين لكم)	٢٦	١٨٦
(والله يريد أن يتوب عليكم)	٢٧	١٨٦
(يريد الله أن يخفف عنكم)	٢٨	١٨٦
(ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم)	٣١	١٨٦
(ان الله لا يظلم مثقال ذرة)	٤٠	١٨٦
(ومن الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه)	٤٦	٤٩٥
(ان الله لا يغفر أن يشرك به)	٤٨	١٨٦، ٣٢٩
(أم يحسدون الناس على ماآتاهم الله)	٥٤	٥٥٢

الآيـــة	رقمهـا	الصفحـــة
(ولو أنهم ظلموا أنفسهم جاؤك)	٦٤	٢٤
(ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم)	٩٣	٢٥
(ومن يعمل سوءً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله)	١١٠	١٨٦
(ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم)	١٤٧	١٨٦
((سورة المائدة))		
(حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير)	٣	١٦٠
(اليوم أكملت لكم دينكم)	٣	٤٥٥
(فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه)	٦	٢٣٩
(نحن ابناء الله واحباؤه)	١٨	٣٩١
(انما يتقبل الله من المتقين)	٢٧	٤٧٤
(والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما)	٣٨	٢٣٩
(يحرفون الكلم من بعد مواضعه)	٤١	١٤٣
(أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم)	٤١	٢٥
(بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء)	٦٤	٢٦
(فهل أنتم منتهون)	٩١	٦٢١
((سورة الأنعام))		
(وجعل الظلمات والنور)	١	٦٨٧
(ولا طائر يطير بجناحيه الا أمم أمثالكم)	٣٨	١١٥
(مافرطنا فى الكتاب من شيء)	٣٨	٤٣
(واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا)	٦٨	٤١٩

الآيـــه	رقمهـا	الصفحـــة
(كمن مثله فى الظلمات ليس بخارج منها)	١٢٢	٦٦١
(وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر)	١٤٦	٤٤٠
(سيقول الذين أشركوا لوشاء الله ما أشركنا)	١٤٨	٦٨٦
((سورة الاعراف))		
(ولا تجد أكثرهم شاكرين)	١٧	٣٨٨
(ياقوم اعبدوا الله مالكم من اله غيره)	٥٩	٥٠٢
(فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه)	١٣١	٢٩٥
((سورة الأنفـال))		
(فاضربوا فوق الأعناق)	١٢	١١٩
(ومن يولهم يومئذ دبره)	١٦	٢٨٩
(يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله)	٢٠	٣٧١
(وتخافون أن يتخطفكم الناس)	٢٦	٦١٧
(لا تخونوا الله والرسول)	٢٧	٥٦٩
(ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة)	٥٠	٣٤٧
(وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض)	٧٥	٢٠١
((سورة التوبـة))		
(فاذا أنسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين)	٥	٢٧٣
(انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام)	٢٨	٤٥٩
(والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها)	٣٤	٣٧١

الآيـــة	رقمها	الصفحـــة
(قل أنفقوا طوعا أو كرها)	٥٣	١٤٨
(ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن)	٦١	٥٥٧
(قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون)	٦٦	٤٢٠
(المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض)	٦٧	١٦٦
(خذ من أموالهم صدقة تطهرهم)	١٠٣	٣٥٦
(ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب)	١٢٠	٣٤٤
((سورة يونس))		
(قال الكافرون إنّ هذا لساحر مبين)	٢	٧٠٩
(على خوف من فرعون وملائه أن يفتنهم)	٨٣	٣٥٥
((سورة هود))		
(ليقولن الذين كفروا ان هذا الا سحر مبين)	٧	٧٠٩
((سورة يوسف))		
(وغلقت الأبواب وقالت هيت لك)	٢٣	٥٦٨
(أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار)	٣٩	٥٩٩
((سورة ابراهيم))		
(وقال الشيطان لما قضي الأمر ان الله وعدكم وعد الحق)	٢٢	٧٢٤
(ان ربي لسميع الدعاء)	٣٩	٥٤٥

الآيـــة	رقمها	الصفحـــة
((سورة الحجر))		
(فاذا سويته ونفخت فيه من روحي)	٢٩	٤٤٩
((سورة النحل))		
(كذلك فعل الذين من قبلهم)	٣٥	٦٨٦
(آلله خير أم ما يشركون)	٥٩	٦٠٠
(والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا)	٧٨	١٢٣
(وأنزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء)	٨٩	٤٣
(فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله)	٩٨	٤٧٤
((سورة الاسراء))		
(وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا)	١٥	٤٤٦
(وآتينا داود زبورا)	٥٥	٤٤٥
(لأحتنكن ذريته الا قليلا)	٦٢	٣٨٨
(وقل رب أدخلني مدخل صدق)	٨٠	١٩٥
((سورة الكهف))		
(فخشينا أن يرهقهما طغيانا وكفرا)	٨٠	٦١٧
((سورة مريم))		
(فهب لي من لدنك وليا يرثني)	٦	٧١٤
(ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا)	٦٢	٢٦٠
(وان منكم الا واردها)	٧١	٤٣٧

الآيـــة	رقمها	الصفحـــة
((سورة طـــه))		
(لا تفتروا على الله كذبا فيسحتكم بعذاب)	٦١	٥٤٩
(قالوا ان هذان لساحران)	٦٣	١٣٨
(افلا يرون أن لا يرجع اليهم قولا)	٨٩	٦١٦
(فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى)	١٢٣	٤٣
((سورة الأنبياء))		
(فسألوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون)	٧	١٩٨
(وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفإن مت فهم الخالدون)	٣٤	٢٩٧
(وان كان مثقال حبة من خردل أتينا بها)	٤٧	٢٢٣
(ونصرناه من القوم الذين كذبوا)	٧٧	٢٤٣
(فظن أن لن نقدر عليه)	٨٧	٢٩٦
(كما بدأنا أول خلق نعيده)	١٠٤	٧٢٢
(ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر)	١٠٥	٤٤٥
((سورة الحج))		
(هذان خصمان اختصموا في ربهم)	١٩	١٣٩
(والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس)	٢٥	٦٨٦
(فاجتنبوا الرجس من الأوثان)	٣٠	٦٢٠، ٦٤٩
(ليدخلنهم مدخلا يرضونه)	٥٩	١٩٥

الآيـــة	رقمها	الصفحـــة
((سورة المؤمنون))		
(أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنين)	٥٥	٦١٨
((سورة النـــور))		
(الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد)	٢	١٣٧، ١٤٣
(ولولا فضل الله عليكم ورحمته)	١٠	٢٩٨
(ان الذين يرمون المحصنات)	٢٣	١٧٤
(ويعلمون أن الله هو الحق المبين)	٢٥	٦١٧
(ولقد أنزلنا اليكم آيات مبينات)	٣٤	١٥٠
(فمنهم من يمشى على بطنه)	٤٥	٨٣
(لقد أنزلنا آيات مبينات)	٤٦	١٥٠
(واذا بلغ الأطفال منكم الحلم)	٥٩	١٠٠
(أو بيوت أمهاتكم)	٦١	١٢٣
((سورة الفرقان))		
(اهذا الذى بعث الله رسولا)	٤١	٥٦٨
((سورة الشعراء))		
(نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين)	١٩٣، ١٩٤	١
(كم أنبتنا فيها من كل زوج كريم)	٧	١٩٦
(وتلك نعمة تمنها علىّ)	٢٢	٢٩٧
(ان رسولكم الذى أرسل اليكم لمجنون)	٢٧	٤٣٤

الآيـــــه	رقمهـا	الصفحـــــة
(والذى أطمع أن يغفر لى خطيئتى)	٨٢	٦١٧
((سورة النحل))		
(قالوا اطيرنا بك وبمن معك)	٤٧	٢٩٥
(قل لا يعلم من فى السموات والأرض الغيب الا اللـــه)	٦٥	٤٢٩
((سورة القصص))		
(انى اريد أن انكحك احدى ابنتى هاتين)	٢٧	١٣٩
(آنس من جانب الطور نارا)	٢٩	٩٨
(فذانك برهانان من ربك)	٣٢	١٣٩
(وماكان ربك مهلك القرى حتى يبعث فى أمهـا رسولا)	٥٩	١٢٢
فخسفنا به وبداره الأرض)	٨١	٧٣
((سورة العنكبوت))		
(أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا)	٢	٦١٧
(أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا)	٤	٦١٧
((سورة الـــروم))		
(لا تبديل لخلق الله)	٣٠	٣٨٧
((سورة لقمان))		
(كأن فى أذنيه وقرا)	٧	٥٥٧
(ان ذلك من عزم الأمور)	١٧	١٧٦

الآيـــــه	رقمها	الصفحـــــة
((سورة السجدة))		
(يدبر الأمر من السماء الى الأرض)	٥	٣٦٦
((سورة الأحـــزاب))		
(يانساء النبى من يأتى منكن بفاحشة مبينة)	٣٠	١٥٠
(يا نساء النبى لستن كأحد من النساء)	٣٢	٤٣٢
(ان المسلمين والمسلمات)	٣٥	١٩٧
(لكيلا يكون على المؤمنين حرج)	٣٧	١٧٠
(ياأيها الذين آمنوا اذ انكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن)	٤٩	١٥٥
(انا عرضنا الأمانة على السموات والأرض)	٧٢	٥١٨
((سورة سبأ))		
(ولقد صدق عليهم ابليس ظنه)	٢٠	٣٨٨
(وما أرسلناك الا كافة للناس)	٢٨	٢٩٨
(بل مكر الليل والنهار)	٣٣	٢٠٧
(ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت)	٥١	٧٢٠
((سورة فاطـــر))		
(جاعل الملائكة رسلاً أولى أجنحة مثنى وثلاث ورباع)	١	٨٤
(اليه يصعد الكلم الطيب)	١٠	٣٦٦
((سورة يس))		
(اذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما)	١٤	٥٠٠

الآيـــة	رقمها	الصفحـــة
(وما علمناه الشعر وما ينبغى له)	٩٦	٥٢٤
((سورة الصافات))		
(سلام على نوح فى العالمين)	٧	٤٨٦
(ومامنا الا له مقام معلوم)	١٦٤	٤٩٥
((سورة الزمـــر))		
(يخلقكم فى بطون أمهاتكم خلقا من بعد خلق)	٦	١٢٣
(قل ياعبادى الذين أسرفواعلى أنفسهم لا تقنطوا)	٥٣	٢٤٨
((سورة غافـــر))		
(لكم الملك اليوم ظاهرين)	٢٩	٤٩٨
((سورة فصلـــت))		
(ربنا أرنا اللذين أضلانا من الجن والأنس)	٢٩	١٣٩
(لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه)	٤٢	٥٦٢
((سورة الزخرف))		
(انا جعلناه قرآنا عربيا)	٣	٦٨٥، ٦٨٧
(وانه فى أم الكتاب لدينا لعلى حكيم)	٤	١٢٢، ٣٩٩
(وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا)	١٩	٦٨٥
(واسأل من أرسلنا قبلك من رسلنا)	٤٥	١٩٨
(أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم)	٨٠	٦١٨

الآيـــة	رقمهـا	الصفحـــة
((سورة الجاثية))		
(أم حسب الذين اجترحوا السيئات)	٢١	٦١٧
((سورة الأحقاف))		
(حملته أمه كرها ووضعته كرها)	١٥	١٤٨
((سورة الفتح))		
(ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات)	١٧	١٣٥
(أشداء على الكفار رحماء بينهم)	٢٩	٥٨٤
((سورة الحجرات))		
(يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأفتبينوا)	٦	٣٣٦
(وأقسطوا ان الله يحب المقسطين)	٩	٨٨
((سورة الذاريات))		
(يوم هم على النار يفتنون)	١٣	٥٤٧
((سورة النجـم))		
(اذ انتم أجنة فى بطون أمهاتكم)	٣٢	١٢٣
((سورة الحديد))		
(يوم يقول المنافقون والمنافقات)	١٣	٤٢٣
(الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل)	٢٤	٢١٦
(لئلا يعلم أهل الكتاب)	٢٩	٢٧٩

الآيـــة	رقمها	الصفحـــة
((سورة المجادلة))		
(ويقولون فى أنفسهم لولا يعذبنا الله)	٨	٦٣٤
(لاتجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله)	٢٢	٤٧٣
((سورة الحشر))		
(وان قوتلتم لننصرنكم والله يشهد انهم لكاذبون)	١١	٥٧٣
((سورة الصـف))		
(فلما جاءهم بالبينات قالوا هذا سحر مبين)	٦	٧٠٩
((سورة الجمعه))		
(فاذا قضيت الصلاة فانتشروا)	١٠	٤٥٩
(واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها)	١١	٣٧١
((سورة المنافقون))		
(فأصدق وأكن من الصالحين)	٩	٩٢
((سورة التغابن))		
(ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يكفر عنه سيئاته ويدخله جنات)	٩	١٣٥
((سورة الطلاق))		
(الا أن يأتين بفاحشة مبينة)	١	١٥٠

الآيـــــه	رقمهـا	الصفحـــة
(رسولا يتلو عليكم آيات الله مبينات)	١١	١٥٠
(ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يد خله جنات)	١١	١٣٥
((سورة الملك))		
(أأمنتم من فى السماء أن يخسف بكم الأرض)	١٦	٣٦٦
((سورة الحاقة))		
(وتعييها أذن واعيه)	١٢	٥٥٧
(فلا أقسم بما تبصرون)	٣٨	٢٨٠
((سورة الجن))		
(وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا)	١٥	٨٢
((سورة المزمل))		
(فأخذناه أخذا وبيلا)	١٦	٦٦٥
(علم أن سيكون منكم مرضى)	٢٠	٦١٦
((سورة القيامة))		
(انا علينا جمعه وقرآنه)	١٧	٢
((سورة المطففين))		
(الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون)	٢	٧٠٣
(يوم يقوم الناس لرب العالمين)	٦	٣١٣

الآيـــة	رقمهـا	الصفحـــة
((سورة الشمس))		
(والسماء وما بناها)	٥	٨٣
((سورة العلق))		
(الم يعلم بأن الله يرى)	١٤	٦١٧
((سورة المسد))		
(تبت يدا أبى لهب وتب)	١	٦٠٢

فهرس الأحاديث

" فهرس الأحاديث النبويـــــة "
مرتبا على حروف المعجـــم

الحديـــث	الصفحـــة
ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر	٦٩٦
أبوك حذافه	٦٨٠
أبوك فلان	٦٨٠
أتشهدين أن لا اله الا الله	٦٤٥
اجتنبوا السبع الموبقات	١٩١
أحلت لكم دمان وميتتان	٦٦٩
ادعوا لى المرأة	١١٧
اذا انعم الله على عبد نعمة أحب أن ترى	٢١٧
اذا توضأ أحدكم فليجعل فى أنفه ماء	٤٧٦
اذا توضأ العبد المؤمن	٤٨٣
اذا سلم عليكم أهل الكتاب	٣١٢
أربع خلا اذا أعطيتهن فلا يضرك	٧٢٥
أردنا أمرا وأراد الله امرا	٢٠٢
استوصوا بالنساء خيرا	٦٩، ١٥٤، ٢٠٤
اسق يازبير ثم أرسل الماء	٢٨١
اشفعوا تؤجروا	٣٠٨
اطلقت نساءك قال : لا	٣٠٣
أقتلته بعد ماقال : آمنت	٣٣٦

الحديث	الصفحة
اقرأ علي من سورة النساء	٢٢٧
آلا أدلك على صدقة هي خير لك	٣٧٧
الا أنبئكم بأكبر الكبائر	١٩٢
ألا لا توطأ حامل حتى تضع	١٧٣
اللهم اني أول من أحيي أمرك	٥٤٧
اللهم سلط عليه كلبا من كلابك	٤٧٠
اللهم هذا فعلي فيما أملك	٤٠٦
ألا من ولي عليه وال	٢٦٤
ألم أخبر أنكم اتفقتم على كذا وكذا	٦٣٥
اليس الله بأولى بالمؤمنين	٥٨٩
الى أقربهما منك بابا	٢١٢
انا لم نرده عليك الا أنا حرم	٦٧٣
أنت في النار	٦٨١
ان ابليس قال لربه عز وجل	٣٧٠
ان الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة	١٣٦
ان العبد ليحرم الرزق	٦٠٧
ان الله بنى الفردوس بيده	٦٥٢
ان الله كتب عليكم الحج	٦٨١٠
ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة	٢٢٦
ان الله يعطي عبده المؤمن ألف ألف حسنة	٢٢٦
ان المؤمن حلو يحب الحلاوة	٦٣٨

الحديث	الصفحة
ان المقسطين عند الله على منابر من نور	٢٦٣
ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه	٦٩٤
ان بالمدينة لأقواما ماسرتم مسيرا	٣٤٢
ان سورة المائدة من آخر القرآن نزولا	٤٥٥
ان على الله عهدا لمن شرب المسكر	٦٥٤
ان فى الجنة مائة درجة	٣٤٣
انما هى أعمالكم أحفظها عليكم	٢٩٦
انها طيبة تنفى الخبث	٣١٤
" أين الله " قاله للأمة	٦٤٦
أيما رجل أصدق امرأة صداقا	١٥٥
أيها الناس انكم محشورون الى الله	٧٢٢
بعثت الى الأحمر والأسود	٢٩٨
بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة	١٩٤
تقبل توبة العبد مالم يغرغر بنفسه	١٤٥
ثلاث من كن فيه فهو منافق	٤٢٧
ثم أكثر أن يقول سلونى	٦٨١
ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله	٣٨٥
جاء ملك الموت الى موسى عليه السلام	٥١٣
جنبوا مساجدكم الصبيان	٢٣٠
خذوا عنى خذوا عنى	١٤٢
خذ من كل حالم دينارا	١٠٠

الحديث	الصفحة
خير النساء امرأة ان نظرت اليها سرتك	٤٠٤
دعا رسول الله زيدا	٣٣٨
رأيت جهنم تحطم بعضها بعضا	٦٩١
رأيت عمرو بن لحى يجر قصبه فى النار	٦٩١
رأيت ليلة أسرى بى	١١٥
شارب الخمر كعابد الوثن	٦٤٩
صدقة تصدق الله بها عليكم	٣٥٤
الصلاة وما ملكت أيمانكم	٢١٤
ضرس الكافر مثل أحد	٢٥٩
طلق احداهما	١٧٢
العز ازارى والكبر ردائى	٢١٥
عليكم بالصدق فان الصدق يهدى الى البر	٧٢٤
غفر الله لك يا أبا بكر	٣٩٢
فليمت ان شاء يهوديا	١٩٥
فنهانا عن ذلك ثم قرأ هذه الآية	٦٣٦
فو الذى نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى أكون أحب	٢٨٤
فيها مالا عين رأت	٢٦٠
قاربوا وسددوا	٣٩٢
القطع فى ربع دينار فصاعدا	٥٣٨
كان بنو اسرائيل اذا كان لأحدهم خادم	٥٠١
كل بالمعروف	١٠٦

الحديث	الصفحة
كفوا أيديكم	٢٩٢
كل معروف صدقة	٣٧٦
كلكم بنو آدم طف الصاع	١٨٠
كنت نهيتكم عن زيارة القبور	٤٦٠
لحم الصيد لكم فى الاحرام حلال مالم	٦٧٢
لعن المتشبهات بالرجال	٣٨٧
لعن الله السارق يسرق البيضه	٥٣٨
لعن الله الواشمات	٣٨٦
لما وقعت بنو اسرائيل فى المعاصى نهتهم علماؤهم ...	٦٢٦
لو آمن بى عشرة من اليهود	٦٢٩
ليس الايمان بالتمنى	٣٩١
ليس الكذاب الذى يصلح بين الناس	٣٧٨
ليس لك عليه نفقة	١٤٣
ما أسفل من الكعبين ففى النار	٤٨٣
ما أنا من الدد ولا الدد منى	١٦٦
مابال أقوام يرغبون عما رخص لى فيه	٦٣٦
ماتركت فى الناس بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء	١٨٥
ما خلا يهودى بمسلم الا هما	٦٢٩
مازال جبريل يوصينى بالجار	٢١٢
ماكان من حلف فى الجاهلية فتمسكوا به	٢٠٠
ما معك ، قاله لعثمان	٦٣٨

الحديث	الصفحة
ما من عبد قال لا اله الا الله	٢٥٠
ما من عبد يخطب خطبة	٣٧٩
ما من عبد يذنب ذنبا فيتوضأ	٣٦٨
ما منكم من رجل يقرب وضوءه	٤٨٤
ما من مسلم يصاب بشيء من جسده	٥٥٩
مثل المجاهد فى سبيل الله مثل القائم	٥٣٤
مررت على موسى ليلة أسرى بى	٥١٤
المستبان ما قالا فعلى البادى منهما	٥٢١
من أطاع الأمير فقد أطاعنى	٢٦٤
من اغبرت قدماه فى سبيل الله حرمه الله على النار	٥٣٤
من حالت شفاعته دون حد من حدود الله	٣٠٨
من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها	٦٤٨
من دعا لأخية المسلم بظهر الغيب	٣٠٨
من دل على خير فله مثل أجر فاعله	٣٧٥
من سن فى الاسلام سنة حسنة	٥٢٣
من شرب الخمر ثم لم يتب منها	٦٥٢
من شرب الخمر فاجلدوه	٦٥٣
من شرب الخمر فى الدنيا	٦٥٢
من شرب الخمر لم تقبل له صلاة	٦٥٤
من شرب مخمرا مسكرا	٦٥٣
من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا	٥٣٤

الحديث	الصفحة
من قال أشهد أن لا اله الا الله	٤٤٩
من كان له امرأتان يميل الى أحداهما	٤٠٧
من لعن شيئا ليس للعنه اهلا	٦٠٢
من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة	٦١٩
من يعمل سوءً يجزى به فى الدنيا	٣٩٣
نبي ضيعة قومه	٥٠٠
نزلت المائدة من السماء خبزا ولحما	٧١٦
نهى رسول الله أن تنكح المرأة على عمتها	١٧٦
هى تسع ، يعنى الكبائر	١٩٢
وان أكل منه فلا تأكل	٤٧١
وعليك السلام ورحمة الله	٣١٠
ومن المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق	٣٧٦
ويل للأعقاب من النار	٤٨٣
لا بأس أن يتزوج ابنتها	١٦٧
لا تحرم المصة ولا المصتان	١٦٢
لا تحلفوا بآبائهم	٧٣
لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الأولى كفل من دمها	٥٢٠
لا يتم بعد الحلم	٧٥
لا يجمع بين المرأة وخالتها	١٧٦
لا يضركم من ضل من الكفار اذا اهتديتم	٦٩٥
لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء	٢١٥

الحديث	الصفحة
يا أبا ذر اذا طبخت قدرا أكثر المرقة	٢١٢
يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب	١٨٩
يا معاذ هل تدري ماحق الله على عباده	٢١٠
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب	١٦١
يخرج رجل من النار قد ذهب حبره وسبره	٥٥٣
يخرج قوم من النار بشفاعة محمد	٣٨٥
يعظم أهل النار	٢٥٩
يقول الله لأهون أهل النار عذابا	٥٣٦
يقول الله يا آدم	٣٨٤
يكفيك الوجه والكفان	٢٣٩

فهرس الأعلام

" فهـــرس الأعـــــــلام "
مرتبا على حروف المعجـــــم

العـــلم	الصفحـــه
أبان بن أبى عمرو بن أمية	٩٢
ابراهيم بن أحمد الأزجى	٨٠
ابراهيم بن خالد الكلبى أبو ثور	١٠٢
ابراهيم بن السرى الزجاج	٧٢
ابراهيم بن سعد الزهرى	٨١
ابراهيم بن موسى التيمى	٤٨٠
أحمد بن أبى داود الايادى	٦٧٩
أحمد بن الحسن الحيرى	١٤١
أحمد بن عبد الله القضاعى	٥٧٧
أحمد بن فارس بن زكريا	٤٢٦
أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى	٣١١
أحمد بن محمد الصائغ	١٦٣
أحمد بن محمد بن مقسم العطار	١١٦
أحمد بن محمد النيسابورى أبو اسحاق الثعلبى	٥٩٥
أحمد بن يحى الشيبانى ثعلب	١٥٦
اسحاق بن ابراهيم الحنظلى	٤٧٦
اسماعيل بن عبد الرحمن السدى	٧٧
اسماعيل بن عبد الله العامرى	٣٣٩

العـــلم	الصفحـــة
اسماعيل بن على بن سعدان المقرى	٧٩
أوس بن حجر	٥٩٤
أيوب بن تميم التيمى	٥٩٧
باذام أبو صالح مولى أم هانىء	٣٠٣
بشر بن أبيرق	٣٦٠
بشير بن أبيرق	٣٦٠
تغلب بن وائل بن قاسط	٤٧٢
تميم بن أوس بن خارجة الدارى	٦٩٧
تميم بن مر بن أد بن طابخة	٥٧٤
ثعلبة بن أعصر بن سعد بن قيس عيلان	٤٨٨
ثور بن عفير بن عدى ـ كندة	٥٧٨
جابر بن زيد أبو الشعثاء	٢١٣
جبلة بن الأيهم الغسانى	٥٨٠
جرول بن أوس العبسى	٤٢١
جرير بن عبد الله البجلى	٥٢٣
جعفر بن حيان المطاردى	٥٩٩
جعفر بن محمد بن على ـ الصادق	٥١٦
جعفر بن المعتصم بالله	٦٧٩
جعفر بن يحى البرمكى	٢١٨
الحارث بن ربعى السلمى	٣٣٥
الحارث بن سعيد التغلبى	٢٧٢

العلم	الصفحة
الحارث بن مالك الليثى	٥٩٦
الحارث بن هشام المخزومى	٣٢١
الحارث بن يزيد بن أبى أنيسة	٣٢١
حسان بن ثابت الأنصارى	٥٦١
حسن بن أحمد بن دويرة	١٣
الحسن بن أحمد الفارسى	٩٧
الحسن بن يسار البصرى	٦٦
الحسين بن عبد الله البغدادى	٦٦٧
الحطم بن يزيد	٥٧٩
الحكم بن عتيبة	١٢٦
حمزه بن حبيب الزيات	٧٢
حماد بن أبى سليمان	١٧٠
حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى	٣٧٧
حنبل بن اسحاق الشيبانى	١٦٢
حنيفة بن لجم بن صعب	٥٧٤
خارجه بن مصعب السرخسى	٥٤٩
خالد بن صفوان المنقرى	٢٧٥
خلف بن هشام الأسدى	١٩٨
داود بن على الظاهرى	١٢١
ذكوان السمان الزيات المدنى	٣٣٠
رؤبة بن العجاج التميمى	٩٠

العـــلم	الصفحـــة
الربيع بن أنس البكرى	١٥٤
الربيع بن سليمان المرادى	١٤١
الربيع بن صبيح السعدى	٣٧٨
ربيعة بن أبى عبد الرحمن	٩٩
رفيع بن مهران الرياحى	١٤٦
زبان بن العلاء التميمى	٨٣
الزبير بن عبد المطلب القرشى	٣٠٩
زفر بن الهذيل العنبرى	١٠٣
زهير بن أبى سلمى المزنى	٢٨٦
زياد بن معاذ الذبيانى	٢٥٣
زيد بن مهلهل الطائى	٤٦٨
سجاح بنت الحارث التميمه	٥٧٧
سعيد بن أوس الانصارى	٤٨١
سعيد بن جبير الوالبى	٧٦
سعيد بن مسعدة المجاشعى	٩٧
سفيان بن سعيد الثورى	٩٥
سليم بن منصور بن عكرمة	٥٧٦
السموأل بن عاديا الأزدى	٣٠٩
سلافة بنت سعد	٣٦١
سلامة بن عمير الأسلمى	٣٣٥
سليمان بن مهران الأعمش	٨٦

العـــــلم	الصفحـــة
سهل بن محمد السجستانى	٢٢٣
شاس بن قيس بن عباد	٥٦٤
شبث بن ربعى التميمى	٥٧٧
شريح بن الحارث النخعى	٨٩
شريح بن ضبيعة البكرى	٤٥٦
شريح بن يزيد الحضرمى	٥٩٦
شعبة بن عياش الكوفى	١١٦
شقيق بن سلمة الأسدى	٤٨٠
شمر بن أبى عبلة العقيلى	٨٣
شهر بن حوشب الأشعرى	٤٣٨
صالح بن كيسان المدنى	٨١
الصعب بن جثامة الليثى	٦٧٣
الضحاك بن مزاحم الهلال	٩٧
طاهر بن محمد المقدسى	١٤١
طاوس بن كيسان اليمانى	٨٩
طعمة بن أبيرق الأنصارى	٦٧
ظالم بن عمرو الدؤلى	٢٦٥
عاصم بن أبى الصباح الجحدرى	٥٩٨
عامر بن الأضبط الأشجعى	٣٣٦
عامر بن شراحيل الشعبى	٩٢
عامر بن صعصعة بن معاوية	٤٨٧

العـــــلم	الصفحـــة
عامر بن الطفيل العامرى	٤٨٧
عامر بن عبد الله بن الزبير الأسدى	٥١٨
عبد الأول بن عيسى السجزى	٨٠
عبد الجبار بن محمد بن عكبر	١٦
عبد الرحمن بن أبى ليلى الأنصارى	٤٧٦
عبد الرحمن بن عبد الله المكى	٣٥٤
عبد الرحمن بن على بن الجوزى	١٥١
عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى	٩٤
عبد الرحمن بن محمد الداودى	٨٠
عبد الرحمن بن مل الشهدى	٢٢٥
عبد السلام بن عبد الله بن تيمية	١٣
عبد العزيز بن جعفر بن أحمد	١٢١
عبد العزيز بن عبد الله الأويسى	٨٠
عبد الله بن أبى نجيح المكى	٥٦٢
عبد الله بن أحمد بن حمويه	٨٠
عبد الله بن رؤبة	٧١٠
عبد الله بن صوريا اليهودى	٥٦٤
عبد الله بن عامر اليحصبى	٩٦
عبد الله بن المبارك المروزى	٤٧٦
عبد الله بن محيرز الجمحى	٣٤٣
عبد الله بن المستنصر بالله	١٦

العـــلم	الصفحـــة
عبد الله بن مسلم بن قتيبة	٧٨
عبد الله بن يوسف التنيسى	٦٥٢
عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعى	١٨
عبد المجيد بن صالح الهرجى	١٢٤
عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى رواد	٣٥٣
عبد الملك بن حبيب الأزدى	٥٩٨
عبد الملك بن مروان الأموى	٩٢
عبد الملك بن قريب الأصمعى	٢١٨
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى	١٤٢
عبد الوهاب بن عبد الواحد الشيرازى	١٧
عبيد بن عمير الليثى	٦٨٤
عبيدة بن عمرو السلمانى	١١٠
عثمان بن طلحة الحجبى	٦٦
عثمان بن عاصم الأسدى	٥٨١
عدى بن بسوّا	٦٩٧
عروة بن الزبير الأسدى	٨١
عطاء بن أبى رباح	١٢٦
عطية بن سعيد العوفى	١٢٦
على بن أحمد الواحدى	١٩٦
على بن اسماعيل أبو الحسن الأشعرى	٦٠٣
على بن أنجب ابن الساعى	١٧

العلم	الصفحة
على بن داود أبو المتوكل الناجى	٥٩٨
على بن محمد الماوردى	٢٤٦
عمر بن الحسين الخرقى	١٢٢
عمر بن على القزوينى	٧
عمران بن حطان الخارجى	٤٠٥
عمران بن ملحان العطاردى	١٣٢
عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب	٦٧٢
عمرو بن أمية الضمرى	٤٨٧
عمرو بن دينار المكى	١٧٠
عمرو بن شراحيل الهمدانى	٤٥٩
عمرو بن عبيد بن باب	٣٣٢
عمرو بن فايد البصرى	٥٩٧
عمرو بن ميمون الأودى	٢٥٦
عياش بن أبى ربيعة القرشى	٣٢١
عياض بن عمرو الأشعرى	٥٨٢
عيسى بن عمر الثقفى	٥٣٧
عيينة بن حصن الفزارى	٥٧٦
غالب بن فضالة الكنانى	٣٣٥
فزارة بن ذبيان بن بغيض	٥٧٦
الفضل بن قدامة العجلى	٧٢٠
الفضيل بن عياض	١٩٠

العلم	الصفحة
قبيصة بن ذؤيب الخزاعى	٦٥٣
قتادة بن دعامة السدوسى	٧٨
قتادة بن النعمان الأنصارى	٣٦٠
قريش بن أنس الأنصارى	٣٣٢
قصى بن كلاب	١٥٩
قعنب بن أبى قعنب	٥٩٦
قيس بن عبد الله العامرى	١٧٩
كعب الأحبار	٦٨
كعب بن عمرو السلمى	٦٦٠
لبيد بن ربيعة العامرى	٥٦٥
الليث بن سعد الفهمى	٩٣
مالك بن دينار البصرى	٣٧٨
مالك بن نويرة اليربوعى	٥٧٦
المبارك بن محمد الجزرى	٤٥٣
مبشر بن ابيرق	٣٦٠
مجاهد بن جبر المكى	٦٦
محارب بن خصفة بن قيس عيلان	٤٨٨
محفوظ بن أحمد الكلوذانى	١٠
محمد بن ابراهيم الخالدى	١٨
محمد بن أحمد الأزهرى	٢٥٢
محمد بن أحمد البغدادى	٨٠

العلم	الصفحة
محمد بن اسحاق بن يسار	٦٨
محمد بن اسماعيل البخارى	٨٠
محمد بن اسماعيل الوراق	٢٦٩
محمد بن جرير الطبرى	٨٣
محمد بن حاطب الجمحى	٦٥٧
محمد بن الحسن الشيبانى	١٠٢
محمد بن الحسين الفراء	٨٤
محمد بن سعيد بن الخازن	١٤٠
محمد بن سليمان بن ذكوان	١٤٨
محمد بن سيرين الأنصارى	١١٠
محمد بن العباس النسائى	١٦٢
محمد بن عبد الرحمن بن السميفع	٥٩٧
محمد بن عبد الرحمن غلام ثعلب	١٥٦
محمد بن على بن الحسين	٥٨٦
محمد بن عمر بن الحسين البكرى	٦٠٣
محمد بن المتوكل البصرى	١٣٩
محمد بن المستنير قطرب	١٥٧
محمد بن مسلم الزهرى	٨١
محمد بن ياسين الحلبى	٧٠٤
محمد بن يزيد المبرد	١٥٦
محمد بن يعقوب الأصم	١٤١

العلم	الصفحة
محمد بن يوسف الفربرى	٨٠
محمود بن عمر الزمخشرى	٦٩
مرداس بن عمرو الفدكى	٣٣٤
مسروق بن الأجدع الوادعى	١٦٤
مسعر بن كدام الهلالى	٦٢٧
مسلم بن خالد المخزومى	٣٥٣
المطلب بن حنطب المخزومى	٦٧٢
معاذ بن الحارث الأنصارى	٥٩٧
معمر بن المثنى التيمى	١٤٨
مقاتل بن سليمان الأزدى	٧٩
مقسم بن بجرة	٣٤٠
مقيس بن صبابة الكنانى	٣٢٧
مكى بن أبى طالب القيسى	٧٤
مكى بن منصور الكرجى	١٤١
المنذر بن جرير بن عبد الله البجلى	٥٢٣
منصور بن المعتمر السلمى	٢٣٦
موهوب بن أحمد الجواليقى	٢٢٣
ميمون بن قيس البكرى	١٥٦
نافع بن عبد الرحمن القارى	٩٦
النمر بن تولب العكلى	٢٩٨
نعيم بن ميسرة	٥٩٣

العـــلم	الصفحـــة
هشام بن صبابة الكنانى	٣٢٧
هشام بن عبد الملك الطيالسى	٧٢٢
هشام بن محمد الكلبى	٢٠٢
همام بن غالب التميمى	١٢٩
وحشى بن حرب	٥٧٥
وهب بن منبـه اليمانى	٦٨
يحى بن زياد الفراء	٧٨
يحى بن معاذ الرازى	٢٣١
يحى بن يعمر البصرى	٥٩٨
يربوع بن حنظلة بن مالك	٥٧٦
يزيد بن القعقاع القارى	٨٦
يزيد بن مفرغ الحميرى	٢٨٨
يزيد بن قيس الليثى	٣٣٥
يعقوب بن ابراهيم أبويوسف	١٠٢
يعقوب بن اسحاق بن السكيت	٢٥٢
يعقوب بن محمد الأعشى التميمى	١٢٤
يوسف بن عبد الرحمن بن الجوزى	١٤
يوسف بن عبد الله النمرى	٣٦٣
يونس بن حبيب البصرى	٣٢٣
يونس بن عبيد العبدى	١٤٢

الكنى والألقاب والأنساب

العلم	الصفحة
ابن أبى عبلة = شمر بن يقظان	
ابن أبى ليلى = عبد الرحمن	
بن أبى نجيح = عبد الله	
ابن الأثير = المبارك بن محمد	
ابن الجوزى = عبد الرحمن بن على	
ابن الحنبلى = عبد الوهاب بن عبد الواحد	
بن راهويه = اسحاق بن ابراهيم الحنظلى	
بن الساعى = على بن أنجب	
ابن السكيت = يعقوب بن اسحاق	
ابن السميفع = محمد بن عبد الرحمن .	
ابن عبد البر = يوسف بن عبد الله	
ابن فارس = احمد بن فارس	
ابن قتيبة = عبد الله بن مسلم	
ابن المبارك = عبد الله	
أبو بكر بن عياش	٥٨١
أبو ثور = ابراهيم بن خالد	
أبو جعفر الباقر = محمد بن على	
أبو حاتم السجستانى = سهل بن محمد	
أبو حدرد = سلامة بن عمير	
أبو الحسن الأشعرى = على بن اسماعيل	

العـــــلم	الصفحـــــة
أبو حصين = عثمان بن عاصم	
أبو الخطاب = محفوظ بن أحمد	
أبو رافع مولى رسول الله	٤٦٨
أبو رجاء العطاردى = عمران بن ملحان	
أبو زيد الأنصارى = سعيد بن أوس	
أبو السماك = قعنب بن أبى قعنب	
أبو الشعثاء = جابر بن زيد	
أبو صالح = ذكوان	
أبو عامر الأشعرى	٦٩٥
أبو العالية = رفيع بن مهران	
أبو عبيدة = معمر بن المثنى	
أبو عثمان النهدى = عبد الرحمن بن مُلّ	
أبو على الفارسى = الحسن بن أحمد	
أبو على النجاد = الحسين بن عبد الله	
أبو عمران الجونى = عبد الملك بن حبيب	
أبو عمرو بن العلاء = زبان	
أبو العلاء المعرى = أحمد بن عبد الله	
أبو عياش الزرقى	٣٥٢
أبو فراس الحمدانى = الحارث بن سعيد	
أبو قتادة = الحارث بن ربعى	
أبو قحذم	٦٠٧

العلم	الصفحة
أبو لبابة	٥٦٩
أبو المتوكل = علي بن داود	
أبو منصور الجواليقي = موهوب بن أحمد	
أبو منصور اللغوي = محمد بن أحمد	
أبو موسى الأشعري	٥٧٠
أبو ميسرة = عمرو بن شراحيل	
أبو النجم = الفضل بن قدامة	
أبو وائل = شقيق بن سلمة	
أبو واقد = الحارث بن مالك	
أبو يعلى = محمد بن الحسين	
أبو يوسف = يعقوب بن ابراهيم	
الأخفش = سعيد بن مسعدة	
الأصم = محمد بن يعقوب	
الأصمعي = عبد الملك بن قريب	
الأعشى = ميمون بن قيس	
أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط	٣٧٧
الأوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو	
البرجمي = عبد المجيد بن صالح	
ثعلب = أحمد بن يحيى	
الثعلبي = أحمد بن محمد	
الثوري = سفيان بن سعيد	

العـــــلم	الصفحـــــة

الجحدرى = عاصم بن أبى الصباح

الحطيئة = جرول بن أوس

الحلبى = محمد بن ياسين

الخرقى = عمر بن الحسين

رويس = محمد بن المتوكل

الزجاج = ابراهيم بن السرى

الزهرى = محمد بن مسلم

السدى = اسماعيل بن عبد الرحمن

الشعبى = عامر بن شراحيل

الصادق = جعفر بن محمد

الطبرى = محمد بن جرير

الطحاوى = أحمد بن محمد

غلام ثعلب = محمد بن عبد الرحمن

الفرزدق = همام بن غالب

قطرب = محمد بن المستنير

الماوردى = على بن محمد

المبرد = محمد بن يزيد

النابغة الجعدى = قيس بن عبد الله

النابغة الذبيانى = زياد بن معاذ

النخعى = ابراهيم بن يزيد

الواحدى = على بن أحمد

فهرس الأبيات

فهـــرس الأبيـــات
مرتبـا عـلى القوافـــى

البيت		الرقم	الصفحة
١ ــ ألم آك جاركم ويكون بين	* وبينكم المودة والاخـــاء	٥٩	٤٢١
٢ ــ وقد اغدو على ثبة كرام	* نشاوى واجدين لما نشاء	٣٤	٢٨٦
٣ ــ لم يهب حرمة الندى يوحقت	* يالقوم للسوءة السـوءآء	٧٢	٥٢٤
٤ ــ ومن لم يغمض عينه عن صديقه	* وعن بعض مافيه يمت وهو عاتب	١١	١٥١
٥ ــ ومن يتبع جاهدا كل عثرة يجدها	* ولا يسلم له الدهر صاحب	١٢	١٥١
٦ ــ فصاجوا فأثنوا بالذى أنت أهله	* ولو سكتوا أثنت عليك الحقائب	٢٣	٢١٩
٧ ــ بها جيف الحسرى فأما عظامها	* فبيض وأما جلدها فصليب	٣٣	٢٨٥
٨ ــ فمن يك أمس بالمدينة رحله	* فانى وقيار بها لغـــريب	٧٦	٥٣٥
٩ ــ أمت سجاح ووالاها مسيلمة	* كذابة فى بنى الدنيا وكذاب	٨٦	٥٧٨
١٠ ــ ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم	* بهن فلول من قراع الكتائب	١٥	١٥٧
١١ ــ نسب تتابع كابرا عن كابر	* كالرمح انبوبا على انبـــوب	٧	١٢٧
١٢ ــ ان الكتاب مهيمن لنبينا	* والحق يعرفه ذوو الألباب	٧٩	٥٦١
١٣ ــ كطود يلاذ بأركانـــه	* عزيز المراغم والمذهـــب	٤٧	٣٥٠
١٤ ــ فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا	* فاذهب فما بك والأيام من عجب	١	٧٢

البيت	الرقم	الصفحة
١٥ــ خرجنا من الدنيا ونحن من أهلها * فلسنا من الأحياء فيها ولا الموتى	٧٣	٥٣٢
١٦ــ وفى ضفن كففت النفس عنه * وكنت على على اساءته مقيتا	٣٩	٣٠٩
١٧ــ الىّ الفضل أم على اذ احو * سبت انى على الحساب مقيت	٤٠	٣٠٩
١٨ــ وعى لها القرار فاستقرت * باذنه الأرض ما تعنت	١٠٣	٧١٠
١٩ــ ورأيت زوجك فى الوغى * متقلدا سيفا ورمحا	٦٧	٤٨٢
٢٠ــ سأترك منزلى لبنى تميم * والحق بالحجاز فاستريحا	٤٨	٣٥١
٢١ــ وما الدهر الا تارتان فمنهما * أموت وأخرى أبتغى العيش اكدح	٢٧	٢٤٣
٢٢ــ فمن بنجوته كمن بعقوته * والمستكن كمن يمشى بقرواح	٥١	٣٧٥
٢٣ــ ياحكم بن المنذر بن الجارود * أنت الجواد بن الجواد الجود	١٠٢	٧٠٩
٢٤ــ أبنى لبينى إن أمكم أمة * وان أباكم عبد	٩٧	٥٩٤
٢٥ــ بدائع أفعال تناهى جمالها * فهن لأعناق الليالى قلائد	٩٤	٥٨٩
٢٦ــ وانى وان أوعدته أو وعدته * لمخلف ايعادى ومنجز موعدى	٤٥	٣٣٤
٢٧ــ نجوت مجالدا فوجدت منه * كريح الكلب مات قديم عهد	٥٠	٣٧٤
٢٨ــ كقنطرة الروم أقسم ربها * لتكتنفن حتى تشاد بقرمد	١٣	١٥٢
٢٩ــ يادار مية بالعلياء فالسند * أقوت وطال عليها سالف الأبد	٥٢	٣٧٥
٣٠ــ ندمت على ماكان من قتل ثابت * وعكاشة الغنمى ثم ابن معبد	٨١	٥٧٥
٣١ــ واعظم من هاتين عندى مصيبة * رجوعى عن الاسلام فعل المتعمد	٨٢	٥٧٥

البيـــت	الرقم	الصفحة
٣٢ــ فانى لست منك ولست منى * اذا حاولت فى أسد فجورا	١٨	١٦٦
٣٣ــ فيوم علينا ويوم لنـــا * ويوم نساء ويوم نســر	٦٦	٤٦٦
٣٤ــ أكل مرء تحسبين امرأ * ونار توقد بالليل نـــارا	٢٢	٢٠٣
٣٥ــ لا يبعدن قومى الذين هم * سم العداة وآفة الجـــزر	٦٠	٤٤٢
٣٦ــ النازلين بكل معترك * الطيبون معاقد الأزر	٦١	٤٤٢
٣٧ــ كأن لم يكونوا حمى يتقى * اذ الناس اذ ذاك من عزّبزّ	٥٨	٤١٨
٣٨ــ فالآن حين تعلقته حبالنا * يرجو الخلاص ولات حين مناص	٥٣	٣٨٩
٣٩ــ فأقسم لوشىء أتانا رسوله * سواك ولكن لم نجد لك مدفعا	٣٧	٢٩٨
٤٠ــ وخيل قد دلفت لها بخيل * تحية بينهم ضرب وجيـــع	٥٧، ٩٦	٤١٨
٤١ــ واى يد فى الارض مدت ولم يكن * لها راحة من جودهم وأصابع	٩٥	٥٨٩
٤٢ــ حدثت نفسك بالوفاء ولم تكن * للغدر خائنة مغل الأصبع	٦٩	٤٩٤
٤٣ــ قتلت به فهرا وحملت عقله * سراة بنى النجار أرباب فارع	٤٢	٣٢٨
٤٤ــ وأدركت ثارى واضطجعت موسّدا * وكنت الى الأوثان أول راجع	٤٣	٣٢٨
٤٥ــ وبيتان بيت الله نحن ولاته * وبيت بأعلى إيلياء مشـــرف	٧٠	٥٠٣
٤٦ــ وعضّ زمانٍ يابن مروان لم يدع * من المال الا مسحتا أو مجلف	٧٨	٥٥٠
٤٧ــ لقد زاد الحياة الى حبا * بناتى انهن من الضعاف	٥	١١٤
٤٨ــ أحاذر أن يرين البؤس بعدى * وأن يشربن رنقا بعد صافى	٦	١١٤

	البيت	الرقم	الصفحة
٤٩	هل هى الا لحظة أو تطليق * أو صلف بين ذاك تعليق	٥٥	٤٠٧
٥٠	فيها خطوط من سواد وبلق * كأنه فى الجلد توليع البهق	٤	٩١
٥١	أحمد أولست ضوء نجيبة * فى قومها والفحل فحل معرق	٢٥	٢٢١
٥٢	ماكان ضرك لومننت فربما * منّ الفتى وهو المغيظ المحنق	٢٦	٢٢٢
٥٣	وذات حليل أنكحتها رماحنا * حلال لمن يبنى بها لم تطلق	١٩	١٧٤
٥٤	والا فاعلموا أنا وأنتم * بغاة ما بقين فى شقاق	٩٨	٦١٢
٥٥	مثلى لا يقبل من مثلك *	١٠٠	١٦١
٥٦	واعلم بأنك لن تسود ولن * ترى سبل الرشاد اذا اتبعت هواكا	٥٦	٤١٣
٥٧	لقد لامنى عند القبور على البكى * رفيقى لتذراف الدموع السوافك	٨٣	٥٧٧
٥٨	من أجل قبر بالملا أنت نائح * على كل قبر أو على كل هالك	٨٤	٥٧٧
٥٩	فقلت له ان الشجى يبعث الشجى * فدعنى فهذا كله قبر مالك	٨٥	٥٧٧
٦٠	وان الموت يأخذ كل حى * بلا شك وان أمشى وعالا	٣	٨٨
٦١	ثم جزاك الله عنى اذ جزى * جنات عدن فى السموات العلى	١٠٤	٧٢٠
٦٢	من اللاتى لم يحججن يبغين حسبته * ولكن ليقتلن البرى المغفلا	١٠	١٣٦
٦٣	يجمع الجيش ذا الألوف ويغزو * ثم لا يرزأ العدوّ قتيلا	٢٨	٢٥٣
٦٤	تشابه يوماه علينا فأشكلا * فلانحن ندرى أى يومه أفضل	٩١	٥٧٩
٦٥	أيوم نداه الغمر أم يوم بأسه * وما منهما الا أغر محجل	٩٢	٥٧٩

البيـــت	الرقم	الصفحة
٦٦ــ نازعته قضب الريحان متكئا * وقهوةً مزةً راووقها خضل	٢٩	٢٦٩
٦٧ــ وان امرأ ضنت يداه على امرئ * بنيل يد من غيره لبخيـــل	٢٤	٢٢٠
٦٨ــ نبئت أن رسول الله أوعدنى * والعفو عند رسول الله مأمول	٤٤	٣٣٣
٦٩ــ واذ اغفل الواشون عد نا لوصلنا * وعاد التصافى بيننا والوسائل	٧٥	٥٣٣
٧٠ــ وقد ادركتنى ــ والحوادث جمة ـ * أسنة قوم ضعاف ولا عزل	٥٤	٣٩٨
٧١ــ فآزر دين الله حين تحاملت * عليه ثبات الزيع أى تحامل	٨٧	٥٧٩
٧٢ــ فبدد شمل القوم بعد احتشادهم * كتبد يد أسد الغاب شمل الغياطل	٨٨	٥٧٩
٧٣ــ وقام بنصر الحق حتى تألقت * كواكبه وابلولجت بالدلائل	٨٩	٥٧٩
٧٤ــ لقد نال مجد الا يرام وحل من * بروج المعالى فى أعالى المنازل	٩٠	٥٧٩
٧٥ــ أياجارتا ما أنصف الدهر بيننا * تعالى أقاسمك الهموم تعالى	٣٠	٢٧٢
٧٦ــ فان المنية من يخشها * فسوف تصادفه أينمـــا	٣٦	٢٩٨
٧٧ــ بأتونيا ما وابن هند لم ينم * بات يقاسيها غلام كالزلم	٦٢	٤٥٧
٧٨ــ خدلج الساقين ممسوح القدم * قد لفها الليل بسواق حطم	٦٣	٤٥٧
٧٩ــ ليس براعى ابل ولا غنـــم * ولا بجزار على ظهر وضـــم	٦٤	٤٥٧
هذا أوان الحرب فاشتدى زيم		
٨٠ــ ياخير من دفنت بالقاع أعظمه * فطاب من طيبهن القاع والأكم	٣١	٢٧٨
٨١ــ نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه * فيه العفاف وفيه الجود والكرم	٣٢	٢٧٨

البيـــــت	الرقم	الصفحة
٨٢ــ ولست بمأخوذ بلغو تقوله * اذا لم تعمد عاقدات العزائم	٩٩	٦٤١
٨٣ــ أأطلال حسن بالبراق اليتائم * سلام على أحجاكن قدائم	٢	٧٥
٨٤ــ ورثتم قناة المجد لا عن كلالة * عن ابني مناف عبد شمس وهاشم	٨	١٢٩
٨٥ــ أتغضب ان أذنا قتيبة حزتا * ولم تغضب لقتل ابن خازم	٦٥	٤٦١
٨٦ــ ذراعي عيطل أدماء بكر * هجان اللون لم تقرأ جنينا	٣٨	٣٠٢
٨٧ــ وكل أخ مفارقه أخوه * لعمر أبيك الا الفرقدان	١٦، ٤١، ١٥٨،	٣٢٣
٨٨ــ لا تذل الفقير علك أن * تركع يوما والدهر قد رفعه	٩٣	٥٨٧
٨٩ــ وشريت بردا ليتني * من بعد برد كنت هامه	٣٥	٢٨٨
٩٠ــ فقلت أنجو نجا الجلدانه * سير ضيكما منها سنام وغاربه	٤٩	٣٧٤
٩١ــ وعلفتها تبنا وماء بارد * حتى غدت همالة غيناها	٦٨	٤٨٢
٩٢ــ تراك أمكنة اذا لم أرضها * أو يرتبط بعض النفوس حمامها	٨٠	٥٦٦
٩٣ــ ونكوحة غير مهورة * وأخرى يقال له فادها	١٤	١٥٦
٩٤ــ من اللواتي والتي واللاتي * زعمن أني كبرت لداتي	٩	١٣٦
٩٥ــ أسهتي خندف والياس أبي	١٧	١٥٩
٩٦ــ فقلت يمن الله أبرح قاعدا * ولو قطعوا رأسي لديك وأوصالي	٧١	٥٢٠
٩٧ــ ولقد أمر على اللئيم يسبني * فمضيت ثمت قلت لا يعنيني	٤٦	٣٤٨
٩٨ــ فتى تم فيه ما يسر صديقه * على أن فيه ما يسوء الأعاديا	٢٠	١٧٩

البيـــت	الرقم	الصفحة
٩٩ ــ فتى كملت أخلاقه غير أنه * جواد فما يبقى من المال باقيا	٢١	١٧٩
١٠٠ــ اذا جاءنا السجان يوما لحاجة * عجبنا وقلنا جاء هذا من الدنيا	٧٤	٥٣٢
١٠١ــ وقائلة : خولان فانكح فتاته * وأكرومة الحيين خلو كما هيا	٧٧	٥٣٦

فهرس الأماكن والبلدان

فهرس الأماكن والبلدان
مرتبا على حروف المعجم

الأبواء	٦٧٣
أذرعات	٢٤٨
إضم	٣٣٥
أوطاس	١٧٢
جلولاء	٥٧٨
حرة بنى سليم	٣٨٠
الصفراء	٢٢١
عسفان	٣٥٢
الغابة	٩٠
غدير خم	٥٨٩
غزوت ذات السلاسل	١٨٩
فدك	٣٣٤
القادسية	٥٧٨
المدائن	٥٧٨
المستنصرية	١٥
الملا	٥٧٦
نخلة	٤٨٨
نهاوند	٥٧٨
ودان	٦٧٣

فهرس الموضوعات

" فهرس الموضوعـــــات "

الموضوع	الصفحـــة
القسم الأول الدراسة :	
المقدمـة	١
سبب اختيار الموضوع	٣
الباب الأول :	
ترجمة المؤلف ٦ ـ ٣٢	
اسمه ونسبه وكنيته ولقبه	٦
مولده ونشأته	٧
أسرته	٨
بداية طلبه العلم	٩
رحلاته في طلب العلم	١٠
شيوخـه	١٣
مكانته العلمية	١٥
تلاميـذه	١٨
مؤلفاته	٢٠
عقيدته	٢٤
مذهبه	٢٩
وفاته	٣٠
ثناء العلماء عليه	٣١

الموضـــوع	الصفحـــة
الباب الثانى :	
التعريف بالكتاب المحقق ٣٣ ــ ٦١	
توثيق نسبة الكتاب	٣٣
عنوان الكتاب	٣٤
موضوع الكتاب	٣٥
منهج المؤلف فى الكتاب	٣٦
مصادر المؤلف	٤٣
قيمة الكتاب العلمية	٥١
وصف النسخة وذكر السماعات الموجودة عليها	٥٢
السماعات التى على النسخة	٥٤
عملى فى التحقيق	٥٩
نماذج من الأصل	٦٢
القسم الثانى التحقيق :	
سورة النساء ٦٦ ــ ٤٥٤	٦٦
الرشد الصلاح فى المال	٩٨
فصل يرتفع الحجر عن اليتيم بشرطين	١٠٠
علامات البلوغ	١٠٠
فصل فى حكم الحجر على السفيه المبذر	١٠٢
فصل فى احوال ميراث الأب	١٢٠

الموضـــــوع	الصفحـــة
الفصل الأول : فى معنى الكلالة	١٢٦
الفصل الثانى : الكلالة وصف للوارث والموروث	١٣٠
الفصل الثالث : لفظة الكلالة مصدر	١٣١
الفصل الرابع : فى اشتقاق كلمة " يورث "	١٣١
الفصل الخامس : القراءات فى " يورث "	١٣٢
فصل فى حكم الزانيين فى صدر الاسلام	١٤٠
فصل فى قدر الرضاع المحرم	١٦٢
فصل فى حكم نكاح المتعة	١٧٧
فصل فى حكم نكاح الأمة	١٧٩
فصل	١٨٧
فصل فى الحكم اذا وقع الشقاق بين الزوجين	٢٠٨
فصل فى عدد ضربات التيمم	٢٣٩
فصل فى معنى البلاغة	٢٧٥
فصل فى دية الحر المسلم	٣٢٤
فصل فى حكم قتل المؤمن عمدا	٣٢٨
فصل فى حكم من مات ولم يتب من الكبائر	٣٣١
فصل فى الاصلاح بين الناس	٣٧٧
سورة المائدة ٤٥٥ — ٧٢٧	
فصل فى شروط الزكاة	٤٦٣
فصل هل كان موسى وهارون مع بنى اسرائيل فى التيه ؟	٥١١

الموضـــوع	الصفحـــة
فصل فى وفاة هارون	٥١٢
فصل فى وفاة موسى	٥١٣
تفسير قوله " والسارق والسارقة "	٥٣٦
فصل فى وجوب القطع فى السرقة اذا تمت الشروط	٥٤٠
فصل : وتقطع يد السارق اليمنى	٥٤١
فصل : وتقطع يد السارق من الكوع	٥٤٢
فصل : اذا قطعت يد السارق غرم مال السرقة	٥٤٢
مسألة : اذا أطعم فى كفارة اليمين خمسة وكسا	٦٤٤
فصل فى تفسير قوله " لا يضركم من ضل اذا اهتديتم "	٦٩٣
فضل : اختلف العلماء هل نزلت المائدة أم لا ؟	٧١٥
الفهـــارس :	
فهرس الآيات	٧٢٨
فهرس الأحاديث	٧٤٣
فهلارس الأعلام	٧٥١
فهرس الأبيات الشعرية	٧٦٧
فهرس الأماكن والبلدان	٧٧٤
فهرس الموضوعات	٧٧٥
فهرس المراجع	٧٧٩

فهرس المراجع

" فهرس المراجع المطبوعة "
مرتبا على حروف المعجم

١ ـ الابانة عن أصول الديانة :
لأبى الحسن الأشعرى (ت ٣٣٠ هـ)
طبعة الجمعة الاسلامية بالمدينة المنورة ـ الطبعة الثانية سنة ١٤٠٥ هـ .

٢ ـ اتحاف فضلاء البشر :
لابن البنا (ت ١١١٧ هـ)
مطبعة عبد الحميد حنفى ـ القاهرة ١٣٥٩ هـ .

٣ ـ الاتقان فى علوم القرآن :
للسيوطى (ت ٩١١ هـ) تحقيق أبو الفضل ابراهيم
طبعة دار التراث ـ القاهرة ١٤٠٥ هـ ـ الطبعة الثالثة .

٤ ـ الاحكام فى أصول الاحكام :
لابن حزم (ت ٤٥٧ هـ) تحقيق محمد أحمد عبد العزيز
مطبعة الاستياز ـ القاهرة الطبعة الاولى سنة ١٣٩٨ هـ .

٥ ـ الاحكام فى أصول الاحكام :
للآمدى (ت ٦٣١ هـ)
بدون طبعة .

٦ ـ احكام الأضحية والذكاة :
لفضيلة الشيخ محمد بن عثيمين
طبعة شركة المدينة للطباعة والنشر ـ جده الطبعه الأولى .

٧ ـ أحكام القرآن :
للكيا الهراس الطبرى (ت ٥٠٤ هـ) تحقيق موسى محمد على
والدكتور عزت عطية
مطبعة حسان ـ القاهرة .

٨ ـ أحكام القرآن :
لابن العربى (ت ٥٤٣ هـ) تحقيق على محمد البجاوى
طبعة الحلبى ـ القاهرة .

٩ ـ أحوال الرجال :
للجوزجانى (ت ٢٥٩ هـ) تحقيق صبحى السمرائى
طبعة مؤسسة الرسالة ـ بيروت الطبعة الاولى ١٤٠٥ هـ .

١٠ـ أخبار أصبهان :
لأبى نعيم الأصبهانى (ت ٤٣٠ هـ)
مطبعة ابريل ـ ليدن سنة ١٩٣٤ م

١١ـ اخبار القضاة :
لمحمد بن خلف ـ وكيع (ت ٣٠٦ هـ)
طبعة عالم الكتب ـ بيروت .

١٢ـ الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية :
للبعلى (ت ٨٠٣ هـ) تحقيق محمد حامد الفقى
طبعة دار المعرفة ـ بيروت .

١٣ـ الآداب :
للبيهقى (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق محمد عطا
طبعة دار الكتب العلمية بيروت ـ الطبعة الاولى ١٤٠٦ هـ .

١٤ــ الأدب المفرد :
للبخارى (ت ٢٥٦ هـ) تحقيق كمال يوسف الحوت
طبعة عالم الكتب ــ بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ .

١٥ــ أساس التقديس :
للرازى (ت ٦٠٦ هـ) تحقيق د . أحمد السقا
طبعة مكتبة الكليات الأزهرية ــ القاهرة سنة ١٤٠٦ هـ .

١٦ــ أسباب النزول :
للواحدى (ت ٤٦٨ هـ) تحقيق احمد صقر
طبعة دار القبلة ــ جدة الطبعة الثانية سنة ١٤٠٤ هـ .

١٧ــ الاستيعاب :
لابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق على البجاوى
مطبعة نهضة مصر ــ القاهرة .

١٨ــ أسد الغابة :
لابن الأثير (ت ٦٣٠ هـ)
طبعة الشعب .

١٩ــ اشارة التعيين :
للبيانى (ت ٧٤٣ هـ) تحقيق د . عبد المجيد دياب
طبعة شركة الطباعة العربية السعودية ــ الرياض ــ الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

٢٠ــ الاشتقاق :
لابن دريد (ت ٣٢١ هـ) تحقيق عبد السلام هارون
طبعة الخانجى ــ القاهرة .

ــ اشتقاق اسماء الله الحسنى :
للزجاجى (ت ٣٤٠هـ) تحقيق/د . عبد الحسين المبارك
طبعة مؤسسة الرسالة ــ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠٦هـ .

٢١ـ الاصابـــة :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)
مطبعة السعادة ـ مصر الطبعة الأولى ١٣٢٨ هـ .

٢٢ـ الأصمعيات :
للأصمعي (ت ٢١٦ هـ) تحقيق احمد شاكر وعبد السلام هارون
بيروت ـ الطبعة الخامسة .

٢٣ـ الأضداد :
لابن الأنباري (ت ٣٢٨ هـ)
طبعة ادارة المطبوعات والنشر ـ بدولة الكويت ١٩٦٠ م
تحقيق أبو الفضل ابراهيم .

٢٤ـ الأضداد :
لابن السكيت (ت ٢٤٤ هـ)
ط . المطبعة الكاثوليكية ـ بيروت ١٩١٢ م .

٢٥ـ الأضداد :
لقطرب (ت ٢٠٦ هـ) تحقيق د . حنا حداد
ط. دار العلوم ـ الرياض الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

٢٦ـ الأضداد :
للأصمعي (ت ٢١٦ هـ)
ط . المطبعة الكاثوليكية ـ بيروت ١٩١٢ م

٢٧ـ أضواء البيان :
لفضيلة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ت ١٣٩٢هـ)
مطبعة المدني ـ مصر سنة ١٣٧٨ هـ .

٢٨- اعراب القرآن :
للنحاس (ت ٣٣٨ هـ) تحقيق د . زهير غازى زاهد
مطبعة العانى ـ بغداد الطبعة الاولى ١٩٨٠ م

٢٩- اعلام الموقعين :
لابن القيم (ت ٧٥١ هـ)
مطابع الاسلام ـ القاهرة سنة ١٣٨٨ هـ .

٣٠- الأعـــلام :
للزركلى
طبعة دار العلم للملايين ـ بيروت الطبعة الخامسة ١٩٨٠م

٣١- الأغانـــى :
للأصفهانى (ت ٣٥٦ هـ)
طبعة الدار

٣٢- الافصاح :
لابن هبيرة (ت ٥٦٠ هـ)
مطابع الرجوى ـ القاهرة .

٣٣- اقتضاء الصراط المستقيم :
لشيخ الاسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) تحقيق محمد حامد الفقى
طبعة دار المعرفة ـ بيروت .

٣٤- اقتضاء العلم العمل :
للخطيب البغدادى (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق ناصرالدين الالبانى
طبعة المكتب الاسلامى ـ بيروت الطبعة الرابعة سنة ١٣٩٧هـ

٣٥- الاقناع :
للحجاوى (ت ٩٦٨ هـ)
طبعة دار المعرفة ـ بيروت .

٣٦- الاقناع فى القراءات السبع :
لابن الباذش (ت ٥٤٠ هـ) تحقيق د . عبد المجيد قطامش
طبعة دار الفكر ـ دمشق الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣ هـ.

٣٧- اقامة البرهان فى الرد على من أنكر خروج المهدى والدجـــال
ونزول المسيح آخر الزمان :
لفضيلة الشيخ حمود التويجرى
طبعة مكتبة المعارف ـ الرياض الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ

٣٨- الآمـــالى :
للشجرى (ت ٥٤٢ هـ)
طبعة دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد ـ الهند ،
الطبعة الثانية سنة ١٤٠٧ هـ.

٣٩- الآمـــالى :
لأبى على القالى (ت ٣٥٦ هـ)
طبعة دار الحديث ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠٤ هـ

٤٠- انبـاه الرواة :
للقفطى (ت ٦٢٤ هـ) تحقيق أبو الفضل ابراهيم
طبعة دار الفكر العربى ـ القاهرة ومؤسسة الكتب الثقافيـــة
بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦ هـ .

٤١ــ الأنســـاب :
للسمعانى (ت ٥٦٢ هـ) تحقيق عبد الرحمن المعلمى
طبعة دائرة المعارف العثمانية حيدرآباد ــ الهند ،
الطبعة الأولى سنة ١٣٨٢ هـ

٤٢ــ الأنصـاف :
لابن الأنبارى (ت ٥٧٧ هـ)
طبعة المكتبة التجارية الكبرى ــ بمصر ، القاهرة .

٤٣ــ الأنصـــاف :
للمرداوى (ت ٨٨٥ هـ) تحقيق محمد حامد الفقى
مطبعة السنة المحمدية ــ القاهرة الطبعة الأولى ســـنة
١٣٧٤ هـ .

٤٤ــ أيسر التفاسير :
لفضيلة الشيخ أبو بكر الجزائرى
الطبعة الأولى سنة ١٤٠٧ هـ

٤٥ــ الايضاح لناسخ القرآن ومنسوخه :
لمكى بن أبى طالب (ت ٤٣٧ هـ) تحقيق د . أحمد فرحات
طبعة دار المنارة ــ جدة الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦ هـ .

٤٦ــ ايضاح المكنون :
للبغدادى (ت ١٣٣٩ هـ)
طبعة دار الفكر ــ بيروت سنة ١٤٠٢ هـ .

ــ الايناس بعلم الانساب :
لابن المنجى(ت ٤١٨ هـ) تحقيق حمد الجاسر
منشورات دار اليمامة ــ الرياض .

٤٧ــ البحر المحيط :
لأبي حيان التوحيدي (ت ٧٥٤ هـ)
طبعة دار الفكر ــ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠٣ هـ .

٤٨ــ بداية المجتهد :
لابن رشد (ت ٥٩٥ هـ)
طبعة دار التوفيق النموذجية ــ القاهرة ، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٣ هـ .

٤٩ــ البداية والنهاية :
لابن كثير (ت ٧٧٤ هـ)
طبعة دار نهر النيل ــ القاهرة .

٥٠ــ بدائع الصنائع :
للكاساني (ت ٥٨٧ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠٢ هـ .

٥١ــ بغية الوعاة :
للسيوطي (ت ٩١١ هـ) تحقيق أبو الفضل ابراهيم
طبعة دار الفكر ــ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٣٩٩ هـ .

٥٢ــ بلوغ المرام :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق محمد حامد الفقي
طبعة المكتبة التجارية ــ القاهرة .

٥٣ــ تأويل مشكل القرآن :
لابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) تحقيق أحمد صقر
الطبعة الثانية سنة ١٤٠١ هـ .

٥٤ــ تاج العروس :
للزبيدى (ت ١٢٠٥ هـ)
طبعة وزارة الاعلام بدولة الكويت ــ الطبعة الاولى من سنة
١٣٨٥ ــ ١٤٠٨ هـ .

٥٥ــ تاج العروس :
للزبيدى (ت ١٢٠٥ هـ)
المطبعة الخيرية ــ مصر الطبعة الأولى سنة ١٣٠٦ هـ .

٥٦ــ تاريخ الأمم والملوك :
للطبرى (ت ٣١٠ هـ)
طبعة دار الفكر ــ بيروت سنة ١٣٩٩ هـ .

٥٧ــ تاريخ بغداد :
للخطيب البغدادى (ت ٤٦٣ هـ)
طبعة دار الكتاب العربى ــ بيروت .

٥٨ــ تاريخ علماء المستنصرية :
د . ناجى معروف
مطبوعات الشعب ــ القاهرة الطبعة الثالثة .

٥٩ ــ تاريخ العلماء النحويين :
للتنوخى (ت ٣٤٢هـ) تحقيق د . عبد الفتاح الحلو
طبعة جامعة الامام محمد بن سعود بالرياض ــ الطبعة الأولى سنة
١٤٠١هـ .

٦٠ـ التاريخ الكبير :
للبخارى (ت ٢٥٦ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت .

٦١ـ تاريخ يحيى بن معين :
ليحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) تحقيق د . أحمد نور سيف
طبعة أم القرى ـ مكة المكرمة الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩ هـ

٦٢ـ التبيان فى اعراب القرآن :
للعكبرى (ت ٦١٦ هـ) تحقيق على محمد البجاوى
طبعة الحلبى ـ القاهرة .

٦٣ـ تبيين كذب المفترى :
لابن عساكر (ت ٥٧١ هـ)
طبعة دار الكتاب العربى ـ بيروت سنة ١٣٩٩ هـ .

٦٤ـ تجريد أسماء الصحابة :
للذهبى (ت ٧٤٨ هـ)
طبعة دار المعرفة ـ بيروت .

٦٥ـ تحفة الأشراف :
للمزى (ت ٧٤٢ هـ) تحقيق عبد الصمد شرف الدين
طبعة الدار القيمة ـ بمباى الهند ـ الطبعة الأولى من سنة ١٣٨٤ ـ ١٤٠٣ هـ .

٦٦ـ تحفة المودود :
لابن القيم (ت ٧٥١ هـ)
مطابع مقهوى ـ الكويت الطبعة الثانية .

٦٧ــ تخريج أحاديث الكشاف :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)
طبع بذيل الكشاف بمطبعة دار المعرفة ــ بيروت .

٦٨ــ تذكرة الحفاظ :
للذهبي (ت ٧٤٨ هـ)
طبعة دار احياء التراث ــ بيروت .

٦٩ــ الترغيب والترهيب :
للمنذري (ت ٦٥٦ هـ)
طبعة مكتبة دار التراث ــ القاهرة .

٧٠ــ تعجيل المنفعة :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)
طبعة دار الكتاب العربي ــ بيروت .

٧١ــ تفسير ابن جرير :
لابن جرير (ت ٣١٠ هـ) تحقيق أحمد ومحمود شاكر
طبعة دار المعارف ــ القاهرة الطبعة الثانية .

٧٢ــ تفسير ابن جرير :
لابن جرير (ت ٣١٠ هـ)
طبعة الحلبي ــ القاهرة الطبعة الثالثة سنة ١٣٨٨ هـ .

٧٣ــ تفسير ابن عيينة :
لابن عيينة (ت ١٩٨ هـ) جمع وتحقيق احمد صالح محايري
طبعة المكتب الاسلامي ــ الطبعة الاولى سنة ١٤٠٣ هـ .

٧٤ــ تفسير ابن كثير :
لابن كثير (ت ٧٧٤ هـ)
طبعة الحلبي ــ القاهرة .

٧٥ــ تفسير ابي السعود :
لأبي السعود (ت ٩٥١ هـ)
طبعة دار احياء التراث العربي ــ بيروت .

٧٦ــ تفسير البغوي :
للبغوي (ت ٥١٦ هـ) تحقيق خالد العك ومروان سوار
طبعة دار المعرفة ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ .

٧٧ــ تفسير الثوري :
لسفيان الثوري (ت ١٦١ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣ هـ .

٧٨ــ تفسير الخازن :
للخازن (ت ٧٢٥ هـ)
طبعة الحلبي ــ القاهرة الطبعة الثانية سنة ١٣٧٥ هـ .

٧٩ــ تفسير القرطبي :
للقرطبي (ت ٦٧١ هـ)
طبعة دار القلم ــ القاهرة الطبعة الثالثة سنة ١٣٨٦ هـ .

٨٠ــ تفسير مقاتل :
لمقاتل بن سليمان (ت ١٥٠ هـ) تحقيق د . عبد الله شحاته
طبعة دار الشروق ــ القاهرة .

٨١ــ تفسير النسفى :
للنسفى (ت ٧١٠ هـ)
طبعة الحلبى ــ القاهرة .

٨٢ــ تقريب التهذيب :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق محمد عوامة
طبعة دار البشائر الاسلامية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦ هـ .

٨٣ــ تلخيص الحبير :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق د . شعبان اسماعيل
مطبعة الفجالة ــ القاهرة .

٨٤ــ تلخيص مستدرك الحاكم :
للذهبى (ت ٧٤٨ هـ)
طبعة دار الكتاب العربى ــ بيروت بحاشية المستدرك .

٨٥ــ التمهيد :
لأبى الخطاب (ت ٥١٠ هـ) تحقيق د . مفيد أبوعمشة ود .
محمد بن على بن ابراهيم
طبعة جامعة أم القرى ــ الطبعة الاولى سنة ١٤٠٦ هـ .

٨٦ــ تنزيه الشريعة :
لابن عراق (ت ٩٦٣ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩ هـ .

٨٧- تهذيب تاريخ دمشق :
لابن بدران (ت ١٣٤٦ هـ)
طبعة دار المسيرة ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٣٩٩ هـ.

٨٨- تهذيب التهذيب :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)
طبعة دائرة المعارف النظامية ـ حيدرآباد ، الهند
الطبعة الأولى سنة ١٣٢٦ هـ .

٨٩- تهذيب سنن أبي داود :
لابن القيم (ت ٧٥١ هـ) تحقيق / عبد الرحمن محمد عثمان
طبعة السلفية ـ بحاشية عون المعبود ـ الطبعة الثانية سنة
١٣٨٨ هـ .

٩٠- تهذيب اللغة :
للأزهري (ت ٣٧٠ هـ)
طبعة الدار المصرية للتأليف والترجمة سنة ١٣٨٤ هـ .

٩١- تيسير الكريم الرحمن :
للعلامة عبد الرحمن السعدي (ت ١٣٧٦ هـ)
مطابع الدجوى ـ القاهرة الطبعة الأولى .

٩٢- الجامع الصغير :
للسيوطي (ت ٩١١ هـ) تحقيق محي الدين عبد الحميد
طبعة مكتبة الحلبوني ـ دمشق .

٩٣ـ الجرح والتعديل :
لابن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ)
طبعة دائرة المعارف العثمانية ـ حيدرآباد ، الهنـــد
الطبعة الاولى سنة ١٣٧١هـ .

٩٤ـ جمهرة أشعار العرب :
للقرشي من علماء القرن الرابع ، تحقيق د . محمد علي الهاشمي
طبعة جامعة الامام محمد بن سعود الطبعة الأولى سنـــة
١٤٠١ هـ .

٩٥ـ جمهرة أنساب العرب :
لابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) تحقيق عبد السلام هارون
طبعة دار المعارف ـ القاهرة الطبعة الخامسة .

٩٦ـ الجوهر النقي :
لابن التركماني (ت ٧٤٥ هـ)
طبعة دائرة المعارف النظامية ـ حيدرآباد الهند ـ الطبعة
الاولى سنة ١٣٤٤ هـ بحاشية سنن البيهقي .

٩٧ـ حجة القراءات :
لابن زنجلة من علماء القرن الرابع . تحقيق سعيد الافغاني
طبع مؤسسة الرسالة ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٣٩٩هـ.

٩٨ـ الحجة للقراء السبعة :
لأبي علي الفارسي (ت ٣٧٧ هـ) تحقيق بدر الدين قهوجي
وبشير جويجاتي
طبعة دار المأمون للتراث ـ دمشق ، الطبعة الاولى سنـة
١٤٠٤ هـ .

٩٩- حروب الردة :
للكلاعى (ت ٣٤) تحقيق د / أحمد غنيم
طبعة دار الاتحاد العربى ـ القاهرة الطبعة الثانية سنة ١٤٠١ هـ .

١٠٠- حلية الأولياء :
لأبى نعيم (ت ٤٣٠ هـ)
طبعة دار الكتاب العربى ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٣٨٧ هـ .

١٠١- حياة الحيوان :
للدميرى (ت ٨٠٨ هـ)
طبعة المكتبة الاسلامية ـ بيروت .

١٠٢- الحيوان :
للجاحظ (ت ٢٥٥ هـ)
طبعة الحلبى ـ القاهرة من سنة ١٣٥٨ ـ ١٣٦٦ هـ .

١٠٣- خزانة الأدب :
للبغدادى (ت ١٠٩٣ هـ) تحقيق / عبد السلام هارون
طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب ـ القاهرة سنة ١٩٧٩ م .

١٠٤- الخصائص :
لابن جنى (ت ٣٩٢ هـ) تحقيق/ محمد على النجار
طبعة دار الكتاب العربى ـ بيروت .

١٠٥ــ الخلاصة مع شرحها :
لابن مالك (ت ٦٧٢ هـ) تحقيق د / عبد المنعم احمد هريدى
طبعة جامعة ام القرى ــ مكة المكرمة الطبعة الأولى سنة ١٤٠٢ هـ .

١٠٦ــ درء تعارض العقل والنقل :
لشيخ الاسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) تحقيق د / محمد رشاد سالم
طبعة جامعة الامام محمد بن سعود بالرياض ــ الطبعة الاولى سنة ١٤٠٢ هـ .

١٠٧ــ الدرر الكامنة :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق محمد سيد جاد الحق
مطبعة المدنى ــ القاهرة .

١٠٨ــ الدر المصون :
للحلبى (ت ٧٥٦ هـ) تحقيق د / أحمد الخراط
طبعة دار القلم ــ دمشق الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦ هـ .

١٠٩ــ الدر المنثور :
للسيوطى (ت ٩١١ هـ)
طبعة دار الفكر ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣ هـ .

١١٠ــ دقائق التفسير :
جمع د / محمد السيد الحليند
مطبعة التقدم ــ القاهرة الطبعة الأولى سنة ١٣٩٨ هـ

١١١- دلائل النبوة :
للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي
طبعة دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥ هـ.

١١٢- ديوان أبي تمام :
طبعة دار الفكر - بيروت ، بمراجعة د/ محمد نصر الله .

١١٣- ديوان أبي فراس الحمداني :
طبعة دار صادر - بيروت .

١١٤- ديوان الأعشى :
شرح مهدي محمد ناصر الدين
طبعة دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الاولى سنة ١٤٠٧ هـ .

١١٥- ديوان امرئ القيس :
تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم
طبعة دار المعارف - القاهرة ، الطبعة الرابعة .

١١٦- ديوان أوس بن حجر :
تحقيق وشرح د/ محمد يوسف نجم
طبعة دار صادر - بيروت .

١١٧- ديوان بشر بن أبي حازم :
تحقيق / عزة حسن
المطبعة الرسمية - دمشق سنة ١٣٧٩ هـ .

١١٨ــ ديوان تميم بن مقبل :
تحقيق د / عزة حسن
طبعة وزارة الثقافة والارشاد القومى ــ مطبوعات مديرية احياء التراث القديم ــ دمشق سنة ١٣٨١ هـ .

١١٩ــ ديوان الحطيئة :
طبعة دار صادر ــ بيروت سنة ١٤٠١ هـ .

١٢٠ــ ديوان الخرنق بنت هفان :
طبعة بيروت سنة ١٨٩٩ م .

١٢١ــ ديوان الخنساء :
شرح وتحقيق / عبد السلام الحوفى
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥ هـ .

١٢٢ــ ديوان زهير بن أبى سلمى :
طبعة دار صادر ــ بيروت .

١٢٣ــ ديوان السموأل :
طبعة دار صادر بيروت .

١٢٤ــ ديوان طرفة بن العبد :
تحقيق / فوزى عطوى
طبعة دار صعب ــ بيروت سنة ١٩٨٠ م .

١٢٥ــ ديوان عامر بن الطفيل :
طبعة دار صادر ــ بيروت سنة ١٣٨٣ هـ .

١٢٦- ديوان عبيد بن الأبرص :
تحقيق د / حسين نصار
طبعة الحلبي ـ القاهرة الطبعة الاولى سنة ١٣٧٧ هـ .

١٢٧- ديوان العجاج :
تحقيق د / عبد الحفيظ السطلي
المطبعة التعاونية ـ دمشق سنة ١٩٧١ م .

١٢٨- ديوان علقمة الفحل :
ضمن مجموعة خمسة دواوين
طبعة الوهبية سنة ١٢٩٣ هـ .

١٢٩- ديوان عمر بن أبي ربيعة :
شرح عبد مهنا
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦هـ

١٣٠- ديوان عنترة :
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ

١٣١- ديوان الفرزدق :
شرح الاستاذ / علي فاعور
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٧ هـ .

١٣٢- ديوان كعب بن زهير :
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الاولى سنة ١٤٠٧ هـ .

١٣٣ـ ديوان النابغة الجعدى :
طبعة المكتب الاسلامى ـ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٣٨٤هـ

١٣٤ـ ديوان النابغة الذبيانى :
تحقيق / فوزى عطوة
طبعة دار صعب ـ بيروت سنة ١٩٨٠ م .

١٣٥ـ ديوان يزيد بن مفرغ الحميرى :
تحقيق د / عبد القدوس أبو صالح
طبعة مؤسسة الرسالة ـ بيروت سنة ١٣٩٥ هـ .

١٣٦ـ ذيل طبقات الحنابلة :
لابن رجب (ت ٧٩٥ هـ)
طبعة دار المعرفة ـ بيروت .

١٣٧ـ الرسالة التدمرية :
لشيخ الاسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)
طبعة جامعة الامام محمد بن سعود بالرياض ـ الطبعة الثانية سنة ١٤٠٠ هـ .

١٣٨ـ الرسالة :
للامام الشافعى (ت ٢٠٤ هـ) تحقيق / أحمد شاكر .
مطابع المختار الاسلامى ـ القاهرة الطبعة الثانية سنة ١٣٩٩ هـ .

١٣٩ـ الرسالة :
للقشيرى (ت ٤٦٥ هـ) تحقيق د / عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف
مطبعة حسان ـ القاهرة .

١٤٠ـ روضة الطالبين :
للنووى (ت ٦٧٦ هـ)
طبعة المكتب الاسلامى ـ الطبعة الثانية سنة ١٤٠٥ هـ .

١٤١ـ روضة الناظـر :
لابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ) تحقيق د / عبد العزيز السعيـد
طبعة جامعة الامام محمد بن سعود بالرياض ـ الطبعـة
الأولى سنة ١٣٩٧ هـ .

١٤٢ـ زاد المسير :
لابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ)
طبعة المكتب الاسلامى ـ بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٤هـ

١٤٣ـ زاد المعاد :
لابن القيم (ت ٧٥١ هـ) تحقيق / شعيب وعبد القادر الأرنؤوط
طبعة مؤسسة الرسالة ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠١هـ

١٤٤ـ الزهـــد :
للامام أحمد (ت ٢٤١ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى سنـــة
١٤٠٣ هـ .

١٤٥ـ السبعة فى القراءات :
لابن مجاهد (ت ٣٢٤ هـ) تحقيق / شوقى ضيف .
طبعة دار المعارف ـ القاهرة الطبعة الثانية .

١٤٦ـ سنن أبى داود :
لأبى داود السجستانى (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق / محى الدين عبد الحميد
طبعة دار احياء التراث العربى ـ بيروت .

١٤٧ــ سنن ابن ماجه :
لابن ماجه القزوينى (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق / فؤاد عبد الباقى
طبعة دار احياء التراث العربى ــ بيروت سنة ١٣٩٥ هـ .

١٤٨ــ سنن الترمذى :
لأبى عيسى الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) تحقيق/احمد شاكر
طبعة دار احياء التراث العربى ــ بيروت .

١٤٩ــ سنن الدارقطنى :
للدارقطنى (ت ٣٨٥ هـ) تحقيق / عبد الله هاشم يمانى
طبعة دار المحاسن ــ القاهرة .

١٥٠ــ سنن سعيد بن منصور :
لسعيد بن منصور (ت ٢٢٧ هـ) تحقيق / حبيب الرحمن الأعظمى
طبعة الدار السلفية .

١٥١ــ السنن الكبرى :
للبيهقى (ت ٤٥٨ هـ)
طبعة دار المعارف النظامية ــ حيدر آباد ، الهند الطبعة الاولى سنة ١٣٤٤ هـ .

١٥٢ــ سنن النسائى :
للنسائى (ت ٣٠٣ هـ)
طبعة دار التراث العربى ــ بيروت .

١٥٣ــ السنة :
لابن أبى عاصم (ت ٢٨٧ هـ) تحقيق /ناصرالدين الالبانى
طبعة المكتب الاسلامى ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٠ هـ .

١٥٤ـ سير اعلام النبلاء :
للذهبي (ت ٧٤٨ هـ)
طبعة مؤسسة الرسالة ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠٢هـ

١٥٥ـ السيرة النبوية :
لابن هشام (ت ٢١٣ هـ) طبعة دار الفكر ـ القاهرة .

١٥٦ـ شجرة النور الزكية :
لابن فرحون المالكي
طبعة دار الفكر ـ بيروت .

١٥٧ـ شذرات الذهب :
لابن العماد (ت ١٠٨٩ هـ)
طبعة دار المسيرة ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٣٩٩ هـ .

١٥٨ـ شرح ابن عقيل :
لابن عقيل (ت ٧٦٩ هـ)
طبعة جامعة الامام محمد بن سعود بالرياض الطبعة الأولى سنة ١٤٠٢ هـ .

١٥٩ـ شرح أبيات سيبويه :
للسيرافي (ت ٣٨٥ هـ) تحقيق د / محمد علي سلطاني
طبعة دار المأمون للتراث سنة ١٩٧٩ م .

١٦٠ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة :
للالكائي (ت ٤١٨ هـ) تحقيق د / أحمد سعد حمدان
طبعة دار طيبة ـ الرياض .

١٦١ـ شرح السنة :
للبغوى (ت ٥١٠ هـ) تحقيق / شعيب الأرناؤوط والشاويش
طبعة المكتب الاسلامى ـ بيروت .

١٦٢ـ شرح الطحاوى :
لابن أبى العز الحنفى (ت ٧٩٢هـ) تحقيق / محمد ناصرالدين الألبانى
طبعة المكتب الاسلامى ـ بيروت الطبعة السادسة سنة ١٤٠٠ هـ .

١٦٣ـ شرح القصائد :
للنحاس (ت ٣٣٨ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥ هـ .

١٦٤ـ شرح قصيدة كعب بن زهير :
للحموى (ت ٨٣٧ هـ)
طبعة مكتبة المعارف ـ الرياض سنة ١٤٠٦هـ .

١٦٥ـ شعب الايمان :
للبيهقى (ت ٤٥٨ هـ)
طبعة الدار السلفية .

١٦٦ـ الشعر والشعراء :
لابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) تحقيق د / مفيد قميحة
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠٥ هـ .

١٦٧ـ الصارم المنكى :
لابن عبد الهادى (ت ٧٤٤ هـ) تحقيق / اسماعيل الأنصارى
طبعة رئاسة البحوث بالرياض .

١٦٨ـ الصحاح :
للجوهرى (ت ٣٩٣ هـ) تحقيق / أحمد عبد الغفور عطار
طبعة دار العلم للملايين ـ بيروت الطبعة الثانية سنة
١٣٩٩ هـ .

١٦٩ـ صحيح البخارى :
لأبى عبد الله البخارى (ت ٢٥٦ هـ) تحقيق /أحمد شاكر
طبعة دار احياء التراث العربى ـ بيروت .

١٧٠ـ صحيح الجامع الصغير :
لناصر الدين الألبانى
طبعة المكتب الاسلامى ـ بيروت الطبعة الاولى سنة
١٣٨٨ هـ .

١٧١ـ صحيح مسلم :
لمسلم بن الحجاج القشيرى (ت ٢٦١ هـ) تحقيق / فؤاد
عبد الباقى
طبعة رئاسة البحوث بالرياض ـ سنة ١٤٠٠ هـ .

١٧٢ـ الصلة :
لابن بشكوال (ت ٥٧٨ هـ)
طبعة الدار المصرية للتأليف والترجمة ـ القاهرة سنة ١٩٦٦م

١٩٣ــ غريب القرآن :
للبزيدى (ت ٢٣٧ هـ) تحقيق / محمد سليم الحاج
طبعة عالم الكتب ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥ هـ .

١٩٤ــ فتح البارى :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)
طبعة رئاسة البحوث بالرياض .

١٩٥ــ فتح القدير :
للشوكانى (ت ١٢٥٠ هـ)
طبعة دار الفكر ــ بيروت سنة ١٤٠١ هـ .

١٩٦ــ فتوح البلدان :
للبلاذرى (ت ٢٧٦ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت سنة ١٤٠٣ هـ .

١٩٧ــ الفردوس :
للديلمى (ت ٥٠٩ هـ) تحقيق / محمد زغلول
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الاولى سنة ١٤٠٦هـ

١٩٨ــ الفـــروع :
لابن مفلح (ت ٧٦٣ هـ)
طبعة عالم الكتب ــ بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٢ هـ .

١٩٩ــ الفوائد المجموعة :
للشوكانى (ت ١٢٥٠ هـ) تحقيق / عبد الرحمن المعلمـــى
الطبعة الثانية سنة ١٣٩٢ هـ ، بيروت .

١٧٣ــ صيانة الانسان عن وسوسة الشيخ دحلان :
للسهـــوانى (ت ١٣٢٦ هـ)
مطابع نجد التجارية ــ الرياض الطبعة الخامسة سنة ١٣٩٥هـ

١٧٤ــ الضعفاء والمتروكين :
لابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) تحقيق عبد الله القاضى
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الاولى ســـــنة ١٤٠٦ هـ .

١٧٥ــ الضعفاء الكبير :
للعقيلى (ت ٣٢٢ هـ) تحقيق د / عبد المعطى قلعجـــى
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى ســـــنة ١٤٠٤ هـ .

١٧٦ــ طبقات الأدباء :
لابن الأنبارى (ت ٥٧٧ هـ) تحقيق د / ابراهيم السامرائـــى
طبعة مكتبة المنار ــ الأردن الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٥هـ

١٧٧ــ طبقات الحفاظ :
للسيوطى (ت ٩١١ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ

١٧٨ــ طبقات الحنابلة :
لابن أبى يعلى (ت ٥٢٦ هـ)
طبعة دار المعرفة ــ بيروت .

١٧٩ــ طبقات الشافعية :
للاسنوى (ت ٧٧٢هـ) تحقيق / عبد الله الجبورى
طبعة دار العلوم ــ الرياض سنة ١٤٠٠ هـ .

١٨٠ــ طبقات الشافعية :
لابن قاضى شهبة (ت ٨٥١ هـ)
طبعة دائرة المعارف العثمانية ــ حيدرآباد ، الهنـــد
الطبعة الأولى سنة ١٣٩٨ هـ .

١٨١ــ طبقات الشعراء :
لابن سلام (ت ٢٣١ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٢هـ

١٨٢ــ طبقات القراء :
لابن الجزرى (ت ٨٣٣ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٢هـ

١٨٣ــ طبقات المفسرين :
للداودى (ت ٩٤٥ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ

١٨٤ــ طبقات المفسرين :
للسيوطى (ت ٩١١ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ

١٨٥ــ العـــبر :
للذهبى (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق / محمد زغلول
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ

١٨٦ــ علل الحديث :
لابن أبى حاتم (ت ٣٢٧ هـ)
طبعة دار السلام ــ حلب .

١٨٧ـ علل الدارقطني :
للدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) تحقيق / محفوظ السلفي
طبعة دار طيبة ـ الرياض الطبعة الاولى سنة ١٤٠٥ هـ.

١٨٨ـ العلل الكبرى بترتيب أبي طالب :
للترمذي (ت ٢٧٩ هـ) تحقيق / حمزة ديب مصطفى
طبعة مكتبة الأقصى ـ عمان الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦ هـ

١٨٩ـ عمل اليوم والليلة :
لابن السني (ت ٣٦٤ هـ)
طبعة دائرة المعارف العثمانية ـ حيدر آباد الهند ـ
الطبعة الثانية سنة ١٣٥٨ هـ .

١٩٠ـ عمل اليوم والليلة :
للنسائي (ت ٣٠٣ هـ) تحقيق د / فاروق حماد
طبعة مؤسسة الرسالة ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠٦ هـ.

١٩١ـ غريب الحديث :
لأبي عبيد الهروي (ت ٢٢٤ هـ)
طبعة دائرة المعارف العثمانية ـ حيدر آباد ، الهند
الطبعة الأولى سنة ١٣٨٤ هـ .

١٩٢ـ غريب القرآن :
لابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ) تحقيق / أحمد صقر
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت سنة ١٣٩٨ هـ .

١٩٣ـ غريب القرآن :
للبزيدى (ت ٢٣٧ هـ) تحقيق / محمد سليم الحاج
طبعة عالم الكتب ـ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥ هـ .

١٩٤ـ فتح البارى :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)
طبعة رئاسة البحوث بالرياض .

١٩٥ـ فتح القدير :
للشوكانى (ت ١٢٥٠ هـ)
طبعة دار الفكر ـ بيروت سنة ١٤٠١ هـ .

١٩٦ـ فتوح البلدان :
للبلاذرى (ت ٢٧٦ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت سنة ١٤٠٣ هـ .

١٩٧ـ الفردوس :
للديلمى (ت ٥٠٩ هـ) تحقيق / محمد زغلول
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الاولى سنة ١٤٠٦هـ

١٩٨ـ الفـــروع :
لابن مفلح (ت ٧٦٣ هـ)
طبعة عالم الكتب ـ بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٢ هـ .

١٩٩ـ الفوائد المجموعة :
للشوكانى (ت ١٢٥٠ هـ) تحقيق / عبد الرحمن المعلمـــى
الطبعة الثانية سنة ١٣٩٢ هـ ، بيروت .

٢٠٠ــ القاموس المحيط :
للفيروز ابادى (ت ٨٢٦ هـ)
طبعة الحلبى ــ القاهرة الطبعة الثانية سنة ١٣٧١ هـ .

٢٠١ــ القراءات الشاذة :
للقاضى (ت ١٤٠٢ هـ)
طبعة الحلبى ــ القاهرة .

٢٠٢ــ الكامل فى الضعفاء :
لابن عدى (ت ٣٦٥ هـ)
طبعة دار الفكر ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٤ هـ .

٢٠٣ــ الكامل فى اللغة :
للمبرد (ت ٢٨٥ هـ) تحقيق / محمد أحمد الدالى
طبعة مؤسسة الرسالة ــ بيروت الطبعة الاولى سنة ١٤٠٦هـ

٢٠٤ــ الكتـــاب :
لسيبويه (ت ١٨٠ هـ) تحقيق / عبد السلام هارون
طبعة مكتبة الخانجى ــ القاهرة الطبعة الثانية ســـنة ١٩٧٧ م .

٢٠٥ــ الكشـــاف عن حقائق التنزيـــل :
للزمخشرى (ت ٥٣٨ هـ)
طبعة دار المعرفة ــ بيروت .

٢٠٦ــ كشاف القنـــاع :
للبهوتى (ت ١٠٥١ هـ)
مطبعة الحكومة بمكة المكرمة ــ الطبعة الاولى سنة ١٣٩٤ هـ .

٢٠٧- كشف الأستار :
للهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) تحقيق /حبيب الرحمن الأعظمي
طبعة مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩هـ

٢٠٨- الكشف عن وجوه القراءات السبع :
لمكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧ هـ) تحقيق / محي الدين رمضان .
طبعة مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٤هـ

٢٠٩- كنز العمال :
للمتقي الهندي (ت ٩٧٥ هـ)
طبعة مؤسسة الرسالة - بيروت سنة ١٣٩٩ هـ .

٢١٠- لباب النقول :
للسيوطي (ت ٩١١ هـ)
طبعة دار احياء العلوم - بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٠ هـ .

٢١١- لسان العرب :
لابن منظور (ت ٧١١ هـ)
طبعة دار صادر - بيروت .

٢١٢- لسان الميزان :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)
طبعة دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد ، الهند
الطبعة الثانية سنة ١٣٩٠هـ .

٢١٣- مجاز القرآن :
لأبي عبيدة (ت ٢١٠ هـ) تحقيق / فؤاد سزكين
طبعة مؤسسة الرسالة ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠١هـ

٢١٤- المجروحين :
لابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) تحقيق / محمود ابراهيم زايد
طبعة دار المعرفة ـ بيروت .

٢١٥- مجمع الزوائد :
للهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)
طبعة دار الكتاب العربي ـ بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٢ هـ .

٢١٦- المحتسب :
لابن جني (ت ٣٩٢ هـ) تحقيق / علي ناصف والنجار وعبد الفتاح شلبي
طبعة لجنة احياء التراث الاسلامي ـ القاهرة سنة ١٣٨٦ هـ

٢١٧- المحرر :
للمجد بن تيمية (ت ٦٥٢ هـ)
مطبعة السنة المحمدية سنة ١٣٦٩ هـ .

٢١٨- المحصول :
للرازي (ت ٦٠٦ هـ) تحقيق / د . طه العلواني
طبعة جامعة الامام محمد بن سعود ـ بالرياض الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩ هـ .

٢١٩- المحـــلى :
لابن حزم (ت ٤٥٦ هـ)
طبعة مكتبة الجمهورية العربية ــ القاهرة سنة ١٣٨٧ هـ .

٢٢٠- المختارات الجليه :
للعلامة عبد الرحمن السعدى (ت ١٣٧٦ هـ)
مطابع الدجوى ــ القاهرة .

٢٢١- مختصر فى شواذ القرآن :
لابن خالوية (ت ٣٧٠ هـ)
طبعة مكتبة المتنبى ــ القاهرة .

٢٢٢- مختصر الخرقى :
لأبى القاسم الخرقى (ت ٣٣٤ هـ)
طبعة مؤسسة الخافقين ـ الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٢ هـ .

٢٢٣- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة :
للموصلى ــ من توزيع رئاسة البحوث بالرياض .

٢٢٤- المدخل الى مذهب الامام أحمد بن حنبل :
لابن بدران (ت ١٣٤٦ هـ) تحقيق / عبد الله التركى
طبعة مؤسسة الرسالة ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠١هـ

٢٢٥- مذكرة أصول الفقه :
للعلامة محمد الأمين الشنقيطى (ت ١٣٩٢)
طبعة المكتبة السلفية بالمدينة .

٢٢٦- مرآت الجنان :
لليافعي (ت ٧٦٨ هـ) تحقيق / عبد الله الجبورن
طبعة مؤسسة الرسالة ـ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ

٢٢٧- المراسيل :
لأبي داود السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)
طبعة دار المعرفة ـ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦ هـ .

٢٢٨- مسائل الامام أحمد :
رواية ابنه عبد الله (ت ٢٩٠ هـ) تحقيق د . / علي المهنا
مطبعة المدني ـ القاهرة الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦ هـ .

٢٢٩- المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين :
لأبي يعلى الحنبلي (ت ٤٥٨ هـ)
طبعة مكتبة المعارف ـ الرياض الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ

٢٣٠- المسائل الماردينية :
لشيخ الاسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) تحقيق / زهير الشاويش
طبعة المكتب الاسلامي ـ بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٣٩٩هـ

٢٣١- المستدرك على الصحيحين :
للحاكم (ت ٤٠٥ هـ)
طبعة دار الكتاب العربي ـ بيروت .

٢٣٢- المستفاد من ذيل تاريخ بغداد :
لابن الدمياطي (ت٧٤٩ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت .

٢٣٣- المسند :
للامام أحمد (ت ٢٤١ هـ) تحقيق / أحمد شاكر
طبعة دار المعارف ـ القاهرة الطبعة الرابعة سنة ١٣٧٣ هـ .

٢٣٤- المسند :
للامام أحمد (ت ٢٤١ هـ)
طبعة دار صادر ـ بيروت .

٢٣٥- مسند الشافعي :
للامام الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٠ هـ .

٢٣٦- مسند الحميدي :
لأبي بكر الحميدي (ت ٢١٩ هـ) تحقيق / حبيب الرحمن الأعظمي
طبعة المكتبة السلفية ـ المدينة المنورة .

٢٣٧- مسند الطيالسي :
لأبي داود الطيالسي (ت ٢٠٤ هـ)
طبعة دار المعرفة ـ بيروت .

٢٣٨- مشكل اعراب القرآن :
لمكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧ هـ) تحقيق / ياسين السواس
طبعة دار المأمون للتراث ـ دمشق .

٢٣٩ــ المشوف المعلم :
للعكبرى (ت ٦١٦ هـ) تحقيق / ياسين السواس
طبعة جامعة أم القرى ــ مكة المكرمة الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣ هـ.

٢٤٠ــ مشيخة ابن الجوزى :
لأبى الفرج بن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) تحقيق / محمد محفوظ
طبعة الشركة التونسية ــ تونس الطبعة الأولى سنة ١٩٧٧م

٢٤١ــ المصاحف :
لابن أبى داود السجستانى (ت ٣١٦ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥ هـ .

٢٤٢ــ مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجه :
للبوصيرى (ت ٨٤٠ هـ) تحقيق / محمد الكشناوى
طبعة دار العربية ــ دمشق الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ

٢٤٣ــ المصباح المنير :
للفيومى (ت ٧٧٠ هـ)
طبعة المكتبة العلمية ــ بيروت .

٢٤٤ــ المصنف :
لابن أبى شيبة (ت ٢٣٥ هـ)
طبعة الدار السلفية ــ بمباى .

٢٤٥ــ المصنف :
لعبد الرزاق الصنعانى (ت ٢١١ هـ) تحقيق / حبيب الرحمن الأعظمى
طبعة المكتب الاسلامى ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٣٩٠ هـ .

٢٤٦ــ المطلع على أبواب المقنع :
للبعلي (ت ٧٠٩ هـ)
طبعة المكتب الاسلامي ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٣٨٥هـ

٢٤٧ــ معاني القرآن :
للأخفش (ت ٢١٥ هـ) تحقيق / د . فائز فارس
الطبعة الثانية سنة ١٤٠١ هـ .

٢٤٨ــ معاني القرآن :
للزجاج (ت ٣١١ هـ) تحقيق د / عبد الجليل شلبي
طبعة المكتبة العصرية ــ بيروت .

٢٤٩ــ معاني القرآن :
للفراء (ت ٢٠٧ هـ)
طبعة عالم الكتب ــ بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٣ هـ .

٢٥٠ــ المعاني الكبير :
لابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ــ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ

٢٥١ــ معجم الأدباء :
لياقوت الحموي (ت ٦٢٦ هـ)
طبعة دار احياء التراث ــ بيروت .

٢٥٢ــ معجم البلدان :
لياقوت الحموي (ت ٦٢٦ هـ)
طبعة دار احياء التراث ــ بيروت سنة ١٣٩٩ هـ .

٢٥٣- المعجم الجغرافي لبلاد القصيم :
لمحمد بن ناصر العبودي
مطبعة نهضة مصر ـ القاهرة الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩ هـ

٢٥٤- معجم الشعراء :
للمرزباني (ت ٣٨٤ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الثانية سنة ١٤٠٢هـ

٢٥٥- معجم الطبراني الكبير :
لأبي القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)
حمدي عبد المجيد السلفي
طبعة الدار العربية ـ بغداد الطبعة الأولى سنة ١٣٩٨ هـ

٢٥٦- معجم ما استعجم :
للبكري (ت ٤٨٧ هـ) تحقيق / مصطفى السقا
طبعة عالم الكتب ـ بيروت الطبعة الثالثة سنة ١٤٠٣ هـ .

٢٥٧- معجم مقاييس اللغة :
لابن فارس (ت ٣٩٥ هـ) تحقيق / عبد السلام هارون
طبعة الحلبي ـ القاهرة الطبعة الثانية سنة ١٣٨٩ هـ .

٢٥٨- المعرب :
لأبي منصور الجواليقي (ت ٥٤٠ هـ) تحقيق / أحمد شاكر
طبعة دار الكتب المصرية ـ القاهرة سنة ١٣٦١ هـ .

٢٥٩- معرفة القراء :
للذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق / محمد سيد جاد الحق
طبعة دار التأليف ـ القاهرة الطبعة الأولى .

٢٦٠- المغنى :
لابن قدامة المقدسى (ت ٦٢٠ هـ)
طبعة مكتبة الجمهورية العربية ـ القاهرة .

٢٦١- المغنى :
للخبازى (ت ٦٩١ هـ) تحقيق /د . محمد مظهر بقـــا
طبعة جامعة أم القرى ـ مكة المكرمة الطبعة الأولى ســـنة
١٤٠٣ هـ .

٢٦٢- المغنى فى الضعفاء :
للذهبى (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق / نور الدين عتر
بدون طبعة .

٢٦٣- المفردات :
للراغب الأصفهانى (ت ٥٠٢ هـ)
طبعة دار المعرفة ـ بيروت .

٢٦٤- المفضليات :
للمفضل الضبى (ت ١٧٨ هـ) تحقيق / احمد شاكر وعبد السلام
هـــارون
طبعة بيروت الطبعة السادسة .

٢٦٥- المقاصد الحسنة :
للسخاوى (ت ٩٠٢ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٣٩٩هـ

٢٦٦- المقتضب :
للمبرد (ت ٢٨٥ هـ) تحقيق / محمد عضيمة
طبعة لجنة احياء التراث الاسلامى ـ القاهرة الطبعة الثانية
سنة ١٣٩٩ هـ .

٢٦٧- مكارم الاخلاق :
للخرائطى (ت ٣٢٧ هـ)
طبعة مكتبة السلام العالمية ـ القاهرة .

٢٦٨- منتهى الارادات :
للفتوحى (ت ٩٧٢ هـ) تحقيق / عبد الغنى عبد الخالق
طبعة عالم الكتب ـ بيروت .

٢٦٩- المنار المنيف :
لابن القيم (ت ٧٥١ هـ) تحقيق / عبد الفتاح أبو غدة
طبعة مكتبة المطبوعات الاسلامية ـ حلب الطبعة الثانية
سنة ١٤٠٣ هـ .

٢٧٠- المنتظم :
لابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ)
طبعة دائرة المعارف العثمانية ـ حيدر آباد ، الهند
الطبعة الأولى سنة ١٣٥٧ هـ .

٢٧١- منهاج الطالبين :
للنووى (ت ٦٧٦ هـ)
طبعة الحلبى ـ القاهرة .

٢٧٢ـ المنهج الأحمد :
للعليمي (ت ٩٢٨ هـ) تحقيق / محي الدين عبد الحميد
طبعة عالم الكتب ـ بيروت ، الطبعة الثانية سنة ١٤٠٤ هـ.

٢٧٣ـ موارد الظمآن :
للهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) تحقيق / محمد عبد الرزاق حمزة
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت .

٢٧٤ـ المؤتلف والمختلف :
للآمدي (ت ٣٧٠ هـ)
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الثانية سنة
١٤٠٢ هـ .

٢٧٥ـ موضوعات الصغاني :
للصغاني (ت ٦٥٠ هـ) تحقيق / نجم عبد الرحمن خلف
طبعة دار المأمون للتراث ـ الطبعة الثانية سنة ١٤٠٥ هـ .

٢٧٦ـ الناسخ والمنسوخ :
لابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) تحقيق د / عبد الغفار البنداري
طبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى سنة
١٤٠٦ هـ .

٢٧٧ـ الناسخ والمنسوخ :
لهبة الله بن سلامة (ت ٤١٠ هـ) تحقيق / زهير الشاويش
ومحمد كنعان
طبعة المكتب الاسلامي ـ بيروت الطبعة الأولى سنة
١٤٠٤ هـ .

٢٧٨ـ الناسخ والمنسوخ :
للنحاس (ت ٣٣٨ هـ) تحقيق / د . شعبان محمد اسماعيل
طبعة مكتبة عالم الفكر ـ القاهرة الطبعة الأولى سنة ١٤٠٧هـ

٢٧٩ـ النشر فى القراءات العشر :
لابن الجزرى (ت ٨٣٣ هـ) تحقيق / على محمد الضباع
طبعة المكتبة التجارية ـ القاهرة .

٢٨٠ـ نصب الراية :
للزيلعى (ت ٧٦٢ هـ)
طبعة المكتب الاسلامى ـ الطبعة الثانية سنة ١٣٩٣ هـ .

٢٨١ـ النكت والعيون :
للماوردى (ت ٤٥٠ هـ) تحقيق / خضر محمد خضر
طبعة وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية بدولة الكويت ـ
الطبعة الأولى سنة ١٤٠٢ هـ .

٢٨٢ـ نكت الهميان :
للصفدى (ت ٧٦٤)
طبعة المطبعة الجمالية ـ القاهرة الطبعة الأولى سنة
١٣٢٩ هـ .

٢٨٣ـ النهاية فى غريب الحديث :
لابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) تحقيق / محمود الطناحى وطاهر
الزاوى
طبعة دار احياء التراث ـ بيروت الطبعة الأولى سنة ١٣٨٣ هـ .

٢٨٤- نواسخ القرآن :
لابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) تحقيق / محمد الطبارى
طبعة الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة ـ الطبعة الأولى
سنة ١٤٠٤ هـ .

٢٨٥- نونية ابن القيم :
لابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)
طبعة دار المعرفة ـ بيروت .

٢٨٦- الهداية :
للمرغينانى (ت ٥٩٣ هـ)
طبعة المكتبة الاسلامية .

٢٨٧- هدى السارى :
لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ)
نشر رئاسة البحوث بالرياض .

٢٨٨- هدية العارفين :
للبغدادى (ت ١٣٣٩ هـ
طبعة دار الفكر ـ بيروت سنة ١٤٠٢ هـ .

٢٨٩- وفيات الأعيان :
لابن خلكان (ت ٦٨١ هـ)
طبعة دار صادر ـ بيروت .

" فهرس المراجع المخطوطة "

١ ـ أسباب النزول :
لمحمد بن أسعد العراقى (ت ٥٦٧ هـ)
مخطوط بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة برقم (١٣٥٥)
ميكروفلم .

٢ ـ اعراب القراءات الشواذ :
لعبد الله بن الحسين العكبرى (ت ٦١٦ هـ)
مخطوط بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة برقم (٤٢٠٥)
ميكروفلم .

٣ ـ تفسير ابن أبى حاتم :
لعبد الرحمن بن محمد الرازى (ت ٣٢٧ هـ)
مخطوط فى المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة برقم (٤٩)
تفسير .

٤ ـ تفسير الثعلبى :
لأبى اسحاق أحمد بن محمد الثعلبى (ت ٤٢٧ هـ)
مخطوط بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة برقم (٦٤٥)
ميكروفلم .

٥ ـ التقريب والبيان :
لعبد الرحمن بن عبد المجيد الصفراوى (ت ٦٣٦ هـ)
مخطوط بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة برقم (٥٣٤٣)
ميكروفلم .

٦ — رموز الكنوز :
لعبد الرزاق بن رزق الله الرسنى (ت ٦٦١ هـ)
مخطوط بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة برقم (١١٥)
ميكروفلم .

٧ — الواضح شرح التنقيح :
لعبد الرحمن بن عمر العبدليانى (ت ٦٨٤ هـ)
مخطوط فى جامعة الملك سعود بالرياض برقم (١٠٠٠ ص)

٨ — الوجـــيز :
لأبى الحسن الواحدى (ت ٤٦٨ هـ)
مخطوط فى مكتبة عارف حكمت بالمدينة المنورة .

استدراك

١ - رسائل المعري :
لابي العلا المعري : ت(٤٤٩)
طبعة دار المنار - القاهرة
تحقيق د. عائشة عبد الرحمن - بنت الشاطي

٢- صفة المنافقين :

لابي بكر الفريابي : ت(٣٠١)
طبعة دار الكتب العلمية - بيروت
الطبعة الاولى سنة ١٤٠٥ هـ

٣ - ميزان الاعتدال : للذهبي : ت(٧٤٨)
تحقيق علي محمد البجاوي
طبعة دار المعرفة - بيروت
الطبعة الاولى سنة ١٣٨٢ هـ